الرسالة العصامية لحل دقائق السمرقندية

للمولى عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عربشاه الإسفرايني الحنفي
المتوفى سنة ٩٥١هـ

ومعها

حاشية العلامة أبي العرفان محمد بن علي الصبان
المصري الشافعي
المتوفى سنة ١٢٠٦هـ

اعتنى به وقدمه للطبع
مركز الهاشمية للدراسات وتحقيق التراث - تركيا

HAŞİMİ
YAYINEVİ

HAŞİMİ YAYINEVİ

© جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق هذا الكتاب محفوظة للمكتبة الهاشمية، ويحظر طبع أو تصوير أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله في الكمبيوتر إلا بموافقة الناشر خطياً.

© Bütün hakları mahfuzdur

Bu eserin bütün hakları Haşimi Yayınevi'ne aittir. Yayınevinin yazılı izni olmadan, kitabın tamamının veya bir kısmının basılması, fotokopi ile vb çoğaltılması, kaset veya Cd'ye alınması, bilgisayar ortamına aktarılması yasaktır.

© All rights reserved

No part of this publication may be reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الكتاب: الرسالة العصامية لحلّ دقائق السمرقندية

الموضوع: بلاغة

المؤلفون: إبراهيم ناصر الدين الليثي (الماتن) - إبراهيم عصام الدين الإسفراييني (الشارح) - محمد بن علي الصبّان (المحشّي)

التحقيق: مصطفى شيخ مصطفى

التنضيد والمقابلة: مهنّد إسماعيل

القراءة الأخيرة: محمد دانشمان - خليل بابر - إبراهيم الحرّاني

رئيس التحرير: إبراهيم آيدمير

الإخراج الفني: أحمد بشير سيف الدين

تصميم الغلاف: أحمد عجم

الطبعة: الثانية

بلد الطبع: بيروت

تاريخ الطباعة: ٢٠١٥

Kitap adı: er-Risâletü'l-İsâmiyye

ISBN: 978-605-4565-856

عناوين المكتبة الهاشمية

"المركز الرئيسي"

Alemdar Mah. Alayköşk Cad. Zeynep Sultan Camii Sk. No: 4/6
Cağaloğlu /Fatih/ İstanbul
Telefon: 0212 520 25 33

"الفرع"

Büyük Reşit Paşa Cad. Yümni İş Merkezi No: 16/23
Vezneciler / Fatih / İstanbul
Telefon: 0212 527 07 06

"الموزع خارج تركيا"

دار الكتب العلمية
عرمون - القبة - بيروت - لبنان
هاتف: ٠٠٩٦١٥٨٠١٨١٠/١١/١٢/١٣
صفحة النت: http://www.al-ilmiyah.com
البريد الإلكتروني: sales@al-ilmiyah.com

للتواصل الإلكتروني

البريد الإلكتروني (قسم الإدارة): hasimiyye@gmail.com

البريد الإلكتروني (قسم المبيعات): e-mail: hasemi@ hasemiyayinevi.com

موقع الويب: Web site: www.hasimiyayinevi.com

ISBN 978-605-4565-85-6

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كلمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه العزيز: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ﴾(١).

الحمد لله معلّمِ الإنسان ما لم يَعلَمْ إلى يوم الدين، ومُلْهِم الخَلْق أجمعين، اللهم لا نُحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيْتَ على نفسك.

والصلاةُ والسلامُ على القائل: «**يَحْمِلُ هذا العلمَ مِنْ كل خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُون عنه تحريفَ الغالين، وانتحالَ المُبْطِلين، وتأويلَ الجاهلين**»(٢).

وقد بُعث هدايةً للبشرية، ورحمةً للإنسانية، رسولُ الله محمدٌ النبيُّ العربيّ الهاشمي، صلى الله عليه وعلى آله الأطهار، وأصحابه الأخيار الذين كانوا مِعْوَاناً له لنشر الخير والفضيلة، ووسيلةً لملء الأرض بَهجة وسروراً.

رضي الله تعالى عنهم رضاءً تاماً إلى يوم الدين.

---

(١) سورة هود: ١١/١١٦.

(٢) أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١/٢٢٢) و(٣/٤٥٨) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وأخرجه أبو نعيم في "الضعفاء" (ص٤٩)، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (ص٢٩)، والعقيلي في "الضعفاء" (١/٩) من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وجزم الحافظ العلائي في "بغية الملتمس في سباعيات حديث مالك بن أنس" بأن تعدُّد طرقه يقضي بحُسْنه. وقال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حديث حسن بمجموع طرقه.

○ انطلاقاً من:

«نَضَّرَ اللهُ امرأً سَمِع مقالتي، فحَفِظَها، ووَعَاها، وأدَّاها»(١).

○ ويقيناً وحرصاً على:

«بلِّغُوا عنّي ولو آيةً ...»(٢).

○ وانتهاجاً لـ:

«حَدِّثوا عني بما تَسْمعون، ولا تقولوا إلا حقاً ...»(٣).

○ وامتثالاً لـ:

«عَلِّموا ويَسِّروا ولا تُعسِّروا، وبَشِّروا ولا تُنَفِّروا»(٤).

○ وأخيراً:

«إنّ هذا الدين بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغُرباء الذين يُصلحون ما أفسَدَ الناسُ من بعدي من سنتي»(٥).

---

(١) له ألفاظ عدة مختلفة، وهذا منها. رواه أحمد في "مسنده" (١٦٧٥٤)، والشافعي في "مسنده" (٢٤٠/١)، والترمذي (٢٦٥٧) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦١)، والترمذي (٢٦٦٩)، وأحمد (٦٤٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٥١٦) من حديث أبي قرصافة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفي سنده ضعف.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٣٠)، والطبراني في "الأوسط" (٣٠٥٦)، وفي "الكبير": (١١)، والشهاب القضاعي في "مسنده" (١٠٥٢)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١٩٠٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ومسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٢٣٢) (١٤٥).

قامت المكتبة الهاشمية بحَمْل هذا العِبْء الثقيل على كاهِلها، وجعلتْ من شعار «**نحافظ على تراثنا**» منهجاً لها في العمل، تبنّتْ الكتابَ الإسلاميَّ، فعَمِلتْ فيه تصحيحاً ومراجعةً وتحقيقاً، وهيّأتْ في سبيلِ ذلك مَكتباً يضُمُّ نخبةً من أهل العلم المختصين في علومٍ مختلفة.

وهي ماضيةٌ في هدفها بدون تباطؤٍ، سائرةٌ نحو غايتِها دون توقف أو تلكُّؤٍ، راسمةً لنفسها أوضحَ الخطط، وأجلى الأهداف وأسماها.

وهي إذ تمضي في تحقيق الكتاب الإسلامي وطبعه ونشره فقهاً وحديثاً وأصولاً ونحواً وبلاغةً ومنطقاً وفكراً وعقيدةً وسيرةً وتصوفاً ... لا تَنْتَهِجُ لنفسها خطاً متعارضاً مع أيّ مَشْرَب أو توجُّهٍ إسلامي منتشر هنا وهناك...

لا... إنها تقومُ بمُهِمَّتِها في نشر الفضيلة والعلم الصحيح والخير الكثير فحسب.

إنها تبلّغ رسالتها، وتُوصِل ـ وهكذا ترجو ـ صوتَها، وترى في ذلك عِزَّها ومَجْدَها.

وتسعى **الهاشمية** إلى هدفٍ مهمٍّ، وهو إيصالُ الكتاب المفيد الهادف إلى القارئ الذي يطلبه ويحتاجه، في دقةٍ وإتقانٍ ومنهجية، إضافةً إلى المظهر الحَسَن، محاولةً بلوغ الصورة الفُضْلى شكلاً ومضموناً، واضعة في سبيل ذلك كل ما تكوَّن لديها من خبرات في هذا المجال.

وهي بهذا تحاول المحافظة على التميّز في إصداراتها عامةً، وفيما يجب حفظه والاعتناء به وخدمته من تراث هذه الأمة على وجه الخصوص.

وتتطلع الهاشمية إلى تواصُل حقيقي بينها وبين قرّائها في كل ما مِن شأنه الرقيُّ بهذه الاستراتيجية.

واللهَ تعالى نسأل أن يمُنَّ علينا بالتوفيق والتأييد، ونستعينه أن يأخذ بأيدينا لِما فيه خير هذه الأمة.

وبعد:

فهذه رسالة أبي القاسم السمرقندي الليثي في الاستعارة المسماة "الرسالة السمرقندية" أو "الرسالة الترشيحية" مع شرحها لعصام الدين إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني، مضافاً إليها حاشية العلامة محمد بن علي الصبَّان... قمنا بخدمة هذا السِّفْر المكوّن من الثلاثة؛ تلبيةً لحاجة طلاب المعرفة عامةً، وطلاب البلاغة والاستعارة خاصةً.

وقد جعلنا نصَّ "الرسالة" مع شرحها ممزوجاً مع بعضهما في أعلى الصفحة، وما كان تحت الخط فهو الحاشية للعلامة الصبان.

ولا يخفى أن الرسالة الترشيحية قد اشتملت على أقسام الاستعارة، وكانت في مجموعها ستّ فرائد، شَرَحَها عصامُ الدين شرحاً مقتضباً مختصراً بما يلبّي حاجة طالب العلم، حتى قيّض الله تعالى لهذه الرسالة حاشيةً لإمامٍ بارعٍ متقن، فشرح أصل المتن والشرح بما لا يترك تساؤلاً لدى متلقي هذا العلم، وبما يشبع النهم، ويسدّ الفراغ، ويحقق الغاية، ويفي بالغرض.

وقد سبق للمكتبة (الهاشمية) طبع الكتاب (متناً وشرحاً وحاشيةً) عام [٢٠١٢م] فنفدتْ نسخه، وصارت حاجة الطلاب إليه ملحةً، وقد وردتنا

بعض الملاحظات ممن قرأ الكتاب وأقرأه ودرَّسه ومرَّ على كل لفظ فيه، فأفدنا في طبعتنا الجديدة من ملاحظاتهم، وأثبتنا ما بدا لنا صواباً دون أن نشير إلى موضع ذلك، كما أننا خرجنا الآيات الكريمة، والأحاديث النبوية، وترجمنا للأعلام غير المشهورين، وفقَّرنا النص تفقيراً يسهّل على القارئ والمتلقي قراءتَهُ، وجعلنا الفقرات التي يشرحها المحشي أولَ سطر جديد، مع (تغميق) الفقرة وتمييزها بلون مغاير؛ تقريباً للعبارة التي يرغب الطالب معرفة معناها.

ولسنا ندعي الكمال في العمل ألبتة، بل كنا وما زلنا ننتظر آراء السادة العلماء وطلاب العلم... وإن آراءهم وملاحظاتهم واقتراحاتهم لَمَوْضعُ اهتمام لدينا.

والله من وراء القصد.

..... الناشر

ترجمة العلامة السمرقندي اللَّيثي

صاحب المتن (٩٠٧هـ)

هو إبراهيم بن محمد، أبو القاسم، ناصر الدين السمرقندي الليثي، قارئ من فقهاء الحنفية، له "مستخلص الحقائق شرح كنز الدقائق" فقه حنفي، و"حاشية على المفتاح"، و"شرح العضدية".

قال حاجي خليفة: رسالة الاستعارة للعلامة أبي القاسم الليثي السمرقندي، شرحها: عصام الدين...

وقال: الرسالة الترشيحية لأبي القاسم السمرقندي الليثي، في أقسام الاستعارات، على ست فرائد، وشرحها عصام الدين، إبراهيم بن محمد الإسفراييني(١).

(١) "كشف الظنون" (١٥١٦)، و"الأعلام" (٦٥/١).

ترجمة إبراهيم بن محمّد عصام الدين صاحب الشرح (٩٤٥هـ)

هو إبراهيم بن محمد بن عرب شاه، عصام الدين الإسفراييني، من ذرية أبي إسحاق الإسفراييني[١].

كان أبوه قاضياً بإسفراين، وجدُّه في أيام أولاد تيمور، وهو من بيت علم، فنشأ طالباً للعلم، فحصَّل وبَرَع، وفاق أقرانه، وصار مشاراً إليه بالبنان، وكان بحراً في العلوم، له التصانيف الحسنة النافعة في كل فنّ، خرج في أواخر عمره من بخارى إلى سمرقند لزيارة الشيخ العارف خواجه عبيد الله النقشبندي، فمرض بها مدة اثنين وعشرين يوماً، ثم قضى نحبه عن (٧٢) سنة، وكان آخر ما تلفظ به: الله.

وازدحم الناس للصلاة عليه، ودفن بسمرقند قرب الشيخ المذكور.

○ **تصانيفه:**

ألف الإمام العصام رحمه الله تعالى تآليف مفيدة ونافعة في بابها، من أبرزها: "الأطول" وهو شرح تلخيص المفتاح للقزويني، في علوم البلاغة، وقد طبع الكتاب.

---

(١) وإسفراين: قرية من قرى خراسان، المدينة الشمالية من قرى جمهورية إيران.

ومنها: "ميزان الأدب" مطبوع، و"حاشية على تفسير البيضاوي" و"شرح رسالة الوضع للإيجي"، و"حاشية على تفسير البيضاوي لسورة عم"، وشروح وحواش في (المنطق) و(التوحيد) و(النحو)، و"شرح شمائل الترمذي"، و"شرح طوالع الأنوار" للبيضاوي، و"شرح الرسالة الترشيحية" في أقسام الاستعارات، و"حاشية على شرح آداب السمرقندي" في آداب البحث.

توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ سنة (٩٤٥هـ)، وكانت ولادته سنة (٨٧٣هـ)[1].

⦾ ⦾ ⦾

(١) "كشف الظنون" (٤٧٧)، و"شذرات الذهب" (٢٩١/٨)، و"معجم المطبوعات" (١٣٣٠)، و"الأعلام" (١٦/١)، و"معجم المؤلفين" (١٠١/١).

ترجمة محمَّد بن علي الصَّبَّان
صاحب الحاشية (١٢٠٦هـ)

هو الإمام محمد بن علي، أبو العرفان، الشافعي الأشعري المصري، الإمام الذي لمعتْ في أفق الفضل بوارقه، وروى أفئدة الواردين عذب شراب عرفانه ورائقه، لا يدرك بحر وصفه الإغراق، ولا تلحقه حركات الأفكار، ولو كان لها في مضمار الفضل السباق، العالم النحرير، واللَّوْذَعيُّ الشهير.

وُلد في مصر، وحفظ القرآن والمتون، واجتهد في طلب العلم، وحضر أشياخ عصره، وجهابذة مصره، فحضر على الشيخ الملوي شَرْحَه الصغير على "السلم"، وشرح الشيخ عبد السلام على "جوهرة التوحيد"، و"شرح المكودي على الألفية"، وشرح الشيخ خالد على "قواعد الإعراب"، وغيرهم الكثير.

وقال عن نفسه: تلقيتُ طريق القوم وتلقين الذكر على منهج السادة الشاذلية، ولازمت الأستاذ عبد الوهاب العفيفي المرزوقي مدة طويلة، وانتفعتُ بمدده ظاهراً وباطناً...

ولم يزل رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يخدم العلم، ويدأب في تحصيله حتى تمهَّر في العلوم العقلية والنقلية، وقرأ الكتب المعتبرة في حياة أشياخه، وربّى التلاميذ، واشتهرَ بالتحقيق والتدقيق والمناظرة والجدل، وذاع صيته وفضله بين العلماء بمصر والشام.

○ تآليفه:

من تصانيفه المفيدة: حاشية على الأشموني، التي سارت بها الركبان، يشهد بدقتها أهل الفضائل والعرفان، وحاشية على شرح العصام على السمرقندية (وهو كتابنا هذا)، وحاشية على شرح الملوي على السلم، ورسالة في علم البيان، ورسالة عظيمة في آل البيت، ومنظومة في العروض وشرحها، وحاشية على آداب البحث، ومنظومة في مصطلح الحديث (٦٠٠) بيت، وحاشية على السعد في المعاني والبيان، ورسالتان في البسملة صغرى وكبرى، ورسالة في (مفعل)، ومنظومة في ضبط رواة البخاري ومسلم، وله في النثر كعبٌ عَلِيّ، وفي الشعر كأسٌ مَلِيّ.

وفضله وعُلاه شهير، وكان في عنفوان شبابه وعمره، معانقاً للخمول والإملاق، متكلاً على مولاه الرزاق، يستجدي مع العفة، ويستدر من غير كفة...

○ وفاته:

أقبلتْ على الإمام الصَّبَّان الدنيا، فازداد وجاهةً وشُهرةً، إلى أن جاء داعي الحق، فتوعك بالسعال وقصبة الرئة، وفاجأه الموت ليلة الثلاثاء من شهر جمادى الأولى سنة (١٢٠٦هـ)، وصُلِّي عليه بالأزهر الشريف، وكان محفل جنازته مجمع الأفاضل، ودُفن بالبستان رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ(١).

۞ ۞ ۞

(١) انظر: "حلية البشر" (١/١٣٨٤)، و"الأعلام" (٦/٢٩٧)، و"هدية العارفين" (٢/٢٥٠)، و"معجم المؤلفين" (١١/١٧).

بسم الله الرحمن الرحيم.........................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم على ما عَلَّمْتنا من محاسن البيان، ونشكرك على ما أَلْهَمْتنا من أحاسن التِّبيان، ونستزيدُكَ من الصلاة والسلام على من جَعَلْته المستعارَ منه فَضْلُ الخليقة، سيّدنا محمد المُرْسَلِ بصريح الشريعة ومَكْنِيِّ الحقيقة، وعلى آله المرشّحين بتجريد نفوسهم عن شوائب الأدناس، وصحبه المُطْلَقين عن سِجْنِ علائق الأرجاس.

أما بعدُ: فيقول راجي الغفران، محمد بن علي الصَّبَّانُ، غفر الله ذنوبه، وسَتَرَ في الدارين عيوبَه:

هذه فرائدُ يتيمةٌ، وفوائدُ عظيمةٌ، وتحقيقاتٌ شريفةٌ، وتقريراتٌ مُنِيفَةٌ، على شرح رسالة الاستعارات السمرقنديَّة للمولى عِصَامِ الدِّين، جعلنا الله وإياه وجميع المحبِّين مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، جَمَعْتُ فيها محاسنَ ما وَقَفْتُ عليه مما كُتِبَ على هذا الشَّرح العظيم، وضَمَمْتُ إلى ذلك ما فَتَحَ به عليَّ مولاي الكريم، أسأله سبحانه وتعالى أن يَحْفَظَ علينا وعلى إخواننا الإيمانَ، وأن يجعلَنا وإياهم ممن جَمَعَ بين العلم والعمل إنه حنَّان منَّان.

(قوله: بسم الله الرحمن الرحيم) الظاهرُ: أنّ هذه بسملةُ الشارح، وأنّ بسملةَ المصنِّف حَذَفَها الشارحُ لعدم تكلُّمه عليها أصلاً كما هو عادةُ كثيرٍ من الأعاجم. وما قيل من أنّ المصنِّف بَسْمَلَ لفظاً لا خطّاً؛ ينافيه كتابتُها في المتون المجرَّدة.

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأما حَمْدُ الشارح؛ فهو حاصلٌ بقوله: (إن أحسن... إلخ)؛ لأنه ثناءٌ على حمده تعالى، والثناءُ على حمده تعالى ثناءٌ عليه بطريق اللُّزوم، فيكون حصولُهُ بطريق الكناية التي هي أبلغُ من الصَّرِيح.

بَقِيَ أنه لم يَأْتِ بالصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن جملةَ الصَّلاة في كلام المصنِّف إما مستأنفةٌ، أو معطوفةٌ على جملة الحمد، والنَّفْيُ على الأوّل ظاهرٌ، وأما على الثاني؛ فلأن الثناءَ على الصلاة ليس بصلاةٍ؛ لأن الصلاةَ من المخلوق الدُّعَاءُ، والثَّناءُ ليس بدعاءٍ.

وأجاب الشَّارحُ في الحاشية المنقولة عنه: بأن صلاةَ المصنِّف صلاةٌ له، فتكون جملةُ الصلاة بالنظر إلى المصنِّف معطوفةً على جملة: (الحمد لواهب العطية)، وبالنظر إلى الشَّارح انقلبت إلى العطف على جملة: (إن أحسن... إلخ).

أقول: ذَكَرَ جماعةٌ: أن المقصودَ من صلاتنا عليه: تعظيمُهُ، ولا يخفى أنّ الثناءَ على الصلاة عليه تعظيمٌ له، فيكون بمنزلة الصَّلاة عليه، فعلى هذا إذا جَعَلْنا جملةَ الصلاة معطوفةً على جملة الحمد؛ كان الشَّارحُ مُصَلِّياً حُكماً. فتأمَّل.

فإن قلت: يلزمُ على عَطْفِ الصَّلاة على الحمد: أنّ الصلاةَ من أحسن ما تُزَادُ به النِّعَمُ، وتُدْفَعُ به البلايا، وهذا إنما يُعْهَدُ في الشُّكر الذي منه مثلُ الحمد المذكور.

يقول العبدُ المفتقرُ..............................

قلت: الصلاةُ تستلزم الحمدَ؛ لأن فيها اعترافاً بأنه تعالى أنْعَمَ علينا بإرساله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، وأنّه تعالى أهلٌ لأن يُسْأَلَ منه.

فإن قلت: لم قَدَّمَ البسملةَ على جملة القول مع أنها بَعْضُ المقول؟

قلت: ليَحْصُلَ المطلوبُ من الابتداء الحقيقيّ بها، ولتَعُودَ بَرَكَتُها على جملة القول أيضاً.

هذا، وقد أَوْسَعْنا في رسالتنا الكبرى في البسملة الكلامَ على ما اشتملتْ عليه البسملةُ من المجاز. فراجِعْها تظفرْ بما فوق المراد.

(قوله: يَقُولُ) عَدَلَ عن المضارع المُسْنَد إلى ضمير المتكلِّم - مع أنه مقتضى الظاهر - ليتوصَّل إلى ذِكْرِ (العبد) و(المفتقر) على وجهٍ يكون فيه العبدُ عُمْدَةً مَحْضَةً، فاندفع ما يقال: كان يمكنه أن يقول: أقول وأنا العبدُ... إلخ، أو أقول عبداً... إلخ مع أنه ليس في العبارة الأولى من التَّواضع ما في عبارته، وأيضاً في عبارته التفاتٌ من التكلُّم في متعلق البسملة إلى الغيبة، وهو من المُحَسِّنات، والعبارتان المذكورتان خاليتان عنه.

(قوله: العَبْدُ) (أل) فيه للعهد الخارجيّ الحضوريّ. والعبدُ في الأصل صِفَةٌ استُعْمِلَ استعمالَ الأسماء، واختاره - مع ما فيه من الخضوع - تَوْطِئَةً لصفة (المفتقر)، أي: إشعاراً بها قبل ذِكْرِها صريحاً.

(قوله: المُفْتَقِرُ) أي: المحتاجُ شديداً؛ لأن أصله من: كَسَرَ فَقَارَ ظهره، فهو أخصُّ من المحتاج، ولهذا آثَرَه عليه. وإنما آثَرَه على الفقير؛ لأن الفقيرَ

إلى ألطاف ربِّه الخفيّة، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

يُستعملُ اسماً وصِفَةً كما قاله بعضهم بخلاف المفتقر، ولأن صيغةَ الافتعال تُشعِرُ بالمَيْلِ إلى الشيء، والسَّعْيِ في تحصيله، فتَدُلُّ على أنّ الشارحَ راغبٌ في تلك الصِّفَة، وفي ذلك من التَّوَاضُع وحُبِّ القيام بصفة العبودية ما لا يخفى.

واعلم أنه يُقال: افتقر إلى كذا، بمعنى: احتاج إليه، ويقال: افتقر، أي: كَسَرَ فَقَارَ ظهره، فتعديةُ الشارح له بـ(إلى) قرينةٌ على أنه بمعنى المحتاج.

(قوله: **إِلَى أَلْطَافِ رَبِّهِ الخَفِيَّةِ**) الألطافُ جمع لُطْفٍ، وهو لغةً يُطْلَقُ على الرِّفْق والإحسان، يقال: لَطَفَ به كنَصَرَ لُطْفاً ـ بالضم ـ، وعلى الصِّغَرِ والدِّقَّة، يقال: لَطُفَ ككَرُمَ لُطْفاً ـ بالضم ـ ولَطَافَةً.

وفي اصطلاح جمهور المتكلمين: الإقدارُ على الطاعة، فهو مُسَاوٍ عندهم للتَّوفيق، وحَمْلُه هنا على معنى الرِّفق والإحسان أَوْلى؛ لعمومه من حَمْلِه على الصِّغَر والدِّقَّة بمعنى: النِّعَم الصغيرة الدقيقة، أو الإقدار على الطاعة. ثم على المعنى الأوَّل والثالث يَحتملُ أن يبقى اللُّطْفُ هنا على معناه المصدريّ، والجمعُ باعتبار الأنواع، أو الملطوف به، وأن يُجعلَ بمعنى: الملطوف به، والجمعُ حينئذٍ ظاهرٌ. وعلى الثاني بمعنى: الملطوف به كما أشرنا إليه.

والأحسنُ: أن يُرادَ بالألطاف الخفيَّة على المعنى المصدري: إفاضاتُ العلوم والإدراكات، وعلى معنى الملطوف به: العلومُ والإدراكاتُ ليكون في الكلام إشعارٌ بأن المشروعَ فيه من العلوم، فيكون هناك نوعُ براعةِ استهلالٍ.

. . . .

والصفةُ ـ أعني: (الخفيَّة) ـ على المعنى الثاني لازمةٌ، وعلى غيره مُخَصِّصَةٌ، سواءٌ جُعِلَ اللُّطْفُ بالمعنى المصدري أو بمعنى الملطوف به.

وفي الوصف بالخفيَّة إشارةٌ إلى أن المتنَ دقيقٌ يحتاجُ إلى ألطافٍ تُنَاسِبُه، وكذا في جمع الألطاف، ففُهِمَ أنه إنما قال: (الخفية) ـ مع أنه مُفْتَقِرٌ إلى الظَّاهرة أيضاً كالملابس وصِحَّة الجسم من الأمراض الظاهرة ـ؛ لأنها المناسَبَة للمقام. أفاد غالبَ ذلك الشيرانسيُّ.

أقول: قد يُنَاقَشُ في جَعْلِه الصِّفَةَ مخصِّصةً على غير المعنى الثاني إذا جُعِلَ اللُّطْفُ بالمعنى المصدري: بأن المعنى المصدريَّ: تعلُّقُ القُدْرَة، وهو خفيٌّ دائماً. ويُجابُ بأن ظهورَه باعتبار ظهور أثره.

ثم إنما يَتِمُّ جميعُ ما ذُكِرَ إذا كان لفظُ (الخفيّة) بمعنى: المستترة، وهو المتبادِرُ، ويَحتملُ أن يكون بمعنى: الظاهرة كنايةً عن عِظَمِها وتناهيها في الكمال بحيث لا يُنْكِرُها أحدٌ، يقال: خَفِيَ الشيءُ إذا ظَهَرَ أو استترَ، ويقال: خَفَيْتُ الشيءَ، أي: أظهرتُهُ، وأخفيتُهُ، أي: سَتَرْتُه. وقيل: هما لُغَتَان في المعنيين جميعاً، وبعضُهم يجعل حرفَ الصِّلة فارقاً، فيقول: خَفِيَ له، أي: ظَهَرَ، وخَفِيَ عليه، أي: استتر. ولاحتياج الشَّخص إلى الألطاف الظاهرة والخفيَّة؛ أتى بصيغةٍ مشتركةٍ تحتملهما، واختارَ عنوانَ الربِّ؛ لإشعاره بأنه غيرُ مستقلٍّ بأمره، وأنه محتاجٌ إلى تربية مولاه احتياجَ الأطفال استنزالاً للإفضال.

وفي قوله: (الخفيَّة) مُخَالَفَةٌ للأفصح؛ إذ الأفصحُ فيما عدا جمع الكثرة لغير العاقل: المطابقةُ، وفيه الإفرادُ، و(ألطاف) جمعُ قِلَّةٍ.

عِصامُ الدِّين ابن محمد حباهما الله مغفرَته..................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

أقول: المرادُ: أن صيغَتَهُ صيغةُ قِلَّةٍ، فلا يُنافي أنّ صيغةَ القلَّة المضافة إلى معرفةٍ للكثرة، ولا يَبْعُدُ أنّ إفرادَ الوصف للإشارة إلى ذلك. فتدبر.

(قوله: عِصَامُ الدِّينِ) هذا لَقَبُه، واسمُهُ: إبراهيم، ومن أجداده: أبو إسحاق الإِسْفَرَايِينِيُّ[1] كما ذكره الشارحُ في "حواشيه على العقائد".

والعِصامُ في اللغة: الحفاظُ، أي: ما يُعْصَمُ به الشيءُ ويُحْفَظُ، والجمع: عُصُمٌ ككِتَابٍ وكُتُبٍ.

ولا يخفى ما في هذا التركيب باعتبار معناه الإضافيّ من الاستعارة المكنيَّة في الدين، والتخييليَّة في العصام، أو المصرَّحة في العصام، أما باعتبار معناه العَلَمِيّ؛ فلا؛ لتنزُّلِ كلٍّ من المُتَضَايِفَيْن منزلةَ الزاي من: زَيْد.

(قوله: ابْنُ مُحَمَّدٍ) نعتٌ لـ(عصام) لا للعبد؛ لئلا يلزمَ تقديمُ البدل، أو عطفُ البيان على النَّعت مع أنه المقدَّمُ عند اجتماعه مع غيره.

قيل: محمد جدُّه، واسم أبيه: يوسفُ.

(قوله: حَبَاهُمَا اللهُ) كذا في بعض النُّسخ، وفي بعضها: (حَفَّهُمَا)، أما نسخةُ: (حفهما)؛ فمعناها: أحاطَهُما بمغفرته، فيكون المطلوبُ مغفرةً عظيمةً. وليس في هذا دلالةٌ على كَثْرَة الذنوب حتى يكونَ الاعترافُ بذلك في حقِّ أبيه سُوءَ أدبٍ منه، ولو سُلِّمَتِ الدِّلالةُ قلنا: في الكلام تغليبٌ، أو ادِّعاءُ أنّ ذنوبَهُ

---

(١) هو إبراهيم بن محمد، أبو إسحاق، ركن الدين، عالم بالفقه والأصول، وله مناظرات مع المعتزلة، توفي سنة (٤١٨هـ).

الجليَّة: إن أحسنَ . . . .

سَرَتْ إلى أبيه منه، أو أراد بالذنوب بالنسبة إلى أبيه: ما هو سيئاتُ المقرَّبين التي هي حَسَنَاتُ الأبرار.

ولا يخفى عليك ما في قوله: (حفَّهما... إلخ) من الاستعارة المكنيَّة والتخييل، حيث شَبَّهَ المغفرةَ بساترٍ حِسِّي يُحِيطُ بجميع جوانبهما، ورَمَزَ إلى ذلك بـ(حفّ)، أو المصرَّحة في (حفّ)، حيث شَبَّهَ الإحاطةَ المعنويَّةَ بالحسيَّة.

وأما نسخة: (حباهما)؛ فمعناها: أعطاهما، ويَرِدُ عليها: أنّ حَبَا بمعنى: أعطى يتعدَّى إلى مفعوليه بنفسه. ويُجابُ: بأنه ضَمَّنَ حَبَا معنى: أَتحَفَ، فعدَّاه بالباء، أو معنى: خَصَّ على أنّ الباءَ داخلةٌ على المقصور عليه قَصْراً إضافيّاً، لا على المقصور؛ لأنه لا يُنَاسِبُ مقامَ الدُّعاء، والمعنى: أنهما مقصوران على المغفرة لا يتعدَّيانها إلى المؤاخذة.

(قوله: الجَلِيَّةِ) وَصَفَها بالجليَّة مع ما فيه من المقابلة للخفيَّة لفظاً ومعنىً أو لفظاً فقط على ما مر؛ لأن السَّاتِرَ إذا كان خفيّاً لا يَسْتُرُ ما وراءَهُ كلَّ السَّتر، والمغفرةُ الجليَّةُ: هي التامَّةُ التي لا تُبْقِي ذنباً من الذنوب، ولا تَتْرُكُ للذَّنب أثراً، ووَصْفُها بالظهور ـ مع أنها من المعاني ـ باعتبار ظهور أثرها؛ لأنه إذا غَفَرَ له؛ أدخله الجنَّةَ، وأكرمه، ولم يُعَاقِبْه أبداً.

(قوله: إِنَّ أَحْسَنَ... إلخ) مَقُولُ القول. واعتُرِضَ هنا بأمورٍ:

○الأوَّل: أنه يَلْزَمُ على صنيع الشارح تغييرُ إعراب المتن؛ لأن الحمد... إلخ في المتن جملةٌ استئنافيَّةٌ مُرَكَّبَةٌ من مبتدإٍ وخبرٍ، وعلى صنيع الشارح صار

....

جملة الحمد... إلخ خبرَ (إنّ)، ولم يَحْتَجْ إلى رابطٍ؛ لأنه إن أريد لَفْظُها؛ فهي في حكم المفرد، أو (الحمد) خبر (إن)، و(لواهب العطية) حالٌ منه، أو ظرفٌ لَغْوٌ متعلِّقٌ بـ(الحمد)، واللامُ للتقوية.

وتغييرُ إعراب المتن قيل: لا يجوز مطلقاً. وقيل: إن لم يكن الشارحُ صاحبَ المتن. وقيل: إن لم تتغيَّرْ حركةُ الإعراب كما حَرَّرَ ذلك ابنُ أبي شَرِيفٍ في "حواشي شرح النخبة".

أقول: لا بُدَّ على الاحتمال الأوّل من احتمالات صنيع الشارح من تقدير مضافٍ، أي: جنسُ الحمد... إلخ؛ لأن الأحسنَ ليس لفظُ (الحمد لواهب العطيّة) بخصوصه، بل حَمْدُ الله بأيِّ عبارةٍ كانت. فتأمل.

والجوابُ: أنّ الشارحَ جرى على القول الأخير.

○ **الثاني**: أنه يلزمُ على صنيع الشارح إعمالُ (إن) محذوفةً هي واسمُها، ولم يَنُصُّوا على حذف (إن) وأخواتها مع الاسم فيما أعلمُ، نعم ذكروا أنها تُحْذَفُ مع اسمها وخبرها، نحو: ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾[1]، أي: تَزْعُمُون أنهم شركاءُ، وأنها إذا حُذِفَتْ؛ ارتفعَ اسمُها كما ذَكَرَه الدمامينيُّ في قول أبي العَلَاءِ:

... ... فَلَــوْلَا الغِمْــدُ يُمْسِــكُهُ لَسَــالَا[2]

(١) سورة القصص: ٢٨/٧٤.

(٢) صدره: يُذيب الرعبُ منه كلَّ عَضْبٍ، والبيت في وصف سيف، وهو لأبي العلاء أحمد =

. . . .

أي: أن الغمدَ.

والجوابُ: أنه إنما يلزمُ ما ذُكِرَ لو كان المحذوفُ ملحوظاً للمصنّف، وصَرَّحَ به الشارحُ على لسان المصنِّف، وليس كذلك، إنما غَرَضُ الشارح: الثناءُ على حمد المصنِّف بعبارةٍ مؤكِّدةٍ بينها وبين حَمْدِ المصنف شدَّةُ الارتباط والامتزاج.

○ **الثالث**: وَضْعُ (إن) لتأكيد النِّسبة، ورفع الشكِّ عنها، ولا شَكَّ في نسبة الحمد لله، ولا إنكارَ.

والجوابُ: أنّ الحكمَ قد يُؤَكَّدُ لبيان شرفه ومزيَّته، كما في: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾(١).

أقولُ: إيرادُ هذا غَلَطٌ؛ لأن التأكيدَ هنا ليس لنسبة الحمد لله حتى يَرِدَ الاعتراضُ، بل للنِّسبة بين (أحسن) و(الحمد)، وهي مما قد يُشَكُّ فيه. فافهمْ.

○ **الرابع**: كان مقتضى الظاهر: أن يُجْعَلَ (الحمد) مسنداً إليه؛ لأنه المعلومُ، و(أحسن) مسنداً؛ لأنه المجهولُ.

= بن عبد الله التنوخي المعري الشاعر اللغوي، صاحب التصانيف، المتوفى سنة (٤٤٩هـ)، وهو من شعراء العصر الثاني من الدولة العباسية، فلا يحتج بشعره على قواعد النحو والصرف، وإنما يؤتى بكلامه تمثيلاً لا احتجاجاً. وقيل عن قوله هنا: لحنٌ. انظر "مغني اللبيب" (١٠٣/١)، و"شرح ابن عقيل" (٢٥١/١).

(١) سورة الفتح: ١/٤٨.

ما تُزَادُ به النِّعَمُ الوَفِيَّة، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

والجوابُ: أنه قَلَبَ الجملةَ مبالغةً في مَدْحِ الحمد.

(قوله: مَا تُزَادُ) هذه النُّسخةُ هي المناسِبَةُ لقوله: (وتدفع)، وفي بعض النسخ: (تَزْدَادُ)، والمناسِبُ لها: وتندفع. و(ما) نكرةٌ موصوفةٌ، أو موصولٌ اسميٌّ، أي: إنّ أحسنَ شُكْرٍ، أو الشُّكْرُ الذي تُزادُ... إلخ.

ثم لا يخفى أنّ أفعلَ التَّفضيل بعضُ ما يُضافُ إليه، فمُفَادُ الكلام: أنّ الحمدَ الممدوحَ بالأحسنيَّة شُكْرٌ، وهو كذلك؛ لأنه في مقابلة نعمةٍ كما تقتضيه قاعدةُ: تعليقُ الحُكْم بالمشتقِّ يُؤْذِنُ بعليَّة ما منه الاشتقاقُ، ففي الكلام إشعارٌ بأن الثَّناءَ بمضمون هذه الجملة عِلَّتُه: هِبَةُ العطيَّة، ولا نعني: أنّ مضمونَ الجملة نفسَه عِلَّتُه الهبةُ، وإن كان الغالبُ ذلك، فلا اعتراضَ بأن ثبوتَ الحمد له تعالى ليس لمجرَّد الإنعام؛ لأنه يستحقُّ الحمدَ لذاته وصفاته وأفعاله.

والحاصلُ: أن المعلولَ هنا: حَمْدُ المصنِّف بهذه العبارة، لا ثبوتُ الحمد الواقع مبتدأً فيها.

(قوله: الوَفِيَّةُ) مبالغةُ: الوافية، أي: التامّة. واستُشكلَ الجمعُ بين قوله: (تزاد) وقوله: (الوفية) بأن فيه تنافُراً. والجوابُ من خمسة أوجهٍ:

○ الأوَّل: أنّ اتِّصاف النِّعَمِ بكونها وفيَّةً حاصلٌ بسبب تعلُّقِ الزيادة بها لا قبله، ومبنى التنافُرِ على ملاحظة وفائها قبل تعلُّقِ الزيادة بها، وهل الوفيَّةُ على هذا الوجه من مجازِ الأَوْل ـ أي: النِّعَمُ التي تصير وفيَّةً بسبب تعلُّقِ هذه الزيادة بها ـ أو لا؟

. . . .

المشهورُ الأولُ، ومُختَارُ صاحب "عروس الأفراح"[1] الثاني، فإنه رَدَّ على من جَعَلَ قولَه ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً، فَلَهُ سَلَبُهُ»[2] من مجاز الأول بما حاصلُهُ: أنه لا يتعيَّنُ ذلك؛ لأنه لا يلزم وجودُ المفعول به بوصفه العنوانيّ قبل تعلُّق الفعل به، بل يجوز أن يكون مُقَارِناً للفعل كما في: ﴿خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾[3]، فمعنى الحديث: مَن فَعَلَ بكافرٍ فعلاً صار به قتيلاً فله سَلَبُه.

○ الثاني: سَلَّمْنَا أنّ الوفاءَ قبلُ، فالوفيُّ يَقْبَلُ الزيادةَ في الوفاء؛ إذ الكاملُ يَقْبَلُ الكمالَ، وعلى هذا فزيادةُ النِّعَم القاصرة مفهومةٌ بالأَوْلى؛ لأنها أشدُّ طلباً للزيادة من طَلَبِ الوفيَّة لها؛ لأن طَلَبَ القاصرة لدفع النُّقْصَان، وطلبَ الوفيَّة لتحصيل كمال الكمال، والاهتمامُ بشأن دَفْعِ النُّقصان أشدُّ.

○ الثالث: اختلافُ جِهَتَي الزيادة والوفاء، فالزِّيادةُ من جهة الكمّ، والوفاءُ من جهة الكيف، أو العكس، ومبنى التنافر على اتّحاد الجِهَةِ.

○ الرابع: ـ وهو أحسنُ الأجوبة ـ: أنّ المرادَ: أنّ الحمدَ سَبَبٌ لزيادة النِّعم

---

(١) صاحب "عروس الأفراح" شرح تلخيص المفتاح هو السبكي أحمد بن علي، أبو حامد، بهاء الدين، ولي قضاء الشام، ثم ولي قضاء العسكر، ومات في مكة مجاوراً سنة (٧٦٣هـ).

(٢) أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥١٩٣) من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في البخاري (٢١٠٠) و(٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١)، وأبي داود (٢٧١٧)، والترمذي (١٥٦٢)، وأحمد (٢٢٦٠٧) من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) سورة العنكبوت: ٤٤/٢٩.

وتُدْفَعُ به البليَّةُ.........................

الوفيَّة على ما عند الحامد من النعم، فالنِّعَمُ الوفيةُ مزيدةٌ، لا مَزِيدٌ فيها، ومبنى التَّنافُر على العكس.

○ الخامس: أن الوفيَّة بمعنى: الموفية بجميع المقاصد، ومبنى التنافر على أن المراد: وَفِيَّةٌ في نفسها.

(قوله: وَتُدْفَعُ بِهِ البَلِيَّةُ) إنما لم يقل: وتُزَالُ ـ مع أنه الأنسبُ لفظاً؛ لاشتماله على الجِنَاس المضارع(١) ـ؛ لأن إزالةَ الشيء تُشْعِرُ بوصوله، بخلاف دفعه، فيكون التعبيرُ به أبلغَ في مَدْحِ الحمد؛ لإشعاره بأن الحمدَ يمنع من وصول البليَّة بالكليَّة.

والموافِقُ لقولهم: التخليةُ مقدَّمةٌ على التحلية تقديمُ قوله: (وتدفع به البلية) على قوله: (تزاد به النعم الوفية). ويظهر لي توجيهُ صنيعه: بأنه قَصَدَ الجَرْيَ على نَسَقِ قوله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾(٢) كما سيتَّضِحُ.

واعلم أن في قوله: (إن أحسن... إلخ) تلميحاً إلى قوله ﷺ: «رَأْسُ الشُّكْرِ الحَمْدُ لله»(٣)، ولعلَّ ذلك لكونه أصرحَ أنواعه.

(١) هو اختلاف الكلمتين بحرفين متقاربي المخرج.

(٢) سورة إبراهيم: ٧/١٤.

(٣) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٤٠٨٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، والبغوي في "شرح السنة" (٣٩٨/٢)، والبيهقي في "الآداب" (٧١٦)، وعبد الرزاق في =

في البُكْرَة والعشيَّة (الحَمْدُ لِوَاهِبِ العَطِيَّةِ)..........

وفي قوله: (تزاد به النعم الوفيَّة) تلميحاً إلى قوله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾، وفي قوله: (وتدفع به البليَّة) تلميحاً إلى مفهوم قوله تعالى: ﴿وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾، فإن مفهومَه: أنّ ضِدَّ الكُفْرَان ـ وهو الشُّكر ـ دافعٌ للعذاب.

(قوله: فِي الْبُكْرَةِ وَالعَشِيَّةِ) البُكْرَةُ: الغداةُ، وهي: ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس، والعشيَّةُ: آخِرُ النهار، والظاهرُ: أنّ الجار والمجرورَ ظرفٌ لغوٌ متعلِّقٌ بكلٍّ من (تدفع) و(تزاد) على سبيل التنازع، أو بقوله: (أحسن). ويَحتملُ على بُعْدٍ: أنّه مستقرٌّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ حالٌ من (النعم) و(البلية)، أي: كائنتين. وأبعدُ من هذا: تعلُّقُه بالحمد المؤخّر، بل هو غيرُ مناسب؛ لاقتضائه أنّ الزّيادةَ والدَّفْعَ يختصَّان بالحمد الدائم مع أنه ليس كذلك. وعلى كلِّ تقديرٍ فالمراد: جميعُ الأوقات كما هو عادة البُلَغَاء أنهم يذكرون ملابَسَةَ الفعل لطرفي الزمان، ويشيرون به إلى ملابسته لجميع أجزائه، فإن البُكْرَة ينتهي بها الليلُ، ويبتدئُ بها النهارُ، والعشيَّةَ بالعكس، وذلك مجازٌ مرسلٌ من إطلاق الجزء وإرادة الكل، ويَحتملُ أنه من باب حَذْفِ العاطف والمعطوف.

(قوله: لِوَاهِبِ العَطِيَّةِ) كذا في بعض النسخ، ووُجِّهَ: بأن في حذف الموصوف تنبيهاً على قوَّة اختصاص الصِّفة به، وأنها مما لا يذهبُ الوَهْمُ إلى اتّصاف غيره بها، وبأن في حذفه هنا مطابقةً لحذفه في جملة الصلاة. وفي بعضها: (لله الواهب العطيَّة)، وفي بعضها: (لله واهب العطية).

= "المصنف" (١٩٥٧٤) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وهو حديث ضعيف.

. . . .

أقول: على النسخة الأخيرة إن كان اسمُ الفاعل بمعنى الماضي بناءً على أن المراد: عَطِيَّة الكوثر، أو بمعنى: مطلق زمنٍ؛ فإضافَتُه مَحْضَةٌ تفيد التعريفَ، فالمطابقةُ حينئذٍ بين النَّعت والمنعوت في التعريف حاصلةٌ. أو بمعنى الحال أو الاستقبال أو الاستمرار؛ فإضافَتُه لفظيَّةٌ لا تُفِيدُ التعريفَ؛ لمشابهته حينئذٍ المضارعَ. صَرَّحَ به الرضيُّ.

فالمطابقةُ حينئذٍ بينهما في التعريف غيرُ حاصلةٍ مع أنها واجبةٌ عند الجمهور، فيُحتاجُ إلى جَعْلِه بَدَلاً، أو إلى قراءته بالرفع خبراً لمحذوفٍ، أو النصبِ مفعولاً لمحذوفٍ تقديرُهُ: أمدحُ.

نعم، نقل شيخُنا السيد البليديُّ[1] في "حواشيه على الأشموني" عن بعضهم: أنّ اسمَ الفاعل إذا أُريد به الاستمرارُ؛ جاز اعتبارُ دلالته على الماضي، فتكون إضافَتُه محضةً، واعتبارُ دلالته على الحال أو الاستقبال، فتكون إضافَتُه لفظيَّةً. فاعرفْ ذلك.

وقد وَرَدَ من أسمائه تعالى: الوَاهِبُ كما في "شرح ابن حجر على المنهاج" في باب العقيقة، فلا يَرِدُ الاعتراضُ: بأن الواردَ إنما هو الوَهَّابُ، حتى يُحتاجَ للجواب بأن المصنِّفَ جَرَى على مذهب من جَوَّزَ مثلَ ذلك مع ورود أصل المادّة.

---

(١) هو محمد بن محمد الحسني التونسي المالكي المعروف بالبليدي، عالم بالعربية والتفسير والقراءات، سكن القاهرة، وتوفي فيها، من كتبه: "حاشية على شرح الألفية للأشموني". توفي سنة (١١٧٦هـ).

أي: كلِّ عَطِيَّةٍ، أو عطيَّتِه المعهودةِ التي نَزَلَتْ فيها السورةُ،..........

والمرادُ بالعطيَّة: الشيءُ لا بوصف كونِه مُعْطىً؛ لئلا يلزمَ التّكرارُ، ففي الكلام تجريدٌ، ويَصِحُّ جَعْلُها من مجاز الأَول. وقد أَسْلَفْنا عن صاحب "عروس الأفراح" ما يُغْنِي عن التأويل. فتنبه.

(قوله: أَيْ: كُلِّ عَطِيَّةٍ) بجرِّ (كلّ)؛ لأن ما بعد (أي) يُعْطَى ما يَستحِقُّه من الإعراب لو أُتِيَ به في موضع مفسَّره ـ بفتح السين ـ، ولا يلزم من كون (كلّ) تفسيراً لـ(أل) التي لا محلَّ لها من الإعراب أن يكون (كل) كذلك كما هو ظاهرٌ، فما قيل من أنّ (كل) في كلام الشارح يُقْرَأُ بالسكون؛ لأنه تفسيرٌ لـ(أل) المبنيَّة على السكون ـ؛ شبيهٌ بالهَذَيان.

وقَدَّمَ الشارحُ احتمالَ الاستغراق لكون الفائدة عليه أتمَّ؛ لاشتمال العطيَّة حينئذٍ على العطيَّة المعهودة وغيرِها، كعطيَّة تأهيله لتأليف هذا الكتاب، ولم يَذْكُر احتمالَ الجنس لعدم مناسبته هنا؛ لأن الحقيقةَ لا تُعْطَى، وإنما تعطى الأفرادُ.

(قوله: أَو عَطِيَّتِه المَعْهُودَةِ) اعتُرِضَ بأنها لم يتقدَّم لها ذِكْرٌ، ولم يكن بين المصنِّف وغيره عهدٌ، فكيف جَوَّزَ جَعْلَ (أل) للعهد؟

وأجيب بأنه قد يُدَّعى شُيُوعُ استعمال العطيَّة فيما ذُكِرَ على ألسنة حَمَلَة الشرع المفروضِ خطابُ المصنِّف معهم، أو أنّ المصنِّفَ حين ابتدائه تأليفَ هذا الكتاب كان بينه وبين تلامذته مثلاً عَهْدٌ لها؛ لشيوع لفظ العطيَّة فيها بينهم.

(قوله: الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا) أي: بسببها (السُّورَةُ) أي: بَعْضُها، سواءٌ أُريد

. . . .

سورةُ الكَوْثَر أو سورة الضُّحى، ورُجِّحَ الأوَّلُ بكون العطيَّة فيها عطيَّةً بالفعل كما يُفْصِحُ عنه التعبيرُ بالماضي، والتصديرُ بـ﴿إِنَّا﴾، فللنبيِّ أن يُعْطَى منها الآن، بخلاف العطيَّة في سورة الضحى، فإنها موعودةٌ كما يُفْصِحُ عنه التعبير بالمضارع المصدر بـ﴿سَوْفَ﴾.

لا يقال: ما وَعَدَ به تعالى مُحَقَّقُ الوقوع، بل بعضُ هذه العطيَّة ـ وهو ما أُعْطِيَه عليه الصلاة والسلام في الدنيا ـ وَقَعَ بالفعل بالنِّسبة إلى زمن المصنف؛ لأنا نقول: يكفي وقوعُ عطيَّة الكوثر بتمامها بالفعل مرجِّحاً، وبأنها معلومةُ الشَّخص، بخلاف العطيَّة في سورة الضحى، فمعلومةُ النَّوع فقط، وبأنها في صَدْرِ السُّورة، بخلاف العطيَّة في سورة الضحى، ففي أثنائها.

ورُجِّحَ الثاني بكون العطيَّة فيه أشملَ؛ لشموله جميعَ ما أُعْطِيَه ﷺ في الدنيا من كمال النَّفس، وظهور الأمر، وإعلاء الدين، واستيلاء المسلمين، ولما ادُّخِرَ له في الآخرة من الكوثر وغيره مما لا يَعْلَمُ كُنْهَه إلا الله تعالى، وما رُوِيَ من أنه لما نزلت هذه الآيةُ قال: إذاً لَا أَرْضَى وَوَاحِدٌ مِنْ أُمَّتِي فِي النَّارِ[1]؛ فموضوعٌ كما قاله الحُفَّاظ.

واعلم أنه اختُلف في المراد بالكوثر فقيل: الحوضُ، ونُقِلَ عن عَطَاءٍ. وقيل: نَهَرٌ في الجنَّة، ورجَّحهُ كثيرٌ.

---

(١) أورده القرطبي في "تفسيره" (٩٦/٢٠) سورة الضحى، وابن عجيبة في "البحر المديد" (٤٨٥/٨)، والفخر الرازي (٤٧٧٣/١) والكل أوردوه بلا عزو.

. . . .

والأظهرُ ما قاله ابنُ عبَّاسٍ: أن المراد به في الآية: الخيرُ الكثيرُ المُفرِطُ في الكثرة من العلم والعمل وسائر ما أنعم به عليه، فالحوضُ على هذا من الخير الكثير الذي أُعْطِيَه ﷺ، وكذا النَّهَرُ الذي في الجنَّة. قاله ابن أبي شريفٍ[1] في "حواشي شرح العقائد"، وتَبِعَهُ فيه غيرُ واحدٍ من أرباب الحواشي.

قال العلامة الغُنَيْمِيُّ شيخ الشيخ يس: وعلى هذا فالاستغراقُ معنىً موجودٌ مع إرادة العهد أيضاً. فتأمّل.

أقول: ظاهرُ كلامه: أنّ مراده: الاستغراقُ الذي في كلام الشَّارح، وفي دعوى وجوده مع إرادة العهد على القول الأخير نَظَرٌ؛ لأن الاستغراقَ الموجودَ مع إرادة العهد على هذا القول استغراقُ ما أُعْطِيَه ﷺ بعد نزول الآية، والاستغراقُ في كلام الشارح استغراقُ جميعِ ما أعطاه الله لعباده أو للمصنّف، اللهم إلا أن يُختار الشِّقُّ الثاني ويُقال: ما أُعْطِيَه المصنِّفُ من جملة ما أعطيه النبي ﷺ. نعم الجريُ على هذا القول يُعَكِّرُ على بعض ما تقدّم في ترجيح إرادة سورة الكوثر، وترجيح إرادة سورة الضحى.

هذا، ويجوز على احتمال العهد أن يكون المعهودُ: هذا المتنَ، أو التوفيقَ لتأليفه، أو العقلَ الذي هو أثَرٌ من آثاره.

---

(١) هو محمد بن محمد بن أبي شريف المقدسي، أبو المعالي، كمال الدين، عالم بالأصول، من فقهاء الشافعية، من أهل بيت المقدس مولداً ووفاة، له: "الفرائد في حل شرح العقائد"، توفي سنة (٩٠٦هـ).

فحينئذٍ تتناسَبُ فِقْرَتا الحمد والصلاة أشدَّ تناسُبٍ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَحِينَئِذٍ) أي: حين إذ أُرِيدَ: العطيَّةُ المعهودةُ هذا هو الظاهرُ، بل المتعيِّنُ الذي يُعَيِّنُه قوله: (ولا يخرج الحمد... إلخ)، فتجويزُ بعضهم أن يراد: فحينَ إذ أُريد كلُّ عطيَّةٍ، أو أريد العطيَّةُ المعهودةُ، ويُراد بالأشديَّة الأشديَّةُ ولو في الجملة؛ إذ هي في العهد أظهرُ، وتُوَجَّهُ الأشديَّةُ بالنسبة للاستغراق بما وُجِّهَ به أصلُ التناسب فيه مما سيأتي، ويُوَجَّهُ أصلُ التناسب فيه بالتَّقفية كما سيتضح؛ غفلةٌ عن بقيَّة كلام الشارح.

(قوله: فِقْرَتَا الحَمْدِ وَالصَّلَاةِ) قال في "القاموس": الفِقْرَةُ ـ بالكسر ـ والفَقْرةُ والفقارةُ ـ بفتحهما ـ: ما انتضدَ من عِظَامِ الصُّلْب من لَدُن الكاهل إلى العَجْب، ثم قال: وبالضم: القُرْبُ. ثم قال: وبالكسر: العلم من جبلٍ أو هدفٍ أو نحوه، وأجودُ بيتٍ في القصيدة. اهـ.

فكأنّ علماءَ البديع نقلوها إلى ما هو بمنزلة البيت، فإن الفقرةَ في النَّثرِ عندهم بمنزلة البيت في النَّظْم. وأما السَّجْعَةُ فهي: الكلمةُ الأخيرةُ من الفقرة باعتبار كونها موافقةً للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى في الحرف الأخير.

(قوله: أَشَدَّ تَنَاسُبٍ) لأن كُلّاً من الفقرتين على هذا متعلِّقٌ بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما فقرةُ الصلاة فظاهرةٌ، وأما فقرةُ الحمد؛ فلكونه على عطيَّةٍ واصلةٍ إليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما قال: (أشدّ تناسب)؛ لأن أصلَ التناسب موجودٌ على احتمال الاستغراق، إما باعتبار اشتمال العطيَّة عليه على العطيَّة الواصلة إلى الرسول، وإما باعتبار أنّ صلاتَهُ عليه التي تضمَّنَتْها الفقرةُ الثانيةُ من جملة العطايا التي تضمَّنَتْها الفقرةُ الأولى، وإما باعتبار أنّ الأولى متعلِّقَةٌ بالمرسل، والثانية متعلقة بالمرسل، وبينهما باعتبار وَصْفَيهما ـ لا ذاتيهما ـ مناسبةٌ.

ولا يَخْرُجُ الحمدُ بذلك..........................

وما قيل من أن قول الشارح: (أشدّ تناسبٍ) يدلُّ على أصل تناسُبٍ وشِدَّة تناسبٍ وأشديَّة تناسبٍ، فأصلُ التناسب حاصلٌ من التَّقفية؛ لأن بين كلِّ قافيتين مناسبةً، وشِدَّةُ التناسُبِ باعتبار تعلُّقِ الأولى بالمرسل، والثانية بالمرسل، وأشديَّةُ التناسب باعتبار تعلُّق كلٍّ بالرسول، أما الثانيةُ فظاهرةٌ، وأما الأولى فمن حيث إنّ المحمود عليه عطيَّةٌ واصلةٌ إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ زيَّفَهُ بعضهم: بأن (أَشَدَّ) يُؤْتَى بها لما لا يُصَاغُ منه اسمُ التفضيل كالتناسب، أي: فلا يقتضي إلا وجودَ أصلِ الشيء فقط في المفضول، ووجودَهُ مع الزيادة في الفاضل كما في أفعل التفضيل. وعلى تسليم هذا القيل؛ يُوَجَّهُ أصلُ التناسب في احتمال الاستغراق أيضاً بالتقفية، ويُوَجَّهُ شِدَّتُه بأحد الاعتبارات الثلاثة السابقة في توجيه أصل التناسب فيه.

(قوله: وَلَا يَخْرُجُ... إلخ) (أل) في (الحمد) للعهد، والمرادُ: حَمْدُ المصنف، واسمُ الإشارة يرجع إلى قَصْدِ العطية المعهودة، وهذا جوابٌ عن سؤالٍ مُقَدَّرٍ، تقديرُه: إذا جُعِلَتْ (أل) للعهد، والمعهودُ العطيَّةُ الواصلةُ إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كان حَمْدُ المصنف حمداً فقط، لا حمداً وشكراً كما هو الأكملُ، وكما هو مقتضى قول الشارح: (إن أحسنَ ما تُزاد... إلخ) كما مرّ؛ لأن هذه العطيَّةَ ليست واصلةً إلى المصنّف، والشُّكْرُ يُشترطُ فيه وصولُ النِّعمة إلى الشاكر.

وأنت خبيرٌ بأن هذا السؤالَ إنما يَتَّجِهُ عند من يشترطُ في الشُّكْرِ اللُّغَوِيّ الوصولَ إلى الشاكر كما ذهب إليه طائفةٌ منهم الرَّازِيُّ، أما عند من لا يشترط ذلك؛ فلا. وهل هذا الخلافُ جارٍ في الحمد العرفي أو لا؟

عن أن يكون على النِّعمة الوَاصِلَة........................

قال الشيخ يس: كلامُ شيخنا الغنيميّ[١] يقتضي الجَرَيَانَ فيه أيضاً، وكلامُ النَّاصِرِ في "شرح ديباجة المختصر الفقهي" يقتضي الاتِّفاقَ على عدم الاشتراط فيه.

نعم الاشتراطُ لازمٌ لمن يقول بتساوي الحمد العرفيّ والشكر اللغويّ، وبالاشتراط في الشكر اللغوي، فإن كان الفخرُ ومن تبعه يقولون بالمساواة؛ لَزِمَهم الاشتراطُ في الحمد أيضاً، وإلا؛ كان الحمدُ العرفيُّ عندهم أعمَّ مطلقاً من الشُّكر اللغويّ. اهـ.

قال الغنيمي: على أنا لو سَلَّمْنا الاشتراطَ وسَلَّمْنا أنّ العطيَّةَ المذكورةَ لم تَصِلْ إلى الشاكر؛ لا نسلم خُلُوَّ حمده عن أن يكون في مقابلة نعمةٍ؛ لجواز أن يكون في مقابلة نعمةٍ حَصَلَتْ للمصنّف، غايةُ ما يلزم عليه: أنه لم يَذْكُرْ في صيغة حمده النعمةَ الحاصلةَ له الباعثةَ على حمده. اهـ.

أقول: يُنَافِيه قولُهم: تعليقُ الحكم بمشتقٍّ يُؤْذِنُ بعِلِّيَّة المشتقّ منه، فإنّ هذا يقتضي أنّ العلَّةَ الباعثةَ للمصنِّف على حمده: هِبَةُ العطيّة. فاعرفه.

(قوله: عَنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى النِّعْمَةِ... إلخ) قد يُوهِمُ كلامُ الشّارح: أنّ المحمودَ عليه في كلام المصنف: النعمةُ، وليس كذلك، بل هو هِبَةُ النِّعمة. أفاده الشُّبْرَامُلسيُّ.

---

(١) هو أحمد بن محمد، شهاب الدين الغنيمي الأنصاري الخزرجي، فقيه من أهل مصر، له رسائل وحواشٍ في الأصول والعربية، ورسائل في الأدب والمنطق والتوحيد، توفي سنة (١٠٤٤هـ).

إلى الشَّاكر ؛ لأن كلَّ ما وُهِبَ لنبينا من العطايا ؛ فهو يَعُمُّ مسلمي البرايا.

(قوله: إِلَى الشَّاكِرِ) لما كان حَمْدُ المصنف شُكْراً قال: (إلى الشاكر)، ولم يقل: إلى الحامد ـ مع أنه المناسِبُ لفظاً لقوله: (ولا يخرج الحمدُ) ـ إشارةً إلى ما ذكرنا من أن حمدَه شُكْرٌ.

(قوله: لِأَنَّ كُلَّ... إلخ) هذه الكليَّةُ مخصوصةٌ بغير خصائصه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا اعتراضَ على أنّ خصائصَه شَرَفٌ لكلِّ مسلمٍ.

(قوله: لِنَبِيِّنَا) الضميرُ راجعٌ إلى أمّته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الثَّقَلَين فقط ؛ لأن الأصحَّ: أنه مُرْسَلٌ إليهما دون الملائكة كما في الزِّياريّ وغيره.

(قوله: يَعُمُّ مُسْلِمِي الْبَرَايَا) إنما لم يقل: يَعُمُّنا ـ مع أنه مقتضى الظاهر ـ رعايةً للسَّجْع، وتحصيلاً لنكتة الالتفات من التكلُّم في (نبينا) إلى الغَيْبَة بناءً على اتّحاد المراد من الضمير و(مسلمي البرايا)، وهو الأوجهُ كما ستعرفه، وإلا ؛ فلا التفاتَ. ولا يخفى: أنّ الالتفاتَ هنا على مذهب الجمهور أيضاً، فزَعْمُ المَجْدُولِيِّ: أنّه على مذهب السّكاكيّ فقط باطلٌ.

وظاهرُ العبارة: دخولُ الملائكة ؛ لأن رحمتَهُ نالَتْهُم كما وَرَدَ أنه عليه الصلاة والسلام سأل جبريلَ بعد نزول قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[1] فقال له: «هَلْ حَصَلَ لَكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ؟» قال: نعم، ثناؤُهُ عليّ بقوله: ﴿ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ۝ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾[2]، ودخولُ جميع المؤمنين

(١) سورة الأنبياء: ٢١/١٠٧.
(٢) سورة التكوير: ٨١/٢٠-٢١.

(وَالصَّلَاةُ..........................

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

من أمّته ومن غيرها، فيُشْكِلُ وَصْفُ الكلّ بالإسلام؛ لأنه من خصوصيّات هذه الأمّة كما رَجَّحَهُ السُّيُوطِيُّ.

والجوابُ: أنّ وَصْفَ غير هذه الأمّة بالإسلام باعتبار معناه اللغويّ لا الشرعيّ، فيكون من باب استعمال المشترك في معنييه، أو في الكلام تغليبُ هذه الأمّة على غيرها، أو هو مبنيٌّ على القول الثاني: أنّ الوصفَ به ليس من خصوصيات هذه الأمّة. كذا قيل.

أقول: إدخالُ غير أمّته في عبارة الشَّارح يُزَيِّفُه: أنّ كثيراً مما وُهِبَ له ﷺ إنما يَعُمُّ أمّته فقط، بل لو قيل: الأكثرُ كذلك لم يَبْعُدْ، فينافي الكليّةَ السابقةَ، فيُحْوِجُ التعميمُ هنا إلى مزيد تخصيصٍ في الكلية السابقة، فالأوجهُ أن يُراد: مسلمو أمّته.

(قوله: وَالصَّلَاةُ) لم يَقُلْ: والسلامُ خروجاً مما اشتُهِرَ من كراهة إفراد أحدهما عن الآخر، إما لأن المصنِّفَ لا يُوَافِقُ على كراهة الإفراد مطلقاً، أو يَرَى انتفاءَها بالجمع لفظاً، ولا يرى كراهةَ الإفراد خطّاً وإن صَرَّحَ بها جمعٌ، وقد وقع للشافعيِّ في "الأمّ" وغيرها الإفرادُ خطّاً. قاله الشهابُ ابن قاسم في "آياته"[1].

أقول: ممن توقّفَ في إطلاق الكراهة الحافظُ ابن حَجَر. ثم قال: نعم يُكْرَه

---

(١) هو أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري الشافعي الأزهري، شهاب الدين، فاضل من أهل مصر، له حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه سماه "الآيات البينات" توفي سنة (٩٩٢هـ).

عَلَى خَيْرِ البَرِيَّةِ)..............................

أن يُصَلِّي ولا يسلِّمَ أصلاً والعكس، أما لو صَلَّى في وقتٍ، وسَلَّمَ في وقتٍ؛ فإنه يكون ممتثلاً. اهـ.

وهذا هو الرأيُ القويُّ، ولا دلالةَ في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾[1] على طلب المقارنة في الوقت؛ إذ الواوُ لا تقتضي ذلك كما لا يخفى. ووَجَّهَ بعضُهم الإسقاطَ برعاية تساوي الفِقَر، وهو لا ينهضُ مع تسليم كراهة الإفراد.

(قوله: عَلَى خَيْرِ البَرِيَّةِ) اختار هذا الوصفَ؛ لاندراج جميع كمالاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه، وتوجيهُ حَذْفِ الموصوف قد تقدّم.

والبريَّةُ فعيلةٌ من: البَرْءِ، وهو الخلقُ، فهي بمعنى مفعولة، وأصله: بَرِيئَة بوزن خطيئة، فأبدلت الهمزةُ ياءً، وأدغمت الياءُ قبلَها فيها، والجمعُ: بَرَايَا كخطايا، وأصله: برايئ بياءٍ مكسورةٍ هي ياءُ بريّة الأولى، فهمزةٌ هي أصلُ يائها الثانية، فأبدلت الياءُ همزةً كما هو القاعدةُ التصريفيَّةُ في جمع فعيلةٍ على فعائِلَ، فصار: برائئ بهمزتين، فأبدلت الهمزةُ الثانية ياءً؛ لأن الهمزةَ المتطرِّفَةَ بعد همزةٍ تُقلبُ ياءً، ثم قُلبتْ كسرةُ الهمزة الأولى فتحةً للتخفيف، فقلبت الياءُ ألفاً لتحرُّكها وانفتاح ما قبلها، فصار: براءا بألفين بينهما همزةٌ، وهي تُشْبِهُ الألفَ، فاجتمع شَبَهُ ثلاث ألفاتٍ، فأبدلت الهمزةُ ياءً، ولم تُبْدَلْ واواً؛ لأن الياءَ أخفُّ.

---

(١) سورة الأحزاب: ٥٦/٣٣.

أي: جميع البرايا، ....

(قوله: أَيْ: جَمِيعِ البَرَايَا) لو قال: أي: كلّ بريَّةٍ؛ لكان أحسنَ لفظاً؛ لموافقته ما قاله في نظيره السابق ـ أعني: (العطية) ـ، ومعنىً لإيهام عبارته أنّ لامَ الاستغراق بمعنى الكلِّ المجموعيّ، لا بمعنى كلّ فردٍ؛ لأن لفظَ الجميع يُستعملُ كثيراً ـ أو غالباً ـ بمعنى الكلّ المجموعيّ.

وأجيب: بأنه إنما عَدَلَ إلى ذلك إشارةً إلى أنه ﷺ خيرٌ من مجموع البرايا كما أنه خيرٌ من كلّ بريَّةٍ كما نَصَّ على ذلك الفَخْرُ في تفسيره عند الكلام على قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[1]، ويلزم من خيريَّته على المجموع خيريَّته على كلّ فردٍ.

وكأنّ حاصلَ هذا الجواب: أنّ الشارحَ حَمَلَ (أل) في (البرية) على الاستغراق المجموعيّ وإن كانت حقيقةً في الاستغراق الإفراديّ تنبيهاً على أفضليَّته على المجموع المعلوم منها أفضليَّته على كلّ فردٍ بالأَوْلى.

وأقول: لك أن تجعلَ الجميعَ في عبارته من استعمال المشترك في معنييه، فيكون تفسيراً لمعنى (أل) الحاصلِ بطريق الوضع ـ أعني: الاستغراقَ الإفراديَّ ـ والحاصلِ بمعونة المقام ـ أعني: الاستغراقَ المجموعيَّ ـ.

نعم ينَدفعُ بالحمل على الاستغراق المجموعيّ وحدَه ما أُورد على كون (أل) للاستغراق الإفراديّ من اقتضائه تفضيلَ الكامل على الناقص بحِدَتِه، وهو نَقْصٌ. فاعرفْ ذلك.

(١) سورة الأنعام: ٦/ ٩٠.

أو البريَّةِ المعهودةِ التي عُهِدَ تفضيلُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها من الإنس والجنّ والمَلَكِ الكرام؛ ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وجمع البرايا ـ مع أن المفردَ صالحٌ لعموم كلِّ الخلق ـ باعتبار أنواع الخلق؛ إذ يُطْلَقُ لفظُ البريَّة على كلِّ نوعٍ من أنواع المخلوقات كما يُطلقُ على مجموعها كالعالم. صَرَّحَ به بعضهم.

(قوله: **أَوِ الْبَرِيَّةِ الْمَعْهُودَةِ**) أي: فـ(أل) للعهد، قال الغنيميُّ: وقد جَعَلَها بعضُ الشرَّاح للجنس، ونَظَرَ فيه: بأنه مَيْلٌ منه إلى مذهب المعتزلة القائلين بفضل المَلَك. ورُدَّ بما حاصله: أنّ خيريَّته على الجنس تستلزمُ خيريَّته على جميع الأفراد بطريقٍ برهانيٍّ، على أني أقول بما قاله المحقِّقون من أنّ محلَّ الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة في تفضيل الملك على البشر في غيرِ نبيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومَن زَعَمَ خلافَه من المعتزلة كالزمخشريّ؛ فهو جَهْلٌ منه بمذهبه. اهـ.

(قوله: **مِنَ الإِنْسِ وَالجِنِّ وَالمَلَكِ**) قَدَّمَ الإنسَ لشرفهم، وثنّى بالجنِّ لمشاركتهم لهم في التكليف، فيثابون ويعاقبون، وثَلَّثَ بالملك لبُعْدِ المشابهة في الجملة، وإن كان الملكُ أفضلَ من الجنّ، أو ليكون بادئاً بشريفٍ، وخاتماً بشريفٍ، أو ليكون الوصفُ أقربَ إليهم.

(قوله: **الكِرَامِ**) المتبادِرُ أنّه صِفَةٌ لجميع ما قبله، لكن لما كانت كرامةُ الجنّ غيرَ معهودةٍ؛ استظهر المحشّي الحفيدُ أنه صِفَةٌ للملك. قال: وجمع (الكرام) لما أنه اسمُ جنسٍ متضمِّنٌ لمعنى الجمع. وفيه نَظَرٌ؛ لأن تضمُّنَه معنى الجمع إن كان بدون (أل) بناءً على أنه اسمُ جنسٍ جمعيٍّ؛ فقضيَّةُ ذلك: أنه لا يُطلق إلا على أكثرَ من اثنين كما في نظائره، وليس كذلك. وإن كان بالنظر

إذ ما عداها خارجٌ عن أن يكون له في سِلْكِ التفضيل انتظامٌ.

(وَعَلَى آلِهِ) أي: أتباعِهِ؛ إذ هي أَحَدُ معنى الآل، ....

لـ(أل)؛ ففيه أنّهم صرَّحوا بأن مدخولَها بمعنى كلّ فردٍ، وأنه يمتنع وَصْفُه بالجمع إلا ما حكاه الأَخْفَشُ من: الدِّرهَمِ البِيضِ والدينار الصُّفْر. قاله يس.

وما استند إليه المحشّي من أنّ كرامةَ الجنِّ غيرُ معهودةٍ؛ يُدفع بأنّ في عبارة الشارح تغليباً، على أنه قد تُوَجَّهُ كرامتُهم كما قال بأنهم شُرِّفوا بإرسال نبينا إليهم، فصاروا من أمّته. قيل: والإرسالُ إليهم من خصوصيّاته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(قوله: إِذْ مَا عَدَاهَا) أي: البريَّة المعهودة. غنيمي.

(قوله: التَّفْضِيلِ) بمعنى: كثرةَ الثواب. غنيمي.

أقول: لعلّ تفسيرَه بذلك لدَفْعِ إيراد نحو المساجد الثلاثة؛ إذ هي ليست مما يُثَابُ.

ولا يخفى تقريرُ الاستعارة المكنيَّة وتخييلها وترشيحها في قوله: (ليس له في سلك التفضيل انتظام).

(قوله: أَيْ: أَتْبَاعِهِ) أي: في الإيمان والعمل الصالح كما هو الأنسبُ بقوله: (ذوي النفوس الزكيّة)، ويَحتملُ أن يُراد الأتباعُ ولو في مجرَّد الإيمان، ويراد بزَكَاءِ نفوسهم: طهارَتُها من دَنَسِ الكفر.

(قوله: إِذْ هِيَ أَحَدُ مَعْنَى الآلِ) أنّثَ ضميرَ الأتباع التفاتاً إلى كونهم بمعنى الجماعة أو الجماعات، و(معنى) مفردٌ مضافٌ، فيَعُمُّ، فكأنه قال: أحد معاني

فلا يلزم على المصنِّف الإهمالُ، . . . .

الآل. وكون (معنى) بصيغة المفرد هو الموجودُ في خطِّ الشارح لكتابته فيه بياءٍ واحدةٍ، ولو كان مثنّى لَكُتِبَ بياءين، والموافِقُ للواقع؛ إذ ليس له معنيان فقط، بل أكثرُ. قيل: اثنا عَشَرَ معنى. فراجِعها.

(قوله: فَلَا يَلْزَمُ عَلَى المُصَنِّفِ الإِهْمَالُ) أي: إهمالُ الصَّلاة على الأصحاب مع استحبابها عليهم كالآل، وضَمَّنَ (يلزم) معنى: يَتَّجِهُ أو يَرِدُ، فعدَّاه بـ(على).

وحاصلُ ما أشار إليه الشارحُ من الجواب عن الاعتراض على المصنِّف بتَرْكِه الصلاةَ على الأصحاب: مَنْعُ أنه تَرَكَها؛ لدخولهم في الآل؛ لأنه في كلامه بمعنى الأتباع، وقد اختار كثيرٌ تفسيرَهُ بذلك في مقام الصَّلاة على النبي عليه الصلاة والسلام.

أقول: الذي أختارُهُ: أن لا يُطلَقَ القولُ بمعنىً معيَّنٍ في المقام المذكور، بل يُنْظَرُ إلى مضمون صيغة تلك الصَّلاة، فإن كان لا يُنَاسِبُ إلا آلَ بيته فُسِّرَ بهم، كقولك: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمدٍ الذين أَذْهَبْتَ عنهم الرِّجْسَ وطَهَّرْتَهم تطهيراً، وإن كان لا يناسِبُ إلا الصُّلَحَاء فُسِّرَ بهم، كقولك: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد الذين أَغْرَقْتَهم في بَحْرِ أنوارك، وكَشَفْتَ لهم حُجُبَ أسرارك، وإن ناسَبَ مطلقَ الأتباع فُسِّرَ بهم، كقولك: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد.

بل فيه إيهامٌ حَسَنٌ لا يخفى على أرباب الكمال. ولو قال: وعلى آله العليَّة؛ لكان أحسنَ سَبْكاً، وأعلى مزيَّةً عند أصحاب الرَّوِيَّة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: بَلْ فِيهِ إِيهَامٌ حَسَنٌ... إلخ) الظاهرُ أن يُحملَ الإيهامُ في كلامه على معناه الاصطلاحيّ المسمّى بالتَّوْرِيَةِ أيضاً، وهو: أن يكون للفظ معنيان: قريبٌ وبعيدٌ، فيُرَادَ البعيدُ لقرينةٍ خفيَّةٍ، فالمعنى القريبُ المتبادرُ من آل النبي: أهلُ بيته، والمعنى البعيدُ بالنسبة إليه: الأتباعُ، والقرينة على إرادته قيل: مقامُ الدُّعاء. وقيل: حالُ المصنِّف، فإنها تقتضي أنه لم يُهْمِلِ الأصحابَ، وأنه أراد بالآل ما يعمُّهم، فيكون إيهاماً.

والمرادُ بكون هذا الإيهام الموجود هنا حَسَناً: أنه زائدٌ في الحُسْن، وإلا؛ فكلُّ إيهامٍ حَسَنٌ؛ لأنه من المحسِّنات البديعيَّة، وهذا أَوْلى من أن يُراد بحُسنه الحسنُ اللازمُ لكلِّ إيهامٍ؛ إذ عليه يكون قوله: (حسنٌ) تأكيداً لا تأسيساً، بخلافه على الأوّل. ووجه زيادة حسن الإيهام هنا: كَوْنُه دافعاً للاعتراض على المصنِّف، أو كونُه يُشِيرُ إلى آية: ﴿يَـٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَـٰلِحٖۖ﴾[1]. ولدقَّةِ ذلك على غير أرباب الكمال قال: (كما لا يخفى على أرباب الكمال).

ويَحتملُ أن يُرادَ بالإيهام هنا معناه اللغويّ، أي: الإيقاعُ في الوهم ـ أي: الذِّهن ـ، ووجهُ حُسْنه أيضاً ما ذكرنا.

(قوله: وَلَوْ قَالَ: وَعَلَى آلِهِ العَلِيَّةِ) أي: لو زاد لفظ (العليّة) قبلَ قوله: (ذوي... إلخ) كما ذكره المحشّي الحفيد. ووجهُ أحسنيَّة السَّبْكِ: أن الفِقَرَ

(١) سورة هود: ١١/٤٦.

. . . .

تصيرُ أربعاً، والأصلُ في السَّجْعِ: أن يكون مزدوجاً، لكلِّ فقرةٍ ما يقابلُها، ووجهُ كونه أعلى مزيَّةً عند أصحاب الرَّوِيَّة: أن الفقرةَ الرابعةَ تصير بمنزلة الدليل للفقرة التي قبلها.

والرَّوِيَّةُ: الفِكْرُ والتأمُّل، والاستدلالُ من آثاره.

وحاصلُ كلامه: ترجيحُ ما قاله لفظاً ومعنى، وليس المرادُ أنه لو قال: (الغلية) بدل (ذوي النفوس الزكية) كما استقْرَبَه الزيباريُّ؛ إذ لا وَجْهَ له كما قاله الشَّبْرَامَلِّسيُّ وغيره.

لا يقال: ما ارتضاه الشارحُ معارَضٌ بأنه حينئذٍ يكون المتعلِّق بالله تعالى فقرة واحدة، وكذا المتعلِّقُ بالرسول، ويكون المتعلِّقُ بالآل فقرتين؛ لأنا نقول: لما كان المرادُ من الآل: الأتباعُ الشاملُ للآل بالمعنى الأخصّ ولغيرهم؛ تعدَّدَتْ فِقْرَتُه، على أن العبرةَ إنما هو بعِظَمِ المعنى لا بكثرة اللفظ، ولا يخفى عُلُوُّ مضمون الفقرة المتعلقة بالله والمتعلقة بالرسول على فقرتي الآل.

نعم أُوردَ على ما ارتضاه الشارحُ: أنّ السَّجعةَ الثالثةَ تصيرُ أَقْصَرَ مما قبلَها، وأفضلُ السَّجْع ما تساوَتْ قرائنُه، ثم ما طالَتْ فيه اللاحقةُ عن السَّابقة، ولا يستحسنون قصيرةً بعد طويلةٍ، وحينئذٍ لا يكون ما ارتضاه أحسنَ سَبْكاً. والعجبُ أنّ الشارحَ عابَ على المصنِّف عدمَ الازدواج مع وقوعه فيه حيث قال: (ولو قال... إلخ)، فأتى بثلاث فِقَرٍ.

وتأنيثُ (العليّة) باعتبار أنّ الآلَ جماعةٌ أو جماعاتٌ كما مر نظيره.

(ذَوِي النُّفُوسِ الزَّكِيَّةِ) أي: المُفلِحَة، قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّنهَا﴾[1]، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وفي قوله: (أحسن سَبْكاً) استعارةٌ بالكناية وتخييلٌ، حيث شَبَّهَ السَّجْعَ بالذهب مثلاً، ورَمَزَ إلى ذلك بالسَّبْك الذي هو من ملايمات المشبَّه به؛ لأنه الإذابةُ، يقال: سَبَكَ الذهبَ، أي: أذابَهُ وخَلَّصَهُ من خَبَثِه.

(قوله: ذَوِي) جمع: ذي بمعنى صاحب، جمعُ مذكَّرٍ سالمٌ على غيرِ قياسٍ، كأخٍ وأبٍ وحمٍ، فهو مجرورٌ بالياء. وقَوْلُ ابن هِشَامٍ: لم يُسْمَعْ هذا الجمعُ إلا في الأب والأخ والحم منظورٌ فيه. غنيمي.

أقول: ما ذكره من أنه على غيرِ قياسٍ مذهبُ الجمهور، وذهب الرَّضِيُّ إلى أنه قياسيٌّ؛ لأنه جمعُ ذي بمعنى صاحبٍ، وهو وصفٌ مستكملٌ لشروط الوصف الذي يُجْمَعُ قياساً جمعَ سلامةٍ، فكذا ذو التي بمعناه.

أقول: يؤيِّدُ ما ذهب إليه: أنه كالمنسوب في الاشتقاق معنىً لا لفظاً، وقد صَرَّحوا بأن جمعَهُ جمعَ سلامةٍ قياسيٌّ. فافهم.

(قوله: النُّفُوسِ) جمع نَفْسٍ، تُطْلَقُ تارةً على الذَّات، وأخرى على المعنى اللَّطيف القائم بالذات كما حُرِّرَ في محله.

(قوله: أَيْ: المُفْلِحَةِ) المتبادِرُ أنه تفسيرٌ لقوله: (الزكيّة) من باب التفسير باللازم، وذلك لأن الزَّكاءَ في الأصل: الطَّهَارَةُ والنُّمُوُّ، وذلك يستلزمُ الفلاحَ،

---

(١) سورة الشمس: ٩١/٩.

. . . .

وهو الظَّفَرُ بالمطلوب، والآيَةُ دليلٌ على هذا اللُّزوم، ودلالَتُها عليه مبنيَّةٌ على شيئين:

o الأول: أنّ (مَن) واقعةٌ على نفسٍ؛ ليكون المفلَحُ والمزكّى بصيغة المفعول شيئاً واحداً هو النفسُ، لا على عقلٍ، وإلا؛ تغايَرَا وانتفى اللُّزومُ؛ إذ لا يلزم من فلاح المزكّي لغيره فلاحُ ذلك الغير المزكّى بصيغة المفعول، وعلى أنّ (مَن) واقعةٌ على نفس، فتأنيثُ ضمير (مَن) لاعتبار المعنى، والضميرُ المستترُ في (زكّاها) لله تعالى كما هو أحدُ التفاسير، ويؤيِّدُه: موافَقَتُه للضمائر المستترة في الأفعال قبله.

o الثاني: اعتبارُ العموم في (مَن) بأن يكون التقدير: قد أَفْلَحَ كلُّ نفسٍ زكَّاها الله تعالى، وإلا؛ لم يَتِمَّ الاستدلالُ بالآية على اللُّزوم؛ إذ لا يلزم من فلاحِ نَفْسٍ زكَّاها اللهُ تعالى فلاحُ كلِّ نفسٍ زكيَّةٍ.

هذا أحسنُ الأوجه التي أشار إليها المحشّي في تقرير كلام الشارح، وقد ضَعَّفَه بقوله: ومع ذلك عدم ملايمته ظاهرٌ، أي: ومع الحَمْلِ على هذا التَّفسير المُسْنَدِ فيه التزكيةُ إلى الله تعالى عدمُ ملايمته لقوله: (وزكاء النفس... إلخ)؛ لأن النفسَ والعقلَ بالنسبة إلى الله تعالى سواءٌ، فيجوز أن يُوجِدَ في أحدهما ما لم يُوجِدْه في الآخر؛ إذ هو الفاعلُ المختارُ؟

وأُجيبَ: بأن ذلك بحسب العادة التي أجراها اللهُ تعالى.

. . . .

وأحسنُ مما ذُكِرَ: جَعْلُ (مَن) موصولةً عامَّةً، والضمير المستتر في (زكاها) راجعاً إلى (من)، والضمير البارز فيه راجعاً إلى (نفسٍ) في قوله: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّنٰهَا﴾(١). والمعنى: قد أفلح الشخصُ الذي زَكَّى نفسَه، أي: طَهَّرها من كُدُورَات المعاصي، أو نَمَّاها بالعلم النافع والعمل الصالح، وهذا خَبَرٌ من الله، وهو لا يتخلَّفُ، وحينئذٍ فاللزومُ ظاهرٌ، والملائمةُ ظاهرةٌ.

أقول: لا يقال: كيف يُدَّعَى ظهورُ اللزوم على هذا الوجه مع أنه عليه لم يكن المفلَحُ والمزكَّى شيئاً واحداً هو النفسُ؛ لأن الأوَّلَ الشخصُ، والثاني النفسُ، مع أنّ الاستدلالَ بالآية على اللُّزوم يتوقَّفُ على ذلك كما مر؛ لأنا نقول: إن أريد بالشخص: النفسُ؛ فالاتِّحادُ ظاهرٌ، وإن أريد: الهيكلُ المخصوصُ الذي هو مجموعُ البَدَن والنَّفْس؛ فتضمُّنُ فلاحِ المجموع فلاحَ النفس لكونها جُزْأَه يُغْنِي عن ذلك الاتِّحاد لقيامه مقامَهُ في تصحيح الاستدلال بالآية على لزوم فلاح النفس لزكائها. فافهم.

فإن قلت: لِمَ عَدَلَ الشارحُ عن التفسير بالطَّاهرة أو النَّامية إلى التفسير بالمفلحة الذي هو تفسيرٌ باللازم؟

قلتُ: لعلَّ ذلك لكون الفلاحِ ثَمَرَةَ الطهارة والنموّ وفائدتَهما والمقصدَ منهما، ففيه إشارةٌ إلى بلوغهم المقصدَ. هذا، وجَوَّزَ بعضُهم أن يكون قوله: (أي: المفلحة) تفسيراً لـ(ذوي النفوس الزكية).

---

(١) سورة الشمس: ٩١/٧.

وزَكَاءُ النفس يستلزمُ زكاءَ العقل بطريق الأَوْلى.

(قوله: وَزَكَاءُ النَّفسِ... إلخ) جوابٌ عن سؤالٍ تقديرُه: هلّا قال المصنِّفُ: (ذوي العقول الزكية)؛ لأنّ العقلَ به كمالُ الإنسان، وعليه مدارُ التكليف، وبه تتفاوَتُ مراتبُ الخلق، فكان أَوْلى بالوصف بالزَّكَاء؟

فأجابَ: بأن وَصْفَ النفوس بالزكاء يستلزم زكاءَ العقل بالطريق الأَوْلى؛ لأن مَيْلَ العقل إلى الكمالات، والنفسِ إلى الشهوات، فمن كانت نَفْسُه زاكِيَةً؛ فعَقْلُه بذلك أَوْلى.

وهذا الذي ذكره الشارحُ مبنيٌّ على تَغَايُرِ النفس والعقل، وهو أحدُ قولين، وذلك أنه قيل باتحادهما، والاختلافُ بالاعتبار فقط، فباعتبار مَيْلِها إلى الشهوات تُسَمّى: نفساً، وباعتبار مَيْلِها إلى الكمالات تسمّى: عقلاً. وقيل بتغايرهما، فالعقلُ: قُوَّةٌ للنفس بها تَسْتَعِدُّ للعلوم والإدراكات، والنفسُ: معنىً لطيفٌ ربَّانيٌّ به حياةُ الإنسان.

والخلافُ في أنهما من الجواهر المجرَّدة عن المواد العنصريَّة، أو من الجواهر الجِسْمَانيّة، أو من الأعراض يُطْلَبُ من محله.

وفي بعض النُّسخ: (الفعل) بالفاء والعين، وعليها فالكلامُ جوابٌ عما يُقال: تَرَكَ ذِكْرَ زكاء أفعالهم مع أنه معهودٌ في مقام المدح. فأجابَ: بأن زكاءَ النفس... إلخ؛ لأن الأفعالَ صادرةٌ عنها، وتابعةٌ لها.

(قوله: بِطَرِيقِ الأَوْلَى) متعلِّقٌ بـ(زكاء العقل)، لا بـ(يستلزم) كما هو ظاهرٌ للمتأمّل، والإضافةُ من إضافة الموصوف إلى الصِّفَة. وفي نُسَخٍ: (بالطريق الأولى)، وهي ظاهرةٌ.

(أَمَّا بَعْدُ) (أمّا) هذه لمجرَّد التأكيد، لا لتفصيل المجمل مع التأكيد، والأوَّلُ أيضاً..........

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: أَمَّا هَذِهِ) أي: التي في كلام المصنّف، وحُكْمُ نظائرها الواقعة في ابتداء التآليف يُعْلَمُ بطريق المقايسة على التي في كلام المصنف، أو في الكلام حذفُ مضافٍ، والتقديرُ: نوعُ أمّا هذه، أو الإشارةُ راجعةٌ إلى (أمّا) لا بقَيْدِ كونِها في ابتداء هذا التصنيف.

(قوله: لِمُجَرَّدِ التَّأْكِيدِ) أي: للتأكيد المجرَّد عن التفصيل بدليل المقابلة، فلا ينافي أنّها لفَصْلِ الخطاب أيضاً.

نقل التفتازانيُّ في آخِرِ عِلْمِ البديع عن ابن الأَثِيرِ إجماعَ المحقِّقين من علماء البيان على أنّ فصلَ الخطاب هو (أما بعد)؛ لأن المتكلِّمُ يَفتتحُ كلامَهُ في كلِّ أمرٍ ذي شأنٍ بذكر الله، فإذا أراد أن يَخْرُجَ إلى غَرَضِه؛ فَصَلَ بينه وبين ذِكْرِه تعالى بقوله: (أما بعد). اهـ.

ثم المرادُ: أنها للتأكيد الزائد على التأكيد الحاصل بكون الجملة اسميَّةً. فافهم.

(قوله: لَا لِتَفْصِيلِ المُجْمَلِ مَعَ التَّأْكِيدِ) لم يقل: مَعَهُ مع تقدُّم المرجع؛ لأن التأكيدَ المتقدِّمَ مقيَّدٌ بكونه مجرَّداً عن التفصيل، فلا يَحْسُنُ مرجعاً لو أُضْمِرَ هنا كما هو ظاهرٌ. ولو قال: لا للتأكيد مع التفصيل لكان أنسبَ بالمقابلة.

(قوله: وَالأَوَّلُ أَيْضاً) أي: كالثاني، أي: كما أن الثاني مما أثبته الرضيُّ. هذا هو الظاهرُ.

مما أثبته الرَّضِيُّ[١] وإن كان المشهورُ هو الثاني.

(قوله: مِمَّا) أي: الأمر الذي (أَثْبَتَهُ الرَّضِيُّ) وذلك أنه ذَكَرَ أنها موضوعةٌ لمعنيين: لتفصيل المجمل، ولاستلزام شيءٍ لشيءٍ، وأنّ هذا المعنى لازمٌ لها في جميع مواقع استعمالها، بخلاف معنى التفصيل، وأنّ معنى: أمّا زيدٌ فقائمٌ: مهما يَقَعْ شيءٌ في الدنيا يَقَعْ قيامُ زيد، ففي هذا تحقيقُ وقوعه لا محالَةَ لرَبْطِه بمقطوعٍ به، فهذا المعنى مستلزمٌ للتأكيد كما هو ظاهرٌ. فالرضيُّ ـ وإن لم يُصَرِّحْ بالتأكيد ـ هو لازمٌ من كلامه. هذا أَحْسَنُ ما وُجِّهَ به نَقْلُ الشَّارح.

واعلم أن معنى قول الرضيِّ: موضوعةٌ لمعنيين، أي: لمجموع أمرين: أحدُهما على الدَّوام، والآخر على بعض المواضع، وليس المراد: أنها موضوعةٌ لكلِّ واحدٍ منهما على حِدَةٍ من قبيل الاشتراك اللفظيّ؛ لأنه يَرُدُّه ما ذكره من كَوْنِ أحدهما لازماً على الدوام.

فإن قلت: لأيِّ شيءٍ خَصَّ التأكيد، ولم يقل: إنها لمجرَّد فصل الخطاب، أو لمجرَّدِ إفادة معنى الشرط؟

قلت: هو من باب التنبيه على الأمرِ الخفيِّ؛ لعدم تصريحهم به وإن كان لازماً لكلامهم. وأما إفادَتُها فصلَ الخطاب والشرطَ؛ فمن الأمور المشتهرة.

(قوله: وَإِنْ كَانَ) الواوُ للحال، و(إنْ) وَصْلِيَّةٌ لا جوابَ لها على التحقيق لزيادتها.

---

(١) الرضي: محمد بن الحسين، أبو الحسن، العلوي الحسيني، مولده ووفاته في بغداد، له ديوان شعر مطبوع، توفي سنة (٤٠٦هـ).

ومن قَصَرَ نَظَرَه على الثاني ؛ فقد صار عانياً لتكلُّفاتٍ لا تَجِدُ لها عانياً.

(فَإِنَّ مَعَانِيَ الاِسْتِعَارَاتِ)..

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: عَلَى الثَّانِي) أي: تفصيل المجمل مع التأكيد.

(قوله: فَقَدْ صَارَ عَانِياً... إلخ) عانياً الأوّل بمعنى أسيراً، والثاني بمعنى قاصداً كما بخطّ الشارح. والقصدُ من المغايَرَةِ بينهما: تحصيلُ الجِنَاس، وإلا ؛ فلو جُعِلَ كلٌّ بمعنى قاصداً أو أسيراً ؛ لصَحَّ.

ولا يخفى تقريرُ الاستعارة المصرَّحة في (عانياً) بمعنى أسيراً بناءً على مذهب السَّعْدِ التفتازانيّ في نحو: زيدٌ أسدٌ، أو المكنيَّة في (التكلُّفات).

وبيانُ التكلُّفات: أنه يحتاج في كثيرٍ من المواضع كأوائل الكتب إلى تكلُّفِ تقديرِ مُجْمَلٍ، وإلى تكلُّف تقدير مقابلٍ لـ(أما).

فإن قلتَ: هذان تكلُّفان لا تكلُّفَاتٌ.

قلت: لعلَّه أراد بالجمع: ما فوق الواحد، أو الجمع باعتبار كثرة الموادّ، أو التكلُّف الثالثُ: ارتكابُ مخالَفَة أكثر النُّحاة، أو اعتبارُ قرينةٍ على المقدَّرين، أو أنّ تقديرَ المقابل تكلُّفان: تكلُّف تقدير العاطف، وتكلُّف تقدير المعطوف.

(قوله: فَإِنَّ مَعَانِي) الفاءُ في جواب الشرط، لكنّ جوابَه في الحقيقة حُذِفَ، وأُبقيَ معمولُهُ، أي: فأقول: إنّ... إلخ. وإنما قَدَّرْنا ذلك ؛ لأن جوابَ الشَّرط لا يكون إلا مُسْتَقْبَلاً، وذِكْرُ معاني الاستعارات وما يتعلَّقُ بها في الكتب ماضٍ، ولأن ذِكْرَها في الكتب أمرٌ ثابتٌ حَمَدَ أو لم يحمدْ، فلا معنى لتقييده

. . . .

بكونه بَعْدَ الحمد في هذا المتن بناءً على المختار من تعليق الظَّرف بالجزاء. لكن يُعَكِّرُ على التقدير تصريحُ الأُشْمُونيِّ في قول ابن مَالِكٍ:

وَحَـذْفُ ذِي الفَـا قَـلَّ فِـي نَثْـرٍ ... ... إلـخ

بوجوب حذف الفاء مع حذف القول.

أقول: في "حواشي الفاضل الروداني[1] على التَّصْرِيح": أنه إنما يُحتاج إلى ما ذُكِرَ لو كان الشرطُ هنا للتعليق، لكن قد مرّ أنه لمجرَّد الاستلزام والرَّبْطِ، ولو سُلِّمَ فالتعليقُ قد يكون في الاستقبال، وقد يكون في المُضِيِّ، كما في شَرْط (لو)، فليَكُنْ هذا منه. اهـ.

وبهذا يندفع الاعتراضُ بعدم استقبال الجزاء إذا لم يُقَدَّرِ القولُ، دون الاعتراض بأنه لا معنى لتقييد الجزاء بكونه بعدَ الحمد في هذا المتن بناءً على المختار من تعليق الظَّرف بالجزاء، وحينئذٍ يحتاج لأجل دَفْعِ هذا إلى التَّقدير على ما فيه، أما على تعليقه بفعل الشرط؛ فلا يَرِدُ هذا أصلاً. فافهم.

وأما الفاءُ الآتيةُ في قوله: (فأردتُ) فهي سببيَّةٌ، أي: مُشْعِرَةٌ بتسبُّب ما بعدها عما قبلها. ومنهم من جَعَلَ (أن) هنا بفتح الهمزة، وقَدَّرَ لامَ التعليل قبلَها، وجَعَلَ الفاءَ في (فأردت) زائدةً، والجوابَ (أردت)، والكلامُ من تقديم العلَّة على المعلول.

---

(١) هو محمد بن سليمان بن الفاسي السوسي المكي، شمس الدين، أبو عبد الله، محدث مغربي مالكي رحّال، توفي سنة (١٠٩٤هـ). والروداني: كلمة بربرية.

أراد: الاستعارةَ المصرَّحةَ، والاستعارةَ بالكناية، والاستعارةَ التخييليَّة، وأراد بقوله: (وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا) أقسامَ تلك المعاني وقرائِنَها كما تُفصِحُ عنه عبارتُهُ فيما بعدُ، ....

أقول: هذا وإن كان فيه من التكلُّف ما لا يخفى إلا أن له فائدةً، وهي: دَفْعُ الاعتراضين السابقين بضَمِيمَةِ جَعْلِ (أردت) بمعنى: أُريدُ، لكن هذا إنما يَتِمُّ إن كانت الخطبةُ متقدِّمَةً على التأليف، والمتبادِرُ من عبارة المصنف خلافُهُ.

لا يقال: يكفي في دَفْعِ الاعتراضين جَعْلُ الفاء في (فإن) تعليليَّةً، وفي (فأردت) فاءَ جواب الشرط كما ذكره بعضهم، مع جَعْلِ (أردت) بمعنى أريد، فتكون العلَّةُ متقدِّمَةً على المعلول، ولا حاجة إلى فتح همزة (إن)، ولا تقدير اللام قبلَها، ولا جَعْلِ الفاء في (فأردت) زائدةً؛ لأنا نقول: يَرِدُ [على] هذا: أنه يلزم عليه عدمُ اقتران تِلْوِ تلوِ (أما) بفاء الجواب مع أنه واجبٌ كما قال ابن مالكٍ:

... ... وَفَـــا لِتِلْــوِ تِلْوِهَـــا وُجُوبـــاً أُلِفَـــا

فتدبَّر.

(قوله: أَرَادَ) أي: بمعاني الاستعارات كما يدلُّ عليه كلامُهُ في الاعتراض الآتي، لا بالاستعارات لعدم ملايمته لما يأتي.

(قوله: كَمَا تُفْصِحُ... إلخ) الكافُ تعليليَّةٌ، و(ما) مصدريَّةٌ، وضمير (عنه) يرجعُ إلى المراد المفهوم من (أراد)، أي: لإفصاح عبارته عنه... إلخ. هذا هو المتَّجِهُ.

ولا يخفى أن المعانيَ للفظ الاستعارة لا للاستعارات؛ فلا وَجْهَ للجمع، وأنه ليس للاستعارة بالكناية أقسامٌ،..........

وأما جَعْلُ (ما) غيرَ مصدريَّةٍ، وضميرَ (عنه) يرجع إليها؛ فيُحْوِجُ إلى تكلُّفٍ يخلص من تعليل الشيء بنفسه.

وأراد بعبارته فيما بعدُ قولَه: (لتحقيق... إلخ).

(قوله: لِلَفظِ الاِسْتِعَارَةِ) أي: لكونه مشتركاً لفظيّاً، فله معانٍ متعدِّدَةٌ بأوضاعٍ متعدِّدةٍ. ولو قال: للفظ استعارةٍ بدون (أل) لكان أحسنَ.

(قوله: وَأَنَّهُ لَيسَ لِلاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ أَقْسَامٌ) اعتُرض بأنها تنقسمُ - كالمصرَّحة - إلى مُرَشَّحَةٍ ومجرَّدةٍ ومطلقةٍ كما أشار إليه المصنِّفُ فيما سيأتي.

وأجيب بأن مرادَ الشارح: أنه لا أقسامَ لها مذكورةٌ في كُتُبِ القوم، فإن كلامَ المصنِّف الآن في بيان ما ذُكِرَ في كتب القوم.

واعتُرض أيضاً: بأنه كما لا أقسامَ للمكنيَّة على ما قاله؛ لا أقسامَ للتخييليَّة، فلم تَرَكَ التَّنبيهَ على ذلك؟

وأجيب: بأن في كلامه حَذْفَ العاطف والمعطوف، والأصلُ: وأنه ليس للاستعارة بالكناية والتخييليَّة أقسامٌ، وإنما لم يُصَرِّحْ بذلك؛ لأنها قرينةٌ للمكنيَّة، وتابعةٌ لها.

واعتُرِضَ أيضاً: بأن اعتراضَه الثاني واعتراضَه الثالثَ إنما يَرِدَان على قول المصنِّف: (لتحقيق معاني الاستعارات وأقسامها وقرائنها)، فالشارحُ ذَكَرَهما في غيرِ محلِّهما.

وأنه لم يُحَقِّقْ إلا قرينةَ الاستعارة بالكناية. فتأمَّلْ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

أقول: لا يَرِدُ هذا الاعتراضُ مع تفسير الشارح ما يتعلَّقُ بمعاني الاستعارات بأقسامها وقرائنها، ومع جَعْلِ اعتراضه الثاني بعدم ذِكْرِ أقسام المكنيَّة في كتب القوم واعتراضه الثالث بعدم تحقيق غير قرينة المكنيَّة في كتبهم؛ لأن ذِكْرَهما هنا حينئذٍ في محلِّهما قطعاً؛ لأن كلامَ المصنِّف الآن في بيان ما في كتب القوم كما مرّ. لكنّ هذا إنما يَتِمُّ بالنسبة إلى اعتراضه الثالث إذا قُرِئَ (يحقق) في قوله: (وأنه لم يُحَقَّقْ... إلخ) بالبناء للمفعول على أن المعنى: لم يُذْكَرْ في كُتُبِ القوم إلا تحقيقُ قرينة المكنيّة كما عليه الزبباريّ، أما إذا قُرِئَ بالبناء للفاعل على معنى: أنّ المصنِّفَ لم يُحَقِّقْ إلا قرينةَ المكنيَّة كما عليه غيرُه؛ فالاعتراضُ بالذِّكر في غير المحلّ باقٍ بالنسبة إلى اعتراضه الثالث. فتفطَّن.

(قوله: فَتَأَمَّلْ) أَمَرَ بالتأمُّل لإمكان الجواب عن كلٍّ من الاعتراضات الثلاثة.

أما توجيهُ جَمْعِ الاستعارات؛ فبِمَنْعِ أحد الأمور التي بَنَى عليها اعتراضَه، وهي: كونُ الاستعارة مشتركاً لفظيّاً بين المعاني الثلاثة، وكونُ الإضافة حقيقيَّةً لاميَّةً، وكونُها من إضافة المدلول إلى الدالّ، إما بمنع أن تكون الاستعارةُ مشتركاً لفظيّاً بين المعاني الثلاثة، بل لكلٍّ منها اسمٌ خاصٌّ هو استعارةٌ مصرَّحةٌ، واستعارةٌ مَكْنِيَّةٌ، واستعارةٌ تخييليَّةٌ، فيكون أَرادَ بالاستعارات: الأسماءَ الثلاثةَ، إلا أنه اقْتُصَرَ على جَمْعِ الجزء الأوّل عملاً بالممكن، وتعويلاً على العهد المدلول عليه بـ(أل)، وإما بمَنْعِ أنّ الإضافةَ حقيقيَّةٌ لاميَّةٌ من إضافة المدلول إلى الدالّ على ما أشار إليه بقوله: (ولا يخفى أنّ المعاني للفظ الاستعارة)، بل هي للبيان

. . . .

من إضافة المدلول إلى الدالّ، والتقديرُ: فإن المعانيَ التي هي الاستعاراتُ، وإما بمنع أنّها من إضافة المدلول إلى الدالّ، بل من إضافة الدالّ إلى المدلول بأن يُرَادَ بمعانيها: تعاريفُها، فتكونَ من إضافة التعريف إلى المُعَرَّف.

وهذه الأجوبةُ الثلاثةُ أَحْسَنُ ما قيل هنا.

وأما الجوابُ عن الثاني والثالث: فإما بمَنْعِ اقتضاء الكلام أن يكون لكلِّ من المعاني أقسامٌ وقرائِنُ كما هو مَبْنَى الاعتراضين، بل إنما يقتضي أن يكون ثَمَّ أقسامٌ وقرائنُ لها تعلُّقٌ بتلك المعاني، ويكفي كَوْنُها للبعض منها؛ إذ الإضافةُ تأتي لأدنى ملابسةٍ. وأما جمعُ القرائن؛ فباعتبار أفراد قرينة المكنيَّة، أو باعتبار الأقوال فيها، أو في المكنية، أو باعتبار إدراجِ ترشيح المكنيَّة في القرائن تغليباً، وإما بتسليم الاقتضاء المذكور، واعتبار تقديرِ مضافٍ يَدُلُّ عليه تتبُّعُ ما يأتي يَدْفَعُ ذلك الاقتضاءَ، والتقديرُ: وما يتعلَّقُ ببعضها، ويُوَجَّهُ جَمْعُ القرائن بأحد الاعتبارات المذكورة.

وقال الشيرانسي: إن أراد بقوله: (لم يحقق إلا قرينة الاستعارة بالكناية): أنه لم يُبَيِّنْ إلا قرينَتَها؛ فهو ممنوعٌ، بل بَيَّنَ قرينةَ المصرَّحة أيضاً بياناً إجماليّاً في ضِمْنِ قوله: (فلا تُعَدُّ قرينة المصرَّحة تجريداً نحو: رأيت أسداً يرمي)، فإنه يُفْهَمُ من ذلك القول: أنّ قرينةَ المصرَّحة من ملايمات المستعار له، وذلك بيانٌ لقرينتها. غايةُ الأمر: أنه بيانٌ إجماليٌّ لا تفصيليٌّ. وإن أراد: أنه لم يُبَيِّنْ بياناً تفصيليّاً إلا قرينَتَها؛ فهو مُسَلَّمٌ، لكنّ تحقيقَ الشيء لا يتوقَّفُ على البيان التفصيليّ له، بل قد يَحْصُلُ بالبيان الإجماليّ أيضاً. نعم التحقيقُ بالبيان التفصيليّ

(قَدْ ذُكِرَتْ فِي الكُتُبِ........................

أكملُ. وإن أراد: أنه لم يُصَدِّرْ بعنوان التَّحقيق إلا قرينتَها؛ فهو مُسَلَّمٌ، لكن قوله: (لتحقيق معاني الاستعارات وأقسامها وقرائنها) لا يقتضي تصديرَ الأمور الثلاثة بعنوانِ التحقيق، ألا ترى أن المصنِّف لم يُصَدِّرْ عِقْدَ الأقسام بالتحقيق، على أن هذا الوُرُودَ إنما يَرِدُ لو كان قول المصنف: وأقسامها وقرائنها عطفاً على (معاني الاستعارات) كما هو المتبادِرُ من السَّوْق، لكن يجوز أن يكون عطفاً على (تحقيق معاني الاستعارات). فافهم. اهـ.

وفيه دلالةٌ على أنّ (يحقق) في قول الشارح: (وأنه لم يحقِّق... إلخ) بالبناء للفاعل الذي هو ضميرٌ يعودُ على المصنّف، وتقدّم أنه أحدُ وجهين، وأنه عليه يَرِدُ على الشَّارح: أن المناسِبَ أنْ يُؤَخِّرَ الاعتراضَ على المصنِّف بأنه لم يُحَقِّقْ إلا قرينةَ المكنيَّة بعد قوله: (لتحقيق... إلخ). فتنبه.

أقول: بَقِيَ لي ههنا بحثٌ، وهو: أن قرينةَ المكنيَّة إما أن تكون مصرَّحةً أو تخييليَّةً كما سيتَّضِحُ في الكلام عليها، وعلى كلِّ حالٍ هي داخلةٌ في معاني الاستعارات، فيكون ذِكْرُها هنا في قوله: (وما يتعلَّقُ بها) تكراراً، وكذا ذِكْرُها بعدُ في قوله: (وقرائنها).

وقد يُجاب بأنه ذَكَرَها أوّلاً باعتبار أنها استعارةٌ، وثانياً باعتبار أنها قرينةٌ تنبيهاً على أن لها اعتبارين، واختلافُ الاعتبارات قد يُجْعَلُ كاختلاف الذَّوات. فاحفظه.

(قوله: قَدْ ذُكِرَتْ فِي الكُتُبِ) اعتُرِضَ: بأن الذِّكْرَ: التلفُّظُ، وهو لا يكون في الكتب؛ لأن الكتابَ: مجموعُ الوَرَقِ والنَّقْشِ كما يفيدُه كلامُ الجَوْهَرِيّ، أو

مُفَصَّلَةَ عَسِيرَةَ الضَّبْطِ) أراد بالكتب: ما يشملُ ما عَبَّرَ عنه بالزُّبُر فيما بعدُ أيضاً. والأَوْلى: غيرَ مضبوطةٍ..........

النُّقُوشُ كما قاله بعضهم، والذي في الكتب إنما هو النقشُ.

وأجيب: بأن الذِّكْرَ مجازٌ مرسلٌ عن النَّقْش من إطلاق المتعلِّق بالمدلول على المتعلِّق بالدالّ؛ لأن النقوشَ التي يتعلَّقُ بها النقشُ بالمعنى المصدري تَدُلُّ على الألفاظ التي يتعلَّقُ بها الذِّكْرُ بالمعنى المصدريّ.

(قوله: مُفَصَّلَةَ) أي: مُشَتَّتَةً. (وقوله: عَسِيرَةَ الضَّبْطِ) صفةٌ مقيِّدةٌ لـ(مفصلة)، فإن المفصَّلَ قد لا يكون عسيرَ الضَّبط؛ إذ للتفصيل مراتبُ متفاوتةٌ بحسب عُسْرِ الضَّبط وعدمِ العسر. شيرانسي. والأقربُ أنه حالٌ ثانيةٌ.

(قوله: أَرَادَ بِالكُتُبِ مَا) أي: معنى كليّاً هو مُطْلَقُ الشيءِ الدالّ (يَشْمَلُ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِالزّبُرِ فِيمَا بَعْدُ) من شمول الكليّ لبعض جزئياته، فيكون من ذِكْرِ المقيَّد وإرادة المطلق، ويَحتمل أن (ما) واقعةٌ على مجموعٍ، وأن الشمولَ من شمول الكلّ لبعض أجزائه، فيكون من ذِكْرِ الجزء وإرادة الكلّ، والأولُ أقربُ.

وقَصَدَ الشارحُ بذلك دَفْعَ ما عسى أن يُقالَ بناءً على أن مرادَه هنا بالكتب: كُتُبُ المتقدّمين للتعبير بها بعدُ في جانبهم ومقابلتها بزبر المتأخرين: هي وإن ذكرت في كُتُبِ المتقدِّمين مفصَّلةً عسيرةَ الضبط؛ فهي في زُبُرِ المتأخِّرين مجملةٌ مضبوطةٌ، فلا يَتِمُّ له الداعي لتأليف هذه الرسالة.

(قوله: أَيْضاً) أي: كما يَشْمَلُ ما عَبَّرَ عنه فيما بعدُ بالكتب مقابلةً للزبر.

(قوله: وَالأَوْلَى: غَيْرَ مَضْبُوطَةٍ... إلخ) خبرُ (الأَوْلى) في المعنى أحدُ

لداعي (مضبوطة)، أو مجملةً سَهْلَةَ الضبط، ....

المتعاطفين؛ لأن العطفَ بـ(أو)، فينحلُّ الكلامُ إلى أنّ الأَوْلى المطابقةُ. وقولُ المحشي: خَبَرُ (الأَوْلى) مجموعُ المتعاطفين غيرُ ظاهر مع (أو).

واعتُرِضَ بأن الأَوْلى جَعْلُ الثاني مطابقاً للأوّل لا العكس لوقوع الأوّل في مركزه.

وأجيب: بأنه ليس مرادُهُ الأَوْلى على الإطلاق؛ للاتّفاق على أنّ الأَوْلى على الإطلاق: جَعْلُ الثاني مطابقاً، بل مرادُهُ: الأَوْلى من صنيع المصنّف، ولكون الأَوْلى على الإطلاق جَعْلُ الثاني مطابقاً؛ سَلَكَه الشارحُ في التَّطبيق فقال: (فليُحْمَلْ... إلخ)، ففيه إشارةٌ إلى أنّ هذا هو الأَوْلى على الإطلاق، وإنما قَدَّمَ في الأولويّة تغييرَ الأوَّل لأجل الثاني؛ لتقدُّم المغيّر في عبارة المصنف.

واعتُرِضَ أيضاً: بأن في كلامه مراعاةَ جانب اللَّفظ، وتَرْكَ جانب المعنى، فإنه لو قال: غيرَ مضبوطةٍ لاحتمل أنها متعذِّرَةُ الضبط، وأنها متعسِّرَتُه مع أن الثاني هو الواقع، ولو قال: سَهْلَةَ الضَّبط لربما تُوُهِّمَ أنّ المعنى: أنّ كيفيَّةَ ضَبْطِها من كتابه سهلةٌ، وأنها ليست مضبوطةً فيه بالفعل، بخلاف قوله: (مضبوطة)، فإنه يفهم ضَبْطُها بالفعل، ويُفهمُ أنّ ضَبْطَها على وجهٍ سَهْلٍ من مقابلته بعسيرة الضبط.

وقد يقال: مقامُ مَدْحِ المصنِّف تأليفَهُ يَدْفَعُ ذلك التوهُّم.

(قوله: لِدَاعِي: مَضْبُوطَةً) الإضافةُ للبيان.

(قوله: أَوْ مُجْمَلَةً سَهْلَةَ الضَّبْطِ) إنما أتى بلفظ (مجملةً) ـ مع أنه لا دَخْلَ له في التغيير ـ دفعاً لما يُتَوَهَّمُ عند الاقتصار على (سهلة الضبط) من أن مرادَهُ:

فليُحْمَلْ قولُه: (مضبوطة) على سهلة الضبط، ليظهرَ التعادُلُ.

(فَأَرَدْتُ ذِكرَهَا مُجْمَلَةً مَضْبُوطَةً عَلَى وَجْهٍ نَطَقَ بِهِ كُتُبُ المُتَقَدِّمِينَ)

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وضعُ (سهلة الضبط) موضعَ مجموع (مجملة عسيرة الضبط). وكان عليه أن يزيدَ: لداعي عسيرة الضبط، لكنه حَذَفَه اكتفاءً بدلالة ما قبله عليه.

(قوله: فَيُحْمَلُ قَوْلُهُ: مَضْبُوطَةً عَلَى سَهْلَةِ الضَّبْطِ) الفاءُ فصيحةٌ، والقصدُ من هذا الحمل: تخفيفُ الاعتراض، لا دَفْعُه بالكليَّة؛ لأنه إنما يُفيدُ المطابقةَ المعنويَّة دون اللفظيَّة.

واعتُرِضَ الحملُ بأن فيه ما ذكرناه آنفاً من الإيهام.

ويجاب: بأن مقامَ مَدْحِ المصنف تأليفَهُ يدفعُهُ.

(قوله: لِيَظْهَرَ التَّعَادُلُ) أي: التقابُلُ.

أقول: فيه: أنّ التعادُلَ نفسَه لم يكن قبلَ التأويل خفياً، بل هو نفسُه ظاهرٌ قطعاً، وإنما الخفيُّ حُسْنُه.

والجوابُ: أن في عبارته تقديرَ مضافٍ، أي: ليظهرَ حُسْنُ التعادل، أو أنّ يَظْهَرُ بمعنى: يقوى من قولهم: ظَهَرَ فلانٌ على عدوّه، أي: قَوِيَ.

(قوله: عَلَى وَجْهٍ) متعلِّقٌ بـ(ذكر) بقطع النَّظَر عن تقييده بحالَيْ معموله ـ أعني: (مجملة مضبوطة) ـ، وإلا؛ اقتضى الكلامُ اشتمالَ كُتُبِ القوم على الإجمال والضَّبط، فينافي قولَه سابقاً: قد ذُكِرَتْ... إلخ).

(وقوله: نَطَقَ... إلخ) فيه إمَّا مجازٌ مرسلٌ من إطلاق الملزوم على

أي: على وجهٍ دَلَّتْ عليه كتبهم دلالةً صريحةً على ما يفيدُهُ التَّعبيرُ عن الدِّلالة بالنطق. (وَدَلَّ عَلَيْهِ زُبُرُ الْمُتَأَخِّرِينَ) الزّبرُ على وزن عِلْم: الكلامُ،

اللازم، أو استعارةٌ مصرَّحةٌ تَبَعِيَّةٌ، أو مكنيَّةٌ في (كتب)، و(نطق) تخييلٌ، أو مجازٌ في الإسناد، وكلامُ الشارح محتملٌ للوجهين الأوَّلين.

(قوله: عَلَى مَا يُفِيدُهُ) (على) تعليليَّةٌ متعلِّقةٌ بـ(صريحة)، و(ما) مصدريَّةٌ، والضميرُ يرجعُ للتصريح المفهوم من (صريحة). وجَعْلُ (ما) غيرَ مصدريَّةٍ، والضميرُ يرجعُ إليها؛ يُخْرِجُ إلى تكلُّفِ الاختلاف الاعتباريّ ليتخلَّصَ به من تعليل الشيء بنفسه.

ووجهُ الإفادة: أنّ العُرْفَ أنّ التعبيرَ عن الدلالة بالنطق مجازاً إنما يكون حيث كانت صريحةً، وأما توجيهُ المحشّي تلك الإفادةَ: بأن النُّطْقَ الواقعَ مقابلاً للكتابة تارةً يكون صريحاً، وتارةً يكون كنايةً، بخلاف الكتابة، فإنها لا تكون إلا كنايةً كما تقرَّر في الفقه، فيكون أَقْوى منها؛ فمردودٌ بأن النُّطْقَ هنا لم يَقَعْ مقابِلاً للكتابة، بل للدِّلالة، وبأنه لا يَصْلُحُ التوجيهُ إلا بما هو بين أهل اللغة لا الفقهاء. فتأمل.

(قوله: وَدَلَّ عَلَيْهِ زُبُرُ الْمُتَأَخِّرِينَ) اختارَ في جانب المتقدِّمين النُّطْقَ، وفي جانب المتأخِّرين الدِّلالةَ؛ لأنّ عادةَ المتقدِّمين التعبيرُ بالعبارة الواضحة، وعادةَ المتأخِّرين الاختصارُ المؤدِّي إلى نوعِ خفاءٍ، وعُذْرُ المتأخرين: أنّ التطويلَ بزيادة الإيضاح قد يُؤَدِّي إلى المَلَلِ.

(قوله: الزُبُرُ) أي: هذه المادَّةُ بقطع النَّظَر عن شَكْلِها، فلا يُعْتَرَض: بأنه

وعلى وزن عُنُق جمع زَبور بالفتح، بمعنى: الكتب، والثاني أنسبُ بالكتب لفظاً ومعنى، وإن كان الأوَّلُ أعمَّ. (فَنَظَمْتُ فَرَائِدَ) جمع فريدةٍ، ....

إن قُرِئَ في عبارة الشارح بوزن عِلْم؛ لم يتأتَّ قولُه: (وعلى وزن عنق)، وإن قُرِئَ بوزن كُتُب؛ لم يتأتَّ قولُه: (على وزن علم).

(قوله: وَعَلَى وَزْنِ عُنُقٍ... إلخ) وأما على وزن غُرَفٍ؛ فجَمْعُ زُبْرَةٍ كغرفة، وهي: القطعةُ من الحديد ونحوه.

(قوله: وَالثَّانِي أَنْسَبُ بِالكُتُبِ لَفْظاً) أي: لأنه بوزنه، ومعنى؛ لأنه بمعناه.

لا يقال: إنما يقال: هذا الشيءُ أنسبُ بذاك إذا كانا متغايرين، مع أنّ الزُّبُرَ بالوزن الثاني عينُ الكُتُب معنىً، فكيف يكون أنسبَ بالكتب معنىً؟ لأنا نقول: أرادَ بالكتب في قوله: (أنسب بالكتب): الكتبَ المضافةَ إلى المتقدِّمين، على أنّ (أل) في الكتب للعهد، فيتمُّ أمرُ الأنسبيَّة. شيرانسي.

(قوله: وَإِنْ كَانَ الأَوَّلُ أَعَمَّ) أي: مطلقاً، وهذا مبنيٌّ على أنّ الكتابَ اسمٌ للألفاظ المكتوبة، أي: المكتوبُ دوالُّها، أما على أنه اسمٌ لمجموع الوَرَق والنُّقُوش كما يفيده كلامُ الجوهريّ، أو للنُّقوش كما قاله بعضهم؛ فالنسبةُ التباينُ، نعم الأوَّلُ أعمُّ من مدلول النقوش.

(قوله: فَنَظَمْتُ) عطفٌ على (أردتُ) من عَطْفِ المسبَّب على السبب.

والنَّظْمُ في اللغة: جَمْعُ اللؤلؤ في السِّلْك. وفي الاصطلاح: تأليفُ الكلمات والجمل مترتِّبَةَ المعاني، متناسقةَ الدِّلالة على حسب ما يقتضيه العقلُ. ويُطْلَقُ على الألفاظ المترتِّبة المنسوقة المعتبر دلالَتُها على ما يقتضيه العقلُ، وقد

وهي: الدُّرَّةُ الثمينةُ التي تُحفَظُ في ظَرْفٍ على حِدَةٍ، ولا تُخلَطُ باللآلئ لشرفها، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

يُطْلَقُ على مطلق التركيب المفيد لأصل المعنى، وقد يُطلق على جَمْعِ الحروف. نقله الغنيميُّ عن الفَنَرِيّ[1]. والمناسبُ هنا: المعنى المصدريّ، لكنّ الكلامَ محتاجٌ إلى التجريد. فتأمل.

(قوله: الثَّمِينَةُ) أي: كثيرةُ الثَّمن.

(قوله: عَلَى حِدَةٍ) يَحتملُ أنّه حالٌ من الضمير في (تحفظ) الراجع إلى (الدرة)، ويَحتملُ أنّه صفةٌ لظرفٍ، وعلى هذا لا ينافي أنها تُخْلَطُ مع غيرها في ذلك الظرف، ولهذا احتاج إلى قوله: (ولا تخلط باللآلئ). ولو قَدَّمَ قولَه: (على حدة) على قوله: (في ظرف)؛ لتعيَّنَ الاحتمالُ الأولُ، ولم يَحْتَجْ إلى قوله: (ولا تخلط باللآلئ).

(قوله: بِاللَّآلِئِ) مفهومُه مفهومُ لقبٍ، فلا يقال: كلامُهُ يقتضي أنها تُخْلَطُ بغير اللآلئ، على أنها إذا لم تُخْلَطْ باللآلئ؛ فأَوْلى أن لا تُخْلَطَ بغيرها.

واللُّؤْلُؤَةُ: الدُّرَّةُ كبيرةً كانت أو صغيرةً. قال الزيباريُّ: إلا أن المرادَ هنا: الدُّرَرُ الصغارُ بقرينة عدم خَلْطِ الفريدة بها.

(قوله: لِشَرَفِهَا) أي: الشَّرَف الكامل، فلا ينافي أن جميعَ اللآلئ شريفةٌ.

---

(١) الفَنَري أو الفَنَاري: محمد بن حمزة، شمس الدين، الرومي، عالم بالمنطق والأصول. من كتبه: شرح إساغوجي، وأنموذج العلوم، توفي سنة (٨٣٤هـ).

وإضافتُها إلى (عَوَائِد) من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: عوائد كالفرائد، ....

(قوله: وَإِضَافَتُهَا إِلَى: عَوَائِد) صريحٌ في أنّ هذا التركيبَ إضافيٌّ، ويَحتملُ أنه توصيفيٌّ، أي: مسائلُ عائدةٌ إليّ من القوم، فيكون في كلامه استعارةٌ مصرَّحةٌ، حيث شَبَّهَ طوائفَ المسائل المُتَرْجَم لكلِّ طائفةٍ منها بالفريدة بالفرائد في الحُسْن والشرف، والنَّظْمُ ترشيحٌ. هذا إن كان الفرائدُ جمع فَرِيدَةٍ بمعنى: الدُّرَّة الثمينة، ويَحتملُ أنه جَمْعُ فريدةٍ بمعنى: منفردة في الحسن والشرف، فيكون صفةً لموصوفٍ محذوفٍ، أي: مسائلُ منفردةٌ عائدةٌ إليّ، وعليه فلا استعارةَ في (فرائد) إلا إذا حُمِلَ النَّظْمُ على معناه اللغوي، وجُعِلَ الفرائدُ بمعنى: منفردة استعارةً مكنيَّةً عن الجواهر، وجُعِلَ النَّظْمُ تخييلاً. وهذا الاحتمالُ ـ أعني: احتمالَ كونِ فرائد بمعنى منفردة ـ متأتٍّ على أنّ التركيبَ إضافيٌّ أيضاً، بل لو عَوَّلَ عليه الشارحُ فيما ادّعاه من أنّ الإضافةَ من قبيل إضافة الصِّفة إلى الموصوف وقال: أي: عوائد فرائد؛ لسَلِمَ من الاعتراضِ والجوابِ الآتيين.

واعلم أن (عوائد) يَحتملُ أن يكون جمعَ عائدةٍ اسمَ فاعل من العَوْدِ، وهذا متعيِّنٌ على جَعْلِ التركيب توصيفيّاً، وأن يكونَ جمع عائدةٍ اسمَ جنسٍ جامداً معناه: المعروفُ والصِّلَةُ والمنفعةُ. وهذا والأوَّلُ يأتيان على جَعْلِ التركيب إضافيّاً. فافهم.

(قوله: أَيْ: عَوَائِدَ كَالفَرَائِدِ) اعتُرِضَ هذا: بأنه إنما يناسِبُ جَعْلَ الإضافة من إضافة المشبَّه به إلى المشبَّه، لا جَعْلَها من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف كما أسلفه الشارح.

ولا يخفى حُسْنُ إضافة الفرائد في هذا الكتاب إلى العوائد. ولو قال: فرائد فوائد لكان أَحْسَنَ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأجيبَ: بأنه أراد أنّ الصِّفَةَ مجموعُ الجار والمجرور الذي هو ظرفٌ مستقرٌّ، لكنه تسامَحَ، وجَعَلَ الجزءَ الأعظمَ من الصفة صِفَةً، ولأجل ذلك قال: (من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف)، ولم يَقُلْ: من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف، أي: لكون الإضافة هنا على غير المعهود في إضافة الصِّفة إلى الموصوف؛ لأن المعهودَ فيها: أن يُجْعَلَ المضافُ نفسُهُ صفةً للمضاف إليه، وهنا قُدِّرَ الجار، وجُعِلَ مع المجرور ظرفاً مستقرّاً صفةً.

وهذا الجوابُ يُفْضِي إلى أنّ إضافة المشبَّه به إلى المشبَّه تَرْجِعُ إلى إضافة الصفة إلى الموصوف، ولا مانِعَ من ذلك وإن نَازَعَ فيه الشيخُ يس.

ووجه البهوتي[1] صنيعَ الشارح بشيءٍ آخَرَ، هو أنه أشار بقوله: (من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف) إلى ما فيه من المبالغة حيث يُجْعَلُ المشبَّهُ به صفةً للمشبَّه المبنيِّ على تناسي التشبيه، وأشار بالتفسير إلى ما هو الأصلُ، وإلى أنّ الوَصْفِيَّةَ لا تَتِمُّ بدون ملاحظة التشبيه. فتأمل.

(قوله: وَلَا يَخْفَى حُسْنُ... إلخ) أي: لعَوْدِ الفرائد وتكرُّرِها فيه، أو لكونها عائدةً إليه من القوم، فيُطابِقُ قولَه فيما تقدَّم: (على وجهٍ... إلخ).

(قوله: وَلَوْ قَالَ: فَرَائِدَ فَوَائِدَ لَكَانَ أَحْسَنَ) أي: لفظاً لحصول الجِناسِ المضارع حينئذٍ، وعدم الجناس بالكليَّة على عبارة المصنِّف، ومعنىً لما قاله

(١) هو محمد بن أحمد الخلوتي البهوتي، فقيه حنبلي مصري، توفي سنة (١٠٨٨هـ).

(لِتَحْقِيقِ مَعَانِي الاِسْتِعَارَاتِ........................

الشارحُ في الحاشية من أنّ الفائدةَ: ما اكتَسَبْتَهُ من علمٍ أو مالٍ، وهذه الفوائدُ مما اكتسبه من المتقدِّمين والمتأخِّرين، أي: ففي التعبير بالفوائد لتضمُّنها معنى الاكتساب إشارةٌ إلى أنّ تلك الفرائدَ مكتسبةٌ من القوم، سواءٌ جُعِلَتْ (من) بيانيَّةً أو ابتدائيَّةً، خلافاً لمن خَصَّصَ ذلك بالثاني.

فإن قلت: في العوائد أيضاً هذه الإشارةُ، بل هي أَدَلُّ عليها من الفوائد.

قلت: لا؛ لاحتمال أنّ تسمِيَتَها عوائدَ باعتبار عَوْدِها من المصنِّف على من بعده، وكونِها معروفاً وصِلَةً ومنفعةً منه لمن بعده، بخلاف الفائدة، فإنها دالَّةٌ على الاكتساب من الغير. نعم قد يُقالُ: الاكتسابُ شاملٌ لما هو بطريق النَّقْل، ولما هو بطريق الاستنباط من كلامهم، فلا تَتِمُّ مطابقةُ هذا التعبير لقوله: (على وجه نطق... إلخ). تأمل.

(قوله: لِتَحْقِيقِ... إلخ) اللامُ تعليليَّةٌ متعلِّقةٌ بـ(نظمت).

والتحقيقُ يُطْلَقُ على ذِكْرِ الشيء بدليله، ويُطلقُ على ذكره على الوجه الحقّ، وهذا هو المراد هنا.

واعتُرِضَ كلامُه: بأن معنى المصرَّحة لا يحتاج إلى التحقيق لظهوره وعدم الاختلاف فيه.

وأجيب: بأن تسليطَ التَّحقيق على المعاني باعتبار أكثرها؛ إذ المحتاجُ إلى التحقيق: مَعْنَيَا المكنيَّة والتخييليَّة، ففي الكلام تغليبٌ، على أنه قد يُقالُ: تحقيقُ الشيء لا يتوقَّفُ على خفائه والاختلافِ فيه.

وَأَقْسَامِهَا وَقَرَائِنِهَا) كأنه أَدْرَجَ التَّرشيحَ في القرائن تغليباً، أو لم يَلْتَفِتْ إليه؛ لأن الاهتمامَ به دون الاهتمام بما ذكره.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

ولم يقل: لتحقيق معانيها مع تقدُّم المرجع في قوله: (فإن معاني الاستعارات)؛ لطُولِ الفصل.

(قوله: وَأَقْسَامِهَا) قال الزبياريُّ: لم يُحَقِّقْ صراحةً إلا أقسامَ المصرَّحة في العقد الأول، وأَوْمَأَ في آخِرِ العقد الثالث إلى انقسام المكنيَّة والتخييليَّة إلى المطلقة والمرشَّحة والمجرَّدة. اهـ.

وقد يُدْفَعُ بعطف قوله: (وأقسامها وقرائنها) على (تحقيق)، وبتقدير عَطْفِها على (معاني)؛ فالتحقيقُ أعمُّ من أن يكون بطريق الصّراحة أو الإيماء، وبتقدير أنه إنما يكون بطريق الصَّراحة؛ فالمرادُ: أقسامُ بَعْضِها على نَسَقِ ما مر.

(قوله: وَقَرَائِنِهَا) قال الزبياريّ: أي: المحتاجةِ إلى التحقيق، وتلك ليست إلا قرينةَ المكنيَّة، وتحقيقُها في العقد الثالث. اهـ.

أي: فاندفع الاعتراضُ بأن المصنِّفَ لم يحقِّقْ إلا قرينةَ المكنيَّة، وقد تقدَّم زيادةٌ على ذلك مع توجيه جَمْعِ القرائن. فتفطن.

(قوله: كَأَنَّهُ أَدْرَجَ التَّرْشِيحَ فِي القَرَائِنِ تَغْلِيباً) جوابٌ عما يقال: إنّ تقريرَ المصنِّف قاصرٌ، فإنّ الفرائدَ المذكورةَ مشتملةٌ على التَّرشيح أيضاً، مع أنّ الترشيحَ ليس من معاني الاستعارات ولا أقسامها ولا قرائنها. ووجهُ الإدراج: أنّ كُلّاً من التَّرشيح وقرينة المكنية المرادة من قوله: (وقرائنها) على ما مر من ملايمات المشبَّه به. وإنما قال: (تغليباً)؛ لأن الترشيحَ لا يكون قرينةً؛ لِمَا سيأتي من أنّ كُلّاً من الترشيح والتجريد إنما يكون بعد اعتبار القرينة.

وجَعْلُهُ داخلاً في تحقيق أقسام الاستعارة؛ لأنه إنما ذُكِرَ لتحقيق الاستعارة المرشَّحة؛..........................

ولا يخفى أن السؤالَ والجوابَ بالإدراج أو بعدم الالتفات يجريان في التَّجريد أيضاً، فكان الأَوْلى ذِكْرُهما فيه، إلا أن يُقالَ: إن الاهتمامَ بالتَّجريد دون الاهتمام بالتَّرشيح؛ لأنه أَبْلَغُ منه بمرتبتين؛ لأنّ الترشيحَ أبلغُ من الإطلاق، والإطلاقَ أبلغُ من التَّجريد. كذا في المحشّي وغيره.

أقول: الظاهرُ: أن الجوابَ بالإدراج لا يَتِمُّ في التَّجريد؛ لأن التَّجريدَ من ملايمات المشبَّه، وقرينةَ المكنيَّة من ملايمات المشبَّه به، فكيف يَصِحُّ إدراجُ ملائم المشبه في ملائم المشبَّه به. نعم يَتِمُّ ذلك إذا أُريدَ من القرائن ما يَشْمَلُ قرينةَ المصرَّحة كما مر عن الشيرانسي. فتنبه.

ثم **أقول**: المرادُ بالتَّرشيح في كلام الشارح: ترشيحُ المصرَّحة، وترشيحُ المكنيَّة؛ لأن كُلّاً منهما من ملايمات المشبَّه به كقرينة المكنيّة، فلا وَجْهَ لتخصيص بعضهم الترشيحَ في كلام الشارح بترشيح المكنيَّة، على أنه يلزمُ عليه قصورُ الاعتراض.

(قوله: وَجَعْلُهُ) مبتدأٌ، خبرُهُ قوله: (يأباه)، وهو دَفْعٌ لما قد يُجابُ به عن المصنِّف في تركه الترشيحَ.

وحاصلُ الجواب: إن المصنِّفَ لم يَتْرُكْه لدخوله في تحقيق الأقسام؛ لأنه إنما ذُكِرَ لأجل تحقيق بعض الأقسام، وهو الاستعارةُ المرشَّحَةُ.

وحاصلُ الدَّفع: أنّ جَعْلَه داخلاً في تحقيق الأقسام لما ذكر يَأْباه ذِكْرُ

يأباه ذِكْرُ القرائن مع أنَّ البحثَ عنها من جملة تحقيق الاستعارة وأقسامها.

(فِي ثَلَاثَةِ عُقُودٍ)..

القرائن؛ لأنها مساوِيَةٌ للترشيح فيما ذُكِرَ؛ لأنها إنما ذُكِرَتْ لتحقيق معنى الاستعارة وأقسامها، فكان يستغني عن قوله: (وقرائنها).

وقد عُلِمَ من هذا التقرير: أنّ قولَ الشارح: (مع أن) تعليلٌ لقوله: (يأباه)، فهو بمعنى: لأن، ولو عَبَّرَ به لكان أوضحَ.

وقد بُحِثَ في هذا الدَّفْعِ بالفرق بين القرينة والتَّرشيح، وذلك أنّ الترشيحَ إنما ذُكِرَ بالتَّبَع لتحقيق بعض الأقسام، وأما قرينةُ المكنية؛ فهي وإن كانت من حيث كونها قرينةَ المكنية مذكورةً بالتَّبَع؛ لكنها من حيث كونها استعارةً تخييليَّةً مقصودةٌ بالذِّكر، فيكون ذِكْرُها من حيث كونها استعارةً تخييليَّةً، وأيضاً القرينةُ لا تتحقَّقُ الاستعارةُ بدونها، بخلاف الترشيح، فيكون ذِكْرُها لمزيَّتها. على أنّ الجوابَ الذي دفعه الشارحُ مُصَحِّحٌ لترك الترشيح، لا مُوجِبٌ، فلا ينتقض بذِكْرِ القرائن.

هذا، وأجيبَ أيضاً عن المصنِّف: بأن الترجمةَ لشيءٍ مع الزيادة عليه غيرُ مَعِيبَةٍ.

(قوله: مِنْ جُمْلَةِ تَحْقِيقِ الاِسْتِعَارَةِ) أي: معنى الاستعارة الكلية.

(وقوله: وَأَقْسَامِهَا) أي: لأنه إذا توقَّفَ تحقيقُ الاستعارة على القرينة؛ فتحقيقُ أقسامها وأفرادها يتوقَّفُ عليها بالطريق الأَوْلى.

(قوله: فِي ثَلَاثَةِ عُقُودٍ) متعلِّقٌ بـ(نظمتُ). والعِقْدُ: القلادةُ، فهو مجموعُ المنتظمِ والمنتظمِ فيه، والخيطُ الذي يُنْظَمُ فيه يسمّى قبل النَّظْم: سِلْكاً، وبعده:

لا يخفى حُسْنُ نَظْمِ الفرائد في العقود، ....

سِمْطاً، ففي قوله: (عقود) مجازٌ مرسلٌ، علاقتُهُ: الكليَّةُ والجزئيةُ، لا الأوْل كما زَعَمَه المحشّي؛ لِمَا تبيَّن لك من أنّ الخيوطَ وحدها لا يَؤُولُ أَمْرُها إلى كونها عقوداً، اللهم إلا أن يقال: مرادُهُ: أنّ الخيوطَ تؤول مع ما نُظِمَ فيها إلى كونها عقوداً.

ونَظْمُ الفرائد في العقود من باب نَظْمِ الجزء في الكل إن أريد من كلٍّ من الفرائد والعقود ألفاظٌ ومعانٍ، ومن باب نَظْمِ المدلول في الدالّ إن أريد من الفرائد معانٍ، ومن العقود ألفاظٌ، ومن باب العكس إن أريد العكسُ، والظرفيَّةُ على كلٍّ مجازيَّةٌ.

هذا، وقد تقدّم أنّ قولَه سابقاً: (فرائد) إما استعارةٌ مصرَّحَةٌ، أو من باب التشبيه كما صَنَعَ الشارحُ أوّلاً، ولا بناء على أنّ المرادَ بالفرائد: المنفرداتُ في الحُسْنِ والشَّرَف، فيكون (نظمت) و(عقود) ترشيحين للاستعارة المصرَّحة، أو للتشبيه على الوجهين الأوَّلين، ويَصِحُّ أن تكون الاستعارةُ قولَه: (عقود) بأن شَبَّهَ مباحثَ كتابه بالعقود في اشتمال كلٍّ على النفائس، واستعار اسمَ المشبَّه به للمشبَّه، فالفرائدُ والنظمُ ترشيحان. وبهذا يُعْلَمُ ما في كلام المحشّي في تقرير الاستعارة. فراجعه.

(قوله: لَا يَخْفَى حُسْنُ... إلخ) أي: لاشتماله على الاستعارة المؤكّدة بترشيحين.

(قوله: نَظْمِ الفَرَائِدِ) اعتُرِضَ: بأنه ينافي قولَه السابقَ: أي: عوائدُ كالفرائد)؛ لأن مفادَهُ: أنه نَظَمَ العوائدَ الشبيهةَ بالفرائد في العقود.

وأنّ المستفادَ منه: أنّ كلَّ عِقْدٍ لواحدٍ من تلك الثَّلاثة، وأنه على الترتيب المذكور. والأوَّلُ حقٌّ دون الثاني.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأُجيبَ بمنع المنافاة؛ لأن العوائدَ لما كانت شبيهةً بالفرائد؛ سَمَّاها الشارحُ هنا فرائدَ مُتَّكلاً على بيان التَّشبيه السابق، أو إنّ كلامَهُ هنا مجاراةٌ للفظ المصنف. أو يقال: أشار الشارحُ هنا إلى جواز وجهٍ آخَرَ، وهو أن يكون قوله: (فرائد) استعارةً لا تشبيهاً.

(قوله: وَأَنَّ الْمُسْتَفَادَ مِنْهُ) عطفٌ على (حسن)، وكذا قوله: (وأنه... إلخ).

أما استفادة الأوّل؛ فلأن مُقَابَلَةَ الثلاثة بالثلاثة ظاهرةٌ في التوزيع، وأما استفادة الثاني؛ فمن الترتيب الذِّكْرِيّ.

(قوله: وَالأَوَّلُ حَقٌّ دُونَ الثَّانِي) المتبادِرُ أنّ المرادَ بالأول: كَوْنُ كلِّ عَقْدٍ من العقود الثلاثة لواحدٍ من الأمور الثلاثة التي هي معاني الاستعارات وأقسامها وقرائنها، وبالثاني وقوعَ العقود على ترتيب ذِكْرِ الأمور الثلاثة، فهذا الثاني ليس بحقٍّ؛ لأنه ذَكَرَ عِقْدَ الأقسام التي هي متوسِّطَةٌ أوّلاً.

واعتُرِضَ كلامُهُ: بأن الأوَّلَ أيضاً ليس بحقٍّ، فإنه أَوْرَدَ المصرَّحَةَ إجمالاً في عقد الأقسام حيث قال: (فلا تُعَدُّ قرينةُ المصرَّحة تجريداً نحو: رأيتُ أسداً يرمي)، فإنه يُؤْخَذُ منه: أنّ المصرَّحَةَ: هي التي يُذْكَرُ فيها المشبَّهُ به، وأن قرينَتَها من ملايمات المشبَّه، وأما تصريحاً؛ فلم يُوجَدْ في شيءٍ من العقود، وأورد التخييليَّةَ فيه وفي الثالث، وعَقَدَ للمكنيَّة عِقْداً مستقلاً.

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

والجوابُ عن الشارح بحَمْلِ الأوّل في كلامه على حُسْنِ نَظْمِ الفرائد في العقود، والثاني على مجموع المتعاطفين؛ لا يخلو عن بُعْدٍ؛ لاستغناء هذا عن شهادة الشارح بأنه حَقٌّ؛ لأن مِثْلَهُ لا يحتاج إلى الشهادة، وأيضاً حقِّيَّته تُفْهَمُ من قوله: (ولا يخفى حسن... إلخ)؛ لأن الحسنَ جامِعٌ للحقيَّةِ وزيادة.

وحاصلُ الجواب عن المصنِّف: أنّ مِثْلَ هذا الكلام لا يستلزم أنّ كلَّ عِقْدٍ لواحدٍ من الأمور الثلاثة وإن تبادَرَ منه ذلك، بل المرادُ: أنّ الأمورَ الثلاثةَ لا تخرج عن العقود الثَّلاثة كما يَدُلُّ على ذلك تَتَبُّعُ الكتاب، ولا يستلزم الترتيبَ؛ لأن الواوَ لا تُرَتِّبُ، والترتيبُ الذِّكْرِيُّ لا تعويلَ عليه لمخالفته الواقعَ كثيراً جدّاً كما هنا بدليل تتبُّع الكتاب.

۞ ۞ ۞

العِقْدُ الأوَّلُ: في أنوَاعِ المَجَازِ

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

العِقْدُ الأوَّلُ: في أنوَاعِ المَجَازِ

أي: اللغويّ، والعقدُ الأولُ ألفاظٌ على المختار، والأنواعُ معانٍ، فالظَّرفيَّةُ من ظرفيَّة الدالّ في المدلول، وهي مجازيَّةٌ كما تقدّم.

والمجازُ أصله: مَجْوَزٌ، نُقِلَتْ حركةُ العين إلى الفاء، فتحرَّكت الواوُ بحسب الأصل، وانفتح ما قبلها الآن، فقلبت ألفاً، وهو في الأصل مصدرٌ نُقِلَ إلى الكلمة الجائزة ـ أي: المتعدِّيَةِ ـ مكانَها الأصليّ، أو المجوزُ بها مكانَها الأصليّ، فهو مصدرٌ ميميٌّ بمعنى الفاعل أو المفعول، والأوَّلُ أَوْلى؛ لعدم احتياجه إلى تقديرٍ، أو هو اسمُ مكانٍ، كهو في قولهم: جَعَلْتُ كذا مجازاً لحاجتي، أي: طريقاً إليها، من قولهم: جَازَ المكانَ: سَلَكَهُ، فإن المجازَ طريقٌ إلى تصوُّرِ معناه.

والحقيقةُ في الأصل: فعيلةٌ بمعنى فاعل، من: حَقَّ الشيءُ، أي: ثَبَتَ، أو مفعولٌ من: حَقَقْتُهُ أي: أَثْبَتُّهُ، نقلت إلى الكلمة الثابتة أو المُثْبَتَة في مكانها الأصلي، وعلى الثاني فتاؤها للدِّلالة على النَّقْل من الوصفيَّة إلى الاسميَّة كما في: ذبيحةٍ ونطيحةٍ، أو للتأنيث، ولحوقُها لها لعدم جَرَيَانها على موصوفٍ؛ لأن فعيلاً بمعنى مفعولٍ إنما يمتنع غالباً لحوقُ التاء به إذا جَرَى على موصوفٍ، فإذا لم يَجْرِ؛ لم يمتنعْ. وإنما قلنا: غالباً؛ لأنها قد تلحقُهُ حملاً له على فعيلٍ بمعنى فاعل، كقولهم: صِفَةٌ ذميمةٌ، وخَصْلَةٌ حميدةٌ، كما حَمَلُوا في بعض الألفاظ فعيلاً بمعنى فاعل على فعيلٍ بمعنى مفعول. وأما على الأوَّل؛ فتاؤها للتأنيث؛ لأن فعيلاً بمعنى فاعل يُذَكَّرُ مع المذكَّر، ويُؤَنَّثُ مع المؤنّث، سواء جرى على موصوفٍ أو لا.

الأَوْلى: في أنواع الاستعارة؛ لأن المقصودَ في الرسالة: تحقيقُ الاستعارة وأقسامها وقرائنها، فما سواها مذكورٌ بالتَّبَع. وأقسامُ المجاز أوضحُ من (أنواع المجاز)، ....

(قوله: الأَوْلَى: فِي أَنْوَاعِ الاِسْتِعَارَةِ) هذا اعتراضٌ على لفظ المضاف إليه، أي: الأَوْلى إبدالُ المجاز بالاستعارة، ولا دَخْلَ لـ(أنواع) في الأولويّة. (وقوله: وَأَقْسَامُ... إلخ) اعتراضٌ على لفظ المضاف، أي: إبدالُ الأنواع بالأقسام أوضحُ، ولا دَخْلَ للمجاز في الأوضحيَّة، فليس بين قوله: (الأَوْلى: في أنواع الاستعارة)، وقوله: (وأقسام المجاز أوضحُ من أنواع المجاز) تَنَافٍ.

فإن قلت: مقتضى الترتيب تقديمُ الاعتراض الثاني على الأوّل.

قلت: المضافُ من حيث هو مضافٌ: تابعٌ، والمضافُ إليه من حيث هو مضافٌ إليه: متبوعٌ، فقَدَّمَ الكلامَ على المتبوع، وأيضاً اللازمُ على صنيعه فصلٌ واحدٌ، وهو الفصلُ بين المضاف والاعتراض عليه بالمضاف إليه والاعتراض عليه، ولو عَكَسَ؛ للزم فصلان: الفصلُ بين المضاف والاعتراض عليه بالمضاف إليه، والفصلُ بين المضاف إليه والاعتراض عليه بالاعتراض على المضاف.

ويُمكن الجوابُ عن المصنِّف: بأن (أل) في (المجاز) للعهد، والمعهودُ الاستعارةُ المفهومة من قوله: (فإن معاني الاستعارات).

(قوله: فَمَا سِوَاهَا) كتعريف مُطْلَقِ المجاز وتقسيمه إلى مرسلٍ واستعارةٍ.

(قوله: وَأَقْسَامُ المَجَازِ أَوْضَحُ) أي: لأنه عَبَّرَ أوّلاً بالأقسام في قوله:

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(لتحقيق معاني الاستعارات وأقسامها)، فالتعبيرُ عنها هنا بالأنواع ربما يُوهِمُ المغايرةَ، ولأن التعبيرَ بالأنواع يُوهِمُ مصطلحَ أهل الميزان مع أنه ليس مراداً هنا؛ لأن الأنواعَ عندهم: ما اندرجت تحتَ جِنْسٍ، وتَمَايَزَتْ بالذَّاتيات لا بالعَرَضِيّات، وإثباتُ ذلك هنا مُتَعَسِّرٌ، بل متعذِّرٌ؛ إذ لا بُرْهَانَ لنا على أنّ التَّرشيحَ والتَّجريدَ من ذاتيَّات الاستعارة حتى يُحْكَمَ بأن المرشَّحةَ والمجرَّدةَ نوعان حقيقيَّان للاستعارة، بخلاف الإنسان والفرس، فإن مُمَيِّزَ الأوّل من الثاني عُلِمَ بالبرهان عندهم أنّه من الذاتيات، وبخلاف التُّرْكِيِّ والبَرْبَرِيِّ، فإن مميِّزَ الأوّل من الثاني عُلِمَ بالبرهان أنه من العَرَضِيّات، فالأوّلان نوعان، والأخيران صِنْفَان.

قال الشيخ يس: صعوبةُ التمييز بين الذاتيات والعرضيات إنما هي في الماهيّات الحقيقيَّة، لا الاعتباريَّة التي اصطُلِحَ على جَعْل بعض أجزائها ذاتيّاً والآخر عرضياً كما بيَّنوه في بحث الكليَّات الخمس. اهـ. أي: وما نحنُ فيه من الاعتباريَّة.

أقول: هذا البحثُ إنما يَضُرُّ إذا عُلِمَ اصطلاحُ علماء الفنّ على جَعْلِ ما تمايزت به أقسامُ المجاز ذاتيّاً. أما إذا لم يُعْلَم ذلك، أو عُلِمَ اصطلاحُهم على جَعْلِه عرضيّاً؛ فلا كما لا يخفى.

ووَجَّهَ البهوتي الأوضحيَّةَ بأن المميِّزَ إن كان ذاتيّاً؛ سمِّيَ المميّز: نوعاً، وإن كان عَرَضِيّاً؛ سمِّيَ: صِنْفاً، والقسمُ أعمُّ منهما، فالتعبيرُ به أَوْلى؛ لأن أقسامَ المجاز تارةً تُمَيَّزُ بالذاتيات، وتارةً تُمَيَّزُ بالعرضيات.

إلا أن يُقال: اختاره لئلا يتبادَرَ الوَهْمُ إلى الأقسام الأوَّليَّة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: إِلَّا أَنْ يُقَالَ) استثناءٌ من محذوفٍ، أي: فلا وجهَ لاختياره الأنواعَ إلا أن يقال... إلخ.

(قوله: لِئَلَّا يَتَبَادَرَ الوَهْمُ إِلَى الأَقْسَامِ الأَوَّلِيَّةِ) يعني: الحاصلة من تقسيم المجاز إلى لغويٍّ وعقليٍّ، والثانويَّةُ هي الحاصلةُ من تقسيم اللغويّ إلى مُرْسَلٍ واستعارةٍ، ويَحتملُ أن المرادَ بالأوليَّة: الحاصلةُ من تقسيم المجاز إلى مرسلٍ واستعارةٍ، وبالثانوية: الحاصلةُ من تقسيم الاستعارة إلى أصليَّةٍ وتَبَعِيَّةٍ، ومُرَشَّحَةٍ ومجرَّدةٍ ومطلقةٍ، وعلى هذا فقوله: (إلى الأقسام الأولية) أي: فقط.

واعتُرِضَ على الشارح: بأن المتبادِرَ من الأنواع: الحقيقيَّةُ، وهي ما لا يكون تَحْتَها أنواعٌ أخصُّ منها كالإنسان، دون الإضافيَّة، وهي ما فوقها جِنْسٌ وتحتَها أنواعٌ، كالحيوان، فإن فَوْقَه الجسمُ، فيُسَمّى باعتباره نَوْعاً، وتحتَه الإنسانُ، فيسمّى باعتباره جنساً، وليست الحقيقيَّةُ مُرَادَةً؛ لأن ما هنا ليس منها، ولأنها لا تتأتّى إلا في الماهيَّات الحقيقيَّة، فالمصنِّفُ لم يَخْلُصْ من إيهام عبارته خلافَ المراد.

ويُمكنُ أن يُجابَ: بأن تَبَادُرَ الوهم إلى الأقسام الأوليَّة أشدُّ من تبادره إلى الأنواع الحقيقيَّة؛ لأن تقسيمَ النَّوع إلى حقيقيٍّ وإضافيٍّ مصطلحُ أهل الميزان دون أهل هذا الفنّ، بخلاف الأقسام الأوليَّةِ، فإن أهلَ الفنِّ يستعملونها، فإنهم يقسمون الشيءَ إلى أقسامٍ، ثم يَقْسِمُون أحدَها إلى أقسامٍ، ويُسَمُّون الأقسامَ الأولى أَوَّلِيَّةً، والثانيةَ ثانويَّةً.

(وَفِيهِ سِتُّ فَرَائِدَ: الفَرِيدَةُ الأُولَى: المَجَازُ المُفْرَدُ) قَيَّدَ المعرَّف بالمفرد؛ لداعي ذِكْرِ الكلمة في تعريفهم، مع أنّ تقسيمَ ذلك المعرّف إلى التَّمثيل

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَفِيهِ سِتُّ فَرَائِدَ) من ظرفيَّةِ الأجزاء في الكل.

((الفريدة الأولى)) هذه ترجمةٌ، فهي خبرٌ لمبتدإٍ محذوفٍ، أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ، أو بالنصب مفعولاً لمحذوفٍ. فما قيل من أن (الفريدة) مبتدأٌ، وجملةُ قوله: (المجاز... إلخ) خبرٌ لا يخفى ما فيه.

(قوله: قَيَّدَ المُعَرَّفَ... إلخ) هذا بيانٌ من الشَّارح لنكتة مخالَفةِ المصنِّف القومَ كصاحب "المفتاح"، وذلك أنهم أطلقوا المعرَّفَ، وأَتَوْا بتعريفٍ لا يَشْمَلُ بحسب ظاهره إلا المفردَ منه، ثم قَسَمُوه إلى التمثيل وغيره، فلزمهم منافاةُ ظاهر التَّعريف لظاهر الإطلاق والتقسيم، فاحتاج كلامُهم في تصحيحه إلى التَّأويل الآتي، والمصنِّفُ قَيَّدَ المعرَّف بالمفرد، ولم يَقْسِمِ المعرَّفَ إلى التمثيل وغيره، بل عَقَدَ للمركَّب فريدةً تَخُصُّهُ، وأفرده بتعريفٍ، فلم تلزمْهُ تلك المنافاةُ، فلم يَحْتَجْ كلامُه إلى التأويل.

(قوله: لِدَاعِي ذِكْرِ الكَلِمَةِ) إضافة (داعي) إلى (ذكر) للبيان، وإضافةُ (ذكر) إلى (الكلمة) إما للبيان، أو من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف، و(ذكر) على كلٍّ بمعنى: مذكور، أو حقيقيَّةٌ لاميةٌ، فالذِّكْرُ باقٍ على معناه المصدري.

(قوله: مَعْ أَنَّ) متعلِّقٌ بـ(قيد)، أي: قَيَّدَ المعرَّف بالمفرد لداعي ذكر الكلمة مع منافاة تقسيمهم التقييدَ، واقتضائه الإطلاقَ لحفظ التعريف... إلخ.

(قوله: إِلَى التَّمْثِيلِ) أي: وغيره، ففيه حَذْفُ الواو مع ما عُطِفَت اتِّكالاً على ظهور المراد، واقتصاراً على ما يمنع التقييدَ ويقتضي الإطلاقَ.

كما هو مقتضى ظاهر كلامهم دليلٌ على أن المعرّف مطلقُ المجاز، وداعٍ إلى صَرْفِ الكلمة إلى ما يَعُمُّ الكلامَ لحفظ التَّعريف عن استعمال اللفظ الغيرِ الظاهرِ الدِّلالةِ على المعنى فيه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: كَمَا هُوَ ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ) أي: المتقدمين، متعلِّق بـ(تقسيم ذلك المعرف)، والكافُ للتشبيه، أو بمعنى (على)، أي: بناءً على ما هو... إلخ.

وفيه اتِّحادُ المشبَّه والمشبَّه به، أو المبنيّ والمبنيّ عليه، وقد يقال: هما متغايران اعتباراً، وهذا يكفي، فتقسيمهم باعتبار حُكْمِ الشارح بوقوعه منهم مشبَّهٌ أو مبنيٌّ، وباعتبار كونه ظاهرَ كلامهم مشبَّهٌ به ومبنيٌّ عليه.

وإنما قال: (كما هو ظاهر كلامهم)؛ لأن التقسيمَ باعتبار تأويل كلامهم ليس لذلك المعرَّف، بل لمطلق المجاز، فيكون في كلامهم استخدامٌ، وعليه فالمراد بالمجاز المعرَّف: المفردُ بدليل التَّصدير بالكلمة، والضميرُ في قولهم: ينقسم لمطلق المجاز.

(قوله: دَلِيلٌ) خبر (أن). (وقوله: وَدَاعٍ) معطوفٌ على (دليل).

(وقوله: إِلَى مَا) أي: معنىً (يَعُمُّ الكَلَامَ) بأن يُرادَ بالكلمة: مطلقُ القول مفرداً كان أو مركباً.

(وقوله: لِحِفْظِ التَّعْرِيفِ) متعلِّقٌ بقوله: (قيَّد) بعد تقييده بقوله: (لداعي... إلخ)، فاللامُ في (لداعي) تعلَّقَتْ بـ(قيد)، وهو مطلقٌ عن التَّقييد بعلَّةٍ، واللامُ في (لحفظ) تعلَّقَتْ به، وهو مقيَّدٌ بالعلَّة السابقة، فكأنَّ العاملَ في الحرفين المتّحدين لفظاً ومعنى مختلفٌ، فلا اعتراضَ. هذا ما أشار إليه المحشّي.

(أَعْنِي: الكَلِمَةَ المُسْتَعْمَلَةَ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَتْ لَهُ)................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وقال الشيرانسي: قوله: (لحفظ التعريف) علَّةٌ لعليَّة قوله: (لداعي ذكر الكلمة في تعريفهم) للتقييد المذكور. اهـ. أي: عِلَّةٌ لكون ذِكْرِ الكلمة في التعريف علَّةً للتقييد المذكور، وكأنه يُشيرُ إلى أنّ اللامَ متعلِّقَةٌ بمحذوفٍ، أي: وكان ذكرُ الكلمة علَّةً للتقييد لحفظ التعريف، وبعضُهم جَعَلَه علَّةً لـ(داعي).

وحاصلُ ما ذكره الشارح: أنه تعارض أمران، فظاهرُ تقسيمهم يقتضي عدمَ التَّقييد، وذِكْرُ الكلمة في التعريف يقتضي التقييدَ، فرُوعِيَ جانبُ التعريف؛ لأنه أَوْلى بالمراعاة، وأُوِّلَ التقسيمُ.

بَقِيَ أن الشارحَ في الفريدة السادسة بعد جوابه عن المركَّبات التي أَوْرَدَها المحقِّقُ التفتازانيُّ قال: نعم، يتَّجِهُ أنّ التجوُّزَ في الهيئة التركيبيَّة لم يَدْخُلْ في شيء من الأقسام، فإما أن يُتَجَوَّزَ في الكلمة المستعملة في التعريف، وإما أن يُتْرَكَ بيانُها للمقايسة. اهـ. فعلى الأوّل يَرِدُ أنه لم يحفظ التَّعريفُ عن التجوُّز. فتأمل.

(قوله: المُسْتَعْمَلَةَ) الاستعمالُ: إطلاقُ اللفظ وإرادةُ المعنى، ففي عبارة المتن تجريدٌ دَفْعاً للتّكرار. وأما الوضعُ: فتعيينُ اللفظ بإزاء المعنى. وأما الحملُ: ففَهْمُ السامع المعنى. هذا هو الفرقُ بين الثلاثة.

وأَخْذُ الاستعمال في تعريفي الحقيقة والمجاز دليلٌ على أنّ الكلمةَ قبل الاستعمال لا تُوصَفُ بحقيقةٍ ولا مجازٍ، وهو كذلك.

(قوله: فِي غَيْرِ مَا وُضِعَتْ لَهُ) اعتبَرَ بعضُهم كونَ (ما) عامَّة، والمعنى: في غيرِ كلِّ ما وُضِعَتْ له؛ لإخراج المشترك المستعمل في أحد معنييه من حيث إنه موضوعٌ له. واستغنى بعضُهم عن ذلك بقيد: (لعلاقةٍ)، وبعضُهم بقَيْدِ الحيثيّة.

....

أقول: إذا استُعْمِلَ المشتركُ في أحد معنيه لا من حيث إنه موضوعٌ له، بل من حيث مناسبته للمعنى الثاني، ووجود علاقة بينهما؛ فهو مجازٌ كما قاله حفيدُ السَّعْد في "حواشي شرح التلخيص"، واعتبارُ العموم يُخرِجُه عن تعريف المجاز، فيكون غيرَ جامعٍ، بخلاف عدم اعتباره. فاعرفه.

وأَوْرَدَ الغُنَيْمِيُّ: أنه إن أريد: الوضعُ الشخصيُّ ـ وهو ما تَشَخَّصَ فيه اللفظُ الموضوعُ ـ؛ وَرَدَ عليه نحو: المُثَنَّى والمجموع والمصغَّر والمنسوب والمشتقّ، فإن الوَضْعَ فيها نوعيٌّ لا شَخْصِيٌّ، فيكون التعريفُ غيرَ مانعٍ لدخول ما ذُكِرَ فيه، وإن أريد: النوعيُّ ـ وهو ما لم يتشخَّصْ فيه الموضوعُ، بل كان عامّاً ـ؛ وَرَدَ: أنّ المجازَ موضوعٌ بالنَّوع، فلا يَصِحُّ نفيُهُ، وإن أريد: الأعمُّ؛ كان أكثرَ فساداً.

أقول: يُدْفَعُ بأن المراد: الوضعُ التحقيقيُّ لا التأويليُّ، والوضعُ التحقيقيُّ يَعُمُّ الشخصيَّ والنوعيَّ الأَوَّلِيَّ فقط، فيَخْرُجُ عن التعريف: المثنى وما معه؛ لأنّ الوضعَ فيه تحقيقيٌّ؛ لأنه نوعيٌّ أَوَّلِيٌّ، ويَدْخُلُ فيه المجازُ؛ لأن الوضعَ فيه تأويليٌّ؛ لأنه نوعيٌّ غيرُ أَوَّليٍّ، بل ثانويٌّ كما صَرَّحوا به.

وفي "حواشي الغنيمي" أيضاً ما مُلَخَّصُه: اعلم أن الكمالَ ابنَ الهُمَامِ[1] قد صَرَّحَ في "تحريره": بأن نحو الإنسان والرجل إذا استُعملَ في الفرد؛ فهو حقيقةٌ، لا فَرْقَ في ذلك بين أن يُراد خصوصُه أو لا، وذَكَرَ أنّ ذلك مذهبُ

---

(١) هو محمد بن عبد الواحد السيواسي، الإسكندري، كمال الدين، من علماء الحنفية الكبار، نبغ في القاهرة، وأقام بحلب مدة، وجاور بالحرمين، له "التحرير" في أصول الفقه، توفي سنة (٨٦١هـ).

أسقط من التعريف قَيْدَ: في اصطلاحٍ به التخاطُبُ.................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الأقدمين لا يعرفون خلافَهُ، وأن من فَصَّلَ غُلِّطَ، وعلى هذا فاللامُ في قولهم في تعريف الحقيقة: اللفظُ المستعملُ فيما وُضِعَ له ليست صِلَةً لـ(وضع)، بل لامُ التَّعليل، أي: المستعملُ فيما وضع لأجله، والكُلِّيُّ وُضِعَ لأجل أن يُستعملَ في فرده. لكن فيه: أنه لا يَشْمَلُ حينئذٍ نحوَ زيدٍ وعمرو؛ لأنه لم يَصْدُقْ عليه أنه مستعملٌ في معنى وُضِعَ اللفظُ لأجله؛ إذ هو مستعملٌ في الموضوع له، اللهم إلا أن تُستعملَ اللامُ في معنى يَعُمُّ كونَها صِلَةً لـ(وضع) وكونَها للتَّعليل، فيَدْخُلُ القسمان. اهـ.

وأقول: الظاهرُ: أنه لا حاجة إلى هذا التكلُّف، وأنّ جَعْلَها للتعليل ملائمٌ لاستعمال نحو زيد وعمرو في معناه، وأنّه يَصْدُقُ عليه أنّه لَفظٌ وُضِعَ لأجل ذلك المعنى. فافهم.

وممن فَصَّلَ السعدُ في "مُطَوَّله"(١)، فذَكَرَ أنّ الكليَّ إذا استُعملَ في فرده من حيث خصوصه؛ كان مجازاً، أو من حيث صِدْق الكليِّ عليه، وأنّه فَرْدٌ من أفراد الكليّ؛ فحقيقةٌ.

وفي الفاكهيِّ: أنّ مِثْلَ اسم الجنس في هذا التفصيل عَلَمُ الجنس.

(قوله: أَسْقَطَ... إلخ) أي: لم يَأْتِ به، لا أنه ذَكَرَه ثم حَذَفَه كما هو المتبادِرُ من الإسقاط؛ لأنه خلافُ الظاهر.

(قوله: قَيْدَ: فِي اصْطِلَاحٍ... إلخ) الإضافةُ للبيان، والمراد باصطلاح التخاطب: الاصطلاحُ الذي وَقَعَ به تخاطب المستعمل.

---

(١) اسمه "المُطوَّل" في علم البلاغة، لسعد الدين التفتازاني المتوفى سنة (٧٩٣هـ).

مع أنه ذَكَرَه غيرُه؛ لإدخال الصَّلاة المستعملة بحسب اللغة في العمل الشرعيّ؛ لأنها مجازٌ مع أنها لم تُسْتَعْمَلْ في غير ما وُضِعَتْ له في عُرْفِ الشَّرع على ما ذكره غيرنا.

(قوله: مَعْ أَنَّهُ ذَكَرَهُ غَيْرُهُ) كصاحب "التلخيص".

(قوله: لِإِدْخَالِ... إلخ) عِلَّةٌ لقوله: (ذكره).

(قوله: بِحَسَبِ اللُّغَةِ) قال في "الصِّحاح": تقول: هذا بحَسَبِ كذا ـ بفتح السين ـ، أي: على قدره وعدده. اهـ. قيل: ولا يظهر هذا المعنى هنا.

وقد يُوَجَّهُ بأن المراد: تعدُّد اللغة، وعَدَدُها: الأمرُ المقدَّرُ فيها الذي قَدَّرَه أهلُها وعَدُّوه لمحاوراتهم ومخاطباتهم.

(قوله: فِي العَمَلِ) متعلِّقٌ بـ(المستعملة).

(وقوله: لِأَنَّهَا مَجَازٌ) علَّةٌ للإدخال.

(وقوله: فِي عُرْفِ الشَّرْعِ) متعلِّقٌ بـ(وضعت).

(قوله: عَلَى مَا ذَكَرَهُ غَيْرُنَا) راجعٌ إلى قوله: (لإدخال)، أي: بناءً على ما ذكره غيرُنا، يعني: أنّ كونَ ذِكرِ هذا القيد للإدخال مبنيٌّ على... إلخ.

وأشار بالغير إلى السَّعْد والسَّيِّد[1]، فإنهما ذَكَرَا أنّ هذا القيدَ للإدخال، لكنّ السعدَ في "المطول" لم يقتصرْ على إدخال الصورة المذكورة كما صَنَعَ

(١) أما السعد فهو: التفتازاني (مسعود بن عمر)، والسيد هو: الجرجاني صاحب "التعريفات" وقد سبقت ترجمتهما.

وفيه نظرٌ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الشارحُ اكتفاءً بعِلْمِ عكسها بطريق المقايسة، بل أَدْخَلَ بهذا القيد عَكْسَها أيضاً ـ أعني: لفظَ الصلاة المستعمل بحسب الشرع في الدعاء ـ، وكذا السيِّدُ، إلا أنه قَدَّمَ الصورةَ المذكورةَ على عكسها، والسَّعْدُ قَدَّمَ عكسَها عليها، ولكلٍّ وِجْهَةٌ كما ستعرفه، واقتصر في "المختصر" على إدخال عَكْسِها المذكورِ اكتفاءً بعِلْمِها بطريق المقايسة، لكن زاد على ما في "المطول": أنه لإخراج الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الأركان المخصوصة.

ووجهُ تخصيصه بالذكر في "المختصر" في بيان كونه للإدخال عكس الصورة المذكورة: أنّ المدارَ على المعنى المستعمل فيه، وهو فيها المعنى اللغوي، وهو أصلٌ بالقياس إلى الشرعيّ. ووجهُ تخصيص الشارح بالذكر الصورةَ المذكورةَ: أنّ تمامَ التعريف بقَيْدِ: في اصطلاح التخاطب، واصطلاحُ التخاطب فيها اللُّغَةُ، وهي أصلٌ لغيرها.

(قوله: وَفِيهِ نَظَرٌ) أي: لأنه كما يَصْدُقُ عليها أنها مستعملةٌ فيما وُضِعَتْ له؛ يَصْدُقُ عليها أنها مستعملةٌ في غير ما وضعت له. كذا ذكره الشَّارحُ في "أطوله"[١]. يعني: وحيث صَدَقَ عليها ذلك؛ فهي داخلةٌ في تعريف المجاز، فلا تكون فائدةُ القيد الإدخالَ، وإلا؛ لَزِمَ تحصيلُ الحاصل.

ومُحَصَّلُ هذا التَّنظير: مَنْعُ قوله: (مع أنها لم تستعمل... إلخ).

---

(١) اسمه "الأطول"، وهو شرح تلخيص المفتاح للقزويني، للشارح عصام الدين إبراهيم بن محمد الإسفراييني المتوفى سنة (٩٤٥هـ).

ولإخراج الصلاة المستعملة.........................

ورُدَّ: بأنّ إضافةَ غير المفيد للنَّفي إلى (ما) تقتضي عمومَ (ما)، فالمعنى: المستعملةُ في غير كلِّ معنىً وُضِعَتْ له، أي: المستعملةُ في معنى لم يُوضَعْ له اللفظُ أصلاً، وتلك الصورةُ ليست كذلك، فتكون خارجةً عن التَّعريف، فيُحتاجُ في إدخالها إلى قيد: في اصطلاح التخاطب؛ لأنه مُخَصِّصٌ للعموم. لكن قد علمتَ ما في اعتبار العموم في (ما). فتأمل.

(قوله: وَلِإِخْرَاجِ... إلخ) أي: فقط، فصَحَّ قولُه فيما يأتي: (على ما نقول)، فلا يُعْتَرَضُ على الشَّارح: بأن المحقِّقَ التفتازانيَّ ذَكَرَ من فوائد هذا القيد الإخراجَ المذكورَ.

والحاصلُ: أنّ الذي تفرَّدَ به الشارحُ: كونُهُ للإخراج فقط.

أقول: قد يُنَاقَشُ الشَّارحُ: بأنّ الصورةَ التي أخرجها بهذا القيد ـ وإن كانت بدونه داخلةً باعتبارٍ ـ هي خارجةٌ أيضاً باعتبارٍ آخَرَ؛ إذ كما يَصْدُقُ عليها أنها مستعملةٌ في غير ما وُضِعَتْ له ـ أي: في الشَّرع ـ؛ يَصْدُقُ عليها أنها مستعملةٌ فيما وُضِعَتْ له ـ أي: في اللُّغَة ـ، فهي داخلةٌ وخارجةٌ باعتبارين، كما أن الصُّورةَ التي أَدْخَلَها غيرُه داخلةٌ وخارجةٌ باعتبارين، فما أَوْرَدَهُ الشَّارحُ على غيره يَرِدُ مثلُه عليه.

فالتحقيقُ: أنّ هذا القيدَ للتَّنصيص على إدخال الصُّورة التي أدخلها غيرُه، وللتَّنصيص على إخراج الصورة التي أخرجها هو.

ويُمكنُ توجيهُ صنيع الشَّارح: بأنّ التعريفَ إذا صَدَقَ على فردٍ من أفراد

بحسبها في الدعاء؛ لأنها مستعملةٌ في غير ما وضعتْ له في عُرْف الشرع مع أنها ليست بمجازٍ، فلا بُدَّ من إخراجها بقيد: في اصطلاحٍ به التخاطُبُ؛

المعرَّف؛ اكتُفِيَ بذلك من غير احتياجٍ إلى ما يَنُصُّ على دخوله، وإذا صَدَقَ على فردٍ من غير أفراد المعرَّف؛ فلا بُدَّ مما يَنُصُّ على خروجه؛ لأن الاهتمامَ بإخراج ما ليس من الأفراد أكثرُ من الاهتمام بإدخال ما هو منها. فتدبر.

ثم أقول: هذا كلُّهُ مبنيٌّ على عدم اعتبار العموم في (ما)، فإن اعتُبِرَ، وجُعِلَ المعنى: في غيرِ كلِّ ما وُضِعَتْ له؛ لم يكن قيدُ: في اصطلاح التخاطب للتنصيص على الإدخال والإخراج السابقين، بل يكون لأصل الإدخال لا للتنصيص عليه فقط، فلا بُدَّ منه حينئذٍ للإدخال، وإلا؛ كان التعريفُ غيرَ جامعٍ، ولا يُغْنِي عنه في ذلك قيدُ الحيثيَّة ولا قَيْدُ (لعلاقة مع قرينةٍ) كما هو ظاهرٌ للمتأمِّل، ويكونُ قيدُ: (في غير ما وضعت له) نصّاً في الإخراج، فلا يكون على هذا قيدُ: في اصطلاح التخاطب للتنصيص على الإخراج. فاعرفْ ذلك.

(قوله: بِحَسَبِهَا) أي: اللُّغة. (وقوله: لِأَنَّهَا الْمُسْتَعْمَلَةُ) علَّةٌ لـ(إخراج). ولو قال هنا وفيما بعدُ: مستعملةٌ بدون (أل) لكان أظهرَ؛ إذ لا وَجْهَ للحصر المستفاد من تعريف الطرفين.

(وقوله: فِي عُرْفِ الشَّرْعِ) متعلِّقٌ بـ(وضعت). (وقوله: مَعْ أَنَّهَا) متعلِّقٌ بـ(المستعملة). (قوله: فَلَا بُدَّ مِنْ إِخْرَاجِهَا بِقَيْدِ: فِي اصْطِلَاحِ التَّخَاطُبِ) أي: أو ما يؤدِّي مُؤَدَّاه، كقيد الحيثيَّة المشعور بها في التَّعاريف، فاندفع ما تراءى من التَّنافي بين قوله: (فلا بد... إلخ) وقوله: (لإغناء قيد الحيثية... إلخ).

لأنها مستعملةٌ حينئذٍ فيما وضعت له في اصطلاحٍ به التخاطُبُ، وهو عُرْفُ اللُّغة على ما نقول؛ لإغناء قيد الحيثيَّة........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وما قيل من أنّ المتبادرَ من اصطلاح التخاطب: العرفُ الخاصُّ المقابِلُ للشَّرع واللُّغة والعرف العامّ، وألفاظُ التَّعريف يَجِبُ حَمْلُها على المتبادر، فيختلُّ التعريفُ؛ فممنوعٌ، بل المتبادِرُ منه العمومُ لجميع الاصطلاحات، بقرينة الإضافة إلى التَّخاطُب؛ إذ المعنى: في اصطلاحٍ يَقَعُ به التَّخاطُبُ أيَّ تخاطُبٍ كان.

(قوله: عَلَى مَا نَقُولُ) راجعٌ لقوله: (لإخراج)، أي: بناءً على ما نرتضيه ونراه، فالقولُ بمعنى الرَّأْيِ.

(قوله: لِإِغْنَاءِ قَيْدِ الحَيْثِيَّةِ) علَّةٌ لقوله سابقاً: (أسقط).

واعتُرِضَ: بأنّ اعتبارَ قَيْدِ الحيثيَّة في تعريف المجاز غيرُ صحيحٍ كما ذَكَرَه السعدُ والسيِّدُ؛ إذ يصير المعنى عليه: الكلمةُ المستعملةُ في غير ما وُضِعَتْ له من حيث إنه غيرُ ما وضعت له. وهذا فاسدٌ؛ لأن استعمالَ الكلمة في غير ما وضعت له ليس من حيث مغايرته لِمَا وضعت له؛ إذ المغايَرَةُ لا تَصْلُحُ عِلَّةً للاستعمال، بل من حيث إنّ بَيْنَها وبين ما وضعت له علاقةً وارتباطاً.

وما تَمَحَّلَ به المحشّي من أنّ المفهومَ من اعتبار قيد الحيثية إنما هو ملاحَظَةُ المغايرة عند الاستعمال، وأنّه لا شَكَّ في صِحَّةِ ذلك؛ ممنوعٌ؛ إذ المفهومُ منه ليس مجرَّدَ ملاحظتها، بل جَعْلها علَّةَ الاستعمال؛ لأن الظاهرَ: أنّ الحيثيَّةَ للتعليل، بقرينة: أنها في تعريف الحقيقة كذلك، ولئن سُلِّمَ ذلك؛ فملاحَظَةُ المغايرة غيرُ شَرْطٍ في استعمال المجاز، إنما الشَّرْطُ ملاحظةُ كون

المشعور بها في التعريف عنه. (لِعَلَاقَةٍ)..........

الغير مشابهاً أو سبباً أو مُسَبَّباً مثلاً وإن كانت المغايرةُ حاصلةً ولا بُدَّ؛ إذ فَرْقٌ بين حصول الشيء غيرَ ملحوظٍ وحصولِهِ ملحوظاً.

ولئن سُلِّمَ صِحَّةُ اعتبار قَيْدِ الحيثية نقول: لا حاجة إليه مع وجود القيد الصريح المغني عنه في التعريف ـ أعني: قوله: (لعلاقة مع قرينة) ـ، وكيف يُنْسَبُ الإخراجُ إلى قيدٍ مشعورٍ به دون القيد الصريح؟ اللهم إلا أن يُلَاحَظَ قيدُ الحيثيَّة مُقَدَّماً على قوله: (لعلاقة مع قرينة)، فلهذا نُسِبَ الإخراجُ إلى المقدَّم.

أقول: إنما يُغْنِي قَيْدُ الحيثيَّة، أو قيدُ: (لعلاقة مع قرينة) عن قيد: في اصطلاح التخاطب في الإخراج، لا في الإدخال لا في أصله إذا اعتُبِرَ العمومُ في (ما)، ولا في التنصيص عليه إذا لم يُعْتَبَرْ. فتنبه.

(قوله: عَنْهُ) متعلِّقٌ بـ(إغناء).

(قوله: لِعَلَاقَةٍ) متعلِّقٌ بـ(المستعملة)، أي: لعلاقةٍ من العلاقات المسموع اعتبارُها عن البُلَغَاء، والشَّرْطُ: سماعُ النَّوْع، كمطلق السبب في مطلق المسبَّب، لا سماعُ الشَّخص، كهذا السبب في هذا المسبَّب. ويُشْتَرَطُ ملاحَظَتُها كما يَدُلُّ عليه لامُ التعليل، فلو استُعملَ اللفظُ بدون ملاحظتها؛ كان غَلَطاً كما في المحشّي. وباعتبار الملاحظة في العلاقة خَرَجَ العَلَمُ المنقولُ؛ لأنه وإن كان فيه علاقةٌ إلا أنها غيرُ ملاحظةٍ.

والعلاقةُ في الأصل: ما يُعَلَّقُ الشيءَ بغيره كعلاقة السَّوْط، سُمِّيَ بذلك علاقةُ المجاز التي هي مناسبةٌ بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي يَنْتَقِلُ بسببها

هي بالفتح، وأما بالكسر؛ ففي الأمور الحِسِّيَّة، ....

الذِّهْنُ من المعنى الأوَّل إلى الثاني؛ لأنها تُعَلِّقُ المجازَ بمحلِّ الحقيقة، أي: تَرْبِطُهُ به، وهي شرطٌ للمجاز، وكذا القرينةُ، وكما تُعْتَبَرُ العلاقةُ بين المعنى الحقيقيّ والمجازيّ؛ تُعْتَبَرُ بين معنيين مجازيين كما في المجاز عن المجاز، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾[1]، فإنه تُجُوِّزَ عن الوطء بالسّرّ؛ لكونه لا يَقَعُ غالباً إلا في السّرّ، وتُجُوِّزَ بالوطء عن العقد؛ لأنه مُسَبَّبٌ عنه، فعلاقة التجوّز الأوّل اللازميَّةُ، والثاني المسبَّبيَّةُ، والمعنى: لا تواعدوهن عقدَ نكاحٍ.

وقد حَقَّقْنا في رسالتنا البيانيَّة العلاقاتِ المعتبرةَ وشروطَها وأمثلَتَها بما لا مزيدَ عليه. فراجعها تظفرْ بما فوق المراد.

واعلمْ أنّ المجازَ بالحذف والزيادة ليس من المجاز بمعنى اللفظ المستعمل... إلخ، بل هو بمعنى مطلق التوسُّع والتسمُّح، فاللفظُ فيهما حقيقةٌ، أما في الحذف فظاهرٌ، وأما في الزيادة؛ فلأن الزائدَ موضوعٌ لمعنى التأكيد في التّركيب الخاصّ وإن كان لغيره في غيره، مثلاً: (مَنْ) إذا وقعت قبلَ نكرةٍ عامَّةٍ؛ كانت لتأكيد عمومها وَضْعاً. وقِسْ على ذلك. نقله الغنيمي عن الكمال ابن الهُمَامِ.

(قوله: هِيَ بِالفَتْحِ... إلخ) وفي "الأساس" عكسُ ما في "الصِّحاح"، فيُؤْخَذُ بالتصيُّد من القولين: جوازُ الوجهين في كلٍّ من الحسيَّة والمعنويَّة، وبه صَرَّحَ ابنُ قاسم وغيره.

---

(١) سورة البقرة: ٢/٢٣٥.

قال في "الصحاح": هي بالكسر: عِلَاقَةُ السَّوْطِ ونحوها، وبالفتح: عَلَاقَةُ الحبِّ. واحترزوا به عن الغَلَط، فإنه ليس بحقيقةٍ ولا مجازٍ،..........

(قوله: قَالَ فِي "الصِّحَاحِ") ساقه دليلاً على ما قاله. وهو ـ بفتح الصاد ـ بمعنى الصحيح، وأما قراءتُه بالكسر؛ فمنازَعٌ فيها من جهة الرواية.

(قوله: وَنَحْوِهَا) بالجرّ عطفاً على (السوط)، فالتأنيثُ باعتبار أنه آلةٌ، وبالرفع عطفاً على (علاقة السوط)، فالتأنيثُ ظاهرٌ.

(قوله: عَلَاقَةُ الحُبِّ) أي: ونحوه من الأمور المعنويَّة كما في كلام غيره، ففي العبارة اكتفاءٌ، فتَمَّ استدلالُ الشارح.

والإضافةُ في (علاقة الحب) للبيان، بدليل قول صاحب "القاموس": العلاقةُ: الحُبُّ اللازمُ للقلب... إلخ.

(قوله: فَإِنَّهُ) تعليلٌ للاحتراز عنه. وقد اعتُرِضَ هنا بما لا ينبغي أن يسطر.

(قوله: لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ) ذِكْرُه انتفاءَ كون الغَلَطِ حقيقةً زيادةُ فائدةٍ، وإلا؛ فهو ليس بمحتاجٍ إليه هنا؛ إذ القصدُ: إخراجُهُ من المجاز. وإنما لم يكن حقيقةً؛ لعدم استعماله فيما وضع له، ولا مجازاً؛ لعدم العلاقة.

وإنما لم يخرج الغَلَطُ بقوله: (المستعملة)؛ إذ الاستعمالُ: إطلاقُ اللفظ وإرادةُ المعنى، ولا إرادةَ في الغَلَطِ لذلك المعنى من اللفظ؛ لأن المراد بالغلط: ما يَشْمَلُ ما يكون خطأً لسانياً عن سَهْوٍ كمثال الشارح، وما يكون خطأً لِسَانِيّاً عن قَصْدٍ، وعَلِمَ بأنه مخطئٌ، بأن يَقْصِدَ استعمالَ لفظةٍ في غير ما وضعت له لا لعلاقةٍ مع عِلْمِه بأنه مخطئٌ، وما يكون خطأً اعتقادياً ـ أي: مبنيّاً على اعتقادٍ فاسدٍ ـ، كأن

. . . .

اعتقد أنّ الفرسَ جَمَلٌ، فعَبَّرَ عنها بالجمل من غير أن يكون هناك اصطلاحٌ ولا قرينةٌ. وهذان القسمان لا يَخْرُجَان بقوله: (المستعملة)، بل بقوله: (لعلاقةٍ) كما لا يخفى، فهما أيضاً ليسا من الحقيقة ولا المجاز كما ذكره غيرُ واحدٍ.

لكن نقل ابنُ قَاسِمٍ عن بعضهم ـ كما في المجدوليّ ـ: أنّه ينبغي أن لا يَخْرُجَ الغلطُ الناشئُ عن فساد الاعتقاد عن الحقيقة والمجاز؛ لأنه إنما استعمله في الموضوع له، أو في غير الموضوع له على وجهٍ صحيحٍ في اعتقاده، فمن أشار إلى كتابٍ بـ: هذا الفرس لاعتقاده أنّ اسمه فَرَسٌ، إنما استعمله في معناه الموضوع له في اعتقاده وإن كان مخطئاً في اعتقاده، ومَن أشار إلى كتابٍ بـ: هذا الأسد، لاعتقاده أنه رجلٌ شجاعٌ إنما استعمله في معناه المجازيّ في اعتقاده وإن كان مخطئاً في اعتقاده. اهـ.

ويُؤْخَذُ منه: حقيقيةُ الصُّورة التي توقَّفَ الغنيميُّ في كونها حقيقةً أو لا، حيث قال: بَقِيَ من صُوَرِ الغلط: ما لو قال: خُذْ هذا الفرسَ مشيراً إلى فَرَسٍ أخرى غيرِ الفرس التي أراد الأَمْرَ بأخذها لظَنِّهِ أنها هي، فهل هو حقيقةٌ أو مجازٌ؟ حَرِّرْه. اهـ.

وبَقِيَ أيضاً من صُوَرِ الغَلَطِ اللسانيّ: ما إذا أراد استعمالَ الأسد في الرجل الشجاع، فقال: الرجلُ الشجاعُ سَهْواً، قال المحشّي: فهو ليس بحقيقةٍ ولا مجازٍ، مع أن التعريفَ المتعارَفَ بينهم للحقيقة صادقٌ عليه؛ إذ هو كلمةٌ مستعملةٌ فيما وُضِعَتْ له في اصطلاح التخاطب، إلا أن يُعْتَبَرَ في التعريف الحيثيَّةُ مع اعتبار قيد: في اصطلاح التخاطب. اهـ.

كأن يقال سهواً في مقام استعمال الفَرَس: الكتابُ. ولا يخفى أنه يُغْنِي عنه اشتراطُ القرينة؛ ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

أقول: يَصِحُّ إخراجُه من التعريف بقيد (المستعملة)؛ لأن المتبادِرَ منه: المستعملةُ قصداً. قال الشَّارحُ في "الأطول": لا يخفى أنّ اللفظَ المستعملَ فيما وُضِعَ له غَلَطاً أيضاً ينبغي أن يُخْرَجَ عن التعريف ـ أي: تعريف الحقيقة ـ، كأن يتلفَّظَ بالإنسان موضعَ البشر غَلَطاً، فإنه ليس حقيقةً؛ إذ لا اعتدادَ بالاستعمال من غيرِ شعورٍ، فينبغي أن يُراد بالمستعملة: المستعملةُ قصداً كما هو المتبادِرُ من الأفعال الاختياريّة. اهـ. لكن على هذا يكونُ خروجُ الغلط اللسانيّ الصادر عن سهوٍ بقيد (المستعملة). فافهم.

(قوله: سَهْواً) إنما قال: (سهواً) مع خروج القول المذكور عن التَّعريف، ودخوله في الغَلَط ولو عمداً كما عُلِمَ مما أسلفناه؛ لأنه لم يُتحقَّقْ صدورُ مثله عمداً عن عاقلٍ، ومادَّةُ النَّقْض التي يُحْتَرَزُ عنها في التعاريف ينبغي أن تكون محقَّقةً.

(قوله: وَلَا يَخفَى أَنَّهُ يُغْنِي عَنْهُ... إلخ) بُحِثَ فيه من ثلاثة أوجهٍ:

○ الأوَّل: أنّ مرضيَّهُ اعتبارُ قيد الحيثية في التعريف قبل قوله: (لعلاقة)، وحيث اعتبر قبله؛ فهو المُغْنِي عن قيد (لعلاقة) لا قوله: (مع قرينة).

وأجيب: بأن هذا كلامٌ مع القوم الذين ذكروا قيدَ: في اصطلاح التخاطب، واستغنَوْا به عن اعتبار قيد الحيثية كما يدلُّ على ذلك قوله: (واحترزوا).

○ الثاني: أن العادةَ: الاعتراضُ بإغناء المتقدِّم عن المتأخِّر لا العكس.

لأن القرينةَ: ما نَصَبَهُ المتكلِّمُ للدِّلالة على قصده، ....

وأجيب: بأن مرادَ الشارح: أنّه قبلَ وقوع ذِكْرِه مقدَّماً مما يمكن الاستغناءُ عنه، وليس بضروريٍّ في التعريف لأجل الاحتراز عن الغلط.

ونُظِرَ في هذا الجواب: بأن فيه دَفْعَ اعتراض الشَّارح؛ لتسليمه عدمَ الاستغناء عنه بعد ذكره مقدَّماً.

○ **الثالث**: أنّ فائدةَ هذا القيد لا تَنْحَصِرُ في إخراج الغَلَط حتى يكون حصولُهُ بغيره مُغْنِياً عنه بالكليَّة، بل من فوائده: الدِّلالةُ على اشتراط العلاقة في المجاز.

وأجيب: بأن المراد: أنه مستغنىً عنه في الإخراج المذكور لا مطلقاً. وبهذا يندفعُ ما يتراءى من التَّنافي بين كلامه هنا وقوله فيما سيأتي: (بل كل منهما مما يتوقف عليه المجاز). فتأمل.

(قوله: مَا نَصَبَهُ... إلخ) أي: شيءٌ نَصَبَه، لفظاً أو غيره. وتعريفُهُ للقرينة بذلك يقتضي اشتراطَ ملاحظتها؛ لأنّ النصبَ فعلٌ اختياريٌّ مسبوقٌ بالقصد والإرادة. قال المحشّي: ولم أَرَ من صَرَّحَ به. اهـ. بل في "المطول" ما قد يقتضي عدمَ الاشتراط. وفي حواشي المجدولي تقويةُ الاشتراط. وقال سِبْطُ النَّاصر الطَّبْلَاوِيّ[1]: وكونُه مرادَهم غيرُ بعيدٍ. اهـ. وفي "رسالة الشنوانيّ على البسملة"[2] الجزمُ بالاشتراط.

---

(١) هو منصور الطبلاوي، سبط ناصر الدين محمد بن سالم، فقيه شافعي مصري، غزير العلم بالعربية والبلاغة، توفي سنة (١٠١٤هـ).

(٢) الشنواني: أبو بكر بن إسماعيل بن شهاب الدين عمر بن علي، تونسي الأصل، تعلم =

وليس مع الغَلَط نَصْبٌ دالٌّ على قصده. (مَع قَرِينَةٍ) صفةٌ (لعلاقة)،.......

وحيث عَلِمْتَ أنّ مَيْلَ الشّارح إلى الاشتراط كما يُفصِحُ عنه تعريفُه هنا؛ عَلِمْتَ أنّه لا يتّجه ما أُورِدَ عليه من أنّ بعضَ صُوَرِ الغلط معه قرينةٌ تَدُلُّ على المراد، نحو: خُذْ هذا الكتابَ مشيراً إلى فَرَسٍ؛ إذ الإشارةُ قرينةٌ على المراد.

وبيانُ عدم اتّجاهه: أنّ القرينةَ ـ وإن وُجِدَتْ في هذه الصورة ـ هي غيرُ ملحوظةٍ، والقرينةُ المعتبرةُ ما كانت ملحوظةً كما تُفِيدُه عبارةُ الشّارح، ولهذا قال: (وليس مع الغلط نصب دالّ) دون أن يقول: وليس مع الغلط دالٌّ.

نعم، يَتَّجِهُ ما أورده الشيرانسيُّ وغيره من أنّ القرينةَ التي نَصَبَها المتكلِّمُ على مقصوده: هي القرينةُ المعيّنةُ، والمأخوذةَ في تعريف المجاز: هي المانعةُ على ما صَرَّحَ به المصنِّف، والقرينةُ المانعةُ أعمُّ مطلقاً، ولا يلزم من خروج شيءٍ بالأخصِّ خروجُه بالأعمّ، على أن الخروجَ بالأخصِّ إنما ينفع لو كان الأخصُّ مأخوذاً في التعريف، مع أنّ القرينةَ المعيّنةَ ليست مأخوذةً في التعريف.

ويُمكن أن يَتَخَلَّصَ منه: بأن المرادَ بالقصد في تعريفه: عدمُ إرادة الموضوع له.

(قوله: نَصْبُ دَالٍّ) بالتركيب الإضافيّ. هذا هو الظاهرُ كما في يس وغيره. وأما احتمال كونه توصيفيّاً، و(نصب) بمعنى منصوبٍ؛ فخلافُ الظاهر.

(قوله: صِفَةٌ لِـ: عَلاَقَةٍ) أي: لأن الظَّرْفَ بعد النكرة صِفَةٌ.

= بالقاهرة، وبها توفي، له: "قرة عيون ذوي الأفهام بشرح مقدمة شيخ الإسلام" على البسملة. توفي سنة (١٠١٩هـ).

أي: لعلاقةٍ كائنةٍ مع قرينةٍ. والأولى: لعلاقةٍ وقرينةٍ؛ لأنّ القرينةَ ليست من توابع العلاقة، بل كلٌّ منهما مما يتوقَّفُ عليه المجازُ.

(قوله: **لِأَنَّ القَرِينَةَ لَيْسَتْ مِنْ تَوَابِعِ العَلَاقَةِ**) اعتُرِضَ: بأنه يقتضي أنّ مدخولَ (مع) تابعٌ، وهو خلافُ ما قرَّروه من أن مدخولَها متبوعٌ، ولهذا يقال: جاءَ فلانٌ مع الأمير، ولا يقال: جاء الأميرُ مع فلانٍ. وفي بعض حواشي "المطول": أنّ دخولَها على المتبوع غالبٌ، ودخولَها على التَّابع نادرٌ.

ودُفِعَ بأمورٍ:

○ **الأوَّلُ**: أنّ انفهامَ تبعيَّة القرينة وأصالةَ العلاقة من خصوص المقام، حيث جُعِلَ علَّةً استعمال اللفظ في غير ما وضع له: العلاقةُ كما تُفِيدُه اللامُ، ووَصْفُها بمقارنة القرينة، فدلَّ على متبوعيَّة العلاقة وتَبَعِيَّة القرينة.

ورُدَّ: بأنّ اللامَ تَدُلُّ على عِلِّيَّة العلاقة، و(مع) تَدُلُّ على متبوعيَّة القرينة في العليَّة، فلم يُثْمِرْ هذا التوجيهُ إلا تبعيَّةَ العلاقة للقرينة في العليَّة.

○ **والثاني**: أنه رَتَّبَ انفهامَ تبعيَّة القرينة على كون قوله: (مع قرينة) صفةً (لعلاقة)، والصِّفَةُ: ما دَلَّ على معنىً في متبوعه، ففُهِمَ منه متبوعيَّةُ العلاقة، وتبعيَّةُ القرينة.

ورُدَّ: بأن الدالَّ على معنى في متبوعه (مع) لا (قرينة)؛ لأن الواقع صفة (مع)، فالمعيَّةُ هي التابعةُ لا القرينة.

○ **الثالثُ ـ وهو أَحْسَنُها ـ**: أنّ في كلام الشارح نَفْياً محذوفاً لعلمه من قوله: (بل كل منهما... إلخ)، ولعلمه بالأَوْلى من النفي الذي ذكره، والتقديرُ: لأن

ولك أن تجعلَ قولَه: (مع قرينةٍ) حالاً من المُسْتَكِنِّ في (المستعملة).
والقرينةُ: ما يُفْصِحُ عن المراد لا بالوضع.

القرينةَ ليست من توابع العلاقة، ولا العلاقةُ من توابع القرينة، بل كلٌّ منهما... إلخ، ويكون الشارحُ نَفَى تبعيَّة القرينة للعلاقة، وإن كانت لا تُفْهَمُ من (مع) باعتبار الغالب فيها؛ لأن (مع) قد تَدْخُلُ على التَّابع، فربما يُتوهَّم حَمْلُ كلام المصنِّف على القليل فيها، وكأن الشارحَ قال: إنه لا تبعيَّةَ ولا متبوعيَّةَ بين العلاقة والقرينة حتى يُؤْتَى بـ(مع) المقتضية لتَبَعِيَّة أحد مصحوبيها ومتبوعيَّة الآخر.

فإن قلت: مقتضى ما ذُكِرَ: فسادُ التعبير بـ(مع) هنا، وقولُ الشارح: (الأَوْلى) يُشْعِرُ بثبوت صحَّة التعبير بـ(مع).

قلت: قد يُرَادُ بـ(مع): مجرَّدُ المصاحبة كما في الغنيمي نقلاً عن السيِّد، فتعبيرُهُ بـ(الأَوْلى) لإمكان الجواب بذلك.

(**قوله: حَالاً مِنَ المُسْتَكِنِّ فِي: المُسْتَعْمَلَةِ**) أي: فلا تَدُلُّ إلا على تبعيَّة الكلمة المستعملة في غير ما وُضِعَتْ له للقرينة، وهي صحيحةٌ، ولا تَدُلُّ على تبعيَّة العلاقة للقرينة ولا العكس. وللمحشِّي هنا كلامٌ مبنيٌّ على أنّ مدخولَ (مع) تابعٌ، وقد علمتَ ما فيه. ولك أيضاً أن تجعلَهُ حالاً من (غير).

(**قوله: وَالقَرِينَةُ: مَا**) أي: منصوبٌ للمتكلِّم مقالاً أو حالاً ليوافق ما قَدَّمه.

(**وقوله: عَنِ المُرَادِ**) أي: من لفظٍ آخَرَ، وهو اللفظ المجازيّ.

(**وقوله: لَا بِالوَضْعِ**) أي: للمراد، أي: من غير أن يُوضَعَ هذا المُفْصِحُ لذلك المراد من اللفظ الآخر، كيرمي في قولنا: رأيتُ أسداً يرمي، فإنه قرينةٌ

(مَانِعَةٍ عَنْ إِرَادَتِهِ) أخرج به: الكنايةَ؛ لأنها وإن كانت مع قرينةٍ لكنها ليست بمانعةٍ عن إرادة الموضوع له؛ لأن الفرقَ بينها وبين المجاز:

دالَّةٌ على أنّ المراد من الأسد: الرجلُ الشجاعُ من غير أن يوضع: يرمي للرجل الشجاع. وبهذا البيان انْدَفَعَ الاعتراضُ بصِدْقِ التَّعريف على المجاز. ووجهُ اندفاعه: أنه يُفْصِحُ عن المراد منه نفسه، لا المراد من غيره.

(قوله: مَانِعَةٍ عَنْ إِرَادَتَهِ) أي: إرادةِ ما وُضِعَتْ له، أما القرينةُ المعيِّنةُ للمراد؛ فليست بشرطٍ في صِحَّة المجاز، بل في حُسْنه وقَبُولِه عند البلغاء، حتى إذا فُقِدَتْ؛ كان غيرَ حَسَنٍ، إلا أن يتعلَّقَ بعدم ذكرها غَرَضٌ، كإذهابِ نَفْسِ السامع كلَّ مذهبٍ ممكنٍ في المقام.

(قوله: أَخْرَجَ بِهِ) أي: بقيد (مانعة... إلخ).

(وقوله: وَإِنْ كَانَتْ) الواوُ للحال، و(إن) زائدةٌ.

(وقوله: لَكِنَّهَا لَيَسَتْ... إلخ) خبرُ (أنّ) في قوله: (لأنها)، وهو على حذفِ مضافٍ، أي: لكنّ قرينَتَها ليست... إلخ، أو لكنها ليست قرينتها بمانعةٍ... إلخ، ولا وَقْعَ لـ(لكن) على هذا. وقيل: خبرُ (أن) محذوفٌ، أي: لأنها في حال كونِها مع قرينة تُشْبِهُ المجازَ، لكن قرينتها ليست بمانعةٍ، و(لكن) على هذا في محلها.

(قوله: لِأَنَّ الفَرْقَ بَيْنَهَا... إلخ) قال البهوتي: قال شيخنا: تعليلٌ لمحذوفٍ، أي: وإنما كانت قرينةُ الكناية ليست بمانعةٍ، وقرينةُ المجاز مانعةٌ؛ لأن الفرقَ، أي: لفَرْقِهم.

صِحَّةُ إرادة المعنى الحقيقيّ فيها دون المجاز. كذا قالوا برُمَّتهم.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: صِحَّةُ إِرَادَةِ المَعْنَى الحَقِيقِيِّ) إنما عَبَّرَ بالصحَّة، ولم يَقْتَصِرْ على إرادة المعنى الحقيقي؛ لأن الحقيقيَّ قد لا يُرَادُ، بل هو الغالبُ.

فإن قلت: قد لا يَصِحُّ إرادةُ الحقيقي لاستحالته، كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[1]، فإنه كنايةٌ عن نَفْيِ المِثْل مع أنه لا يصحُّ إرادةُ نفي مِثْلِ المثل؛ لاقتضائه وجودَ المثل، وهو محالٌ.

قلتُ: المانعُ هنا أمرٌ خارجٌ، والمقصودُ: أنّ الكنايةَ يَصِحُّ فيها إرادةُ المعنى الحقيقيّ بالنظر إلى كونها كنايةً مع قَطْعِ النَّظَر عن المانع الخارجيّ. وقد بَسَطْنا الكلامَ على ذلك في رسالتنا البيانيَّة.

(قوله: كَذَا قَالُوا بِرُمَّتِهِمْ) الضميرُ يرجع إلى الشارحين لهذا التعريف، لا إلى جميع علماء البيان؛ لِمَا ستعرفه من أنّ إخراجَ الكناية بهذا التعريف مبنيٌّ على مذهب من يَجْعَلُها واسطةً بين الحقيقة والمجاز.

(وقوله: بِرُمَّتِهِمْ) أي: بجُمْلَتهم. والرُّمَّةُ ـ بالضم وتكسر ـ في الأصل: قِطْعَةُ حبلٍ، والأصلُ في استعمالها بمعنى الجملة: أنّ رجلاً دَفَعَ إلى آخَرَ بعيراً بحَبْلٍ في عُنُقِه، فقيل له: أعطى البعيرَ برُمَّته، ثم قيل لكلٍّ من دَفَعَ شيئاً إلى آخر: أعطاه برُمَّتِه. كذا في "الصحاح".

وأُورِدَ على الشارح: أنّ الأمثالَ لا تُغَيَّرُ، وهو قد غَيَّرَ المثلَ، فإن المثلَ: أعطاه برُمَّتِه، لا: (قالوا برمتهم).

(١) سورة الشورى: ١١/٤٢.

وفيه بحثٌ؛ ....

وأقول: لم يُرِدِ الشارحُ المَثَلَ، وإنما أراد: اتّباعَ المثل في استعمال الرُّمَّة بمعنى الجملة.

(قوله: وَفِيهِ بَحْثٌ) قال الشيخ يس: اعلم أنّ جَعْلَ هذا القيد لإخراج الكناية مبنيٌّ على أنّ الكنايةَ لا حقيقةٌ ولا مجازٌ؛ إذ من يقول: إنها حقيقةٌ، وإن اللفظَ فيها مستعملٌ فيما وُضِعَ له، لكن لينتقل منه إلى لازمه بحيث يكون هذا اللازمُ مناطَ الصدق والكذب؛ يُخْرِجُها بقوله: (المستعملة في غير ما وضعت له) كما لا يخفى، ومن يقول: إنها مجازٌ؛ لا يَصِحُّ أن يُخْرِجَها من تعريف المجاز، وإلا؛ لم يكن تعريفُهُ جامعاً، وتَسْمِيَتُها كنايةً لا بُعْدَ فيه؛ إذ لا مانعَ من شُيُوعِ بعض أقسام الشيء باسمٍ خاصٍّ، كالتغليب والمشاكلة، فإنهما من المجاز المرسل كما حَقَّقنا كُلّاً في رسالةٍ خاصَّةٍ، وغَلَبَتْ عليهما التسميةُ بهذين الاسمين الخاصَّين، ولا فَرْقَ على هذا بينه وبين بقيَّة أقسام المجاز في عدم جواز إرادة المعنى الحقيقي فيها عند القائل بذلك في المجاز كأهل البيان، وإنما ذلك عند من يقول بالواسطة، وإلى هذا يُشيرُ قولُ "الإتقان" بعد أن حكى فيها قَوْلَي الحقيقة والمجاز: الثالثُ: أنها لا حقيقةٌ ولا مجازٌ، وإليه ذَهَبَ صاحبُ "التلخيص"؛ لمَنْعِه في المجاز أن يُرَادَ المعنى الحقيقيّ مع المجاز، وتجويزِهِ ذلك فيها. اهـ.

وإذا عَلِمْتَ ذلك؛ ظَهَرَ لك بَحْثُ الشَّارح؛ لأنه مع القائل بالواسطة المُخْرِج للكناية بهذا القيد.

لأن الكنايةَ يَصِحُّ فيها إرادةُ المعنى الحقيقيِّ لا لذاته، بل ليُتَوَسَّلَ به.......

وحاصلُ البحث: أنه إن أريد: مانعةٌ عن إرادة الموضوع له بالذات بحيث يكون مناطَ الصِّدْق والكذب؛ فتلك موجودةٌ في الكناية أيضاً، وإن أريد: مانعةٌ عن إرادته مطلقاً؛ فهذه غيرُ موجودةٍ في شيءٍ من أفراد المجاز، فاللازمُ إما كَوْنُ التعريف غيرَ مانعٍ، أو غيرَ جامعٍ لشيءٍ من أفراد المحدود. اهـ ببعض إيضاحٍ.

والجوابُ أن يقال: إن أرادَ الشارحُ بإرادة المعنى الحقيقي مع المجازي للانتقال: حضورَهُ في الذِّهْنِ وتصوُّرَه؛ فلا بِدْعَ في ذلك، لكن ليس هذا معنى إرادته مع الكنائيِّ، بل الإخبارُ بوجوده مع الكنائي وإن لم يكن الحقيقيُّ مقصوداً بالذات، وإن أراد: أنّ الحقيقيَّ يكون مُخْبراً به لا لذاته مع المجازيِّ حتى يكون معنى قول القائل: رأيتُ أسداً يرمي: أنه رأى الأسدَ والرجلَ؛ فهو باطلٌ، فإنَّ يَرْمِي يمنعُ ذلك.

فحاصلُ الجواب: أنّ المراد بإرادة الحقيقي الممنوعة في المجاز: إرادَتُهُ من اللفظ بحيث يكون مخبراً بوجوده مع المجازي، وهذه الإرادةُ غيرُ ممنوعةٍ في الكناية، فثَبَتَ الفرقُ.

(قوله: لَا لِذَاتِهِ، بَلْ لِيُتَوَسَّلَ... إلخ) استُفِيدَ من كلام الشارح دَفْعُ الاعتراض بلزوم الجمع بين الحقيقة والمجاز في الكناية، والجمهورُ على مَنْعِ الجمع بينهما.

وحاصلُ الدَّفع: أنّ الذي مَنَعَهُ الجمهورُ: الجمعُ بينهما على أن يكونا مقصودين بالذات، أما على أن يكون أحدُهما مقصوداً بالذَّات والآخرُ وسيلةً إليه كما في الكناية؛ فلا.

إلى الانتقال إلى المراد، ففيها القرينةُ المانعةُ عن إرادة المعنى الموضوع له لذاته، وهي إرادةُ المعنى الغير الموضوع له........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

ولو قال الشارح: بل لينتقلَ منه إلى المراد؛ لكان أخصرَ وأظهرَ.

(قوله: إِلَى الِانْتِقَالِ إِلَى الْمُرَادِ) قال الغنيميّ: هذا إنما يَظْهَرُ بناءً على أنّ الكنايةَ من أقسام الحقيقة، وأنها مستعملةٌ في الملزوم الذي هو المعنى الحقيقيّ لينتقلَ منه إلى لازمه، مثل: طَوِيلُ النَّجَاد مستعملٌ في معناه، لكن لا ليتعلَّقَ به الإثباتُ والنفيُ، ويرجعَ إليه الصِّدْقُ والكذبُ، بل لينتقل منه إلى لازمه، فيَصِحُّ الكلامُ وإن لم يكن نَجَادٌ، بل وإن استحال المعنى الحقيقيُّ، ولا يلزم الكَذِبُ؛ لأن استعمالَ اللَّفظ في معناه الحقيقي، وطَلَبَ دلَالَتِه عليه إنما هو لقصد الانتقال منه إلى لازمه. كذا في "التلويح"(١). وعلى هذا فالفرقُ بينها وبين المجاز في غاية الظهور. اهـ.

وقد علمتَ: أنّ بَحْثَ الشارح إنما هو على القول بأنها واسطةٌ، ففي كلام الشارح تخليطٌ.

(قوله: لِذَاتِهِ) متعلِّقٌ بـ(إرادة). (قوله: وَهِيَ) أي: القرينةُ المانعةُ عن إرادة الموضوع له لذاته. (وقوله: إِرَادَةُ) أي: مُسَبَّبُ إرادة، أو دالُّ إرادة؛ إذ لا يَصِحُّ كونُ القرينة هذه الإرادةَ؛ لأنها أمرٌ خَفِيٌّ لا يَصْلُحُ للدِّلالة على المراد.

---

(١) "التلويح إلى كشف حقائق التنقيح" كتاب في أصول الفقه، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المتوفى سنة (٧٩٣هـ).
والعبارة فيه: لقصد الانتقال إلى ملزومه. (١/١٣١).

بقرينةٍ معيَّنةٍ له ؛ إذ لا يُرَادُ باللفظ الموضوعُ له لذاته وغيرُ الموضوع له ،

(وقوله: بِقَرِينَةٍ مُعَيَّنَةٍ) الباءُ إما للملابسة من ملابسة الأعمِّ للأخصّ، أو للتَّصوير من تصوير الكليّ بالجزئيّ. كذا قيل.

قال بعضهم: وهو مبنيٌّ على ما عُهِدَ في قرينة المجاز من استلزام المعيّنة للمانعة، مع أنّ قرينةَ الكناية المعيّنة لا تَمْنَعُ من إرادة الغير تَبَعاً عند من يَجْعَلُ الكنايةَ واسطةً.

وأقول: المرادُ بالقرينة المانعة في الكناية: القرينةُ المانعةُ عن إرادة الموضوع له لذاته كما صَرَّحَ به الشارحُ، وهذه لازمةٌ للمعيّنة.

وقد اعتُرِضَ على الشارح: بأن كلامَهُ يقتضي أنه لا بُدَّ في الكناية من قرينةٍ معينةٍ، فلا تكون كالمجاز في عدم اشتراط المعيّنة، ولم يُفَرِّقوا بينهما في ذلك.

وأجيب: بأن الكلامَ مفروضٌ فيها على الوجه المقبول عند البُلَغَاء لا مطلقاً، وهذا يتوقَّفُ على وجود المعينة.

وأقول: يُمكنُ أن يُجَابَ أيضاً: بأن مرادَهُ: التعيينُ ولو بحسب النوع ـ أعني: نوعَ المعنى المراد ـ.

(قوله: إِذْ لَا يُرَادُ... إلخ) تعليلٌ لقوله: (ففيها القرينة المانعة). (وقوله: المَوْضُوعُ لَهُ) نائبُ فاعل (يراد).

(وقوله: وَغَيْرُ المَوْضُوعِ لَهُ) أي: لذاته، ففي كلامه اكتفاءٌ، والمراد: لا يُرَادَان معاً في آنٍ واحدٍ.

لكن ليس فيها قرينةٌ..........................

وما قاله مبنيٌّ على أنّ اللفظَ لا يُستعملُ في حقيقته ومجازه، وهو قَوْلُ الأكثر، وذَهَبَ كثيرٌ منهم إمامُنا الشافعيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى جواز استعماله فيهما. والتحقيقُ: أنّ اللفظَ حينئذٍ حقيقةٌ باعتبارٍ ومجازٌ باعتبارٍ.

فإن قلت: يُشْكِلُ على هذا المذهب: اشتراطُ القرينة المانعة عن إرادة الموضوع له في المجاز.

قلت: أُجِيبَ بوجهين: الأوّل: أنّ اشتراطَ القرينة المانعة في المجاز مذهبُ البيانيين لا الأصوليين كالشافعي وموافقيه. الثاني: أن المراد بمَنْعِ القرينة عن إرادة الموضوع له: مَنْعُها عن إرادته فقط، فلا ينافي عدمَ مَنْعِها عن إرادته مع المعنى المجازي.

أقول: الفرقُ على هذا بين المجاز والكناية: صِحَّةُ إرادة المعنيين لذاتهما في المجاز دون الكناية؛ لأن أحدَهما فيها مرادٌ لذاته، والآخرَ مرادٌ لا لذاته. فتدبر.

(**قوله: وَلَكِنْ لَيسَ... إلخ**) قال المحشّي: استدراكٌ على قوله: (ففيها القرينة المانعة عن إرادة الموضوع له لذاته)، دَفَعَ به تَوَهُّمَ أن يكون فيها عدمُ إرادته مطلقاً. اهـ. قال يس: وهو المتبادِرُ من دخول هذا الكلام تحت قوله: (وفيه بحث).

وفَهِمَ بعضُ الأفاضل: أنّه استدراكٌ على قول المصنف: (مانعة عن إرادته... إلخ).

عدمِ إرادته مطلقاً؛ إذ يجوز إرادتُهُ للانتقال، فما من لفظٍ يُمْكِنُ أن يَثْبُتَ أنّ معه قرينةً مانعةً عن إرادة الموضوع له مطلقاً؛ إذ كلُّ مجازٍ لا تَمْنَعُ فيه القرينةُ إلا إرادةَ الموضوع له لذاته، مثلاً: جاءني أسدٌ يرمي، ليس فيه....

أقول: أما ما فَهِمَه بعضُ الأفاضل؛ فلا يخفى بُعْدُه. وأما ما قاله المحشّي من أنه لدفع توهُّم أن يكون فيها عدمُ إرادته مطلقاً؛ فيَرِدُ عليه: أنّه لا مجال لهذا التوهُّم مع تقييد الشارح مَنْعَ قرينة الكناية عن إرادة الموضوع له بقوله: (لذاته)، فالأَوْلى جَعْلُ (لكن) للتأكيد أو للاستدراك الصوريّ.

وذَكَّرَ ضميرَ (ليس) مع عَوْدِهِ إلى القرينة؛ لتأوُّلها بالمذكور أو الدليل مثلاً.

(وقوله: **عَدَمِ إِرَادَتِهِ**) أي: الموضوع له. (وقوله: **مُطْلَقاً**) أي: لذاته وللانتقال. (وقوله: **إِذْ يَجُوزُ إِرَادَتُهُ**) علَّةٌ للنفي قبله.

(قوله: **فَمَا مِنْ.... إلخ**) (ما) نافيةٌ، و(من) زائدةٌ، و(يمكن... إلخ) صِفَةٌ للفظ، والخبرُ محذوفٌ، أي: فما هناك لفظٌ، أو الخبرُ قولُه: (يمكن)، وهذ تعليلٌ لمحذوفٍ، تقديرُهُ: وعدمُ القرينة المانعة عن إرادته مطلقاً في الكناية لا يَصْلُحُ للفرق بين المجاز والكناية؛ إذ ما من لفظٍ يُمْكِنُ أن يَثْبُتَ معه قرينةٌ مانعةٌ عن إرادة الموضوع له مطلقاً حقيقةً أو مجازاً أو كنايةً. أما الحقيقةُ فظاهرٌ. وأما الكنايةُ؛ فلما عَلِمْتَ. وأما المجازُ؛ فلأن كلَّ مجاز... إلخ. فقوله: (إذ كل مجاز... إلخ) علَّةٌ للنفي المذكور بالنسبة إلى المجاز.

(قوله: **لَيْسَ فِيهِ**) أي: من القرائن اللفظيَّة، فلا ينافي: أنّ الحالَ أيضاً قرينةٌ مانعةٌ عن إرادة الموضوع له لذاته، أو يقال: الحصرُ إضافيٌّ، أي: بالإضافة والنِّسبة إلى ما يمنع عن إرادته مطلقاً.

مع الأسد إلا الرَّميُ الذي يمنعُ أنْ يكون المقصودُ لذاته: السَّبُعُ المخصوصُ، ولا يَمْنَعُ عن أن يُقْصَدَ للانتقال إلى الشجاع، فلا يثبتُ المجازُ متميِّزاً عن الكناية في شيءٍ من الاستعمالات.

ويُمْكِنُ أن يجاب عنه: بأن صِحَّةَ إرادة الموضوع له للانتقال معناها: أن يكون الموضوعُ له متحقِّقاً، وتكونَ إرادتُهُ للانتقال، ففي: جاءني أسدٌ يرمي، ليس إتيانُ الأسد متحقِّقاً، بخلاف: جبان الكلب، فإن جُبْنَ الكلب موجودٌ، فيصحُّ أن يُرَادَ للانتقال إلى المضيافيّة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَلَا يَثْبُتُ المَجَازُ... إلخ) أي: لاستوائهما حينئذٍ في أنّ القرينةَ فيهما إنما مَنَعَتْ عن إرادة الموضوع له لذاته، ولم تَمْنَعْ عن إرادته للانتقال.

واعلم أنه يُوجَدُ في بعض النُّسَخ بعد قوله: (في شيء من الاستعمالات) ما نصُّه: (ويُمْكِنُ أن يُجَابَ عنه: بأنّ صِحَّةَ إرادة الموضوع له للانتقال معناها أن يكون الموضوعُ له متحقِّقاً، وتكونَ إرادتُه للانتقال، ففي: جاءني أسدٌ يرمي ليس إتيانُ الأسد متحقِّقاً، بخلاف: جبان الكلب، فإنّ جُبْنَ الكلب موجودٌ، فيَصِحُّ أن يُرَادَ للانتقال إلى المضيافيَّة). اهـ.

قال يس: وقضيَّتُه: أن معنى المنع عن إرادة الموضوع له في المجاز: أن لا يكون الموضوعُ له مُتَحَقِّقاً. وفيه نَظَرٌ؛ أما أوّلاً؛ فلأنه يلزم صَرْفُ اللفظ عن المعنى المتبادر، وهو غيرُ جائزٍ في التَّعريفات. وأما ثانياً؛ فلأنه يلزم انحصارُ القرينة المانعة عن إرادة الموضوع له في الحاليَّة، وهو في غاية البُعْدِ مخالفٌ للإجماع. وأما ثالثاً؛ فلأنه يَلْزَمُ عليه: أنّ الإتيانَ لو كان متحقِّقاً في: جاءني أسدٌ يرمي لم يكن مجازاً، وليس كذلك. اهـ مع بعضِ تغييرٍ.

. . . .

وقال الوسطانيُّ: في هذا الفرق نَظَرٌ ظاهرٌ؛ إذ صَرَّحوا بجواز الكناية عند فُقْدَان المعنى الموضوع له كما ذَكَرَ المحقِّقُ التفتازانيُّ صِحَّةَ قولنا: فلانٌ طويلُ النَّجَاد وإن لم يكن له نَجَادٌ قطّ، وقولنا: فلانٌ جبان الكلب، ومهزولُ الفصيل وإن لم يكن له كلبٌ ولا فصيلٌ، بل مع امتناعه كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[1]، و﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[2] كنايتان عن الجود والملك، وأيضاً وجودُ المعنى الموضوع له لا يُنَافِي المجازَ، لا سيَّما عند استعمال الجزء في الكلّ، واللازمِ في الملزوم، كما تقول: وحياةِ رَأْسِ زيدٍ، وتُرِيدُ نَفْسَه، ورأيتُ الشمسَ تتلألأُ، وتريد ضَوْأَها. ودعوى كَوْنِ أمثال هذه الأمثلة مصنوعةً لم تُوجَدْ في اللُّغة، أو أنها كنايةٌ؛ باطلةٌ غيرُ مسموعةٍ.

ويُمْكِنُ أن يقال: المراد بالوجود والإرادة أي: وجودُ الموضوع له وإرادتُهُ للانتقال في الكناية هما بالفعل في أصل الاستعمال، وبالجملة لا في كلِّ موادِّ الاستعمال، وليس شيءٌ من ذلك بمعتبرٍ في المجاز. اهـ.

هذا، وقال في "التلويح": مَيْلُ صاحب "الكَشَّاف" إلى أنه يُشْتَرَطُ في الكناية: إمكانُ المعنى الحقيقيّ؛ لأنه ذَكَرَ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[3]: أنه مجازٌ عن الاستهانة والسُّخْط، فإنّ النَّظَرَ إلى فلانٍ بمعنى الاعتدادِ به والإحسانِ إليه كنايةٌ إذا أُسْنِدَ إلى من يجوزُ عليه النظرُ، ومجازٌ إذا أُسند إلى من لا يجوز عليه. اهـ.

---

(١) سورة المائدة: ٥/٦٤.

(٢) سورة الرحمن: ٥٥/٥.

(٣) سورة آل عمران: ٣/٧٧.

(إِنْ كَانَتْ عَلَاقَتُهُ)...........................

وقال السيِّدُ في "حواشي المطول": اعلم أنّ استعمالَ بَسْطِ اليد في الجود بالنظر إلى من يَجوزُ أن يكون له يدٌ سواءٌ وُجِدَتْ وصَحَّتْ أو شَلَّتْ أو قُطِعَتْ أو فُقِدَتْ لنقصانٍ في أصل الخِلْقَة كنايةٌ مَحْضَةٌ ؛ لجواز إرادة المعنى الأصليّ في الجملة، وبالنظر إلى من تَنَزَّهَ عن اليد كقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ مجازٌ متفرِّعٌ عن الكناية ؛ لامتناع تلك الإرادة، فقد استُعْمِلَ بطريق الكناية هناك كثيراً، حتى صار بحيث يُفْهَمُ منه الجودُ من غير أن يُتَصَوَّرَ يدٌ أو بَسْطٌ، ثم استُعملَ هنا مجازاً في معنى الجود. وقِسْ على ذلك نظائرَهُ، كما في قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾، فإنّ الاستواءَ على العرش ـ أي: الجلوسَ عليه ـ فيمن يجوز منه ذلك كنايةٌ مَحْضَةٌ عن المُلْكِ، وفيمن لا يجوز عليه مجازٌ متفرّعٌ عن الكناية، وكذا عَدَمُ النَّظَرِ فيمن يجوز منه النظرُ كنايةٌ مَحْضَةٌ عن عدم الاعتداد، وفيمن لا يجوز منه مجازٌ متفرّعٌ عن الكناية. هكذا حَقَّقَ الكلامَ في "الكشاف". اهـ.

ولا يخفى أنّ ظاهرَ جواب الشارح مخالفٌ لهذا أيضاً، على أنه لا يُلَائِمُ بَحْثَه ؛ لأنه مع مَن يجعلُ الكنايةَ واسطةً، وجوابُهُ إنما يناسِبُ القولَ بأنها حقيقةٌ، وأنّ الموضوعَ له مرادٌ للانتقال. فتنبه.

(قوله: إِنْ كَانَتْ عَلَاقَتُهُ... إلخ) تقسيمُ المجاز المفرد إلى مُرْسَلٍ واستعارةٍ باعتبار أَحَدِ إطلاقَي الاستعارة، وهو إطلاقُها على لفظ المشبَّه به المستعمل في المشبَّه. أما على الإطلاق الثاني ـ وهو إطلاقُها على استعمال لفظ المشبَّه به في المشبَّه ؛ فالاستعارةُ ليست من أقسام المجاز، بل هي فِعْلٌ من

المقصودةُ (غَيْرَ المُشَابَهَةِ ؛ فَمَجَازٌ مُرْسَلٌ) ....

الأفعال، ومن هذا يَظْهَرُ أنّ الاستعارةَ المكنيَّةَ والاستعارةَ التخييليَّةَ لا تندرجان عند الخطيب في المجاز ؛ لأنهما أيضا عنده فِعْلَان، وأنّ التخييليَّةَ لا تَنْدَرِجُ عند السَّلَفِ فيه ؛ لأنها عندهم فِعْلٌ، فيكون إطلاقُ الاستعارة على ما ذُكِرَ من قبيل الاشتراك اللفظيّ. فاعرفه.

(قوله: المَقْصُودَةُ) انفهامُ قيدِ المقصودة من جهةِ أنّ الإضافةَ في قوله: (علاقته) عهديَّةٌ مُشَارٌ بها إلى العلاقة المعتبرة في التعريف، وقد فُهِمَ من التعريف: أنها مقصودةٌ ملحوظةٌ ؛ لأن استعمالَ الكلمة في غير ما وُضِعَتْ له لأجلها، ومن هنا يُفْهَمُ أنّ مادَّةَ المجاز المرسل قد تتحقَّقُ فيها علاقةُ المشابهة إلا أنها غيرُ مقصودةٍ، فلهذا جُعِلَتْ مجازاً مرسلاً، وأنَّ مادَّةَ الاستعارة قد تتحقَّقُ فيها علاقةٌ غيرُ المشابهة إلا أنها غيرُ مقصودةٍ، فلهذا جُعِلَتْ استعارةً، فمَدَارُ الفَرْق حينئذٍ بين المجاز المرسل والاستعارة على العلاقة المقصودة، فإذا لم يُعْلَمْ مقصودُ المتكلم حُمِلَ الكلامُ على الأقوى، فتقدّم الاستعارة على المجاز المرسل ؛ لأنها أبلغُ منه، وتقدّم المجاز المرسل لعلاقة السببيَّة مثلاً على المجاز المرسل لعلاقة المسبَّبِيَّة ؛ لأن دلالةَ السبب على المسبَّب أَقْوى من العكس ؛ لاستلزام السبب المعيَّن مُسَبَّباً معيّناً، بخلاف المسبَّب المعيَّن، فإنه لا يستلزمُ إلا سبباً ما. وعلى هذا فقِسْ مثالَ اجتماع علاقة المشابهة وغيرها [في] قولك: نَطَقَتِ الحالُ، وتقريرُهُ واضحٌ.

(قوله: غَيْرَ المُشَابَهَةِ) قيل: الأَوْلى أن يقول: إن كانت علاقَتُهُ المشابهةُ ؛ فاستعارةٌ، وإلا ؛ فمجازٌ مرسلٌ، بتقديم الاستعارة التي هي مقصودُ الكتاب،

سُمِّيَ مرسلاً ؛ لعدم تقييده بعلاقةٍ واحدةٍ. (وَإِلَّا فَاسْتِعَارَةٌ مُصَرَّحَةٌ).....

وأيضاً الإثباتُ مُقَدَّمٌ على النفي، وأيضاً المناسِبُ تقديمُ الأقلِّ على الأكثر؛ ليتفرَّغَ إلى الأكثر، ولا شكَّ أن علاقةَ الاستعارة واحدةٌ، وهي المشابَهَةُ في المعنى، حقيقيَّةً كانت أو تنزيليَّةً أو في الشكل كما سيأتي، وعلاقاتُ المجاز المرسل كثيرةٌ.

ويُجَابُ: بأنه إنما قَدَّمَ المجازَ المرسلَ في العبارة؛ لأنه ليس قَصْدُه الكلامَ عليه، وإنما ذَكَرَه لضرورة التَّقسيم، فقَصَدَ أن يَذْكُرَه إجمالاً أوّلاً ليَطْرَحَه، ثم يتفرَّغَ بعد طرحه لما هو بصدده، وصَنَّفَ الكتابَ لأجله، وبأنه إنما قَدَّمَه ليكون ما يتعلَّقُ بالاستعارة مُتَّصلاً بعضُه ببعضٍ غيرَ مفصولٍ بينه بأجنبيٍّ، وهو المجازُ المرسلُ.

(قوله: سُمِّيَ مُرْسَلًا) أي: مجازاً مرسلاً، لكنْ لما كان المطلوبُ تعليلَ الجزء الثاني من جُزْأَي الاسم؛ اقْتَصَرَ عليه. فحَصَلَ الجوابُ عن الاعتراض: بأنّ الاسمَ مجازٌ مرسلٌ، لا مرسلٌ فقط، على أنه قد يُمْنَعُ عدمُ تسميته بالمرسل فقط. فتأمل.

(قوله: لِعَدَمِ تَقْيِيدِهِ بِعَلَاقَةٍ وَاحِدَةٍ) فهو من الإرسال بمعنى الإطلاق. وقيل: إنما سُمِّيَ مرسلاً؛ لأنه أُرْسِلَ عن المبالغة بالنسبة إلى الاستعارة، ورُجِّحَ هذا عن تعليل الشارح: بأن تعليلَ الشارح إنما يجري في الأمرِ الكلّيِّ لا في كلِّ فردٍ منه؛ لتقييد كلِّ فردٍ منه بعلاقةٍ واحدةٍ.

(قوله: وَإِلَّا) أي: وإن لم تكن علاقَتُهُ غيرَ المشابهة، بأن كانت المشابهةُ أعمَّ من أن تكون في المعنى حقيقيَّةً أو تنزيليَّةً أو في الشَّكْل، فالمشابَهَةُ

المشهورُ: ....

الحقيقيَّةُ في المعنى نحو: رأيتُ أسداً يرمي، أي: رجلاً شجاعاً. والمشابَهَةُ التنزيليَّةُ فيه نحو: رأيتُ أسداً، أي: رجلاً جباناً، ورأيت كافوراً، أي: رجلاً زَنجِيّاً، نُزِّلَ التضادُّ منزلةَ التناسُبِ تهكُّماً واستهزاءً كما في المثال الأوّل، أو مُطَايَبَةً واستملاحاً ـ أي: إتياناً بما فيه مَلَاحَةٌ وظرافةٌ ـ كما في الثاني، وشُبِّهَ أحدُ الضِّدَّين بالآخر بناءً على ذلك التضادّ المنزَّل منزلةَ التناسب، واستعير لَفظُ المشبَّه به للمشبَّه. والمشابَهَةُ في الشَّكل نحو: رأيتُ فرساً، أي: مثالاً على شَكْلِ الفرس وصورته. كذا في "البحر المحيط" للزركشي وفي "تعريب الرسالة".

(قوله: المَشْهُورُ... إلخ) حاصلُهُ مناقشةٌ مع المصنف من وجهين:

○ **الأوّل**: أنه ذَكَرَ قَيْداً لم يذكرْهُ القومُ، والأَوْلى متابعَتُهم، وما قيل من أنّه موجودٌ في كلام العَضُدِ مردودٌ: بأن الذي في كلام العضد التقييدُ به في تقسيم الاستعارة إلى المصرَّحة وغيرها، لا في تقسيم المجاز إلى مرسلٍ وغيره.

○ **الثاني**: أنّ هذا القيدَ مُنَافٍ لِمَا سيأتي من أنّ الاستعارةَ المكنيَّةَ على مذهب صاحب "الكشاف" والسَّلَفِ الذي اختاره المصنِّفُ: المشبَّهُ به... إلى آخره، أي: لفظُ المشبَّه به.

وأجيب عن الثاني بأمورٍ:

○ **الأوّل**: مَنْعُ المنافاة؛ لأنها مبنيَّةٌ على أمرين: كونِ المصنِّف قائلاً بما قال به صاحبُ "الكشاف" والسَّلَف، ولا قاطِعَ عليه، وأما قولُه فيما يأتي: (وهو المختار)؛ فيَحتملُ أن معناه: وهو المختارُ عند المتأخِّرين، وكونِ الاستعارة

. . . .

بالكناية عندهم: لفظَ المشبَّهِ به المضمر في النفس، لا نفسَ المعنى المشبه به، ولا قاطِعَ عليه أيضاً؛ إذ يَحتملُ أنها عندهم نفسُ المعنى المشبَّه به كما هو المتبادِرُ من أنها المشبَّهُ به المضمرُ في النفس؛ لأن الأوَّلَ يُحْوِجُ إلى تقدير مضافٍ في العبارة كما علمتَ، ولا ينافي ذلك قولُه: (المستعمل في المشبّه)؛ لأنه يجوز أن يكون (المستعملُ) صِفَةً جَرَتْ على غير من هي له، أي: المستعملُ دالُّه في المشبَّه، أو صفةً للمشبَّه به باعتبار إطلاقه على اللفظ بعد إطلاقه أوّلاً على المعنى على طريق الاستخدام. كذا قاله الغنيمي.

أقول: يَرُدُّه تصريحُ المصنِّف فما يأتي عند نقله مذهبَ صاحب "الكشاف" والسَّلَف بذلك المضاف حيث قال: (ذَهَبَ السَّلَفُ إلى أنّ الاستعارةَ بالكناية لفظُ المشبَّه به... إلخ)، ثم قال: (وإليه ذَهَبَ صاحبُ "الكشاف"، وهو المختارُ).

○ الثاني: إنما قَيَّدَ بالمصرَّحة؛ لأنها المُتَفَّقُ على كونها مجازاً بالمعنى المذكور في المتن، بخلاف غيرها من المكنيَّة والتخييليَّة كما عرفتَ سابقاً.

○ الثالث: إنما قَيَّدَ بالمصرَّحة؛ لأن المقسمَ الكلمةُ، وقد صَرَّحوا بأن الألفاظَ المَنويَّةَ كلماتٌ حُكْمِيَّةٌ لا حقيقيَّةٌ، والاستعارةُ المكنيَّةُ على مذهب الجمهور لفظٌ مَنوِيٌّ، فتكون كلمةً حكميَّةً لا حقيقيَّةً، فراعى المصنِّفُ ذلك، وقَيَّدَ بالمصرَّحة.

○ الرابع: إنما قَيَّدَ بالمصرَّحة؛ لأن قرينةَ المكنيَّة اعتُبِرَ فيها الدلالةُ على المشبَّه به، لا مُطْلَقُ المنع عن إرادة المعنى الحقيقيّ كما سيأتي في قول المتن:

أنّ اللفظَ المستعملَ في غير ما وُضِعَ له للمشابهة استعارةٌ، ولم نَجِدِ التقييدَ بالمصرَّحة في كلام غيره، مع أنه ينافيه ما سيأتي من أنّ الاستعارةَ المكنيَّةَ عند صاحب "الكشاف": المشبَّهُ به المضمرُ في النفس، المشارُ إليه بالتخييل، المستعملُ في المشبَّه، فإنه يَصْدُقُ عليه الكلمةُ المستعملةُ في غير ما وضعت له للمشابهة مع أنها ليست استعارةً مصرَّحةً، بل مَكْنِيَّةً.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(ودلّ عليه... إلخ)، وقرينةُ المصرَّحة إنما اعتُبِرَ فيها المنعُ، فهي المناسِبَةُ للتَّقسيم في هذا المقام؛ لأن المَنْعَ هو المعتبرُ في المقسم.

وأما الجوابُ بمَنْعِ كون المصنف قَيَّدَ بالمصرحة؛ لأن في كلامه حذفاً، والتقديرُ: فمنه استعارةٌ مصرَّحَةٌ، فلا ينافي أن يكون ثَمَّ غيرُها، بل يَدُلُّ حينئذٍ على أنّ ثَمَّ غيرُها؛ فلا يخفى ما فيه.

(**قوله: أَنَّ اللَّفْظَ**) الأنسبُ بكون التقسيم للمجاز المفرد المعرف بالكلمة أن يقول: الكلمةَ، فإن اللفظَ يَعُمُّ المفردَ والمركَّبَ، والمستعملَ والمهملَ، بخلاف الكلمة.

(**قوله: مَعْ أَنَّهُ... إلخ**) حالٌ من التقييد.

(**قوله: عِنْدَ صَاحِبِ "الكَشَّافِ"**) أي: والسلف كما سيأتي، وإنما خَصَّ صاحبَ "الكشاف" بالذكر للتنويه بشأن هذا المذهب حيث ذَهَبَ إليه صاحبُ "الكشاف"، ووافَقَ عليه السلفُ.

(**قوله: المُشَبَّهُ بِهِ**) أي: لفظُ المشبَّه به كما سيأتي التصريحُ به في المتن. (**وقوله: المُشَارُ إِلَيْهِ**) أي: إلى معناه. (**وقوله: المُسْتَعْمَلُ**) أي: لَفظُه، أي: المستعملُ في النيَّة والتقدير.

(الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ اسْمَ جِنْسٍ، ....

((الفريدة الثانية)) (قوله: إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ) الاستعارةُ والمستعارُ مترادفان، وإنما اختار المستعارَ على الاستعارة؛ لأنها قد تُطْلَقُ على المعنى المصدريّ، وهو غيرُ جائزِ الإرادة هنا، فأتى بالمستعار ليكون نصّاً في المقصد.

(قوله: اسْمَ جِنْسٍ) قال السيِّدُ في "شرح المفتاح": أراد باسم الجنس: اسماً دالاًّ على مفهومٍ كليٍّ غيرِ مشتملٍ على تعلّقِ معنىً بذاتٍ، فيدخلُ فيه نحو: رجل وأسد من الأعيان، ونحو: قِيَام وقُعُود من المعاني، ويخرج عنه: الصفاتُ وأسماءُ الزمان والمكان والآلَةِ المشتقَّةُ من الأفعال. اهـ.

وسبقه إلى مثل ذلك المحقِّقُ التفتازانيُّ، ولو تَبِعَهُما الشارحُ في تفسير اسم الجنس؛ لاستراح من كُلْفَة ما سيأتي له، وقد قال في "أطوله" ما نصُّه: اسمُ الجنس في عُرْفِ النُّحاة لا يشملُ أسامةَ، ويشملُ الأسماءَ المشتقَّةَ، فلا يَصِحُّ أن يُقْصَدَ هنا ما هو عُرْفُهم؛ لظهور أنّ: أسامةُ يرمي استعارةٌ أصليَّةٌ، والحالُ ناطقةٌ استعارةٌ تبعيَّةٌ، فلهذا قال السيِّدُ السَّنَدُ والشارحُ المحقِّقُ - يعني: التفتازاني - في شرحي "المفتاح": يريدُ صاحبُ "المفتاح" باسم الجنس: اسماً لمفهومٍ غيرِ مُشَخَّصٍ ولا مشتملٍ على تعلّقِ معنىً بذاتٍ، فيدخلُ فيه نحو: رجل وأسد وقيام، ويخرجُ عنه: الأسماءُ المشتقَّةُ من الصفات وأسماءُ الزمان والمكان والآلة. اهـ.

قال الغنيميُّ بعد نَقْلِه عبارةَ السيِّد في "شرح المفتاح": وشَمِلَ التعريفُ المذكورُ: المعرَّفَ والمُنَكَّرَ، بل وشَمِلَ عَلَمَ الجنس؛ لأنه كُلِّيٌّ. وانظرْ في شموله للضمائر وأسماء الإشارة والموصول، وحَرِّرْه. اهـ.

أَي: اسْماً غَيْرَ مُشْتَقٍّ)..........................

أقول: أما على مذهب العَضُدِ والسيِّد ومن وافقهما من أنها جزئيَّاتٌ وضعاً واستعمالاً؛ فعدمُ شموله لها ظاهرٌ؛ لأنها لم تَدُلَّ على مفهومٍ كُلِّيٍّ حتى تدخلَ في التعريف، ولهذا ذكر المحقِّقُ المَوْلَوِيُّ في تعريبه للرسالة الفارسيّة: أنّ الاستعارةَ في أسماء الإشارة وما معها تبعيَّةٌ - أي: تابعةٌ للتشبيه في كليٍّ معناها - كما في الحرف. وقد بَسَطْنا ذلك في رسالتنا البيانيّة.

وأما على مذهب السَّعْد والجمهور من أنها كليَّاتٌ وضعاً، جزئيَّاتٌ استعمالاً؛ فيَحتملُ اعتبارُ الوضع، فيشملها التعريفُ، ويوافِقُه ذهابُ بعضهم إلى أن استعارتَها أصليَّةٌ، وتصريحُ الشارح بعدُ بأن استعارةَ جميع المعارف الغير المشتقَّة أصليَّةٌ، واعتبارَ الاستعمال، فلا يشمَلُها، ويوافِقُه القولُ بأنّ استعارتَها تَبَعِيَّةٌ. فتدبر.

هذا، وقال بعضهم: اسمُ الجنس يشملُ المَصْدَرَ الصريحَ والمؤوَّلَ، نحو: أعجبني أن قتلتَ زيداً، ويوافِقُه إطلاقُ الشارح في موضعٍ من "رسالته الفارسية": أنّ الاستعارةَ في المؤوَّل أصليَّةٌ، وفَصَّلَ في موضعٍ آخَرَ منها فقال: إن كانت الاستعارةُ فيه بعد دخول (أن)؛ فالاستعارةُ أصليَّةٌ، وإلا؛ فتبعيَّةٌ. ومنهم من جَعَلَ الاستعارةَ تبعيَّةً فيما بعد الحرف المصدريّ دائماً نظراً إلى أن التجوُّزَ إنما وَقَعَ في الفعل بعده، ولا دَخْلَ لـ(أن) في ذلك، بل في مجرَّد التأويل بالمصدر.

(قوله: أَيْ: اسْماً غَيْرَ مُشْتَقٍّ) إنما لم يَقُلْ من أوّل الأمر: إن كان المستعارُ اسماً غيرَ مشتقٍّ؛ ليوافِقَ القومَ في تعبيرهم، ثم يُفَسِّرَه.

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

قال عبدُ الملك العصاميّ في شرحه على المتن: المرادُ: الاشتقاقُ الأصغرُ؛ لأنّ الاشتقاقَ إذا أُطلِقَ؛ حُمِلَ عليه، وهو: أن تَأْخُذَ لفظاً من لفظٍ مُعْتَبِراً في المأخوذ جميعَ الحروف الأصول للمأخوذ منه مع التَّرتيب والموافَقَة في المعنى، ولا بُدَّ من تعميم المشتقِّ المنفيّ هنا والمُثْبَتِ فيما يأتي؛ ليتناوَلَ المشتقّ حقيقةً أو حكماً، كـ: صَهْ ومَهْ وهَيْهَاتَ وأَوَّهْ من أسماء الأفعال الجامدة؛ لتخرجَ عن تعريف الأصليّة، وتَدْخُلَ في تعريف التبعيَّة، فإنّ أسماءَ الأفعال كلَّها مشتقَّةً كانت أو لا في حكم الأفعال في أنّ الاستعارةَ فيها تبعيَّةٌ. اهـ.

أي: تابعةٌ لاستعارة مَصْدَرِ الفعل الذي هو اسمٌ له، لا مصدرُهُ نفسُه؛ إذ لا مصدرَ له، أو لمجرَّدِ تشبيهه على الخلاف في مثلِ ذلك بين الجمهور والعصام الآتي بيانُه مثلاً في استعارة هَيْهَاتَ لمعنى: عَسُرَ، شَبَّهْنا العُسْرَ بالبُعْد، واستَعَرْنا البعدَ للعسر، واشتققنا من البعد بمعنى العسر: بَعُدَ بمعنى: عَسُرَ، وجعلنا: هيهات بمعنى: بَعُدَ المستعار لمعنى عسر. هذا قياسُ مذهب الجمهور في مثل ذلك. وعليه اقتصر مُعَرِّبُ "الرسالة الفارسية"، أو شَبَّهْنا مطلقَ العُسْر بمطلق البعد، فسَرَى التشبيهُ إلى فرديهما اللذين في ضمني: بَعُدَ وعَسُرَ، واستعرْنا بناءً على هذا التَّشبيه الحاصل بالسراية: بَعُدَ لمعنى عَسُرَ، وجعلنا: هيهات بمعنى بَعُدَ المستعار لمعنى عَسُرَ. وهذا قياسُ مذهب العصام في مثل ذلك.

أقول: ومما يَدْخُلُ في المشتقّ بسبب ذلك التعميم: المُصَغَّرُ والمنسوبُ، فتكون استعارتُهما تبعيَّةً، أي: تابعةً لاستعارة مصدري المشتقَّين اللذين هما بمعناهما ـ أعني بهذين المشتقين: لفظَ صغيرٍ ولفظَ مُنْتَسِبٍ إلى كذا مثلاً ـ قياساً

اسمُ الجنس في عُرْف النُّحَاة........................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

على مذهب الجمهور في مثل ذلك، أو لمجرَّدِ تشبيهه قياساً على مذهب العصام في مثلِ ذلك. مثلاً في: رُجَيْل المستعارِ للكبير العظيم المتعاطي ما لا يَلِيقُ به، شُبِّهَ تعاطي ما لا يليقُ بالصِّغَر، واستُعِيرَ الصِّغَرُ لتعاطي ما لا يليقُ، واشتُقَّ من الصغر: صغيرٌ بمعنى متعاطي ما لا يليقُ، وجُعِلَ: رُجَيْل بمعنى: صغيرٍ، أي: متعاطي ما لا يليقُ، أو شُبِّهَ مطلقُ تعاطي ما لا يليقُ بمطلق الصِّغَر، فسرى التشبيهُ إلى فرديهما اللذين في ضمني متعاطي ما لا يليق ورجيل، واستعير له بناءً على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ: رُجَيْل للمتعاطي ما لا يليق. وكذا يُقَال في: قُرَشِيٌّ المستعار للمتخلِّقِ بأخلاق قريشٍ.

والحاصلُ: أنّ رُجَيْلاً وقُرَشِيّاً لما كانا بمعنى: صغيرٍ ومنتسبٍ إلى قريشٍ؛ كانا في حكمهما. هذا هو الذي ينبغي التعويلُ عليه. وأما قول بعضهم: ينبغي أن يَجْرِيَا على العَلَم المشتهر بصفةٍ؛ فعلى قياس بَحْثِ العصام في "أطوله" تكون استعارَتُهما تبعيَّةً، وعلى قياس مذهب الجمهور تكون أصليَّةً ـ؛ ففيه عندي نَظَرٌ؛ للفرق بينهما وبين العلم المشتهر بصفةٍ؛ لأن كونَهُ في تأويل المشتقِّ ليس بالوضع الأصليّ، بخلافهما، فإنّ كونَهما في تأويل المشتقِّ بالوضع الأصلي، فهما كاسم الفعل. فاحفظه.

(قوله: اسْمُ الجِنْسِ فِي عُرْفِ النُّحَاةِ... إلخ) أشار الشَّارحُ بذلك إلى نُكْتَةِ تفسير المصنِّف اسمَ الجنس بما ذَكَرَه مع أنّ التفسير من وظائف الشارح. وحاصلُها: أنه لَمَّا كان فيه اختلافُ اصطلاحاتٍ لا يَصِحُّ هنا إلا واحدٌ منها؛ عَيَّنَ المصنِّفُ هذا الواحدَ دَفْعاً لتوهُّم إرادة غيره مما لا تصحُّ إرادتُه هنا.

يساوِقُ النَّكِرَةَ، فيتناول المشتقَّات: النكرةَ، ....

(قوله: يُسَاوِقُ النَّكِرَةَ) أي: يفيدُ معناها، أعمُّ من أن يكونا مترادفين كما عند القائل بأنهما اللفظُ الموضوعُ لواحدٍ من الأفراد لا بعينه، وإن شئتَ قلتَ: للفرد المنتشر، أو متساويين كما عند القائل بأن اسمَ الجنس: اللفظُ الموضوعُ للماهيّة لا باعتبار حضورها ذِهْناً، والنكرةَ: اللفظُ الموضوعُ لواحدٍ من الأفراد لا بعينه، وإن شئتَ قلتَ: للفرد المنتشر، فتعبيرُهُ بالمُسَاوَقَة لتجريَ عبارتُه على كلٍّ من المذهبين: مذهبِ الترادف، وهو الاتِّحادُ مفهوماً وماصَدَقاً، ومذهبِ التساوي، وهو الاتّحادُ ماصَدَقاً فقط.

أقول: وَجْهُ كون المساوقة أعمَّ: أنها في اللغة: مُتَابَعَةُ شيءٍ لشيءٍ، ومُزَاحَمَتُه له. قال في "القاموس": تَسَاوَقَتِ الإبلُ: تَتَابَعَتْ، والغنمُ: تزاحَمَتْ في السَّيْر. اهـ. فكأنَّ اللفظين تتابعا وتزاحما على معنىً واحدٍ، وهذا أعمُّ من الترادف والتساوي. ثم رأيتُ بعضَهم وَجَّهَه: بأن المساوقةَ في الأصل: كونُ الشيئين على ساقٍ واحدٍ.

وقال يس: دعوى الشارح ـ وإن أقرَّها المحشّي وشيخُنا، يعني: الغنيميَّ ـ مَحَلُّ نَظَرٍ عندي؛ لأن النكرةَ عند النُّحاة: ما شَاعَ في أفراد جنسٍ موجودٍ أو مُقَدَّرٍ، وخاصَّتُها ما يقبل (أل) أو يَقَعُ موقعَ ما يَقْبَلُها، لا فَرْقَ في ذلك بين اسم الجنس واسم الجمع والجمع، فاسمُ الجنس: ما قَابَلَ اسمَ الجمع والجمع، وهو عندهم قسمان: إفراديٌّ وجَمْعِيٌّ، وكلٌّ منهما يكون معرفةً ونكرةً.

والحاصلُ: أنّ بين النكرة واسم الجنس عند النُّحاة عموماً وخصوصاً وجهيّاً، والكلامُ على ذلك مبسوطٌ في باب جمع التكسير.

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

نعم مُسَاوَقَةُ اسم الجنس للنكرة هو مقتضى كلام أهل المعاني في بحث تعريف المسند إليه وتنكيره كما لا يخفى على العارف بكلامهم في هذا المقام.

واعلم أنهم اختلفوا فيما وُضِعَ له اسمُ الجنس، فالتحقيقُ: أنّه موضوعٌ للماهيَّة بلا قيدٍ من وَحْدَةٍ وغيرها، وهو المعبَّرُ عنه في الأصول بـ: المُطْلَق، وتقسيمُهُ إلى إفراديٍّ وجمعيٍّ باعتبار الاستعمال. وقيل: إنه موضوعٌ للماهيَّة بقيدِ وَحْدَةٍ ما، وتُسَمّى: فرداً منتشراً، وعليه جَرَى الآمِدِيُّ وابن الحَاجِبِ[١]، قال التاجُ السُّبْكِيُّ[٢]: توهَّماه النكرةَ، وكلامُ السَّعْدِ في بحث المعرَّف بـ(أل) في الفرق بين علم الجنس واسمه مبنيٌّ عليه كما قاله السيِّدُ. اهـ.

أقول: ما ذكره عن النُّحاة في معنى النكرة واسمِ الجنس هو معنى النكرة المقابلة للمعرفة، واسمِ الجنس المقابل لاسم الجمع والجمع، وللنُّحَاة فيهما اصطلاحٌ آخَرُ نَبَّهُوا عليه في باب العلم في الفرق بين علم الجنس واسمه، والنكرةُ هو ما أشار إليه الشارحُ، وبَيَّنّاه سابقاً، فمرادُ الشارح: النكرةُ المقابلةُ لاسم الجنس على وجه الترادف أو التساوي على الخلاف، واسمُ الجنس المقابل للنكرة كذلك، فسَقَطَ النَّظَرُ. فتأمَّلْ.

---

(١) الآمدي: علي بن محمد، سيف الدين، أبو الحسن، أصولي، باحث، ولد في ديار بكر، تعلم في بغداد والشام، وانتقل إلى القاهرة، عاد إلى دمشق، وتوفي فيها سنة (٦٣١هـ).
وابن الحاجب: عثمان بن عمر، جمال الدين، أبو عمرو، فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية، ولد في مصر، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية، وكان أبوه حاجباً، فعُرف به. توفي سنة (٦٤٦هـ).

(٢) السبكي: عبد الوهاب بن علي، أبو نصر، تاج الدين، قاضي القضاة، المؤرخ، ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها، وتوفي بها سنة (٧٧١هـ).

ولا يتناوَلُ: أُسَامَةَ والأسد ونظائره، فلا تَصِحُّ إرادتُهُ في هذا المقام؛ لشمول الاستعارة الأصليَّة.........................

(قوله: وَلَا يَتَنَاوَلُ أُسَامَةَ) لم يَذْكُرْ عَلَمَ الشخص ـ مع أنه ليس باسم جنسٍ أيضاً ـ؛ لأن مقصودَهُ: ذِكْرُ ما تجري فيه الاستعارةُ الأصليَّةُ مما ليس باسم جنسٍ في عُرْفِ النُّحاة، والعلمُ الشَّخصيُّ لا تجري فيه الاستعارةُ أصلاً فضلاً عن الأصليَّة، وفيه تفصيلٌ سيأتي. قاله الزيباريّ.

(قوله: وَالأَسَدَ) (أل) فيه من المحكيّ لا من الحكاية. شيرانسي.

(قوله: وَنَظَائِرَهُ) أي: نظائرَ ما ذُكِرَ من بقيَّة المعارف، فإفرادُ الضمير ـ مع أنّ المرجعَ مُثنّى ـ لتأوُّلِه بالمذكور ـ. وفي بعض النسخ بالتثنية، وهي ظاهرةٌ. وجَعَلَ الشيرانسيُّ الضميرَ راجعاً إلى (الأسد)، والمراد بنظائره: سائرُ المعرَّفات بـ(أل)، والأوَّلُ أفيدُ.

(قوله: فَلَا تَصِحُّ إِرَادَتُهُ هُنَا) الفاءُ في جوابِ شرطٍ مُقَدَّرٍ، أي: وإذا كان متناولاً للمشتقَّات النكرة، وغيرَ متناولٍ لأسامة والأسد ونظائرهما؛ فلا تَصِحُّ إرادتُه في مقام بيان الاستعارة الأصليَّة والتبعيَّة؛ لأنه يلزمُ عليه أن يكون تعريفُ الأصليَّة المفهومُ من التقسيم غيرَ جامعٍ؛ لخروج نحو أسامة والأسد عنه، وغيرَ مانعٍ؛ لدخول المشتقَّات النكرة فيه، وتعريفُ التبعية المفهوم من التقسيم غيرَ مانعٍ لدخول نحو أسامة والأسد فيه، وغيرَ جامعٍ لخروج المشتقات النكرة عنه. ويَحتملُ أنّ الفاءَ تفريعيَّةٌ على مقدَّرٍ، أي: وذلك مُفْسِدٌ للتعريفين المفهومين من التقسيم، فلا تَصِحُّ... إلخ.

(قوله: لِشُمُولِ الاسْتِعَارَةِ الأَصْلِيَّةِ) أي: في نفس الأمر.

جميعَ المعارف الغيرِ المشتقَّة إلا العَلَمَ الشخصيّ، وعدم شمولها المشتقات. وقد جَعَلَ صاحبُ "رسالة الوضع" اسمَ الجنس مُقَابِلاً للمصدر والمشتقّ، فلا تَصِحُّ إرادتُهُ هنا أيضاً،..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: جَمِيعَ المَعَارِفِ) دَخَلَ فيه: الضميرُ واسمُ الإشارة والموصولُ والمعرَّفُ بـ(أل) والمنادى المقصودُ، فالاستعارةُ في الأوّل كما في التعبير عن المذكَّر بضمير المؤنث لشبهه بها والعكس، وفي الثاني كما في الإشارة إلى المعقول بهذا مثلاً، وفي الثالث كما في التعبير عن المذكَّر بموصول المؤنَّث لشبهه بها والعكس، وفي الرابع كما في قولك: جاءني أسدٌ فأكرمتُ الأسدَ، وفي الخامس كما في قولك: يا أسدُ ازمِ العِدَا.

وإذا رَجَعَ الضميرُ أو اسمُ الإشارة إلى شيءٍ عُبِّرَ عنه بغير لفظه مجازاً؛ لم يكن في الضمير ولا في اسم الإشارة تجوُّزٌ باعتبار ذلك، نحو: جاءني هذا الأسدُ الرَّامي فأكرمتُه؛ لأن وَضْعَهما على أن يعودا إلى ما يُراد منهما، سواءٌ عُبِّرَ عنه بحقيقته أو مجازه. هذا هو التحقيقُ.

(قوله: إِلَّا العَلَمَ الشَّخْصِيَّ) أي: فلا تجري فيه الاستعارةُ أصلاً على التفصيل الآتي، ولا يُعْتَرَضُ بالمفهوم إذا كان فيه تفصيلٌ.

(قوله: وَعَدَمِ شُمُولِهَا) أي: في نفس الأمر.

(قوله: فَلَا تَصِحُّ إِرَادَتُهُ أَيْضاً) لأنه يلزمُ عليه أن يكون تعريفُ الأصليَّة المفهومُ من التقسيم غيرَ جامعٍ؛ لخروج استعارة المصدر، وتعريفُ التبعية المفهوم من التقسيم غيرَ مانعٍ؛ لدخول استعارة المصدر.

وإن كان أقربَ من الأوّل، فلعلَّ اسمَ الجنس في عُرْفِ هذا الفنّ:........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَإِنْ كَانَ أَقْرَبَ مِنَ الأَوَّلِ) وَجْهُه ما علمتَ من أنّه يلزم على الأوّل: كونُ كلٍّ من تعريفي الأصليَّة والتبعيَّة غيرَ جامعٍ وغيرَ مانعٍ، وعلى الثاني: عدمُ جامعيَّةِ تعريف الأصليَّة فقط، وعدمُ مانعيَّة تعريف التبعيَّة فقط، فهو أَخَفُّ ضَرَراً من الأوّل.

واعتُرِضَ قوله: (أقرب) بأنه يقتضي أنّ في الأول قُرْباً مع أنه لا قُرْبَ فيه.

وأُجيبَ: بأن فيه قُرْباً في الجملة من جهة أنّ الأفرادَ المعترضَ بها عليه قليلةٌ بالنسبة لما لم يُعْتَرَضْ به.

وأما الجوابُ: بأنّ أفعلَ التفضيل على غير بابه؛ فمردودٌ بما صَرَّحوا به من أنّ أفعلَ التفضيل مع (من) لا يكون على غير بابه.

(قوله: فَلَعَلَّ... إلخ) الفاءُ فصيحةٌ، أي: إذا علمتَ ما لَزِمَ على المعنيين المتقدمين فلعل... إلخ، وإنما عَبَّرَ بـ(لعل) مع جَزْمِ المصنِّف به؛ لاحتمال أن يكون قولُ المصنِّف: (أي: اسماً غيرَ مشتقّ) تفسيراً من عنده لمرادهم، وليس لهم اصطلاحٌ في ذلك، لكن ما ترجّاه في معنى ما نقلناه سابقاً عن السعد والسيّد، فكان الأَوْلى جَزْمُ الشَّارح به تبعاً لهما. فتأمل.

قال يس: ولعلَّ هذا ـ أي: اسمَ الجنس بهذا المعنى ـ اصطلاحٌ لهم في هذا الباب؛ لِمَا عرفتَ: أنَّ كلامَهم في أحوال المسند إليه يخالِفُه، ولا بُعْدَ في ذلك، ألا ترى أنّ المفردَ عند النُّحاة مختلفٌ في أبواب، وكذا الاسمُ في باب الكلمة، والكلامُ له إطلاقٌ غيرُ إطلاقه في باب العَلَم؟ اهـ.

كلُّ ما يقابِلُ المشتقَّ، لكنّ قولَهم: العَلَمُ لا يُستعارُ لمنافاته الجنسيَّة لاقتضائه الشخصيّة، يَدُلُّ على أنّ اسمَ الجنس عندهم: ما يُقابِلُ الشخصَ، وإلا؛ فالمشتقُّ أيضاً ينافي الجنسيَّةَ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: كُلُّ مَا) أي: اسمٌ كليٌّ، فاندفع بإيقاع (ما) على الاسم الاعتراضُ بدخول الحرف، وعُلِمَ من وصفه بالكليّ: أنّ اسمَ الجنس يُقَابِلُ المشتقَّ والشخصَ جميعاً، وإنما اقتصر الشارحُ على ذِكْرِ المشتقِّ لِعِلْمِ مقابلة اسم الجنس للشخص من إيقاع (ما) على الاسم الموصوف بالكليّ، وهذا ضابطٌ لا تعريفٌ حتى يُعْتَرَضَ بأن التعريفَ لا يُؤْتَى فيه بـ(كل)؛ لأنها للأفراد، والتعريفُ للماهيَّة.

(قوله: لَكِنَّ قَوْلَهُمْ... إلخ) استدراكٌ على ما ترجّاه، قَصَدَ به إبعادَهُ والاعتراضَ على المصنِّف في ذكره له بقوله: (أي: اسماً غيرَ مشتقّ). وحاصلُهُ: أنّ تعليلَهم عدمَ استعارة العَلَم بمنافاته الجنسيَّة ـ أي: الكونَ اسمَ جنس ـ يُنَافِي ما ترجّاه من أنّ اسمَ الجنس ما يقابِلُ المشتقَّ والشخصَ؛ لأنه يَدُلُّ على أنه ما يقابِلُ الشخصَ فقط لا ما يقابله والمشتقّ جميعاً؛ لأنا لو قلنا: اسمُ الجنس ما يقابِلُهما؛ لم يَصِحَّ تعليلُهم المذكورُ؛ لاقتضائه أنّ المشتقَّ لا يُسْتَعَارُ لمنافاته أيضاً الجنسيَّةَ ـ أي: الكونَ اسمَ جنسٍ ـ على ما ترجّاه، مع أنه يُستعارُ اتفاقاً. ففي كلام الشارح حذفُ جواب (إن)، وإقامةُ علَّته مقامه.

ودُفِعَتْ المنافاةُ بوجهين:

○ الأول: أنّ قولَهم هذا إنما ذكروه في بَحْثِ مطلق الاستعارة، والمنفيُّ في ذلك القول ليس الاستعارةُ الأصليَّةُ، بل مطلقُ الاستعارة لاشتراط الجنسيَّة ـ أي: الكلية ـ في المشبَّه به في مطلق الاستعارة ليُمْكِنَ ادّعاءُ دخول المشبَّه في

. . . .

جنس المشبَّه به، وجَعْلِه من أفراده الغير المتعارفة، فيكون الجنسُ هناك في مقابلة الشخص، وهو لا ينافي حَمْلَ اسم الجنس في خصوص بحث الاستعارة الأصلية على الكليّ المقابِلِ للمشتقّ والشخص جميعاً.

وحاصلُ هذا الوجه: أنّ المراد بالجنسيَّة في تعليلهم المذكور: الكليَّةُ، لا الكونُ اسمَ جنسٍ بالمعنى المصطلح عليه في خصوص هذا الباب، والمشتقُّ إنما يُنَافِي الجنسيَّةَ بهذا المعنى، لا بمعنى الكليّ المقابل للشخص المراد في بحث مطلق الاستعارة.

○ الثاني: أن يكون اسمُ الجنس هناك أيضاً ما يُقَابِلُ الشخصَ والمشتقَّ جميعاً، ويصحُّ تعليلُهم، وذلك لأن اسمَ الجنس اعتُبِرَ فيه الكليَّةُ وعدمُ الاشتقاق، فمنافاةُ الشَّخص له من جهة اعتبار الكليَّة فيه، ومنافاةُ المشتقِّ له من جهة اعتبار عدم الاشتقاق فيه، ولا شَكَّ أن المنافاةَ للجنس من الجهة الأُولى تمنعُ مطلقَ الاستعارة لوجوب اعتبار الكليَّة في مطلق المستعار منه، وهذه المنافاةُ مُرَادُهم في التعليل بدليل قولهم: (لاقتضائه الشخصيّة)، فكأنهم قالوا: المانعُ من الاستعارة: منافاةُ الجنسيَّة التي تسبّب اقتضاءَ الشخصيَّة لا مطلقاً، والمنافاةُ له من الجهة الثانية لا تَمْنَعُ مطلقَ الاستعارة، بل الأصليَّةَ فقط، فلا يلزم من منافاة المشتقِّ للجنس من الجهة الثانية عَدَمُ جَرَيَان الاستعارة فيه.

وحاصلُ هذا الوجه: تسليم أن المراد بالجنسية في تعليلهم: الكونُ اسمَ جنسٍ بالمعنى المصطلح عليه هنا، وأنّ الاصطلاحَ هنا وهناك واحدٌ، لكنْ

ولا يخفى أنّ قوله: (أي: اسماً غير مشتق) يتناول العلمَ الشخصيَّ، فكأنه أراد: اسماً كليّاً غيرَ مشتقٍّ، وحينئذٍ يَخْرُجُ عنه العلمُ المُشْتَهِرُ بصفةٍ مع أنه يُستعارُ، إلا أن يُراد: اسماً كليّاً حقيقةً أو حكماً،...............

للمنافاة جهتان، المانعُ منهما لمطلق الاستعارة واحدةٌ فقط: هي التي اعتبروها هناك. فافهم.

(قوله: يَتَنَاوَلُ العَلَمَ الشَّخْصِيَّ) أي: مع أنه لا يُستعارُ أصلاً عند الجمهور على تفصيلٍ يأتي. واعتراضُ المحشّي على الشارح: بأن العَلَمَ خارجٌ عن المُقْسَم الذي هو المستعارُ في قوله: (إن كان المستعارُ... إلخ)، أي: فهو خارجٌ عن تعريف اسم الجنس؛ مدفوعٌ بأن المقسمَ بمنزلة المعرَّف، والتقسيمُ بمنزلة التعريف، والمعرَّفُ لا يُنْظَرُ إليه في الإدخال والإخراج، وإلا؛ لَزِمَ أن كلَّ تعريفٍ صحيحٌ. قاله يس.

(قوله: مَعَ أَنَّهُ يُسْتَعَارُ) أي: استعارةً أصليَّةً عند الجمهور؛ لأنه كاسم الجنس في خروج الصفة المنفهمة منه عن مدلوله بخلاف المشتقّ، وصَرَّحَ البهاءُ السُّبْكِيُّ في "عروس الأفراح"[١]: بأنها تبعيَّةٌ لتأوُّله بمشتقٍّ، وكذا بَحَثَ الشارحُ في "أطوله". ومَن فَهِمَ من كلام الشارح في "أطوله": أنه فَرَّقَ بين المشهور بصفة المشتقِّ والمشهور بصفة الجامد، فجَعَلَ الاستعارةَ في الأوّل تبعيَّةً دون الثاني؛ فليس فَهْمُه بسديدٍ. وقد بَسَطْنا الكلامَ على المذهبين في رسالتنا البيانيَّة.

---

(١) "عروس الأفراح" شرح تلخيص المفتاح، مؤلفه أحمد بن علي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي، المتوفى سنة (٧٦٣هـ).

وحينئذٍ يتناوَلُ العلمَ الجامدَ المشتهرَ بصفةٍ، فإنه في حُكْمِ الكليّ عندهم، وتَخْرُجُ عنه الأعلامُ الشخصيَّةُ الغيرُ المشتهرة. ولا يخفى أنه تكلُّفٌ جداً..

(قوله: الجَامِدَ) إنما قَيَّدَ بالجامد؛ لخروج العلم المشتهر المشتقّ بقيد غير مشتقّ على ما سيذكره بعدُ في قوله: (ويخرج عنه نحو حاتم... إلخ). وفي بعض النسخ زيادة: (إذا لم يكن مُشْتَقّاً)، وهي زيادةٌ لا يُحتاجُ إليها أبداً.

(قوله: فِي حُكْمِ الكُلِّيِّ) أي: غيرِ المشتقّ عند القائلين: بأن استعارةَ العَلَمِ المشتهر أصليَّةٌ لما مر.

(قوله: وَتَخْرُجُ عَنْهُ الأَعْلَامُ... إلخ) أي: جامدة كانت أو مشتقَّةً؛ لأنها ليست كليَّةً لا حقيقةً ولا حُكْماً، فلا تَصِحُّ استعارَتُها أصلاً لاشتراط كليَّة المستعار منه لابتناء الاستعارة على ادّعاء دخول المشبَّه في المشبَّه به، وجَعْلِه فرداً من أفراده. نَقَلَ اتّفاق القوم على ذلك المولويُّ في "تعريب الرسالة الفارسية"، ثم ذَكَرَ مخالفةَ العصام لهم، وأنّه مَنَعَ الاشتراطَ المذكورَ، ومَنَعَ ابتناءَ الاستعارة على الادّعاء السابق، وأنّه يَصِحُّ ابتناؤُها على دعوى الاتّحاد بين دالَّي المشبَّه والمشبَّه به إذا كان المشبَّهُ به جزئيّاً، بل هذا أتمُّ وأبلغُ.

أقول: سَبَقَه إلى ذلك العلامةُ التفتازانيُّ في "تلويحه"، والسيِّدُ في "شرح المفتاح" وغيرهما كما يُعْلَمُ بالوقوف على رسالتنا البيانيَّة.

(قوله: وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ تَكَلُّفٌ) يعني: تقدير قيدٍ لم يُذْكَرْ في العبارة، وهو (كليّاً)، وتعميمُ هذا القيد للحقيقي والحكمي.

(وقوله: جِدّاً) أي: تكلُّف جدّ، فهو مفعولٌ مطلقٌ.

سيَّما في مقام التفسير، ومع ذلك يَخْرُجُ عنه نحو: حاتم عَلَماً مع أنّ الاستعارةَ فيه أصليَّةٌ، ويدخلُ في مفهوم التَّبَعِيَّة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: سِيَّمَا فِي مَقَامِ التَّفْسِيرِ) مرتبطٌ بمحذوفٍ، أي: والتكلُّفُ يُحْتَرَزُ عنه سيما في مقام التفسير ـ يعني: التعريف ـ؛ لأن القصدَ فيه الإيضاحُ. وفي كلامه استعمالُ (سيما) بدون (لا)، وهو ممنوعٌ.

(قوله: وَمَعَ ذَلِكَ) أي: التكلُّف المذكور (يَخْرُجُ عَنْهُ) أي: عن هذا التفسير (نَحْوُ: حَاتَمٍ عَلَماً) أي: فإنه مشتقٌّ من: الحَتْمِ بمعنى الحكم مع أنّ استعارتَهُ أصليَّةٌ عند الجمهور الذين منهم المصنِّفُ، فيكون تعريفُ الأصليَّة غيرَ جامعٍ. والمراد بنحوه: كلُّ عَلَمٍ مشتقٍّ في الأصل مشتهرٍ بصِفَةٍ.

(وقوله: وَيَدْخُلُ فِي مَفْهُومِ التَّبَعِيَّةِ) أي: فيكون تعريفُها غيرَ مانعٍ.

وأُوردَ عليه: أنّ نحو حاتمٍ غيرُ مشتقٍّ حال العلميَّةِ؛ لعدم دلالته حالها على غير الذات وإن كان مُشْتَقّاً قبلها. هذا ما قاله المحشّي.

وقَرَّرَ الوسطانيُّ عبارةَ الشارح بوجهٍ لا يَرِدُ عليه ما ذُكِرَ، فقال ما حاصله: يعني: أنه يخرج عنه بقيد غيرِ مشتقٍّ بحسب ظاهره نحوُ: حاتمٍ، فلا بُدَّ من تأويلٍ آخَرَ في هذا القيد أيضاً، بأن يُرَادَ بغير المشتقّ: ما لم يكن في حكم الجامد، وليس المراد: عدمَ إمكان إدخاله في ذلك التفسير، بل مرادُهُ: أنّ ذلك التفسيرَ غيرُ لائقٍ بمقام التفسير؛ لاحتياج كلٍّ من القيدين فيه إلى تأويلٍ غيرِ لائقٍ بما يُورَدُ للإيضاح. اهـ.

أقول: هذا يقتضي أن نحوَ: حاتم حالَ العلميَّة مشتقٌّ إلا أنه في حكم

(فَالاَسْتِعَارَةُ أَصْلِيَّةٌ) يُعْرَفُ وجهُ أصالتها بعد معرفة وجه تبعيتها.

الجامد، وهو وجيهٌ، ويمكن أن يَرْجِعَ إليه قولُ المحشّي: إنه غيرُ مشتقٍّ حالَ العَلَمِيَّةِ بأن يراد: إنه غيرُ باقٍ على معناه الاشتقاقيّ حالَها. فتأمل.

(قوله: يُعْرَفُ وَجْهُ أَصَالَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَةِ وَجْهِ تَبَعِيَّتِهَا) أقول: المتبادِرُ: أنّ الضميرَ الأوَّلَ يرجعُ إلى الأصلية، ولا يصحُّ إرجاعُ الثاني إليها، فيكون راجعاً إلى الاستعارة من حيث هي، أي: لا بقيد كونِها أصليَّةً، أو يكون راجعاً إلى التبعيَّة المفهومةِ من قوله: (تبعيتها)، أو يكون الضميران راجعين إلى الاستعارة من حيث هي.

وإنما قال: (يعرف... إلخ)؛ لأنّ المصنِّفَ نبّه على وجه تسمية التبعيّة، فيُعرفُ منه توجيهُ تسمية ما يقابلها بما يقابِلُ اسمَها، ولأن وَجْهَ تسمية التبعيَّة وجوديٌّ، ووجهَ تسمية الأصليَّة عدميٌّ، وتَعَقُّلُ العدميِّ فَرْعُ تعقُّل الوجوديّ.

ووَجَّهَ شيخُنا الملويُّ في شرحه تسميتَها أصليَّةً بثلاثةِ أوجهٍ:

○ أحدها: أنها ليست مُفَرَّعَةً عن شيءٍ، بل مُسْتَقِلَّةٌ برأسها بخلاف التبعيَّة كما يأتي.

○ ثانيها: أنها أصلٌ في الجملة للتبعيّة؛ لأن بعضَ أفرادها ـ وهو استعارةُ المصدر والمتعلّق ـ أصلٌ لاستعارة المشتقّ والحرف. وبهذين الوجهين يُشْعِرُ قولُ المصنِّف: (لجريانها... إلخ).

○ ثالثها: أنها الكثيرُ، من قولهم: هذا أَصْلٌ أي: كثيرٌ. قال: والنِّسبةُ على كلٍّ من الأوجه للمبالغة كأحمري. اهـ.

(وَإِلَّا فَتَبَعِيَّةٌ ؛ لِجَرَيَانِهَا فِي اللَّفْظِ المَذْكُورِ) أي: المستعار المشتقّ والحرف ،

أي: ولأجل المبالغة اغتُفِرَ نسبةُ الشيء إلى نفسه.

وأقول: بل النسبةُ على الثاني من نسبة العامّ إلى الخاصّ، وعلى الثالث من نسبة الخاصّ إلى العامّ.

(قوله: وَإِلَّا فَتَبَعِيَّةٌ) قال الفنريُّ في "حواشي المطول": إنما تَعَرَّضُوا للاستعارة المصرَّحة ، والظاهرُ: تحقُّقُ الاستعارة التبعيَّة المكنيَّة ، كما في قولك: أعجبني إراقةُ الضَّارب دَمَ زيدٍ ، ولعلهم لم يتعرَّضوا لها لعدم وجدانهم إياها في كلام البلغاء. اهـ.

وحاصل تقريرها: أنه شُبِّهَ في النفس الضَّرْبُ بالقتل ، واشتُقَّ منه: قاتل ، فهو استعارةٌ مكنيَّةٌ ، وإراقةُ الدم تخييلٌ ؛ لأن أكثرَ استعمالها في القتل.

(قوله: لِجَرَيَانِهَا فِي اللَّفْظِ المَذْكُورِ) المتبادِرُ: أنّ الضميرَ راجعٌ إلى الاستعارة المتقدِّمة التي بمعنى: لفظ المشبَّه به المستعمل في المشبَّه لعلاقة المشابهة ، فالظرفيَّةُ من ظرفيَّة الكليِّ في الجزئي ، ويَصِحُّ رجوعُهُ إلى الاستعارة بمعناها المصدريّ - أعني: استعمالَ لفظ المشبَّه به في المشبَّه لعلاقة المشابهة - على طريق الاستخدام ، فالظرفيَّةُ من ظرفيَّة الصِّفَة في الموصوف كما في المحشّي.

واعتُرِضَ: بأنّ الاستعمالَ صِفَةٌ للمتكلِّم لا للكلمة.

وأجيب: بأن المراد من كونه صِفَةً للكلمة: أنّه متعلِّقٌ بها من حيث وقوعه عليها.

فإنهما بَقِيَا لقوله: (وإلا). (بَعْدَ جَرَيَانِهَا.................

(وقوله: المَذْكُورِ) يَحتملُ أن المراد به: المذكور في عبارة المصنف، أي: المذكور بالقوّة في قوله: (وإلا)، وبه يُشْعِرُ قولُ الشارح: (فإنهما بقيا لقوله: وإلا)، ويَحتملُ أن المرادَ به: المذكورُ في عبارة المستعير، سواءٌ كان بالفعل كما في قولك: قَتَلْتُ زيداً أي: ضربتُه، أو: بالقوَّة كما في الجملة المقدَّرة المستغنَى عن ظهورها بـ: نعم المجابُ بها سؤالُ من قال: أقتلتَ زيداً أي: أضربته؟ فقَتَلَ في الجملة المقدَّرة استعارةٌ مصرَّحةٌ تبعيَّةٌ كما في "تعريب الرسالة الفارسية". وبَسَطْناه في رسالتنا البيانيّة.

(قوله: فَإِنَّهُمَا بَقِيَا) أي فضلاً لقوله: (وإلا).

قال المحشّي وغيره: أي: على زَغْمِ الماتن، وإلا؛ فقد تقدّم من الشارح: أنه يبقى مثلُ حاتمٍ عَلَماً أيضاً. اهـ.

وأقول: فيه نظرٌ؛ لأن حُكْمَ الشارح فيما تقدّم على نحو حاتم علماً بالدخول في التبعيَّة إنما هو باعتبار كونِه مشتقّاً، فليس هو بخارجٍ عن المشتقّ حتى يُجْعَلَ أمراً ثالثاً غيرَ المشتقّ والحرف. فتنبه.

(قوله: بَعْدَ جَرَيَانِهَا) أي: بالقوّة وفي الاعتبار، لا بالفعل وفي اللفظ. ونظيرُ ذلك: الاستعارةُ بالكناية على مذهب السَّلف؛ إذ لم يُتَكَلَّمْ بها أصلاً، ولم تُقَدَّرْ في نَظْمِ العبارة، بل مضمرةٌ في النَّفس فقط. وبهذا يندفعُ استشكال الشارح في "أطوله" كلامَ القوم حيث قال: هذا مُشْكِلٌ جدّاً؛ إذ لا يخفى على مستعيرٍ لمشتقّ أو حرفٍ أنه لا يتكلّم أوّلاً بالمصدر أو متعلّق الحرف، ولا يستعير شيئاً منهما، وهذا هو الذي يليقُ بالسَّكاكيِّ أن يجعلَهُ وجهاً لردِّ التبعيَّة إلى المكنيَّة. اهـ.

فِي المَصْدَرِ إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ مُشْتَقّاً) وذلك لأنه إذا أريد استعارةُ: قَتَلَ...

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فِي المَصْدَرِ) أي: ولو مقدَّراً، فإنّ بعضَ المشتقَّات لم يُسْمَعْ لها مصدرٌ، كما لم يُسْمَعْ لبعض المصادر كوَيْلَ ووَيْحَ أفعالٌ. يس.

(قوله: إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ مُشْتَقّاً) أي: حقيقةً أو حُكْماً كما مَرَّ بيانُه.

(قوله: وَذَلِكَ) أي: الجَرَيَان في المشتقّ بعد الجريان في المصدر حاصلٌ؛ لأنه... إلخ، والضميرُ للشأن، وهذا التعليلُ لإثبات ما ادّعاه المصنِّفُ من الجريان بعد الجريان، وأما التعليلُ المشارُ إليه بقوله: (وعلل القومُ... إلى آخره)؛ فلبيان السبب الداعي إليه.

وأَوردَ الزيباريُّ على التعليل: أنه لا يَدُلُّ على المدَّعَى؛ لأنه إنما يَدُلُّ على تبعيَّة استعارة المشتقَّات باعتبار موادّها لاستعارة المصدر، دون استعارتها باعتبار هيئاتها.

أقول: يُمْكِنُ دفعُه بأن قوله: (لمفهوم ضرب) تمثيلٌ لا تقييدٌ، فكأنه قال: أو لمفهوم يَقْتُلُ، ويُرَشِّحُه أن قوله: (استعارة قتل) تمثيلٌ أيضاً، لكن على هذا يكون ذِكْرُه بالقوّة: أنّ استعارةَ الفعل باعتبار هيئته تابعةٌ لاستعارة المصدر مجاراةً لمذهب القوم، فلا يُنَافِي أنَّ مرتضاه: أنها تابعةٌ لمجرَّد تشبيه المصدر المقيَّد بأحد الأزمنة بالمصدر الآخر المقيَّد بزمنٍ آخَرَ كما سيأتي.

(قوله: إِذَا أُرِيدَ اسْتِعَارَةُ قَتَلَ) أي: لفظُ: قَتَلَ، فهو المستعارُ، ومعناه المستعارُ منه، ومفهومُ: ضَرَبَ مستعارٌ له.

لمفهوم ضَرَبَ لتشبيه مفهوم ضرب بمفهوم قتل في شدَّة التأثير؛ يُشَبَّهُ الضَّرْبُ بالقتل، ويُستعارُ له القتلُ، ....

(وقوله: لِتَشْبِيهِ... إلخ) علَّةٌ لإرادة الاستعارة.

(وقوله: فِي شِدَّةِ التَّأْثِيرِ) متعلِّقٌ بـ(تشبيه)، فشدَّةُ التأثير هي الجامعُ.

(وقوله: يُشَبَّهُ) جوابُ (إذا).

(وقوله: الضَّرْبُ بِالقَتْلِ) أي: الحَدَثُ المسمَّى ضرباً بالحدث المسمّى قتلاً.

(وقوله: وَيُسْتَعَارُ لَهُ القَتْلُ) أي: لفظُ القتل، ولكون المراد من القتل الثاني لفظُهُ ومن الأول معناه؛ لم يَكْتَفِ في الثاني بضميرٍ مستترٍ يعود إلى القتل الأول.

قال المحشّي: الأَوْلى أن يقول: إذا أريد استعمالُ قَتَلَ في مفهوم ضَرَبَ لتشبيه... إلخ. اهـ.

قيل: وجهُ الأولويَّة: أنّ عبارَتَه تُفْهِمُ أنّ الاستعارةَ تَقَعَ تارةً للتشبيه وتارةً لغير التشبيه، مع أنها مُعْتَمِدَةٌ على التشبيه دائماً. ووجهُ إفهامها ذلك: أنه لما ذكر إرادةَ استعارة قَتَلَ، وقَيَّدَها بالتشبيه، وكان القيدُ يُؤْتَى به مع ما يجوز وجودُ هذا القيد معه وعدمه؛ كان مُفْهِماً لما ذكر.

وقيل: وجهُ الأولويّة: أنّ الاستعارةَ أُخِذَ في مفهومها التشبيهُ، فيكون في الكلام تكرارٌ.

ويُدْفَعُ الوجهُ الأَوَّلُ بأن قوله: (لتشبيه) على تسليم أنّه قيدٌ لبيان الواقع، والثاني بأن في العبارة تجريداً.

. . . .

ثم قال المحشّي: ولعلَّهُ إنما عَدَلَ لما فيه من سوء التقرير. اهـ. أي: لأنه بصَدَدِ تقرير الاستعارة، فلا يُقَرِّرُها بالاستعمال الذي هو أعمّ. ثم قال: والإشعارُ بالاعتراض على حَصْرِهم المجازَ الواقعَ في الفعل في الاستعارة. اهـ. يعني: أنه لو عَدَلَ إلى التعبير بالاستعمال الذي هو أعمُّ؛ لأَشْعَرَ بالاعتراض على حصر القوم المجازَ... إلخ، أي: مع أنه ليس قَصْدُه ذلك. ثم قال: واختارَ التعبيرَ بالتشبيه على المشابهة للإشعار بأن العلاقةَ ينبغي أن تكون ملحوظةً للمستعمل، ولا يكفي مُجَرَّدُ وجودها. اهـ. أي: لأنّ التشبيهَ من الأفعال الاختيارية ـ أي: المسبوقة بالقصد والاختيار ـ.

(قوله: لِتَشْبِيهِ مَفْهُومِ ضَرَبَ) اعترضه البهوتيّ: بأنه لو أَمْكَنَ تشبيهُ أَحَدِ مفهومي الفعلين بالآخر؛ لم يُحْتَجْ إلى التشبيه بين المصدرين، ثم الاشتقاق.

وأجاب بجوابين: **الأوّلُ**: أن اللامَ للعاقبة، أي: ليؤولَ الأمرُ إلى تشبيه مفهوم ضَرَبَ. **الثاني**: أنّ المرادَ: المفهومُ التضمُّنِيُّ، وهو الحَدَثُ، بدليل قوله: (يشبه الضرب بالقتل)؛ إذ لو أراد المفهومَ المطابقيَّ لقال: يُشَبَّهُ الضربُ وزمانُه ونسبتُه.

وأقول: مقتضى صنيعه: حَمْلُ المفهوم في الجواب الأوّل على المفهوم المطابقيّ، وفي كونه يُشَبَّهُ مآلاً نَظَرٌ؛ إذ الظاهرُ: أنّ المفهومَ المطابقيَّ بتمامه لا تشبيهَ فيه في مثالنا أبداً لا حالاً ولا مآلاً؛ إذ الزمانُ والنسبةُ لم يتغيَّرا في مثالنا لا في المشبَّه ولا في المشبَّه به. وأما حَمْلُهُ على المفهوم التضمنيّ؛ فيُوجِبُ التّكرارَ في قوله بعدُ: (يشبه الضرب بالقتل)، فعليه كان المناسِبُ: يُسْتَعَارُ القتلُ للضرب... إلخ.

ويُشْتَقُّ منه: قَتَلَ، ....

والجوابُ: دَفْعُ التكرار بأنّ المفهومَ التضمنيَّ: هو الحدثُ الذي هو جُزْءُ مفهوم الفعل، وأما الحدثُ في قوله: (يشبه الضرب... إلخ)؛ فمُطْلَقٌ عن كونه جزءَ مفهومه. فتأمل.

(قوله: وَيُسْتَعَارُ لَهُ القَتْلُ وَيُشْتَقُّ مِنْهُ: قَتَلَ) وَافَقَ الشارحُ هنا الجمهورَ في قولهم باستعارة المصدر، والاشتقاق منه إذا استُعِيَر قَتَلَ مثلاً لمعنى: ضَرَبَ، وذهب في "رسالته الفارسية" إلى أنه ليس ثَمَّ استعارةٌ للمصدر، ولا اشتقاقٌ منه للمستعار، بل تبعيَّةُ استعارة الفعل مثلاً للتشبيه بين معنيي المصدرين المطلقين المشبَّه والمشبَّه به بسِرَايَة هذا التشبيه منهما إلى فرديهما اللذين في ضِمْنَي الفعلين المستعار والمستعار له، أي: لمعناه مثلاً في استعارة قَتَلَ لمعنى ضَرَبَ ضرباً شديداً شَبَّهْنا مطلقَ الضَّرب الشديد بمطلق القتل، فسَرَى التشبيهُ منهما إلى الضَّرب الشديد والقتل اللذين في ضمني ضَرَبَ وقَتَلَ، فاستَعَرْنا بناءً على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ: قَتَلَ لمعنى: ضَرَبَ ضرباً شديداً.

قال المولويّ: والحقُّ: أنّ مختارَهُ أقلُّ تكلُّفاً، وأزيدُ اطِّراداً.

(قوله: وَيُشْتَقُّ مِنْهُ: قَتَلَ) أقول: هذا ظاهرٌ على مذهب البصريين من أنّ الأصلَ الذي يُشْتَقُّ منه غيرُهُ هو المصدرُ، لا مذهب الكوفيين من أنه الفعلُ. ومذهبُ العصام في "رسالته الفارسية" الذي أسلفناه قريباً ظاهرٌ على مذهب الكوفيين أيضاً، ومن هذا يُعْلَمُ وَجْهُ قول المولويّ: إن مذهبَ العصام أزيدُ اطّراداً. فتدبر.

فيُستعارُ قتل بتَبَعِيَّة استعارةِ القتل، وهكذا باقي المشتقات. وعَلَّلَ القومُ ذلك بما فيه خفاءٌ،..

(قوله: فَيُسْتَعَارُ: قَتَلَ بِتَبَعِيَّةِ اسْتِعَارَةِ القَتْلِ) عبارةُ الشارح هذه تُوهِمُ أنه بعد استعارة المصدر واشتقاق الفعل منه؛ يُستعارُ الفعلُ مع أنّ الأمرَ ليس كذلك؛ لأنّ قَتَلَ المشتقّ من القتل بمعنى الضرب لا يكون إلا بمعنى ضَرَبَ، فلو قلنا: إنه يستعار بعد ذلك لمعنى ضَرَبَ؛ للَزِمَ تحصيلُ الحاصل، فيجب حَمْلُ قوله: (فيستعار... إلخ) على أنّه بيانٌ للحاصل من استعارة المصدر واشتقاق الفعل منه، لا على أنّه بيانٌ لعملٍ آخر.

(قوله: وَعَلَّلَ القَوْمُ ذَلِكَ) أي: جَرَيَانَ الاستعارة في المشتقّ بعد جريانها في المصدر.

(وقوله: بِمَا فِيهِ خَفَاءٌ) أي: بتعليلٍ فيه خفاءٌ. قال في "المطوَّل": وإنما كانت تبعيَّةً؛ لأنّ الاستعارةَ تعتمد التشبيهَ، والتشبيهُ يقتضي كَوْنَ المشبَّه موصوفاً بوجه الشَّبه، أو بكونه مشاركاً للمشبَّه به في وجه الشَّبه، وإنما يَصْلُحُ للموصوفيّة الحقائقُ ـ أي: الأمورُ المتقرِّرَةُ الثابتةُ ـ، كقولك: جِسْمٌ أبيضُ، وبياضٌ صافٍ، دون معاني الأفعال والصفات المشتقَّة منها؛ لكونها متجدِّدَةً غيرَ متقرِّرةٍ بواسطة دخول الزمان في مفهومها وعروضِهِ لها، ودون معاني الحروف، وهو ظاهرٌ. وأما الموصوفُ في نحو: شجاعٌ باسلٌ، وجَوَادٌ فيّاضٌ، وعالِمٌ نِحْرِيرٌ؛ فمحذوفٌ، أي: رجلٌ شجاعٌ باسلٌ. كذا ذَكَرَ القومُ. اهـ.

ثم اعتَرَضَ على هذا التوجيه من وجوهٍ، بَعْضُها مصرَّحٌ به في الشَّرح، وبعضُها مرموزٌ إليه فيه، بيَّنه حواشيه:

. . . .

o أحدها: أنا لا نُسَلِّمُ أنه إنما يَصْلُحُ للموصوفيَّة الأمورُ المتقرِّرَةُ الثابتةُ، وسَنَدُ المنع: أنّ الزمانَ والحركةَ مثلاً يقعان موصوفين مع أنهما ليسا من الأمور المتقرِّرة الثابتة، كقولنا: زمانٌ طويلٌ، وحركةٌ سريعةٌ، فقولُهم: لكونها متجدِّدَةً غيرَ متقرِّرةٍ بواسطة دخول الزمان... إلخ ممنوعٌ أيضاً.

o ثانيها: أنّ المدَّعَى: هو أنّ الحروفَ والأفعالَ والصفاتِ لا تَقَعُ مُشَبَّهاً بها، والذي يُنْتِجُهُ الدليلُ: هو أنه يمتنع وقوعُها مشبَّهاً، فلا ينطبقُ الدليلُ على المُدَّعَى.

o ثالثُها: أنه إن كان مرادُهم بالصفات المشتقَّة من الأفعال: ما عدا أسماء الزمان والمكان والآلة لكون ما عداها هي الصفات، وهي ليست بصفاتٍ اتفاقاً؛ وَرَدَ أنّ هذا الدليلَ لا يتناول هذه الثلاثةَ، فهو أخصُّ من المدَّعَى، وإن كان مرادُهم بها: ما يعمُّ الثلاثةَ على سبيل التجوُّزِ لشمول التعليل ـ أعني: قولَهم: (لكونها متجددة... إلخ) ـ لها؛ وَرَدَ أنّ كلامَهم حينئذٍ مخالِفٌ للإجماع على صلاحيتها للموصوفيَّة، نحو: مقامٌ واسعٌ، ومجلسٌ فسيحٌ، ومَنْبَتٌ طَيِّبٌ، وغير ذلك، ولا تَقَعُ أوصافاً ألبتة.

واعتَرَضَ غيرُهُ أيضاً على ذلك التوجيه كالعصام في "أطوله" والفنري في "حواشيه"، وقد بَيَّنّا جميعَ ذلك مع الجواب عن بعضه في رسالتنا البيانية.

ولما في التعليل المذكور من كثرة المناقشات قال الشارح: (بما فيه خفاء). والتعليلُ المرضيُّ في كون استعارة الفعل تبعيَّةً: أن جُزْءَ معناه ـ أعني: النِّسبةَ ـ غيرُ مستقلٍّ بالمفهوميَّة، بل يتوقَّفُ فَهْمُها على ذِكْر طرفيها المنسوب

. . . .

والمنسوب إليه اللذين جَعَلَ الواضعُ النسبةَ مرآةً لملاحظتهما[1]، وآلةً لتعرف حالهما مرتبطاً أحدُهما بالآخر، وأحدُ الطرفين ـ أعني: الحدث المنسوب ـ وإن كان مذكوراً في ضِمْنِ الفعل؛ فالطرفُ الآخرُ غيرُ مذكورٍ، وهو أمرٌ خارجٌ عن معنى الفعل لا يَدُلُّ عليه الفعلُ إلا التزاماً، فتوقَّفَ تمامُ النِّسبة ـ بل تمامُ معنى الفعل ـ على ذِكْرِ أمرٍ خارجٍ، فصار غيرَ مستقلٍّ بالمفهوميَّة، فلا تجري فيه الاستعارةُ أصالةً، بل تَبَعاً لأصلٍ يَرْجِعُ إليه معنى الفعل بنوعِ استلزامٍ كالمصدر، وإنما لم تَجْرِ أصالةً في غير المستقلِّ بالمفهوميَّة؛ لأنّ الاستعارةَ معتمدةٌ على التشبيه، والتشبيهُ يستلزمُ مُلَاحَظَةَ اتِّصاف كلٍّ من المشبَّه والمشبَّه به بوجه الشَّبه، فلا تجري أصالةً إلا في شيءٍ يَصْلُحُ لأنْ يُلَاحَظَ موصوفاً ومحكوماً عليه، ولا يصلح لذلك إلا المعنى المستقلُّ بالمفهوميَّة.

وقد عُلِمَ من هذا دخولُ النِّسبة في مفهوم الفعل، وبه صَرَّحَ غيرُ واحدٍ من المحقِّقين كالعَضُد والسيِّد والعصام والفنريّ والهَرَوِيّ، فقولُ شيخنا الملويّ: إن الحقَّ: عدمُ دخولها في مفهومه غيرُ ظاهرٍ.

وأما في المشتقِّ؛ فلأن معناه ـ وإن كان مستقلّاً بالمفهومية، وصالحاً لأن يقع محكوماً عليه كما قاله السيِّدُ؛ لانفهام طرفي نسبته منه، وهما الذاتُ والحدثُ ـ؛ فالمقصودُ الأهمُّ فيه: هو المعنى القائمُ بالذات ـ أعني: الحدثَ ـ لا نفسَ الذات، وإلا؛ وَجَبَ ذِكْرُ اللَّفظ الدالِّ على نفس الذات، فإذا كان المستعارُ صِفَةً أو اسمَ مكانٍ مثلاً ينبغي أن يُعْتَبَرَ التشبيهُ فيما هو المقصودُ الأهمُّ.

---

(١) في بعض النسخ: "لملاحظتها".

ولا تفي تلك الرسالةُ بتحقيقه، لكن نحن نُبَيِّنُ لك ما هو من مواهب الواهب الملك العلّام، قريبٌ إلى الأفهام، ....

وأما في الحرف؛ فلعدم استقلال معناه بالمفهوميَّة، فإن معناه نسبةٌ جزئيَّةٌ يتوقَّفُ فَهْمُها على ذِكْرِ طرفيها كالسَّيْر والبَصْرَة في (من) الابتدائية في نحو قولنا: سِرْتُ من البصرة، وكلُّ معنى هو كذلك لا تجري فيه الاستعارةُ أصالةً على ما مرّ. فتدبر.

(قوله: وَلَا تَفِي تِلْكَ الرِّسَالَةُ بِتَحْقِيقِهِ) أي: ولا يَلِيقُ للمتكلِّم على هذه الرسالة المختصرة الاشتغالُ بإيراد ذلك التعليل، وما يَرِدُ عليه مع الاستدلال على ذلك. ويَحتملُ أنه أراد بالرسالة شَرْحَه، والإتيانُ بتلك موضعَ هذه للإشارة إلى نُبُوّها عن أغيارها من المصنَّفات في الحُسْن والعِظَم.

(قوله: لَكِنْ نَحْنُ نُبَيِّنُ لَكَ مَا) أي: تفصيلاً، أو تحقيقاً (هُوَ... إلخ) لا تعليلاً، وإن أَوْهَمَتْ عبارتُه ذلك؛ لأنّه لم يَذْكُرْ تعليلاً فيما سيأتي.

وقال بعضُهم: أي: تعليلاً؛ لأن كلامَهُ فيما يأتي يتضمَّنُ التعليلَ وإن لم يُصَرِّحْ به، يعني: أنّ قولَ الشارح فيما يأتي: (بل اللفظ بتمامه مستعار بتبعية استعارة الجزء) يتضمَّنُ أنها إنما كانت تبعيَّةً؛ لأن استعارةَ اللفظ بتمامه إنما هي بالتَّبَع لبعض أجزائه إما للمادّة وإما للهيئة كما سيأتي.

أقول: فيه: أنّ الذي تضمَّنَهُ إنما هو تعليلُ التَّسمية بالتبعيَّة، لا تعليلُ جَرَيَان الاستعارة في المشتقّ بعد جريانها في المصدر، والكلامُ فيه. فافهم.

(قوله: قَرِيبٌ إِلَى الْأَفْهَامِ) خبرٌ بعد خبرٍ.

فإنه قريبُ المسلك غيرُ بعيد المَرَام، وهو: أنّ المشتقّات موضوعةٌ بوضعين: وَضْعِ المادَّة والهيئات، ....

(وقوله: فَإِنَّهُ) علّةٌ لقُرْبِه إلى الأفهام. (وقوله: قَرِيبُ المَسْلَكِ) فيه استعارةٌ مصرَّحةٌ، حيث شَبَّهَ الألفاظَ الآتيةَ بالمسلك الذي هو الطريقُ، واستعار لها اسْمَه، والقربُ بمعنى قِصَر المسافة حسّاً ترشيحٌ، وبمعنى القلَّة تجريدٌ أو قرينةٌ.

(وقوله: غَيْرُ بَعِيدِ المَرَامِ) أي: غيرُ بعيدِ المطلوب الذي هو المعنى، وهو تأسيسٌ لا تأكيدٌ لقوله: (قريب المسلك)؛ لأنه لا يلزم من قلّة الألفاظ سهولةُ المعنى، بل الأغلبُ عند قِلَّةِ اللفظ خفاءُ المعنى.

وجَعْلُ المحشّي إياه تأكيداً له إنما هو باعتبار المعنى الحقيقيّ للمسلك لا المجازي المراد هنا.

أقول: في عبارة الشّارح حَزَازَةٌ؛ لأن قوله: (غير بعيد المرام) في حيِّزِ تعليلِ قُرْبِ الإفهام، وعدمُ بعد المرام ـ أي: المعنى ـ هو قُرْبُ ما هو من مواهب الواهب إلى الأفهام؛ لأن (ما) واقعةٌ على ما هو معنى، وحينئذٍ يكون في عبارته تعليلُ الشيء بنفسه، ولو جُعِلَ قولُه: (غير بعيد المرام) خبراً ثالثاً عن (هو) مؤكِّداً لقوله: (قريب إلى الأفهام)؛ لم يَلْزَمْ ما ذكر. فافهم.

(قوله: مَوْضُوعَةٌ بِوَضْعَيْنِ) قال بعضُهم: فيه مساهَلَةٌ، وكأنّه أراد: أنّها موضوعةٌ بملاحظة وضعين: وضعِ المادّة، ووضعِ الهيئة، وليس المرادُ: أنّ مادَّةَ المشتقّ موضوعةٌ لمعنى بالاستقلال وهيئته كذلك كما لا يخفى.

....

أقول: المرادُ ـ كما قاله الشبْرَامَلِّسي[1] ـ: المادَّةُ المأخوذةُ جُزْءاً للمشتقّ، وهي المادَّةُ حين كَوْنِها معروضةً لهيئة المشتقّ، كما أن المرادَ: الهيئةُ المأخوذةُ جزءاً له، وهي الهيئةُ حين كونِها عارضةً لمادَّة المشتق. وما اقتضاه كلامُ بعض أرباب الحواشي من أنّ المراد: المادَّةُ حين كونها معروضةً للهيئة المصدريَّة؛ فخروجٌ عن الموضوع.

ثم أقول: لا نِزَاعَ في أنّ وَضْعَ المادَّة حين كونها معروضةً للهيئة المصدريَّة شخصيٌّ، وأما وَضْعُ المادَّة المأخوذة جزءاً للمشتقّ؛ فمقتضى كلام كثيرٍ: أنّه أيضاً شخصيٌّ، ومدلولُ كلام المحشّي في توجيه إفراد الشارح المادَّةِ وجَمْعِه الهيئاتِ: أنّه نوعيٌّ حيث قال ما مُلَخَّصُه: أَفْرَدَ المادَّة وجَمَعَ الهيئات ـ مع تعدُّد الموادِّ أيضاً ـ لعدم ملاحظة الواضع عند الوضع تعدُّدَها، بل قال: وَضَعْتُ مادَّةَ المشتقّ للدلالة على مبدأ اشتقاقه ـ يعني: على معنى مبدأ اشتقاقه ـ، بخلاف الهيئة، فإن تعدُّدَها ملحوظٌ ألبتة؛ لأن هيئةَ الماضي بوضعٍ على حِدَةٍ، والمضارعِ بوضعٍ على حدةٍ، وهكذا. اهـ.

وعندي أنّ ما ذهب إليه ـ وإن رَدَّهُ جمعٌ عليه ـ هو الظاهرُ؛ لكفاية الوضع النوعيِّ في دلالة المشتقّ على الحدث، فدعوى التَّشَخُّصِ دعوى قَدْرٍ زائدٍ على الحاجة، فلا بُدَّ لها من دليلٍ. وأما هيئةُ المشتقِّ؛ فليس في كلام المحشّي ما يَدُلُّ على أنّ وَضْعَها شخصيٌّ حتى يكون مخالِفاً للمعروف من أنّه نوعيٌّ خلافاً

---

(١) هو علي بن علي، أبو الضياء، نور الدين، فقيه شافعي مصري، توفي سنة (١٠٨٧هـ)، ونسبته إلى (شبرى ملس) بالغربية في مصر.

. . . .

لزاعمه، وكونُ الواضِعِ لاحَظَ تعدُّدَها، ووَضَعَ كلَّ نوعٍ منها بوضعٍ على حدةٍ؛ لا ينافي أنّ وَضْعَ كلٍّ منها نوعيٌّ؛ لشمول كلٍّ منها كهيئة الفعل الماضي أفراداً كثيرةً مختلفةً باختلاف الموادّ، كأَكَلَ وشَرِبَ وذَهَبَ وضَرَبَ وهكذا، بل كونُ الواضع لاحَظَ تعدُّدَ الهيئات، ووَضَعَ كلاً منها بوضعٍ على حدةٍ مما لا ينبغي أن يُنَازَعَ فيه؛ لأن تلكَ الأنواعَ مختلفةُ المعاني، فكيف لا يُلَاحِظُ الواضعُ تعدُّدَها؟ وكيف يَضَعُها بوضعٍ واحدٍ؟

ولو سُلِّمَ أنّ المحشّي جَعَلَ وضعَ كلِّ هيئةٍ شخصياً؛ لكان له وَجْهٌ، وهو عدمُ الالتفات إلى تعدُّد أفراد كلِّ هيئةٍ بتعدُّد المواد لكونه اعتبارياً، بخلاف تعدُّد أفراد مادَّة المشتقّ، فإنه حقيقيٌّ. هذا ما ظَهَرَ لي، ولا يخفى على مُنْصِفٍ أنه حقيقٌ بالقبول.

ثم **أقول**: يندفع بتقييد المادَّة بحين كونها معروضة للهيئة المصدرية، أو لهيئة المشتقّ ما نقله البهوتيّ عن حفيد السَّعْد مما نصُّه قد يقال: لا وَجْهَ لأن يقال: المادَّةُ دالَّةٌ على الحدث، وإلا؛ لَزِمَ أن يكون الضِّرْبُ بكسر الضاد أو ضمّها دالاًّ عليه، فمجموعُ المادَّة والهيئة في المصدر دالٌّ على الحدث، ومجموعُهُما في المشتقَّات أيضاً دالٌّ على تمام معانيها. اهـ.

وفي شرح شيخنا ما ملخَّصُه: لا خِلَافَ في أنّ الوضعَ الشخصيَّ لموادّ المشتقات كلِّها عامٌّ، والموضوعَ له أيضاً عامٌّ، وهو الحدثُ الكليُّ، فمادَّةُ الضَّرْب حين كونها معروضةً للهيئة المصدريَّة موضوعةٌ بشَخْصِها للحدث الكليّ المعروف، فحيث وُجِدَتْ في مُشْتَقٍّ؛ دَلَّتْ عليه على حالةٍ مخصوصةٍ اقتضتها

....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

هيئةُ ذلك المشتقّ. وأما الوضعُ النوعيُّ لهيئاتها؛ فمُخْتَلَفٌ فيه، فذهب المتقدِّمون وبعضُ المتأخرين إلى أنّ هذا الوضعَ والموضوعَ له بهذا الوضع عامَّان كالوضع الشخصيّ، فهيئةُ الفعل الماضي المبنيِّ للفاعل موضوعةٌ لزَمَنٍ ماضٍ يقع فيه الحدثُ ونسبةٍ إلى فاعل، وهيئةُ اسم الفاعل موضوعةٌ لذاتٍ ونسبةِ قيام الحدث بها أو صدورِه عنها، وهيئةُ اسم الزمان موضوعةٌ لزمانٍ ونسبة وقوع الحدث في هذا الزمن، وهيئةُ اسم الآلة موضوعةٌ لذاتٍ ونسبة توسُّط تلك الذات بين العامل والحدث. وذهب أكثرُ المتأخِّرين إلى أنّ هذا الوضعَ النوعيَّ عامٌّ، والموضوعَ له الهيئةُ خاصٌّ، وهو الجزئياتُ المستحضرةُ بالأمر الكليّ، فعلى الأوّل تكون حالةَ استعمالها مجازاتٍ لا حقائقَ لها، وعلى الثاني تكون مستعملةً في حقيقتها. فعُلِمَ مما سَلَفَ: أنّ الفرقَ بين الفعل وسائر المشتقَّات ليس إلا بحسب الوضع النوعيّ الذي هو باعتبار الصيغة والهيئة، دون الشخصيّ؛ لأن الفعلَ موضوعٌ باعتبار الهيئة للنسبة والزمان، وما عداه من المشتقّات موضوعٌ باعتبارها للنسبة والذات. اهـ.

أقول: إنما تكون الهيئاتُ حالةَ استعمالها مجازاتٍ لا حقائقَ لها على الأوّل إذا استُعْمِلَتْ في الجزئيات من حيث خصوصها، أما إذا استعملتْ من حيث إنها من أفراد الهيئة الكليَّة؛ فلا. وقوله: وما عداه من المشتقات موضوعٌ باعتبارها للنسبة والذات؛ يُرِيدُ بالذات ما يَعُمُّ الزمانَ في اسم الزمان.

فتلخَّصَ: أنّ المشتقَّ يَدُلُّ بمادَّته على الحدث، وبهيئته على الزمان والنسبة إن كان فِعْلاً أو اسمَ زمانٍ، وعلى الذَّات والنسبةِ إن كان غيرَ ذلك.

فإذا كان في استعارتها لا تتغيَّرُ معانيها للهيئات؛ ....

وفُهِمَ من كلام شيخنا: أنّ المادَّة حالَ كونها معروضةً للهيئة المصدرية دالَّةٌ على الحدث لا بقيد وجهٍ مخصوصٍ، وحالَ كونها معروضةً لهيئة المشتقّ دالَّةٌ على الحدث على وجهٍ مخصوصٍ اقتضته هيئةُ ذلك المشتقّ. وعُلِمَ مما حقَّقْناه: أنّ وَضْعَها بالحالة الأولى شخصيٌّ، وبالثانية قيل: نوعيٌّ كوضع الهيئة، وهو ما عليه الحفيدُ، وأيَّدْناه سابقاً، وقيل: شخصيٌّ، وهو مقتضى كلام كثيرٍ، وإليه مَيْلُ كلام شيخنا. فتأمل.

(قوله: **فَإِذَا كَانَ... إلخ**) اسم (كان) ضميرُ الشأن محذوفاً، والجملةُ بعدَهُ مُفَسِّرَةٌ له خبرُ (كان).

(وقوله: **فِي اسْتِعَارَتِهَا**) متعلِّقٌ بـ(تتغيّر) في قوله: (لا تتغير معانيها).

(وقوله: **لِلْهَيْئَاتِ**) الأظهرُ: أنّه ظرفٌ مستقرٌّ صفةٌ للمعاني، أي: الكائنة للهيئات بطريق المطابقة، وإن كانت معاني للمشتقات أيضاً، لكن بطريق التضمُّن.

وحاصلُ كلام الشارح بإيضاحٍ: أنّ للمشتقَّات دلالةً على معانيها بجهتين: المادَّة والهيئة، وأنَّ إحدى الجهتين قد تختلفُ دون الأخرى، وأنّ الاستعارةَ إنما يكون في المشتقَّات باعتبار ما اختلف، وأنّ المختلفَ إن كان المادَّة؛ كانت الاستعارةُ ليست إلا باعتبار المادَّة التي هي كنايةٌ عن حروف المصدر، فيُدَّعَى أنّ الاستعارةَ بحسب الأصالة فيه، وأنها في المشتقِّ بطريق التَّبَع، وإن كان المختلفُ الهيئةَ؛ كان الاستعارةُ ليست إلا باعتبارها، فلا تَنْهَضُ دعوى

. . . .

الاستعارة في المصدر بحسب الأصالة ؛ لتعذُّرِ استعارة المصدر حينئذٍ ؛ لعدم اختلافه باختلاف الهيئة ؛ إذ هو حقيقةٌ في كلٍّ من الحدثين الكائنين مع الهيئتين. صَرَّحَ به الشارحُ في "أطوله" و"رسالته الفارسية"، فالاستعارةُ باعتبارها بتبعيَّة تشبيه المصدر المقيَّد بزمانٍ معيَّنٍ بمصدرٍ مقيَّدٍ بزمانٍ معيَّنٍ آخَرَ.

فعُلِمَ أنّ الشارحَ إنما خالَفَ القومَ في استعارة الهيئة، دون استعارة المادّة ؛ لعدم صِحَّة ما قالوه في استعارة الهيئة، وصِحَّته في استعارة المادّة، وإن كان غيرَ محتاجٍ إليه فيها لكفاية استعارة المادَّة بتبعية التشبيه بين المصدرين من غير استعارة أحدهما للآخر كما ذَهَبَ إلى ذلك في "رسالته الفارسية". فاندفع توقُّفُ المحشّي في الفرق.

وأجاب بعضُهم عن القوم: بأنّ اللفظَ الموضوعَ للضرب في الماضي بخصوصه لفظُ الضَّرْب في الماضي، والموضوعَ للضَّرب في المستقبل بخصوصه لفظُ الضَّرب في المستقبل، فيُستعارُ اللفظُ الأوَّلُ لمعنى الثاني، ويُشْتَقُّ من الأوّل: ضَرَبَ بمعنى: يَضْرِبُ، فليس المستعارُ لفظَ الضَّرْب مطلقاً حتى يكونَ حقيقةً في كلٍّ من الحدثين، بل المقيَّدُ بكونه في الماضي، وليس هو حقيقةٌ في الضَّرْب في المستقبل. وفيه مجالٌ للمناقشة.

هذا، وتقريرُ استعارة الفعل باعتبار المادَّة بناءً على أنّها تابعةٌ لمجرَّد التَّشبيه بين المصدرين أن يقال: شَبَّهْنا مطلقَ الضَّرْب الشديد مثلاً بمطلق القتل، فسَرَى التشبيهُ منهما إلى فرديهما اللذين في ضِمْنَي ضَرَبَ وقَتَلَ، فاستَعَرْنا بناءً على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظَ: قَتَلَ لمعنى: ضَرَبَ ضرباً شديداً.

فلا وَجْهَ لاستعارة الهيئة، فالاستعارةُ فيها إنما هي باعتبار موادِّها، فيُستعارُ مَصْدَرُها لتستعار موادّها بتبعيَّة استعارة المصدر، وكذا إذا استعير الفعلُ باعتبار الزّمان ـ كما يُعَبَّرُ عن المستقبل بالماضي ـ؛ تكون تبعيَّةً لتشبيه الضَّرْبِ في المستقبل.........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وتقريرُ استعارته باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الزمان بناءً على ما مرّ أن يقال: شَبَّهْنا مطلقَ القتل المحقَّق الوقوع في المستقبل بمطلق القتل في الماضي، فسَرَى التَّشبيه إلى فرديهما اللذين في ضمني قَتَلَ ويَقْتُلُ، فاستَعَرْنا بناءً على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ: قَتَلَ لمعنى يَقْتُلُ.

(قوله: فَلَا وَجْهَ لِاسْتِعَارَةِ الهَيْئَةِ) أي: لاستعارة المشتقَّات باعتبار الهيئة وتبعيَّتها، بقرينة قوله: (فالاستعارة فيها باعتبار موادها). شيرانسي. ومثلُه يُقالُ في قوله: (لتستعار موادها).

(قوله: وَكَذَا إِذَا اسْتُعِيرَ... إلخ) اسمُ الإشارة يَرْجِعُ إلى ما ذُكِرَ من استعارة المشتقّات باعتبار موادّها، ووجهُ الشبه: اشتمالُ كلٍّ من القسمين على اعتبارٍ واحدٍ من المادّة والهيئة، وطَرْحُ الآخر.

وكان المناسِبُ في المقابلة: وإذا كان في استعارتها لا تتغيَّرُ معانيها للمادَّة؛ فلا وَجْهَ لاستعارة المادّة، والاستعارةُ فيها إنما هي باعتبار هيئاتها؛ لأن هذا قَسِيمُ ما سَبَقَ، فكان عليه التعبيرُ بما يُنَاسِبُه في العموم والنَّسَق.

(قوله: كَمَا يُعَبَّرُ) أي: كالتعبير، فـ(ما) مصدريَّةٌ.

(قوله: لِتَشْبِيهِ الضَّرْبِ) أي: مثلاً، واللامُ صِلَةٌ لـ(تبعية).

بالضرب في الماضي في تحقُّق الوقوع، فيُستعارُ له: ضَرَبَ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: بِالضَّرْبِ) أي: مثلاً، ولو عَبَّرَ بالحدث في المحلَّين لكان أَوْلى.

قال المحشّي: وكان الظاهرُ: اعتبارَ التشبيه في الزمان بأن يُشَبَّهَ الزمانُ المستقبلُ بالزمان الماضي؛ لأن الاستعارةَ في الفعل باعتباره، لكنهم قد اتَّفقوا على اعتبار تشبيه الضَّرب في المستقبل بالضرب في الماضي، ولعلَّ المانعَ من اعتبار التشبيه في الزمان المعتبر في الفعل: أنه قد اعتُبِرَ فيه على وجهٍ يكون ظرفاً للحدث، فلا يصلح لأن يُعْتَبَرَ فيه التشبيهُ المقتضي لاعتبار كونه محكوماً عليه بالمشاركة، لكن لا يخفى أنّ هذا إنما يَمْنَعُ من اعتبار التشبيه في الزمان المعتبر في مفهوم الفعل، ولا يقتضي اعتبارَهُ في الحدث، بل كان ينبغي اعتبارُهُ في الزّمان لا من حيث انفهامه من الفعل، بل من حيث إنه مدلولُ لفظِ الزمان المستقبل، كما اعتُبِرَ التشبيهُ في الحدث لا من حيث انفهامه من الفعل، بل من حيث انفهامه من المصدر. اهـ. أي: من المصدر المقيَّد بقولنا: في المستقبل.

وأُجيبَ: بأن حَدَثَ الفعل هو المقصودُ منه؛ لأنّ جَعْلَه مسنداً إنما هو باعتباره، وأما زمانُهُ؛ فهو قَيْدٌ له، وما هو المقصودُ أحقُّ أن يُعْتَبَرَ التشبيهُ في كُلِّيِّه - أعني: الضَّربَ في المستقبل المفهومَ من قولنا: الضرب في المستقبل لا من يضرب - من أن يُعْتَبَرَ في كليِّ القيد - أعني: الزمانَ المستقبلَ المفهومَ من قولنا: الزمانُ المستقبلُ، لا من يضرب -، وبأن اعتبارَ التَّشبيه في الضَّرب في المستقبل دون الزمان المستقبل ليتأتّى الاشتقاقُ؛ إذ لو شُبِّهَ الزمانُ المستقبلُ بالزمان الماضي؛ لَمَا تأتّى اشتقاقُ الفعل منه لفَقْدِ الاشتراك في الحروف بين المشتقّ والمشتقّ منه حينئذٍ.

فالاستعارةُ فيها استعارةُ الهيئة ، . . . .

أقول: أو يقال: إنما صَنَعُوا ذلك ليكون المشبَّهُ به في استعارة الهيئة من نوع المشبَّه به في استعارة المادّة ، فيكون بينهما تناسُبٌ. فاعرفه.

واعتُرِضَ على الشارح: بأنه يلزم على مذهبه: تبعيَّةُ القويّ ـ وهو الاستعارةُ ـ للضعيف ـ وهو مجرَّدُ التشبيه ـ.

والجوابُ: أنه لا مانِعَ إذا كان في الضعيف مَزِيَّةٌ ، ومزيَّةُ التشبيه: كَوْنُه أصلَ الاستعارة ومبناها.

(قوله: فَالاِسْتِعَارَةُ... إلخ) تفريعٌ على قوله: (إذا استعير الفعل باعتبار الزمان) ، فإنّ الدالَّ عليه هو الهيئةُ.

(وقوله: اسْتِعَارَةُ الهَيْئَةِ) أي: استعارةُ الفعل باعتبار الهيئة. وبكون المراد من استعارته المادَّة استعارةُ المشتقّ باعتبارها ، ومن استعارة الهيئة استعارتُهُ باعتبارها ؛ يَنْدَفِعُ توقُّفُ المحشّي في كون استعارتهما استعارةً اصطلاحيَّةً ، وصَدَقَ تعريفُ المجاز عليهما ؛ لِمَا علمتَ من أنا لا نعني: أنهما استعيرا حقيقةً حتى يتَّجه هذا التوقُّفُ ، بل المراد: أننا استعرنا المشتقَّ باعتبارهما وملاحظتهما ، لكن هذا ـ وإن كان جيّداً في حدِّ ذاته ـ لا يتأتى في قوله الآتي: (بل اللفظ بتمامه مستعار بتبعية استعارة الجزء ـ أي: جزء المشتق المادة أو الهيئة ـ مع أنه قد ينافيه ما سيذكرُه الشارحُ في الفريدة السادسة في الجواب عن اعتراض المحقِّقِ التفتازانيِّ على حَصْرِ القوم المجازَ المركَّبَ في الاستعارة التمثيليَّة ، وسنتكلَّمُ هناك على ما فيه.

وليست بتبعيَّة استعارة المصدر، بل اللفظُ بتمامه مستعارٌ بتبعيَّةِ استعارة الجزء.

(قوله: وَلَيْسَتْ بِتَبَعِيَّةٍ) أي: لاستعارة المصدر، بل لمجرَّد تشبيهه.

(قوله: بَلِ اللَّفْظُ بِتَمَامِهِ) المتَّجِهُ: أنّ هذا الإضرابَ يرجعُ لكلٍّ من استعارة المادة واستعارة الهيئة. وحاصلُهُ: أنه أَضْرَبَ عن الحكم بكون المتبوع هو استعارةَ المصدر، أو تشبيهَ مدلوله إلى الحكم بأنه أَحَدُ جزأي المشتق المادّة والهيئة، وأنَّ اللفظَ بتمامه مستعارٌ بتبعيَّة أحد جزأيه، فالمُضرَبُ عنه في استعارة المادَّة قولُه: (بتبعية استعارة المصدر)، والمضربُ عنه في استعارة الهيئة قولُه: (تبعية لتشبيه... إلخ)، ويدلُّ على هذا ما للشارح في "رسالته الفارسية" حيث قال: فائدةٌ جليلةٌ جديدةٌ: اعلم أن الأَوْلى أن يقال: إن استعارةَ المشتقَّات تَبَعِيَّةٌ؛ لأن المستعارَ فيها دائماً إنما هو المادَّةُ أو الهيئةُ، ولفظُ المشتق مستعارٌ بتبعيته. اهـ. فاقتصارُ المحشّي على إرجاعه لاستعارة الهيئة فقط غيرُ متَّجِهٍ.

وقد زَيَّفَ المولويُّ في تعريبه الرسالةَ ما قاله الشارح: بأنّ المتبوعَ - وهو ما تَقَعُ فيه الاستعارةُ أصالةً - ليس بجزءٍ للمشتقِّ؛ إذ هو إما المصدرُ مطلقاً في المادّة، أو مقيّداً بالزمان في الهيئة، وشيءٌ منهما ليس بجزءٍ للمشتقّ، وما هو جزءٌ له لم يَقَعْ فيه الاستعارةُ لا أصالةً ولا تَبَعاً، وإنما هو رابطةٌ وواسطةٌ في مناسبة المشتقّ للأصل المتبوع؛ إذ المناسبةُ بين المشتق والمصدر مطلقاً بسبب جزئه الماديّ وبينه وبين المصدر مقيَّداً بالزمان بسبب جزئه الصوري. انتهى.

أقول: هذا التزييفُ هو الحقيقُ بالتزييف؛ لأنه إنما يَتَّجِهُ على الشَّارح لو كان المتبوعُ على توجيهه المصدرَ المطلقَ أو المقيَّدَ، وليس كذلك، بل مادَّةُ المشتقّ أو هيئته اللتان هما جزءان له كما تصرِّح به عبارتُهُ.

وإن أردت تحقيقاً تَرَكْناه لضِيقِ المقام لا لضِنَّة بالكلام؛ فعليك برسالتنا الفارسيَّة المعمولة في تحقيق المجازات. قال في حواشي هذه الرسالة:

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

نعم يَرِدُ عليه: ما إذا استعير الفعلُ باعتبار مادَّته وهيئته معاً، كاستعارة قَتَلَ لمعنى يضربُ، فإن استعارةَ اللفظ بتمامه ليست بتبعيَّةٍ أحد جزأيه. فتأمل.

(قوله: وَإِنْ أَرَدْتَ تَحْقِيقاً) أي: كالكلام على اسم الفعل واسم الزمان والمكان والآلة ونحو ذلك من المباحث.

(قوله: لِضِيقِ المَقَامِ) أي: مقام هذه الرِّسالة المختصرة، فإن المناسِبَ لمقامها: أن لا يُطَوَّلَ في شرحها تطويلاً يؤدِّي إلى السآمة.

(قوله: لَا لِضِنَّةٍ) الضِّنَّةُ ـ بالكسر ـ: الهيئةُ، من: الضّنِّ، وهو البُخْلُ، وبالفتح: المَرَّةُ منه، ويحتملُ أنه أراد بالضّنَّة أصلَ الفعل بقطع النظر عن الهيئة والمرَّة كأنه قال: لا لبُخْلٍ.

(قوله: فَعَلَيْكَ) اسمُ فعلٍ بمعنى: الْزَمْ، يتعدَّى بنفسه، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾[1]، وإنما عدَّاه الشارحُ بالباء؛ لأنه ضَمَّنَه معنى: تمسَّكْ.

(قوله: قَالَ) أي: المصنِّفُ، فالضميرُ عائدٌ إلى ما دَلَّ عليه المقامُ.

وهذا شروعٌ من الشارح في ذِكْرِ الخلاف في استعارة الفعل باعتبار النِّسبة، وبيانِ الحقِّ من ذلك. ونَقَلَ عبارةَ المصنِّف وفاءً بحقِّ مكتوبه.

(١) سورة المائدة: ٥/١٠٥.

اعلمْ أنّ الاستعارةَ في الفعل إنما تُتَصَوَّرُ بتبعيَّة المصدر، ولا تجري في النِّسبة الدَّاخلة في مفهومه الاستعارةُ.........

(قوله: بِتَبَعِيَّةِ المَصْدَرِ) أي: بتبعيَّة استعارة المصدر مطلقاً في اعتبار المادَّة، ومقيَّداً في اعتبار الهيئة، فإنّ هذا مذهبُ القوم الموافقِ لهم فيه المصنِّفُ والسيِّدُ الذي نَقَلَ المصنفُ عنه هذا الكلامَ.

وأما تنزيلُ المحشي هذا الكلامَ على مذهب الشَّارح بجعل المعنى: بتبعيَّة التشبيه في المصدر وإن كان مع الاستعارة في الصورة الأولى؛ فغيرُ متَّجِهٍ لما علمتَ.

(قوله: وَلَا تَجْرِي... إلخ) فاعل (تجري) قولُه: (الاستعارة)، وهو من وَضْعِ الظاهر موضع المضمر لتقدُّم المرجع في قوله: (اعلم أن الاستعارة)، وليس الإظهارُ لأجل التقييد بقوله: (تبعاً) كما قيل؛ لأنّ التقييدَ مُمْكِنٌ مع الإضمار.

وعبارة السيِّد في "حاشية المطوَّل" هكذا: وكذا عرفتَ: أنّ معانيَ الأفعال من حيث إنها معانيها لا تَصْلُحُ أن تَقَعَ محكوماً عليها، فلا تجري الاستعارةُ فيها أصالةً، بل تَبَعاً لمعاني مصادرها.

فإن قلتَ: هل تجري في نسبتها الاستعارةُ تبعاً على قياس الحرف؟

قلت: لا؛ لأن مُطْلَقَ النسبة لم تشتهرْ بمعنىً يَصْلُحُ أن يُجْعَلَ وجهَ شَبَهٍ في الاستعارة، بخلاف متعلَّقات الحروف، فإنها أنواعٌ مخصوصةٌ لها أحوالٌ مشهورةٌ. اهـ.

تَبَعاً على قياس الحرف، فإنّ معناه: نسبةٌ مخصوصةٌ تجري فيها الاستعارةُ تَبَعاً؛ لأن مُطْلَقَ النِّسبة لم يَشْتَهِرْ بمعنىً يَصْلُحُ لأن يُجعلَ وجهَ شَبَهٍ في الاستعارة في الفعل، بخلاف متعلّقات معاني الحروف، ....

(قوله: تَبَعاً) أي: لمطلق النسبة التي هي بمنزلة متعلَّق معنى الحرف، فكما أن معاني الحروف ترجعُ إلى متعلَّقاتها؛ كذلك نِسَبُ الأفعال ترجعُ إلى مطلق النِّسبة.

(قوله: عَلَى قِيَاسِ الحَرْفِ) متعلِّقٌ بالمنفي ـ أعني: قولَه: (تجري).

(قوله: فَإِنَّ مَعْنَاهُ) أي: الحرف، دليلٌ لما فُهِمَ من قوله: (على قياس الحرف) من صحَّة جَرَيَان الاستعارة فيه بتبعيَّة استعارة المتعلَّق.

(قوله: تَجْرِي فِيهَا الاسْتِعَارَةُ تَبَعاً) أي: لاستعارة متعلَّقها. هذا مذهبُ المصنِّف. أما عند الشارح؛ فالتبعيَّةُ إنما هي لتشبيه متعلَّق النِّسبة التي هي معنى الحرف من غير استعارةٍ له، وهو التحقيقُ.

(قوله: لِأَنَّ مُطْلَقَ النِّسْبَةِ) علَّةٌ للنفي، يعني: أنّ عدمَ جريان الاستعارة في النِّسبة الداخلة في مفهوم الفعل؛ لأنّ متعلَّقَ هذه النسبة الذي ترجعُ هي إليه لكونها فرداً من أفراده مطلقُ النسبة، ومطلقُ النسبة لم يَشْتَهِرْ بمعنىً يصلح أن يُجْعَلَ وجهَ شَبَهٍ، وليس مرادُ السيِّد: أنّ النسبةَ المعتبرةَ في الفعل: هي مطلقُ النسبة وإن جعله المحشّي ظاهرَ عبارته، كيف وقَصْدُه الفرقَ بين ما تَرْجِعُ إليه معاني الحروف وما ترجع إليه نِسَبُ الأفعال؟

فإنها أنواعٌ مخصوصةٌ لها أحوالٌ مشهورةٌ. ثم إنّ الاستعارةَ في الفعل على قسمين: أحدِهما: أن يُشَبَّهَ الضَّرْبُ الشديدُ مثلاً بالقَتْلِ، ويُستعارَ له اسْمُهُ، ثم يُشتقَّ منه: قَتَلَ بمعنى: ضَرَبَ ضرباً شديداً. والثاني: أن يُشَبَّهَ الضربُ في المستقبل بالضرب في الماضي مثلاً في تحقُّق الوقوع، ....

واعلم أن الفنريَّ بعد أن نَقَلَ كلامَ السيّد هذا قال: وفيه بحثٌ؛ لأن المعنى الذي ترجع إليه معاني الأفعال ليس مطلقَ النسبة، بل النِّسبةُ على جهة القيام، ولها أوصافٌ وخواصُّ يَصِحُّ بها الاستعارةُ، فإذا نُسِبَ الضَّرْبُ إلى المحرّض دلالةً على قوَّة نسبته إليه، وشُبِّهَتْ نسبتُهُ إليه باعتبار التحريض بنسبته إلى مَن يُنْسَبُ إليه على جهة القيام، وقلت: ضَرَبَ فلانٌ؛ لم يَبْعُدْ عن الصَّواب. اهـ.

(قوله: لَهَا) أي: لهذه الأنواع أحوالٌ مشهورةٌ، كالاحتواء بالنسبة إلى الظرفيَّة، فإنه حالٌ لها تستلزمه.

(قوله: ثُمَّ إِنَّ الاِسْتِعَارَةَ... إلخ) عبارةُ السيِّد في "حاشية المطول": واعلمْ أنَّ التعبيرَ عن الماضي بالمضارع وعكسه يُعَدُّ من باب الاستعارة، بأن يُشَبَّهَ غيرُ الحاصل بالحاصل في تحقُّق الوقوع، ويُشَبَّهَ الماضي بالحاضر في كونه نَصْبَ العين واجبَ المشاهدة، ثم يُستعارَ لفظُ أحدهما للآخر، فعلى هذا تكون الاستعارةُ في الفعل على قسمين... إلى آخر ما نقله المصنِّفُ.

ونقل الغنيميّ: أنّ مقتضى كلام بعض أهل الأصول: أنّ القسمين من المجاز المرسل والعلاقة إما الإطلاقُ والتقييدُ أو المجاورةُ.

. . . .

وفي "حواشي حفيد السعد على المختصر والمطول": أنّ ذلك من الاستعارة الأصليَّة، وأنه لا تَظْهَرُ فيهما التبعيَّةُ؛ لأن مصدرَ الفعلين واحدٌ، واختلافُهُ بالتقييد كما أشار إليه السيِّدُ لا يكفي؛ لأن المصدرَ حقيقةٌ في الزمنين، والمستعارُ لا يكون حقيقةً في المستعار له. فتدبر. اهـ.

أقول: الذي يُستفادُ من كلام السيِّد صورتان: التعبيرُ بالماضي بدلاً عن المضارع الاستقباليّ بناءً على تشبيه المستقبل بالماضي، والتعبيرُ بالمضارع الحالي بدلاً عن الماضي بناءً على تشبيه الماضي بالحاضر. وبَقِيَ صورتان: التعبيرُ بالماضي بدلاً عن المضارع الحالي بناءً على تشبيه الحاضر بالماضي في التناسي، والتعبيرُ بالمضارع الاستقباليّ بدلاً عن الماضي بناءً على تشبيه الماضي بالمستقبل في تشوُّف النفس إليه. ولم أَرَ من تعرَّضَ للأولى.

لا يُقال: بَقِيَ صورتان أيضاً: تشبيهُ الحال بالمستقبل وعكسُه، وبهما تَتِمُّ القسمةُ العقليَّةُ لتشبيه الشيء في أحد الأزمنة الثلاثة بآخَرَ في زمانٍ آخَرَ؛ لأنا نقول: الكلامُ في التعبير بالماضي بدلاً عن المضارع وعكسه، وهاتان الصُّورتان ليستا منه.

ثم كونُ صُوَرِه أربعاً مبنيٌّ على القول باشتراك المضارع بين الحال والمستقبل، وهو الأشهرُ. وأما على أنه حقيقةٌ في الحال فقط، وهو ما اختاره السيوطيُّ في "الهمع"، أو المستقبل فقط؛ فإنما له صورتان فقط: تشبيهُ الماضي بالحال وعكسه على الأوّل، وتشبيهُ الماضي بالمستقبل وعكسه على الثاني. فاعرِفْ ذلك.

فيُستعملَ فيه: ضَرَبَ، فيكون المعنى المصدريُّ ـ أعني: الضربَ ـ موجوداً في كلٍّ واحدٍ من المشبَّه والمشبَّه به، لكنه قُيِّدَ كلٌّ منهما بقيدٍ مُغَايِرٍ لقيد الآخر،

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَيُسْتَعْمَلُ فِيهِ: ضَرَبَ) لو قال: فيستعارُ له ضَرَبَ لكان أَحْسَنَ.

(قوله: فَيَكُونُ المَعْنَى المَصْدَرِيُّ... إلخ) أقول: يعني: أنّ المشبَّه والمشبَّه به وإن اتّحدا نوعاً؛ فهما مختلفان ذاتاً بسبب تقييد كلٍّ منهما بقيدٍ مغايرٍ لقيد الآخر، فالضَّرْبُ في المستقبل غيرُ الضّرب في الماضي ذاتاً وإن اتّحدا نوعاً، وهذا القدرُ كافٍ في التشبيه المبنيِّ عليه استعارةُ أَحَدِ المصدرين لمعنى الآخر كما هو مذهبُ السيّد من أنّ استعارةَ الفعل في هذا القسم أيضاً بتبعيَّة استعارة المصدر. هذا هو الذي ينبغي أن يُقال.

وأما ما قاله المحشّي ـ وتَبِعَهُ فيه غيرُ واحدٍ ـ من أنّ اختلافَ المشبَّه والمشبَّه به في هذا القسم إنما هو بالاعتبار، أما بالذَّات؛ فمُتَّحِدان؛ فغيرُ صحيحٍ فيما يَظْهَرُ لي؛ إذ لا شَكَّ في أنّ ذاتَ الضَّرب الواقع في الماضي غيرُ ذاتِ الضرب الواقع في المستقبل. فتفطَّنْ.

واعتَرَضَ الشارحُ في "أطوله" على السيد: بأنّ الضَّرب مثلاً حقيقةٌ في كلٍّ من الضَّرب في الماضي والضَّرب في المستقبل، فكيف تتحقَّقُ استعارةُ لفظ أحدهما للآخر حتى تتحقَّقَ بتبعيتها الاستعارةُ في الفعل؟ اهـ.

وهو اعتراضٌ قويٌّ لا يُقَاوِمُهُ ما تقدَّم عن بعضهم من الجواب عنه. أما على مذهب الشارح؛ فلا إشكالَ؛ لأنّ التَّبَعِيَّةَ في القسمين عنده لمجرَّد التشبيه من غير استعارةٍ للمصدر كما مرّ.

فصَحَّ التَّشبيهُ لذلك. كذا أفاده المحقِّقُ الشريفُ(١).

لكن ذَكَرَ العلَّامةُ المحقِّقُ عَضُدَ الملَّة والدين في "**الفوائد الغياثية**"(٢): أنّ الفِعْلَ يدلُّ على النِّسبة، ويستدعي حَدَثاً وزماناً في الأكثر، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: **لِذَلِكَ**) أي: لتقييد كلٍّ منهما بقيدٍ مغايرٍ.

(قوله: **كَذَا أَفَادَهُ المُحَقِّقُ الشَّرِيفُ**) لم يقل: قاله المحقِّقُ الشريفُ؛ لأنه تصرَّفَ في عبارته، ونَقَلَها بالمعنى كما عُلِمَ من نقلنا عبارته فيما مر.

(قوله: **لَكِن... إلخ**) استدراكٌ على قول السيِّد: (ولا تجري في النسبة... إلخ)، دَفَعَ به توهُّمَ أنّ ما قاله السيِّدُ مُتَّفَقٌ عليه.

(قوله: **وَيَسْتَدْعِي حَدَثاً وَزَمَاناً**) أَسْقَطَ المصنِّفُ من عبارة "الفوائد الغياثية" للعَضُد ما هو متأكِّدُ الذِّكر، وقد يُؤخَذُ منه نكتةُ التَّعبير في جانب النِّسبة بـ(يدل)، وفي جانب الحدث والزمان بـ(يستدعي)، ونصُّها: أما الفعلُ؛ فيَدُلُّ على النسبة، ويستدعي حدثاً وزماناً في الأكثر، وإن كان قد يَعْرَى عن الحدث ككان، أو عن الزَّمان كنِعْمَ وبِئْسَ وبِعْتُ إذا استحدث به الحكمُ، والاستعارةُ مُتَصَوَّرَةٌ... إلى آخر ما ذكره المصنِّف.

---

(١) الشريف هو: علي بن محمد الجرجاني، من كبار العلماء بالعربية، صاحب التعريفات، وله نحو خمسين مصنفاً، توفي سنة (٨١٦هـ).

(٢) الفوائد الغياثية.. كتاب في المعاني والبيان، مؤلفه: عضد الملة الإيجي (عبد الرحمن بن أحمد) أبو الفضل، عالم بالأصول والعربية والمعاني، صاحب "المواقف" في علم الكلام، حُبس بالقلعة، فمات مسجوناً سنة (٧٥٦هـ).

والاستعارةُ مُتَصَوَّرَةٌ في كلٍّ واحدٍ من الثلاثة، ففي النسبة كهَزَمَ الأميرُ الجُنْدَ،

وقال يس: الظاهرُ: أن تعبيرَهُ أوّلاً بـ(يدل) وثانياً بـ(يستدعي) تفنُّنٌ، وإلا؛ فقد صَرَّحُوا بأن الفعلَ يَدُلُّ على الحدثِ والزمانِ والنسبةِ إلى الفاعل. اهـ. وفي كون الأفعال الناقصة لا تَدُلُّ على الحدث كلامٌ يُطْلَبُ من رسالتنا البيانيَّة.

(قوله: مُتَصَوَّرَةٌ فِي كُلِّ وَاحِدٍ) أي: متصوَّرَةٌ في الفعل باعتبار كلِّ واحدٍ من الثلاثة، فـ(في) سببيَّةٌ.

(قوله: فَفِي النِّسْبَةِ كَهَزَمَ الأَمِيرُ الجُنْدَ) فإن لفظ (هزم) باقٍ على زمانه الماضي وحدثه، وإنما التصرُّفُ في نسبة حدثه إلى الأمير؛ لأن الهازمَ حقيقةً جيشُ الأمير، لا الأميرُ نفسه، بل هو سَبَبٌ له بالتَّقوية، فشُبِّهَ الهزمُ باعتبار نسبته إلى السَّبب بالهزم باعتبار نسبته إلى الفاعل، واستُعِيرَ لفظُ الثاني للأول، واشتُقَّ الفعلُ من اللفظ المستعار.

وقيل: هَزَمَ الأميرُ الجندَ هذا قياسُ مذهب القوم في استعارة الفعل من حيث الزمان، وقياسُ مذهب الشارح فيها أن يقال: شُبِّهَ الهزمُ الأوّل بالثاني، فسَرَى التشبيهُ إلى فرديهما اللذين في ضمني هَزَمَ المسندِ إلى الأمير، وهَزَمَ المسند إلى الجيش، واستعير بناءً على هذا التشبيه الحاصل بالسراية: هَزَمَ المسند إلى الأمير. وقياسُ ما بَحَثَه المحشّي فيها أن يقال: شُبِّهَتِ النِّسبةُ السببيَّةُ المطلقةُ بالنسبة الفاعليَّة المطلقة في شدَّة احتياج الفعل إليهما مثلاً، فسَرَى التشبيهُ إلى فرديهما اللذين في ضمني: هزمَ المسند إلى الأمير، وهزمَ المسند إلى الجيش، واستعير بناءً على هذا التَّشبيه الحاصل بالسراية: هَزَمَ المسند إلى الأمير. كذا في "تعريب الرسالة".

وفي الزّمان كـ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾(١)، وفي الحَدَث نحو: ﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(٢). هذا كلامه. تأمّلْ. فإنّ فيه إشارةً إلى أنّ النّسبةَ الجاريةَ فيها الاستعارةُ........................

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

وأُورِدَ على العَضُدِ: أنّ المجازَ في نحو هذا المثال عقليٌّ لا لُغَوِيٌّ؛ لأنّ التجوُّزَ في النسبة التي هي الإسنادُ، والتجوُّزُ في الإسناد مجازٌ عقليٌّ، وسيأتي تمامُ الكلام في ذلك.

(قوله: كَـ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾) حيث استُعِيرَ ﴿نادى﴾ باعتبار زمانه للنداء في المستقبل بجامع التحقُّق؛ لأن النّدَاءَ لم يَمْضِ، بل هو في يوم القيامة، ولا تجوُّزَ فيه باعتبار حدثه ونسبته.

(قوله: نَحْوُ: ﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾) حيث استُعِيرَ فيه البِشَارَةُ للنّذارة تهكُّماً بجامع التّأثير في كلٍّ، ولا تجوُّزَ فيه باعتبار زمانه ونسبته.

(قوله: هَذَا كَلَامُهُ) أي: العضد.

(قوله: تَأَمَّلْ... إلخ) هذا من كلام المصنِّف بعد فراغه من نقل كلام العضد.

(وقوله: فَإِنَّ فِيهِ) أي: في كلام العضد.

(وقوله: الجَارِيَةَ فِيهَا) أي: في الفعل باعتبارها.

---

(١) سورة الأعراف: ٤٤/٧.

(٢) سورة الإنشقاق: ٢٤/٨٤.

نوعٌ من النسبة دون النسبة في التَّعبير عن المستقبل بلفظ الماضي. فافهم.

أَمَرَ بالتأمُّل لخفاء القول بالاستعارة في النسبة في: هَزَمَ الأميرُ الجندَ، دون: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾، فإنه كما يَصِحُّ تشبيهُ نسبة الهزم إلى الأمير...

(قوله: نَوْعٌ مِنَ النِّسْبَةِ) يعني: وهو نسبةُ الحَدَث إلى الفاعل، أي: لا النِّسبةُ مطلقاً، أعمُّ من أن تكون نسبةَ الحدث إلى الفاعل أو الزمان أو غيرهما كما يُعْطِيه كلامُ الشَّرِيف.

(قوله: دُونَ النِّسْبَةِ) أي: غير النسبة في التَّعبير عن المستقبل بلفظ الماضي، وهي نسبةُ الحدث إلى زمانه. وإنما كان في كلامه إشارةٌ إلى ذلك؛ لمقابلته التجوُّزَ في الزمان بالتجوُّزِ في النسبة، وتمثيلِهِ للنِّسبة بـ: هزم الأمير الجند دون ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾.

(قوله: أَمَرَ بِالتَّأَمُّلِ) هذا من كلام الشَّارح بعد فراغه من نقل حاشية المصنف، أي: أَمَرَ المصنِّفُ بالتأمُّل ـ أي" في قوله: (فافهم) ـ. أقول: وإنما قال: (بالتأمُّل) ولم يقل: بالفهم إشارةً إلى أن المرادَ بالفهم المأمورِ به: التأمُّلُ؛ لأنه هو المكتسبُ، بخلاف الفهم، فإنه اضطراريٌّ فلا يُؤْمَرُ به. فاحفظه.

(قوله: لِخَفَاءِ القَوْلِ... إلخ) حَمَلَ الشارحُ قولَ المصنِّف: (فافهم) على أنه إشارةٌ إلى مناقشته مع العضد، ويَحتملُ أنه إشارةٌ إلى تقوية كلام العضد، وأنه الذي ينبغي أن يُفْهَمَ ويُحْفَظَ.

(قوله: تَشْبِيهُ نِسْبَةِ الهَزْمِ إِلَى الأَمِيرِ) يعني: النِّسبة السببيَّة الجزئية؛ إذ الأميرُ سببٌ.

بنسبة الهزم إلى الجند والاستعارة؛........

(وقوله: بِنِسْبَةِ الهَزمِ إِلَى الجُنْدِ) يعني: النسبة الفاعليّة الجزئيّة؛ إذ الجندُ فاعلون، فالأُولى هي المشبَّهَةُ، والثانيةُ هي المشبَّهُ بها، واللفظُ المستعار للأُولى من الثانية لوضعه لها ـ أعني: هزم ـ هو المصرَّحُ به كما هو شأنُ الاستعارة المصرَّحة، فاندفع ما قيل: إنّ ما ذَكَرَه الشارحُ عكسُ قاعدة الاستعارة المصرَّحة التي منها الأمثلةُ المذكورةُ؛ لأنه على ما ذكره يكون المصرَّحُ به لفظُ المشبَّه، وهو نسبةُ الهزم إلى الأمير، والمصرَّحُ به في المصرَّحة لفظُ المشبَّه به، فالقياسُ أن يقال: كما يَصِحُّ تشبيهُ نسبة الهزم إلى الجند بنسبة الهزم إلى الأمير، واستعارةُ لفظ الثانية ـ وهو هَزَمَ الأميرُ الجيشَ ـ للأولى. ومَبْنَاه: جَعْلُ المستعار في مثال الشارح مجموعَ الفعل والفاعل، وليس كذلك، بل الفعلُ وحدَه، بدليل: أنّ الكلامَ في المجاز المفرد، ولا شَكَّ أنّ الفعلَ موضوعٌ للنِّسبة إلى الفاعل كالجيش، فإذا شُبِّهَ بها النسبةُ إلى السبب كالأمير، واستُعِيرَ الفعلُ لهذه النسبة؛ كان المستعارُ والمصرَّحُ به لفظَ المشبَّه به. فاعرفه.

والمرادُ بالتَّشبيه في كلام الشارح: التشبيهُ السَّاري لهاتين النسبتين من التشبيه بين متعلَّقهما ـ أعني: مطلقَ النسبة السببيَّة ومطلقَ النسبة الفاعليَّة ـ، أو في كلامه حَذْفُ مضافٍ، أي: تشبيهُ متعلَّق نسبة... إلخ، فلا اعتراضَ: بأنّ النسبتين الجزئيتين لا يَصِحُّ التشبيهُ بينهما؛ لأنهما لم يُلْحَظَا إلا تَبَعاً، ولا تشبيهَ أصالةً إلا بين الملحوظات استقلالاً، على أنه يُمْكِنُ أن يكون الشارحُ أراد بنسبة الهزم إلى الأمير ونسبة الهزم إلى الجند مطلقَ النسبة السببيَّة ومطلقَ النسبة الفاعليَّة على طريق ذِكْرِ الخاصِّ وإرادة العامّ.

يُمْكِنُ تشبيهُ نسبة النداء في الزمان المستقبل بنسبة النداء في الزمان الماضي والاستعارة. وكونُ الاستعارة في إحدى الصورتين للنِّسبة دون الأخرى تفرقةٌ من غيرِ فارقٍ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

أقول: كان الموافِقُ للقياس على مذهب الشارح في استعارة الفعل من حيث الزمان أن يقول: شُبِّهَ الهزمُ المنسوبُ إلى الأمير بالهزم المنسوب إلى الجيش، ويُمْكِنُ إرجاعُ عبارته إلى هذا بجعل نسبة الهزم من إضافة الصِّفَةِ إلى الموصوف.

(**قوله: إِلَى الجُنْدِ**) أي: جند الأمير وجيشه، لا الجند المهزومين، فالجندُ هنا غيرُ الجند في قوله: (هَزَمَ الأميرُ الجندَ). ولو قال: إلى الجيش لكن أَوْضَحَ.

(**قوله: بِنِسْبَةِ النِّدَاءِ**) أي: لفاعله.

(**قوله: فِي إِحْدَى الصُّورَتَيْنِ**) هي: هَزَمَ الأميرُ الجندَ.

(**وقوله: دُونَ الأُخْرَى**) هي: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾.

(**قوله: تَفْرِقَةٌ مِنْ غَيْرِ فَارِقٍ**) يُمْنَعُ بأن بينهما فرقاً من وجوهٍ:

○ الأول: أنّ النسبةَ إلى الفاعل لما كانت جُزْءاً من مدلول الفعل المطابقيّ؛ أضاف الاستعارةَ إليها، ولما لم تَكُنِ النسبةُ إلى الزمان جزءاً من مدلوله المطابقيّ ـ وإن دَلَّ عليها لزوماً بواسطة دلالته على الزمان ـ؛ لم يُضِفِ الاستعارةَ إليها، بل إلى الزَّمان لكونه أيضاً جُزْءَ مدلوله المطابقيّ.

ولم يَلْتَفِتْ إلى ما هو أهمُّ من ذلك من أنّ الحقَّ من القولين أيُّهما، . . .

o الثاني: أنَّ نسبةَ النّداء إلى الزمان حقيقةٌ على كلِّ حالٍ، وإنما التجوُّزُ في الزَّمان خاصَّةً، فلذلك جُعِلَتِ الاستعارةُ فيه، بخلاف نسبة الهزم إلى الأمير، فهي مجازيَّةٌ قطعاً، فلذلك جعلت الاستعارةُ فيها.

o الثالث: أنّ التجوُّزَ باعتبار النسبة إلى الفاعل لا يستلزمُهُ شيءٌ من الاستعارات الجارية في أجزاء معنى الفعل، ولا يُسْتَغْنَى بشيءٍ منها عنه، بخلاف التجوُّزِ باعتبار النسبة إلى الزَّمن، فإنّ الاستعارةَ باعتبار الزمان تستلزمُهُ وتُغْنِي عنه.

(قوله: وَلَمْ يَلْتَفِتْ) عطفٌ على (أمر)، أي: ولم يلتفت إلى ما هو أهمّ، وهو المحاكمةُ بين العَضُد والسيِّد، وبيانُ الحقّ من قولهما، والمراد: أنّه لم يُصَرِّحْ بذلك، وإلا؛ ففي تقديمِهِ كلامَ السيد، وعدمِ تعقُّبِهِ في شيءٍ دليلٌ على أنه مرضِيُّه. قاله البهوتي.

أقول: الاستدراكُ عليه بكلام العضد في معنى تعقُّبه، والمتَّجِهُ ما قاله الشيرانسيّ، ونصه: لا يخفى أن قولَ المصنِّف في آخر الحاشية: (فافهم) بناءً على ما وَجَّهَ به الشارحُ ترجيحَ قول العلّامة، وإن شَنَّعَ فيه على العلامة بوجهٍ آخَرَ، وهو: أنّ التفرقةَ بين المثالين تفرقةٌ من غيرِ فارقٍ، إلا أن يُقال: مرادُ الشارح بعدم الالتفات إلى الترجيح: عدمُ الالتفات بعبارةٍ صريحةٍ في الترجيح، وأما قوله: (فافهم) فإنما فيه بناءً على توجيه الشارح له إشارةٌ إلى ترجيح قول العلّامة. اهـ.

ونحن نقول: الحقُّ ما ذكره المحقِّقُ الشريفُ، لكن لا لما ذكره. **أما الأوَّلُ**: فلأنّ الفعلَ موضوعٌ للنسبة إلى الفاعل، مجازياً كان أو حقيقياً، ....

(**قوله: الحَقُّ مَا ذَكَرَهُ المُحَقِّقُ الشَّرِيفُ**) أي: فيما عدا استعارة النسبة الإنشائيَّة للإخباريَّة وعكسه، فلا تنافي بين ما هنا وقوله فيما يأتي: (أما لو قُطِعَ النظرُ عن المثال؛ فالحقُّ مع العلامة). كذا في الشيرانسي.

(**قوله: لَكِنْ لَا لِمَا ذَكَرَهُ**) أي: من أنّ مطلقَ النسبة لم يَشْتَهِر بمعنىً يصلحُ أن يُجعلَ وجهَ شَبَهٍ، فالشارحُ سَلَّمَ المدلولَ، وبَحَثَ في الدليل.

(**قوله: أَمَّا الأَوَّلُ**) هو أنّ الحقَّ ما ادّعاه الشريفُ.

(**قوله: لِلنِّسْبَةِ إِلَى الفَاعِلِ مَجَازِيّاً كَانَ أَوْ حَقِيقِيّاً**) **أقول**: الذي أفهمهُ في هذه العبارة: أن معناها: أنّ النسبةَ الداخلةَ في مفهوم الفعل معتبرةٌ فيه لا بقَيْدِ كونِ المنسوب إليه فاعلاً حقيقيّاً، وأنّ وَضْعَ الفعل على أن يدلَّ على نسبة حَدَثِه إلى فاعلٍ ما، فإذا أُسْنِدَ الفعلُ إلى الفاعل المجازيّ لم يكنْ في هذا الفعل تجوُّزٌ أصلاً؛ لاستعماله فيما وُضِعَ له، فليس في التركيب مجازٌ لغويٌّ باعتبار هذه النسبة، وهذا لا ينافي أن تكون تلك النسبةُ التي هي نفسُ الإسناد مجازاً عقليّاً من حيث كون المنسوب إليه ليس فاعلاً حقيقيّاً، فللنِّسبة جهتان: جِهَةُ كونها جزءَ معنى الفعل، ولا تجوُّزَ فيها من هذه الجهة، وجهةُ كون أَحَدِ طرفيها - وهو المنسوب إليه - ليس فاعلاً حقيقيّاً، وهي مجازٌ عقليٌّ من هذه الجهة.

وعلى هذا الفهم يندفعُ الاعتراضُ على الشارح: بأنه يَلْزَمُه إنكارُ المجاز العقليّ، ويرتبطُ قولُه: (وليس في هزم الأمير الجند مجازٌ لغويٌّ) بما قبله، ولا

ولهذا ليس في: هزم الأميرُ الجندَ، مجازٌ لغويٌّ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

يَرِدُ عليه: أنّ مقتضى ما قبله أن يقول: وليس في: هَزَمَ الأميرُ الجندَ مجازٌ لغويٌّ ولا عقليٌّ. فاحفظْهُ، فإنه نفيسٌ جدّاً.

نعم للعلّامة مَنْعُ ما قاله الشارحُ، والقولُ بأن الفعلَ موضوعٌ للنِّسبة إلى الفاعل الحقيقيّ فقط كما أشار إليه المحشّي.

وعَلَّلَ الشارحُ في "أطوله" حقيقةَ كلام السيِّد بتعليلٍ آخَرَ نَقَلَه عنه المحشّي لا يخفى رَدُّه على من تأمَّلَه أدنى تأمُّلٍ.

ثم أقول: كلٌّ من العَضُدِ والسيِّد قائلٌ بدخول النِّسبة في مفهوم الفعل كما تُصَرِّحُ به عبارتهما، وحينئذٍ يلزمُ العضدَ أن لا يقول بالمجاز العقليّ بالمعنى المشهور، وهو: إسنادُ الشيء إلى غير مَنْ هو له لملابسةٍ بينهما من غير أن يتجوَّزَ باعتباره في شيءٍ من الطرفين؛ لأنه يَجْعَلُ التجوُّزَ في مثل: هزمَ الأميرُ الجندَ، وأنبتَ الربيعُ البقلَ في المسند باعتبار جزء معناه ـ أعني: النسبة ـ، ويلزمُ السيدَ أن يلتزمَ ما ذكره الشارحُ من أنّ النسبةَ الداخلةَ في مفهوم الفعل النسبةُ إلى الفاعل حقيقيّاً كان أو مجازيّاً، وإلا؛ لم يَصِحَّ قولُهُ بأن الفعلَ في نحو: هزم الأمير الجند لا تجوُّزَ فيه لغويٌّ، وأنَّ المجازَ في مثل هذا التركيب مجازٌ عقليٌّ بالمعنى المشهور؛ لأنه إذا قال بدخول النسبة في مفهوم الفعل، وأنها النسبةُ إلى الفاعل الحقيقيّ؛ لَزِمَهُ عند النسبة إلى غير الفاعل الحقيقي أن يقول بالتجوّز في الفعل باعتبار نسبته. فتدبر.

(قوله: وَلَيْسَ فِي: هَزَمَ الأَمِيرُ الجُنْدَ مَجَازٌ لُغَوِيٌّ) أي: بالاعتبار المذكور ـ أعني: التجوُّزَ في الفعل باعتبار النسبة ـ، فلا ينافي أنه يَصِحُّ فيه المجازُ اللغويُّ بأحد الأوجه الآتية.

وأما الثاني: فلأنّ لنسبة الفعل أنواعاً: نسبةٌ إلى الفاعل، وهي نسبةٌ مخصوصةٌ كما أن الابتداءَ نسبةٌ مخصوصةٌ، ....

والحاصلُ: أن في مثلِ هذا التركيب ـ أعني: هزمَ الأميرُ الجندَ ـ سِتَّةَ أوجهٍ:

○ **الأوّل**: ما مرَّ عن العَضُد، وهو ـ كما علمتَ ـ مبنيٌّ على القول بدخول النسبة في مفهوم الفعل.

○ **الثاني**: ما أشار إليه الشارحُ من أنّه مجازٌ عقليٌّ، وأنه نُسِبَ الهزمُ الذي هو فِعْلُ الجيش إلى الأمير؛ لأنه سببٌ آمِرٌ، فالطرفان حقيقيّان، والتجوُّزُ في الإسناد فقط. وقد علمتَ مما حقَّقْناه قريباً: أنَّ هذا إنما يَتِمُّ على القول بالدخول إذا التزم ما ذكره الشارح، وأما على القول بخروج النسبة عن مفهوم الفعل؛ فتمامُهُ لا خفاءَ فيه.

○ **الثالثُ**: أنَّ التصرُّفَ في المسند إليه الذي هو الأمير بجعله استعارةً بالكناية عن الجيش، وهو مذهب السكاكيّ المُنْكِرِ للمجاز العقليّ.

○ **الرابعُ**: أنّ التصرُّفَ في المسند الذي هو: هَزَمَ بجعله استعارةً مصرَّحةً تبعيَّةً عن الأمر بالهزم.

○ **الخامسُ**: أنّه من مجاز الحذف، والأصل: هَزَمَ جيشُ الأمير.

○ **السادسُ**: أنَّ التجوُّزَ في هيئة التركيب، فهو من الاستعارة التمثيليَّة.

(قوله: وَأَمَّا الثَّانِي) أي: عدمُ تمام تعليل الشَّريف.

(قوله: فَلِأَنَّ نِسْبَةَ الفِعْلِ... إلخ) منعٌ لصغرى دليل الشريف المَطْوِيَّة التي هي: متعلَّقُ النسبة الداخلة في مفهوم الفعل مطلقُ النسبة.

ونسبةٌ إلى المفعول، ونسبةٌ إلى المكان... إلى غير ذلك، وكلٌّ منها نوعٌ مخصوصٌ.........

وحاصلُهُ: أنا لا نُسَلِّمُ أن متعلَّقَ النسبة الداخلة في مفهوم الفعل ومتبوعها مطلقُ النسبة، بل متعلَّقُ النسب الفاعليَّة: مطلقُ النسبة إلى الفاعل، ومتعلَّقُ النسب المفعوليَّة: مطلقُ النسبة إلى المفعول، وهكذا، ولا يخفى أن كُلّاً من هذه المطلقات نوعٌ مخصوصٌ له لوازمُ مخصوصةٌ يَصِحُّ أن يُشَبَّهَ بها باعتبار تلك اللوازم، بأن تُجْعَلَ تلك اللوازمُ وجوهاً للتشبيه. كذا في الشيرانسيّ.

وأُورِدَ على الشارح: أنّ ما رَدَّ به على السيد لا يُلَاقِي كلامَهُ؛ لأن كلامَهُ في النِّسبة الداخلة في مفهوم الفعل، وليست هي إلا النسبةَ إلى الفاعل، وما عداها من النِّسَب ليست داخلةً في مفهومه، فليس كلامُهُ فيها، فكيف [وقد] قال: نسبةُ الفعل أنواعٌ مخصوصةٌ؟

وأجيب: بأنه ـ وإن لم يُلَاقِهِ ـ متضمِّنٌ لخَدْشِه ومَنْعِه؛ لأنه ذَكَرَ في جملة تلك الأنواع: النسبةَ الداخلةَ في مفهومه، وأَثْبَتَ لها لوازمَ مخصوصةً مشهورةً تصلح أن تُجْعَلَ وجهَ شَبَهٍ.

(قوله: وَنِسْبَةٌ إِلَى المَفْعُولِ) أي: وهي نسبةٌ مخصوصةٌ، وكذا يُقال فيما بعدُ أيضاً، ففي كلامه حَذْفٌ من الأواخر لدلالة الأُوَلِ.

(قوله: إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ) أي: وتعدّ إلى غير ذلك المذكور من النسب، كالنسبة إلى الزمان، والنسبة إلى السبب، والنسبة إلى الآلة، والنسبة إلى المصدر.

(قوله: وَكُلٌّ مِنْهَا نَوْعٌ مَخْصُوصٌ... إلخ) قال يس: هذا يُثْبِتُ جَرَيَانَ

له لوازمُ مخصوصةٌ يَصِحُّ أن يُشَبَّهَ بها باعتبارها.

الاستعارة التبعيَّة فيها على قياس ما في الحرف من جريان الاستعارة فيه تبعاً لمتعلَّقه، وهذا يقتضي: أنَّ الحقَّ ما قاله العلامةُ العَضُدُ لا السيدُ السندُ. اهـ.

(وقوله: لَهُ لَوَازِمُ) أي: كالتَّأثير في الفاعل، والتأثير في المفعول، والاستقرار في المكان.

(وقوله: يَصِحُّ أَنْ يُشَبَّهَ بِهَا) أي: بتلك الأنواع، أي: يُشَبَّهَ بكلٍّ منها ما عداه منها، أو الباءُ بمعنى (في)، أي: يشبَّهُ فيها، أي: يُوقَعُ التشبيهُ بينها.

أقول: ولو قال: يَصِحُّ أن يُشَبَّهَ به، أي: بكلِّ نوعٍ منها على نَسَقِ قوله: (له لوازم مخصوصة)؛ لكان أوضحَ.

ثم لا يخفى أنّ مفادَ عبارته: صِحَّةُ وقوع كلِّ نوعٍ منها مُشَبَّهاً به غيرُه منها، أما تشبيهُ غيرِ النسبة الفاعليَّة بها؛ فكثيرٌ شهيرٌ، نحو: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾(١)، ونهرٌ جارٍ، ونهارُهُ صائمٌ، وهزمَ الأميرُ الجندَ، وقتلني السيفُ، وجَدَّ جِدَّهُ ـ بالكسر ـ أي: اجتهادَهُ. وأما تشبيهها بغيرها؛ فنادرٌ، وقد سُمِعَ: سَيْلٌ مُفْعَمٌ ـ بفتح العين ـ، أي: مملوءٌ مع أنّه مُفْعِمٌ ـ بكسرها ـ أي: مالِئٌ؛ إذ السَّيْلُ مالئٌ لا المملوء، فهو من تشبيه النسبة الفاعليَّة بالنسبة المفعوليَّة، وكذا تشبيهُ غيرها بغيرها، وقد سُمِعَ: طريقٌ مَخُوفٌ، أي: مخوفٌ فيه؛ إذ المخوفُ ما فيه، فهو من تشبيه النسبة المكانيَّة بالنسبة المفعوليَّة.

---

(١) سورة الحاقة: ٦٩/٢١، ومن سورة القارعة: ١٠١/٧.

لكنّ هذه المناقشةَ مع العلَّامة المحقِّق ليست إلا في المثال، وهو قولُه: هزم الأميرُ الجندَ للاستعارة في النسبة، أما لو قُطِعَ النَّظَرُ عنه؛ فالحقُّ مع العلامة؛ لأن الفعلَ..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: لَكِنَّ هَذِهِ المُنَاقَشَةَ) أي: المذكورة في قوله: (أما الأول فلأن الفعل موضوع... إلخ)، فإن ذلك يتضمَّنُ مناقشةَ العلَّامة في تمثيله للاستعارة في نسبة الفعل بـ: هَزَمَ الأميرُ الجندَ. هذا هو المُتَّجِهُ، والظاهرُ من التعبير بإشارة القريب. وأما ما قاله المحشّي من أن المرادَ بالمناقشة: مناقشةُ المصنِّف في حاشيته السابقة العلَّامةَ في التمثيل للاستعارة في النسبة بـ: هَزَمَ الأميرُ الجندَ دون: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾ على ما فهمه الشارحُ من كلام المصنف؛ فهو غيرُ مُتَّجِهٍ معنىً؛ لأن مناقشةَ المصنِّف ليست في المثال نفسه، بل في التَّفرقة بين المثالين، بعيدٌ لفظاً لتعبيره بإشارة القريب.

(قوله: لَيْسَ) ذَكَّرَ الضميرَ مع رجوعه إلى المناقشة؛ لتأوُّلها بالخدش.

(قوله: لِلْاِسْتِعَارَةِ فِي النِّسْبَةِ) صفةٌ للمثال، أي: في المثال الكائن للاستعارة في النسبة، فقوله: (وهو قوله... إلخ) جملةٌ معترضةٌ بين الصِّفة والموصوف.

(قوله: لِأَنَّ الفِعْلَ... إلخ) اعترضه يس: بأنّ الكلامَ في النِّسبة الداخلة في مفهوم الفعل، وهي النسبةُ إلى فاعله، أعمُّ من كَوْنِها على وجه الإخبار أو الإنشاء، ولا مَدْخَل لكونها خَبَرِيَّةً أو إنشائيَّةً في مفهومه، وبأن مِثْلَ: رحمه الله إذا أريد به الطلبُ؛ فإنما هو من المجاز المركَّب، لا من المجاز المفرد الذي الكلامُ فيه. صَرَّحَ به السعدُ وغيره.

قد يُوضَعُ للنسبة الإنشائيَّة، نحو: اضْرِبْ، وهي مُشْتَهِرَةٌ بصفات تَصْلُحُ لأن يُشَبَّهَ بها كالوجوب، وقد يُوضعُ للنسبة الإخباريّة، وهي مشتهِرةٌ بالمطابَقَةِ واللامطابقة، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

واعتُرِضَ أيضاً: بأنّ للسيِّد أن يجعلَ الأمثلةَ المذكورةَ من تشبيه أحد المصدرين بالآخر، بأن يُشَبَّهَ الرحمةُ الغيرُ الحاصلة بالفعل التي يَدُلُّ عليها فعلُ الدعاء بالرحمة الحاصلة بالفعل التي يَدُلُّ عليها الفعلُ الماضي، ثم يُستعارَ للأولى لفظُ الماضي بطريق التبعيَّة، ويُشَبَّهَ التبوُّؤُ الغيرُ المأمور به المتحقِّقُ حصولُهُ في المستقبل بالتبوُّؤِ المأمور به بجامع اللزوم، ثم يُستعارَ للأول ما يَدُلُّ على الثاني بطريق التبعيَّة.

(**قوله: قَدْ يُوضَعُ لِلنِّسْبَةِ الإِنْشَائِيَّةِ**) أي: في ضِمْنِ وَضْعِه للمعنى المطابقيِّ الذي هو مجموعُ الحَدَث والزَّمان والنِّسبة.

(**قوله: لِأَنْ يُشَبَّهَ بِهَا**) أي: بسببها، أي بسبب تلك الصِّفات بأن تُجْعَلَ وجهَ الشَّبه.

(**قوله: كَالوُجُوبِ**) **أقول**: النسبةُ الإنشائيَّةُ في فِعْلِ الأمر: طَلَبُ الحدث، وليس الوجوبُ صفةَ نفس الطلب، بل صفةُ متعلَّقِه، وهو الحدثُ المطلوبُ، فلعلَّ المراد من وجوب النسبة: وجوبُ متعلَّقِها. فتأمل.

(**قوله: بِالمُطَابَقَةِ**) أي: إذا كانت النسبةُ الإخباريَّة صادقةً. (**وقوله: وَاللَّامُطَابَقَةِ**) أي: إذا كانت كاذبةً.

أقول: المرادُ هنا بالمطابقة: حصولُ النسبة، أي: حصولُ متعلَّقها، وبعدمها: عدمُ حصول النِّسبة كذلك، وإنما قلنا: المراد ذلك؛ لأن الذي يَصْلُحُ

ويُستعارُ الفعلُ من إحداهما للأخرى، كاستعارة: رَحِمَهُ الله لِارْحَمْهُ، واستعارة «فليتبوأ» في قوله ﷺ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيّ الكَذِبَ؛........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

لأن يَتَّصِفَ به النسبتان كما هو شأنُ وجه الشبه إنما هو المطابقةُ وعَدَمُها بالمعنى المذكور، لا بمعنى موافقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجيَّة إثباتاً ونفياً. فتأمل.

(قوله: مِنْ إِحْدَاهُمَا) أي: النِّسبتين.

(قوله: كَاسْتِعَارَةِ: رَحِمَهُ اللهُ لِارْحَمْهُ) فإنه استُعِيرَ: رحمه الله الموضوعُ للنسبة الإخباريَّة المشتهرة بالمطابقة للنسبة الإنشائيَّة؛ لمشابهة الثانية الأُولى في المطابقة، أي: الحصولُ الذي يُنَاسِبُ ادّعاؤُهُ في مثل هذا المقام تفاؤلاً، فالحصولُ في المشبَّه به تحقيقيٌّ، وفي المشبَّه ادِّعائيٌّ.

(قوله: وَاسْتِعَارَةِ: فَلْيَتَبَوَّأْ... إلخ) فإنه استعير (فليتبوأ) الموضوعُ للنسبة الإنشائيَّة المشتهرة بالوجوب للنسبة الخبريَّة الاستقباليَّة؛ لمشابهة الثانية الأولى في الوجوب، أي: اللزوم، لكنّ اللزومَ في المشبَّه به من حيث الصيغة، وفي المشبَّه من حيث إنه خبرُ الصادق. قاله غيرُ واحدٍ.

أقول: فيه: أنّ النسبةَ الخبريَّةَ هنا وعيدٌ، والوعيدُ يجوز تخلُّفه، فلا لزومَ، إلا أن يُقال: المراد: اللُّزومُ في الجملة.

(قوله: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ»... إلخ) الذي في الصحيحين وغيرهما: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» قال المُنْذِرِيُّ وغيرُه من أئمَّة الحديث: إنه بَلَغَ مبلغَ التَّواتُر. غنيمي. أي: فالشَّارحُ رواه بالمعنى، والروايةُ بالمعنى جائزةٌ على الصحيح.

فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[١] للنسبة الاستقباليّة الإخباريّة، فإنه بمعنى: يتبوّأ مقعده من النار. صَرَّحَ به في شرح الحديث.

(وَ) بعد جريانها (فِي مُتَعَلَّقِ مَعْنَى الحَرْفِ إِنْ كَانَ حَرْفاً)..........

(قوله: فَلْيَتَبَوَّأْ) أي: يَحِلّ ويَنْزِل.

(قوله: وَفِي مُتَعَلَّقِ مَعْنَى الحَرْفِ) عطفٌ على قوله: (في المصدر)، وقولُه سابقاً: (إن كان المستعار مشتقاً) وقوله هنا: (إن كان حرفاً) جملتان شرطيتان حُذِفَ جوابُهما لتقدُّم دليله، مستأنفتان للتقييد، لا محلَّ لهما، فليس في كلامه على هذا العطفُ على معمولي عاملين مختلفين، بل على معمولٍ واحدٍ، بخلافه إذا أُعْرِبَتْ جملةُ (إن كان المستعار مشتقّاً) حالاً من المصدر، ولم يُقَدَّرْ لـ(إن) جوابٌ، فإنّه حينئذٍ يكون في كلامه العطفُ المذكورُ الذي في جوازه خلافٌ؛ لأن قولَه: (في المصدر) معمولٌ لـ(جريان)، وقولَه: (إن كان المستعار مشتقّاً) معمولٌ لـ(في)؛ لأنّ العاملَ في الحال هو العاملُ في صاحبها، وقد عُطِفَ على قوله: (في المصدر) قولُه: (في متعلق معنى الحرف)، وعلى قوله: (إن كان المستعارُ مشتقّاً) قوله: (إن كان حرفاً). كذا قيل.

---

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٥٠٧)، والبزار (٣٨٤) من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قلنا: وهو حديث صحيح متواتر مشهور برواية "ومن كذب عليه متعمداً..." أخرجه البخاري (٣٤٦١)، والترمذي (٢٦٦٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

. . . .

وأقول: فيه نظرٌ؛ لأن مرادَهم بالعامل في صاحب الحال: المجرورُ بالحرف العامل في محلّه، والعاملُ في محل المصدر (جريان)، وحينئذٍ يكون العاملُ في المعمولين هنا واحداً لا متعدِّداً، فلم يتحقَّقِ العطفُ المذكورُ الذي في جوازه خلافٌ، ومما يدلُّ على أن مرادَهم ما ذكرنا: ما في "همع الهوامع" وغيره عن جمهور النُّحاة من تعليلهم مَنْعَ تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرفٍ غيرِ زائدٍ: بأنّ تعلُّقَ العامل بالحال ثانٍ لتعلُّقِه بصاحبه، فحَقُّه إذا تعدَّى لصاحبه بواسطةٍ أن يتعدَّى له بتلك الواسطة، لكن مَنَعَ من ذلك: خوفُ التباس الحال بالبدل، وأنّ فعلاً واحداً لا يتعدَّى بحرفٍ واحدٍ إلى شيئين، فجعلوا عِوَضاً من الاشتراك في الواسطة التزامَ التأخير.

هذا، وكلامُ المصنِّف صريحٌ في أنّ استعارةَ الحرف تابعةٌ لاستعارة متعلَّقه، وهو تابعٌ في ذلك لصَدْرِ الشَّرِيعَة[1] كما في "تعريب الرسالة الفارسية"، وقد شَنَّعَ عليهما فيه، وذكر أنّ الحقَّ: أنّها تابعةٌ لمجرَّد تشبيه المتعلَّق من غير استعارةٍ له. وقد بُحِثَ في تبعيَّة استعارة الحروف: بأنه يُمْكِنُ أن تُلَاحَظَ معانيها الجزئيَّةُ الغير المستقلَّة بمتعلقاتها، وتجعل آلةً لملاحظتها استقلالاً، ويُحكَمَ عليها بمشابهة بعضها بعضاً كما تُجْعَلُ تلك المتعلَّقاتُ آلةً لملاحظتها وإحضارها لوضع تلك الحروف لها، والحكمِ عليها بأنها معانٍ وُضِعَتْ لها تلك الحروفُ، فكما صَحَّ الحكمُ الثاني؛ يَصِحُّ الأوَّلُ بلا فرقٍ، وكما كَفَى في الثاني التصوُّرُ

---

(١) صدر الشريعة: عبيد الله بن مسعود البخاري الحنفي، من علماء الأصول، له: "الوشاح" في علم المعاني، توفي سنة (٧٤٧هـ).

ولما كان متعلَّقُ معنى الحرف ظاهراً فيما هو معنى فيه ـ أي: المتعلّق ـ ملحوظاً بتبعيته........

بالوجه؛ يكفي في الأوَّل، فعلى هذا يُمْكِنُ أن تُستعارَ كلمةُ (من) مثلاً من بعض معانيها الجزئيَّة لمعنىً آخَرَ بسبب مشابهة الثاني للأول، ويُحكمَ على الأوَّل بأنه مُشَبَّهٌ، وعلى الثاني بأنه مشبَّهٌ به بواسطة ملاحظتهما بالمتعلقات من غير حاجةٍ إلى تشبيه بعض المتعلَّقات ببعضٍ فضلاً عن استعارة بعض أسمائها لبعضٍ. وهو بحثٌ قويٌّ وإن اعتَذَرنا عنه في رسالتنا البيانيّة.

(قوله: وَلَمَّا كَانَ... إلخ) بيانٌ لارتباط لاحِقِ المتن بسابقه، وجوابٌ عما يُقال: إنّ بيانَ المراد ليس من وظيفة المتن، فلماذا ارْتَكَبَهُ المصنِّفُ؟

(قوله: مُتَعَلَّقُ مَعْنَى الحَرْفِ) أي: هذه العبارةُ.

(قوله: ظَاهِراً فِيمَا) أي: لفظ كالمجرور (هُوَ) أي: معنى الحرف (مَعْنىً فِيهِ) أي: في هذا اللفظ الواقع عليه ما الذي هو المتعلّق، ولهذا فَسَّرَ الشارحُ الضميرَ المجرورَ بـ(في) بالمتعلّق، والجار والمجرور صفةٌ لـ(معنى)، وهو على تقديرِ مضافٍ، أي: في مدلوله.

(وقوله: مَلْحُوظاً بِتَبَعِيَّتِهِ) أي: المتعلَّق، من إضافة المصدر لمفعوله، صفةٌ ثانيةٌ لـ(معنى)، وهو تفسيرٌ لكون معنى الحرف في المتعلَّق.

وحاصلُهُ: أنّ المراد بكون معنى الحرف في المتعلق: أنّه حالةٌ للمتعلق، وآلةٌ لملاحظته على الوجه المقصود، فتَحَصُّلُه في الذِّهْنِ يتوقَّفُ على ذِكْرِ المتعلَّق، ولا يُمْكِنُ إدراكُهُ إلا بإدراك متعلَّقه، فعدمُ استقلال الحرف بالمفهوميَّة إنما هو لقصورٍ ونقصانٍ في معناه.

ـ حتى توهَّمَ صاحبُ "التلخيص"(١): أنه في لام التعليل مجرورُهُ ـ فَسَّرَهُ تحقيقاً للحقّ، ورداً للخطأ المطلق فقال:

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وإنما كان متعلَّقُ معنى الحرف ظاهراً فيما ذُكِرَ؛ لأن معنى الحرف نسبةٌ جزئيَّةٌ، وكلُّ نسبةٍ جزئيَّةٍ لا بُدَّ لها من طرفين تتعلَّقُ بهما، فإذا ذُكِرَ المتعلَّقُ تَبادَرَ الذِّهْنُ إلى ما هي متعلِّقَةٌ به.

(قوله: حَتَّى تَوَهَّمَ) غايةٌ لقوله: (ظاهراً)، وإنما كان هذا توهُّماً؛ لأنه خلافُ التَّحقيق الذي مَشَى عليه المصنِّفُ، لا لاقتصاره على أحد المتعلِّقين، وهو المجرورُ كما توهَّمه المحشِّي، وتوهُّمُ صاحب "التلخيص" سرى له من ظاهر عبارة "الكشاف" كما بَسَطَه في "المطول".

(قوله: تَحْقِيقاً لِلْحَقِّ) أي: إثباتاً للحقّ، وهو ما طَابَقَهُ الواقعُ، وأما الصِّدْقُ؛ فما طابَقَ الواقعَ.

(قوله: وَرَدّاً لِلْخَطَإِ المُطْلَقِ) أي: الذي لا تُمْكِنُ صِحَّتُه بوجهٍ، أو الذي لا يتقيَّدُ بلام التعليل التي مَثَّلَ بها، بل هو خطأٌ عامٌّ في لام التعليل وغيرها.

قال المحشِّي: والوجهُ في كونه خطأً مطلقاً: أنّه لا تكون الاستعارةُ في الحرف تَبَعاً للاستعارة في المجرور؛ إذ الوجدانُ يُكَذِّبُه، فإنه إذا قيل: خِفْتُ من الأسد، أي: الرجل الشجاع؛ فقد استعير المجرورُ، ولم يَلْزَمْ منه الاستعارةُ في (من) الحرفية. اهـ.

---

(١) هو: القزويني، محمد بن عبد الرحمن، أبو المعالي، جلال الدين، قاض، من أدباء الفقهاء، من كتبه: تلخيص المفتاح، والإيضاح في شرح التلخيص، توفي سنة (٧٣٩هـ).

. . . .

وفيه نَظَرٌ؛ لأنّ هذا إنما يكون لو ادُّعِيَ أنه يلزمُ من استعارة المجرور استعارةُ الحرف، ولم يَدَّعِهِ أحدٌ.

والحقُّ في رَدِّ كلام صاحب "التلخيص" ما قاله السعدُ: أنّ طريقَتَهُ في الاستعارة المصرَّحة: أنّ المتروكَ يجب أن يكون هو المشبَّهَ، سواءٌ كانت الاستعارةُ أصليَّةً أو تبعيَّةً، وعلى كون المتعلَّقِ المجرور المشبَّه ـ أعني: العداوةَ والحزنَ ـ مذكورٌ لا متروكٌ، أي: فلو كانت استعارة الحرف تابعةً لاستعارة المجرور؛ لكان المجرورُ استعارةً بالكناية، واللامُ استعارةً تخييليَّةً كما يقول السَّكاكيُّ، مع أن هذا خلافُ مذهب صاحب "التلخيص".

وقد أيّد عبدُ الحكيم(١) في "حواشيه على المطول" كلامَ صاحب "التلخيص" فقال: أقول: مُفَادُ كلام المصنِّفِ هنا وفي "الإيضاح": أنّ الاستعارةَ في اللام تابعةٌ لتشبيه العداوة والحزن بالعلَّةِ الغائيَّة، وليس في كلامه: أنّ الاستعارةَ في اللام تابعةٌ للاستعارة في المجرور، وإنما هي زيادةٌ من الشّارح. وحاصل كلامه: أنّه يُقَدَّرُ التشبيهُ أوّلاً للعداوة والحزن بالعلّة الغائيَّة، ثم يَسْرِي ذلك التشبيهُ إلى تشبيه ترتُّبِهما بترتُّب العلَّة الغائيَّة، فتستعارُ اللامُ الموضوعةُ لترتُّب العلَّة الغائيَّة لترتُّب العداوة والحزن من غير استعارةٍ في المجرور، وهذا التشبيهُ كتشبيه الرَّبيع بالقادر المختار، ثم إسنادُ الإنبات إليه. هذا هو المستفادُ من "الكشاف"، وهو الحقُّ عندي؛ لأن اللامَ لما كان معناها محتاجاً إلى ذِكْرِ

---

(١) هو عبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي البنجابي، له تآليف عديدة، منها: "حاشية على المطول" في البلاغة، توفي سنة (١٠٦٧هـ).

(وَالمُرَادُ بِمُتَعَلَّقِ مَعْنَى الحَرْفِ: مَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْهُ مِنَ المَعَانِي المُطْلَقَةِ كَالابْتِدَاءِ وَنَحْوِهِ) من الانتهاء والتَّعليل، والموضوعُ له الحروفُ هذه المعاني المطلقة عند الجمهور، . . . .

المجرور؛ كان اللائقُ أن تكون الاستعارةُ والتشبيهُ فيها تابعاً لتشبيه المجرور، لا تابعاً لتشبيه معنىً كليٍّ بمعنىً كليّ معنى الحرف من جزئياته كما ذهب إليه السكاكيُّ، وتَبِعَهُ الشارحُ. اهـ.

(قوله: مَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْهُ) (ما) إما أن تكون واقعةً على (معنى)، فيكون قولُه: (يعبر به) على تقديرِ مضافٍ، أي: بدالّه، نعم إن كان المرادُ: تعبيرَ الواضع ـ أي: ملاحظته ـ لم يَحْتَجْ لتقدير دالّ، لكن يكون المضارعُ بمعنى الماضي، وإما أن تكون واقعةً على لفظ، فلا تقديرَ في قوله: (يعبر به)، بل في قوله: (من المعاني المطلقة)، أي: من دوالّ المعاني المطلقة، وعلى كلٍّ فضميرُ (به) يرجع إلى (ما)، وضمير (عنه) يرجع إلى (معنى الحرف)، و(من) بيانيَّةٌ.

(قوله: مِنَ الانْتِهَاءِ وَالتَّعْلِيلِ) لا يَصِحُّ أن تكون (من) تبعيضيَّةً؛ لعدم صِحَّةِ حلول بعضٍ محلَّها، ويلزمُ على جعلها بيانيَّةً قصورُ عبارته، إلا أن تُجْعَلَ على حذف الواو وما عَطَفَتْ.

(قوله: وَالمَوْضُوعُ لَهُ الحَرْفُ) في بعض النُّسخ: (والموضوعُ له للحرف)، أي: الثابتُ للحرف. وهذا شروعٌ في بيان معنى الحرف والخلاف فيه.

(قوله: عِنْدَ الجُمْهُورِ) ووافقهم السَّعْدُ.

لكن الواضعَ شَرَطَ استعمالَها في جزئيٍّ مخصوصٍ من جزئيَّاتها، حتى لَزِمَهم كونُ الحروف مجازاتٍ لا حقائقَ لها، وبعضُ من وُفِّقَ لتحقيقه.....

(قوله: فِي جُزْئِيٍّ مَخْصُوصٍ مِنْ جُزْئِيَّاتِهَا) أي: المعاني المطلقة، فالموضوعُ له كُلِّيٌّ، والمستعملُ فيه جزئيٌّ، وإنما قال الجمهورُ بوضعه لكليٍّ؛ لتقليل المُؤْنَة لاشتراكه بين جزئياته الكثيرة، ولأنه الذي يُمْكِنُ استحضارُهُ أوّلاً وبالذات حالةَ الوضع.

(قوله: حَتَّى لَزِمَهُمْ) (حتى) تفريعيَّةٌ، أو ابتدائيَّةٌ.

(وقوله: كَوْنُ الحُرُوفِ مَجَازَاتٍ لَا حَقَائِقَ لَهَا) أي: مع أنهم اختلفوا في أنّ المجازَ تلزمُهُ الحقيقةُ أو لا، وإن كان الراجحُ: أنّه لا تَلْزَمُهُ. ووجهُ اللزوم: أنه لم تُسْتَعْمَل الحروفُ في تلك المعاني المطلقة، بل لا يَصِحُّ استعمالُها فيها، وإلا؛ لم تكنْ حينئذٍ حروفاً، بل أسماءً.

ودَفَعَ هذا الاعتراضَ عبدُ الحكيم في "حواشيه على المطول": بأنها إنما تكون مجازاتٍ لو كان استعمالُها فيها من حيث خصوصياتها، أما إذا كان من حيث إنها أفرادُ المعاني الكليَّة؛ فلا. اهـ.

(قوله: وَبَعْضُ مَنْ وُفِّقَ) هو العَضُدُ، ووافقه السيِّدُ.

(قوله: لِتَحْقِيقِهِ) أي: تحقيقِ الموضوع له الحرفُ، أو تحقيق وَضْعِ الحرفِ، أو تحقيق المقام، وعلى الأوَّل يكون قوله: (جعل الموضوع له) من الإظهار في مقام الإضمار.

جَعَلَ الموضوعَ له الجزئيَّات المخصوصة ، ....

(قوله: جَعَلَ المَوْضُوعَ لَهُ الجُزْئِيَّات المَخْصُوصَة) قال المحشّي: فيه: أنّه كثيراً ما تُستعملُ في نِسَبٍ كليَّةٍ، كما إذا قيل: السَّيْرُ إلى المسجد خيرٌ من السَّيْرِ إلى السُّوق، فإن النسبةَ التي هي مدلولُ (إلى) في المثال متناوِلَةٌ لنسبة السير إلى المسجد، سواءٌ كان السَّيْرُ من زيدٍ أو عمروٍ أو غيرِهما، وكذا يتناول النسبَ المتفاوتةَ بحسب الأوضاع والزمان، كنسبة السَّيْرِ السريع، والسير البطيء، والسير الواقع نهاراً، والسير الواقع ليلاً، فظَهَرَ أنّها كُلِّيَّةٌ صادقةٌ على كثيرين.

قال الشيخ يس بعد نقله كلامَ السيِّد في "حواشي المطول": فظهر أنّ جزئيَّة النسبة عبارةٌ عن كونها آلةً لملاحظة الغير، وكلِّيَّتُها عبارةٌ عن كونها ملحوظةً لذاتها، وبه يندفعُ ما ذكره المحشّي من أنّ النسبةَ في: السَّير إلى المسجد خيرٌ من السير إلى السُّوق كليَّةٌ، على أنّ اختلافَ النسبة بالأوضاع والأزمان يُتَصَوَّرُ في قولك: سِرْتُ من البصرة إلى الكوفة، وهو موافِقٌ على جزئيَّةِ النسبة فيه. فتدبر.

وأُجيبَ أيضاً: بأن معنى كونها جزئياتٍ مخصوصةً: أنها مخصوصةٌ بطرفيها، ولو كانت في نفسها شاملةً لكثيرٍ، فـ(إلى) في المثال المذكور دالَّةٌ على نسبةٍ مخصوصةٍ بالسَّير والمسجد وإن دَخَلَ تحتَها كثيرٌ.

وأجاب الشارحُ عن الإيراد في "شرحه للرسالة الوضعية" بمَنْعِ صِدْقِ النِّسبة التي طرفُها مطلقُ السير التي هي مدلولُ (إلى) في قولنا: السَّيْرُ إلى المسجد خيرٌ منه إلى السُّوق على كثيرين مستدلاً بأنّ النِّسبةَ تتغيَّرُ بتغيُّر الطَّرَف، فالنسبةُ التي طَرَفُها مطلقُ السير لا تَصْدُقُ على النِّسبة التي طَرَفُها سَيْرُ زيدٍ، وإن

وجَعَلَ تلك المطلقات تعبيراتٍ للجزئيات أُحْضِرَتْ بها عند الوَضْع لها.

ولكونه الحقَّ الحقيقَ بالاختيار؛ اختاره المصنِّفُ، فجَعَلَها معبَّراً بها لمعنى الحرف، ولم يجعلْها معاني الحروف. وتحقيقُ الاستعارة في الحرف: أنّ معانيَها لعدم استقلالها لا يُمْكِنُ أن يُشَبَّهَ بها؛ ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

كان مطلقُ السَّير صادقاً على سَيْرِ زيدٍ، فإنّ نسبةَ المطلق إلى شيءٍ مباينٌ لنسبةِ فردٍ منه إليه.

(قوله: تَعْبِيرَاتٍ لِلْجُزْئِيَّاتِ) جمع تعبيرٍ بمعنى: مُعَبَرٍ أو مُعَبَّرٍ به، فالمصدرُ بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول، ولهذا جَمَعَ المصدرَ، والمعنى على الأوّل: محضراتٌ للجزئيّات في الذِّهن، فيكون قولُه: (أحضرت... إلخ) تفسيراً لقوله: (تعبيرات للجزئيات)، وعلى الثاني معبّراً بدوالّها لأجل تحصيل الجزئيات في الذِّهن، أو عن الجزئيات، فاللامُ تعليليَّةٌ أو بمعنى (عن).

(قوله: أُحْضِرَتْ) أي: الجزئياتُ (بِهَا) أي: بالمطلقات، أي: بتعقُّلِها، والباءُ للآلة.

(وقوله: عِنْدَ الوَضْعِ) أي: وضع الحروف (لَهَا) أي: للجزئيات.

(وقوله: فَجَعَلَهَا) أي: المطلقات (مُعَبَّراً بِهَا) أي: بدوالّها. (وقوله: لِمَعْنَى الحَرْفِ) أَفْرَدَ هنا، وجَمَعَ في سابقه ولاحقه تفنُّناً. وفي بعض النُّسَخ بالجمع هنا أيضاً. قال الغنيميُّ: والظاهرُ أن اللامَ للتعليل، أي: معبّراً بها لأجل تحصيل معنى الحرف. اهـ. ويَحتملُ أنها بمعنى (عن).

(قوله: لِعَدَمِ اسْتِقْلَالِهَا) أي: بالمفهوميَّة، علَّةٌ تقدَّمَتْ على المعلول ـ أعني: قولَه: (لا يمكن).

لأنّ المشبَّهَ به هو المحكومُ عليه بمشاركة المشبَّه له في أمرٍ، فيجري التشبيهُ فيما يُعَبَّرُ به عنه، ويلزم بتبعيَّة الاستعارة في التعبيرات الاستعارةُ في معاني الحروف.

(وقوله: لِأَنَّ المُشَبَّهَ بِهِ) علَّةٌ لعليَّة عدم الاستقلال، أي: لكون عدم الاستقلال علَّةً لعدم الإمكان.

إن قلت: كلٌّ من المشبَّه والمشبَّه به محكومٌ عليه بهذه المشاركة، فما وَجْهُ تخصيص أحد الطرفين بالذِّكرِ وإن كان الحكمُ على أحدهما بها يستلزم الحكمَ على الآخر بها؟ قلت: لأنّ الكلامَ في الاستعارة المصرَّحة، وهي تستدعي ذِكْرَ المشبَّه به، فالكلامُ في إثبات كَوْنِ معاني الحروف يَصِحُّ أن تكون مُشَبَّهاً بها، ولا غَرَضَ له في تحقيق كونها مشبَّهَةً. كذا في البهوتي.

وإنما قال الشارحُ: (بمشاركة المشبه له)، ولم يقل: بمشاركته للمشبَّه؛ لأن الجاري على الطَّبْع ـ وإن كانت المشاركةُ مفاعلةً من الجانبين ـ: أنّ الفرعَ يُشَارِكُ الأصلَ، والمشبَّهُ فرعٌ، فهو مشارِكٌ ـ بكسر الراء ـ، والمشبَّهُ به أصلٌ، فهو مشارَكٌ ـ بفتحها ـ.

(قوله: فَيَجْرِي) الفاءُ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ، أي: وإذا لم يمكن أن يُشَبَّهَ بها فيجري... إلخ.

(قوله: فِيمَا) أي: معنىً (يُعَبَّرُ بِهِ) أي: بهذا المعنى، أي بدالّه (عَنْهُ) أي: عن معنى الحرف المعلوم من المقام، فلا حاجة إلى تكلُّف المحشّي.

(قوله: وَيَلْزَمُ... إلخ) هذا جَرْيٌ من الشّارح على طريقة المصنِّفِ من أنّ

ومن الحواشي التي أثبتُّها في هذا المقام: هذا ولم يَقْسِموا المجازَ المرسلَ

الاستعارةَ في الحروف بتبعيَّة الاستعارة في متعلَّقاتها، وإلا ؛ فطريقةُ الشَّارح ـ على ما صَرَّحَ به في "رسالته الفارسية" ـ: أنّ الاستعارةَ في الحروف ليست إلا بتبعيَّة التشبيه الواقع في المتعلَّق من غير أن يُستعارَ المتعلَّق.

(قوله: هَذَا) الأقربُ: أنّ هذا من كلام المصنِّف في الحاشية، وأنه اقتضابٌ عما قرَّره في المتن قريبٌ من حُسْنِ التخلُّص، نحو: ﴿هَـٰذَا ۚ وَإِنَّ لِلطَّـٰغِينَ لَشَرَّ مَـَٔابٍ﴾[1]، فهو فاعلُ فعلٍ محذوفٍ، أي: مضى هذا، أو مفعولُ فِعْلٍ محذوفٍ، أي: افْهَمْ هذا، أو مبتدأٌ خبرُهُ محذوفٌ، أي: هذا قد عُلِمَ.

ويحتملُ أنّه من كلام الشارح، وأنه مبتدأٌ مُؤَخَّرٌ خبرُهُ قوله: (من الحواشي)، فيكون قولُه: (ولم يقسموا) بدلاً من (هذا)، أو عطفَ بيانٍ. قال يس: ويَشْهَدُ له ما سيأتي في الفريدة السادسة.

(قوله: وَلَمْ يَقْسِمُوا المَجَازَ المُرْسَلَ... إلخ) قال الغنيميّ: لعلَّ مرادَهُ: أهلُ البيان، وأما أهلُ أصول الفقه ؛ فقد تعرَّضوا لذلك، فقد ذَكَرَ الفخرُ الرَّازِيُّ: أنّ الفعلَ والمشتقَّ كاسم الفاعل واسم المفعول لا يَدْخُلُهما المجازُ بالذات، وإنما يَدْخُلُهما بالتَّبَعِ للمصدر الذي هو مشتقٌّ منه، فإن تُجُوِّزَ في المصدر تُجُوِّزَ فيهما، وإن كان المصدرُ حقيقةً ؛ فهما كذلك.

وخالَفَ في ذلك الشيخُ عِزُّ الدين بن عبد السلام والنَّقْشُوَانِيُّ فقالا: إنه قد يقع في الفعل وغيره من المشتقّ.........

(١) سورة ص: ٥٥/٣٨.

....

بدون وقوعه في المصدر، واختاره صاحبُ "جمع الجوامع"، ومثّل ابنُ عبد السلام لذلك بقوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾(١)، ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾(٢)، ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾(٣) أي: ينادي. ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾(٤) أي: تَلَتْ. اهـ ببعض تصرُّف.

وفي "حواشي حفيد السعد" في الكلام على توجيه القوم كَوْنَ الاستعارة في الأفعال والمشتقات والحروف تبعيَّةً ما نصُّه: قوله: وإنما يَصْلُحُ للموصوفيَّة... إلخ فيه: أنّ المجازَ المرسلَ لا يتحقَّقُ إلا إذا اتّصفَ المعنى الحقيقيُّ بالملزوميَّة، فلا يجري ذلك أيضاً في الأفعال والمشتقات إلا تَبَعاً لاعتبار الملزومية في المصادر، ولم يُنْقَلْ ذلك عن القوم. اهـ. وقوله: بالملزوميَّة أي: أو اللازميَّة، أو الكليَّة، أو الجزئيَّة، أو الحاليَّة، أو المحليَّة، إلى غير ذلك. وقوله: في الأفعال والمشتقَّات، أي: والحروف. وقوله: في المصادر أي: والمتعلّق.

وقال الغنيميّ أيضاً: هل يجري التقسيمُ إلى الأصليّ والتبعيّ في الترشيح والتجريد؟ اهـ.

---

(١) سورة الأعراف: ٧/٤٤.

(٢) سورة الأعراف: ٧/٤٨.

(٣) سورة الأعراف: ٧/٥٠.

(٤) سورة البقرة: ٢/١٠٢.

إلى الأصليّ والتَّبَعِيّ على قياس الاستعارة، لكن رُبَّما يُشْعِرُ بذلك كلامُهم، قال في "المفتاح"[١]: ومن أمثلة المجاز المرسل: قولُه تعالى:..........

قال تلميذه يس: إذا كانا بَاقِيَيْن على حالهما؛ لا يجري ذلك فيهما؛ إذ لا تجوُّزَ حينئذٍ، وإن كانا غيرَ باقيين على حقيقتهما، وكانا مُشْتَقَّين؛ جَرَى ذلك فيهما، وقد أشار إلى ذلك المصنِّفُ في التَّرشيح فيما سيأتي في قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾[٢] حيث قال: (ذكر الاعتصام ترشيحاً)، فجَعَلَ الترشيحَ بالمصدر. فتدبر. اهـ.

بَقِيَ أنّ المصنِّفَ والشارحَ لم يَذْكُرَا كونَ المجاز المرسل في الحروف تَبَعِيّاً؛ لأنهما لم يتعرَّضا لدخول المجاز المرسل فيها، وفي دخوله فيها خلافٌ في الأصول مذكورٌ في "جمع الجوامع" وغيره. والمختارُ: وجودُهُ فيها، كما في استعمال أدوات الإنشاء في غيره، نحو: ﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ﴾[٣]، أي: ما ترى.

(قوله: إِلَى الأَصْلِيِّ وَالتَّبَعِيِّ) كان الظاهرُ: إلى أصليٍّ وتَبَعِيٍّ، ولعلَّ اللامَ لتزيين اللفظ كما في البهوتي.

(قوله: عَلَى قِيَاسِ) صِلَةٌ للمنفيّ لا للنفي.

(قوله: لَكِنْ رُبَّمَا... إلخ) أقول: إنما قال: (ربما) إشارةً إلى أنّ هذا

---

(١) صاحب "المفتاح" هو السكاكي: يوسف بن أبي بكر، أبو يعقوب الخوارزمي، وكتابه: "مفتاح العلوم" مطبوع. توفي سنة (٦٢٦هـ).

(٢) سورة آل عمران: ١٠٣/٣.

(٣) سورة الحاقة: ٨/٦٩.

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾[1]، استُعمِلَتْ (قرأتَ) مكان: أردتَ القراءةَ؛ لكون القراءة مُسَبَّبَةً عن إرادتها استعمالاً مجازيّاً، فَبَيَّنَ العلاقةَ في المصدر، فيشيرُ إلى أنّ استعمالَ المشتقِّ بمعنى مشتقٍّ آخرَ بتبعية المصدر.

وجَوَّزَ في "شرح التلخيص": أن يكون: نطقت في: نَطَقَتِ الحالُ بكذا، مجازاً مرسلاً عن: دَلَّت، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الإشعارَ قد يُمْنَعُ كما سيفعلُ الشارحُ في قوله الآتي: (وفيه بحثٌ... إلخ)، فعُلِمَ من هذا: أنّ بَحْثَ الشارح الآتي لا يَنْهَضُ مُعَارِضاً لقول المصنِّف: (لكن ربما... إلخ)؛ لأنّ فيه إشارةً إليه، بل لقوله: (يعني... إلخ). فافهم.

(قوله: استُعْمِلَتْ: ﴿قَرَأْتَ﴾) استعملت بصيغة البناء للمفعول مسنداً إلى ﴿قَرَأْتَ﴾ بتأويل اللفظة أو الجملة. كذا في "شرح المفتاح" للسيد.

(قوله: لِكَوْنِ الْقِرَاءَةِ مُسَبَّبَةً عَنْ إِرَادَتِهَا) أي: فهو من استعمال اسم المسبَّب في السبب، والقرينةُ على ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَعِذْ﴾؛ لأنّ الاستعاذةَ مُقَدَّمةٌ على القراءة بالفعل كما بيَّنَتْهُ السُّنَّةُ.

(قوله: يَعْنِي: اسْتِعْمَالَ الْمُشْتَقِّ) هذا من كلام المصنِّف يُبَيِّنُ به وجهَ إشعار كلام صاحب "المفتاح" بما ذكره.

(قوله: وَجَوَّزَ فِي "شَرْحِ التَّلْخِيصِ") أي: كما جَوَّزَ أن يكون استعارةً للدلالة بجامع الإيضاح.

(١) سورة النحل: ١٦/٩٨.

باعتبار أنّ الدلالةَ لازمةٌ للنُّطق. فافهم. اهـ. يريد: أنه بيّن علاقةَ المجاز بين معنى المصدرين دون الفعلين، ويُشْعِرُ ذلك..................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: بِاعْتِبَارِ أَنَّ الدِّلَالَةَ لَازِمَةٌ لِلنُّطْقِ) أي: فيكون من استعمال الملزوم في اللازم. وبُحِثَ في هذا اللزوم: بأنّ النُّطْقَ قد يُوجَدُ ولا توجدُ الدلالةُ، كما لو نطقتَ بمهملٍ.

وأُجيبَ: بأنّ المهملَ ساقطٌ عن الاعتبار، فلا يَرِدُ، أو المرادُ: الدلالةُ ولو عقلاً، والنُّطْقُ بالمهمل يَدُلُّ على النَّاطق دلالةً عقليَّةً.

(قوله: فَافْهَمْ) أي: افهم وجهَ إشعار ما في "شرح التلخيص" بما ذَكَرْنا أخذاً من تبييننا وجهَ إشعار كلام "المفتاح"، وقد بَيَّنَ ذلك الشارحُ بقوله: (يريد... إلخ)، أي: يريدُ المصنِّفُ بقوله: (فافهم). فقولُ المصنف: (فافهم) إحالةٌ على ما بَيَّنَ به ما في كلام "المفتاح". وقيل: إن قول المصنِّفِ: "فافهم" إشارةٌ إلى البحث الآتي، وهذا مخالِفٌ لما فهمه الشارحُ.

(قوله: أَنَّهُ) أي: شارح "التلخيص"، وإرجاعُ بعضهم الضميرَ إلى كلٍّ من صاحب "المفتاح" وشارح "التلخيص" - مع كونه تكلُّفاً -؛ يُؤَدِّي إلى لَغْوِ تقرير الشارح بالنسبة إلى كلام "المفتاح"؛ لأن المصنِّفَ أَوْضَحَ الأمرَ في عبارة "المفتاح" بقوله: (يعني: استعمال... إلى آخره).

(قوله: بَيْنَ مَعْنَى المَصْدَرَيْنِ) لفظ (معنى) في النُّسَخِ بصيغة الإفراد، لكن المرادَ منه التثنيةُ.

(قوله: يُشْعِرُ ذَلِكَ) أي: التبيينُ.

باعتبار العلاقة بين المصدرين أوّلاً وفيه بحثٌ ؛ لأنه نُبِّهَ على أنّ العلاقةَ....

(قوله: وَفِيهِ) أي: في الإشعار المفهوم من قول المصنِّف في الحاشية: (لكن ربما يُشْعِرُ بذلك كلامهم). وما اعترَضَ به المحشّي على المصنِّف من أنّه بعد تسليم الإشعار المذكور لا يستلزمُ كونَ المجاز تبعيّاً ؛ لأن المصنِّف يلتزمُ في التَّبَعِيِّ: أن يكون بتبعيَّة استعمال المصدر إن كان مشتقّاً، ولم يُفْهَمْ مما تقدَّم استعمالُه ؛ مدفوعٌ: بأن الاستعمالَ الذي يلتزمه المصنِّفُ تقديريٌّ لا بالفعل كما مرَّ بَسْطُه.

(قوله: وَفِيهِ بَحْثٌ) حاصلُهُ: أنّا لا نُسَلِّمُ أنّ تبيين صاحب "المفتاح" وشارح "التلخيص" العلاقةَ بين المصدرين لاعتبارها أوّلاً بين المصدرين، وثانياً بين الفعلين حتى يُؤْخَذَ منه كونُ المجاز تبعيّاً، بل لأن العلاقةَ بين الفعلين باعتبار أحد جزأيهما الذي هو المادَّة.

وناقَشَ في ذلك الشيرانسيُّ: بأن سِيَاقَ كلام شارح "التلخيص" في هذا المقام يَدُلُّ على ما فَهِمَهُ المصنِّفُ.

(قوله: لِأَنَّهُ) أي: الحال والشأن.

(وقوله: نُبِّهَ) بصيغة المبني للمجهول، أي: نُبِّهَ في كلام من تقدَّم ذِكْرُه، وهذا الحلُّ أَوْلى من جَعْلِ الضمير راجعاً إلى من ذُكِرَ من صاحب "المفتاح" وشارح "التلخيص"، وجعل (نبّه) مبنيّاً للفاعل الذي هو ضميرٌ يعود إلى من ذُكِرَ.

(قوله: عَلَى أَنَّ العَلَاقَةَ) أقول: يعني: علاقة المجاز في ﴿قَرَأْتَ﴾ ونطَقَت، فـ(أل) للعهد الذِّكْرِيّ صريحاً بالنسبة لنطقت لذكر علاقته بهذا العنوان صريحاً

باعتبار بعض أجزاء معنى الفعل دون كلِّ جزءٍ.

(وَأَنْكَرَ التَّبَعِيَّةَ) قَدَّمَ المفعولَ؛........................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

في قوله سابقاً: (بيّن علاقة المجاز)، والذكريُّ ضِمْناً بالنسبة لـ:﴿قَرَأْتَ﴾؛ لأنّ علاقَتَهُ وإن لم تُذْكَرْ سابقاً بهذا العنوان صريحاً؛ لكن قولَه: (لكون القراءة مسبَّبة عن إرادتها) يتضمَّنُ أنّ علاقةَ ﴿قَرَأْتَ﴾ المسببيَّةُ. فتأمل.

(قوله: بِاعْتِبَارِ بَعْضِ أَجْزَاءِ مَعْنَى الفِعْلِ) هي الحدثُ والزمانُ والنسبةُ، ومرادُهُ ببعضها: الحدثُ.

وأُوردَ على الشارح: أنّ مختارَهُ ـ كما قَدَّمه ـ: أنّ الاستعارةَ التبعيَّةَ في الفعل إنما كانت تبعيَّةً؛ لأن اللفظَ بتمامه مستعارٌ بتبعيَّة جزئه، فعلى قياسه يُقال هنا: الفعلُ بتمامه مجازٌ مرسلٌ تَبَعِيٌّ لتبعيَّة جزئه، وهو المادَّةُ الدالَّةُ على الحدث.

وأُجيبَ: بأن بَحْثَ الشَّارح إنما هو مع المصنِّف الذي لا يقول بذلك، بل بتبعيَّة المجاز المرسل في الفعل للتجوُّزِ في المصدر، فهو بحثٌ إلزاميٌّ لا تحقيقيٌّ.

(قوله: وَأَنْكَرَ التَّبَعِيَّةَ السَّكَّاكِيُّ... إلخ) اعتَرَضَ الزيباريُّ على المصنِّف: بأن المناسبَ لاختصار هذه الرسالة أن لا يَذْكُرَ هذا هنا اكتفاءً بذِكْرِه فيما يأتي، أو يستوفيَ الكلامَ عليه هنا حتى لا يحتاجَ إلى الإحالة على ما يأتي، ولا إلى إعادته فيما يأتي.

لأنه من وَضْعِ الظاهر موضعَ المضمر لمكان الالتباس، فوَضَعَهُ موضعَ الضمير؛ لأن الضميرَ إن كان متَّصلاً؛ كان واجبَ التَّقديم على الفاعل....

والجوابُ: أنه ذَكَرَ ذلك هنا استطراداً لمناسبة مقام التبعيَّة، وأَخَّرَ بَسْطَ ذلك إلى محلِّه، ومثلُ هذا لا يُعَابُ.

(قوله: لِأَنَّهُ) أي: المفعول هنا (مِنْ وَضْعِ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ المُضْمَرِ) أي: من الظاهر الموضوع موضع المضمر، أي: المأتيِّ به بدلاً عن المضمر، فالإضافةُ في (وضع الظاهر) من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف.

(وقوله: لِمَكَانِ... إلخ) عِلَّةٌ لـ(وضع)، و(مكان) مصدرٌ ميميٌّ لـ(كان) التامَّة، أي: لوجود التباس المرجع بغيره على تقدير الإتيان بالضمير لتقدُّم ذِكْرِ الاستعارة المطلقة والأصليَّة والتبعيَّة الجارية في المشتقَّات والجارية في الحروف، وكلٌّ منها صالحٌ لأن يَرْجِعَ إليه الضميرُ في بادئ النظر.

(وقوله: فَوَضَعَهُ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ) أي: أتى به في محلِّ الضمير، فالوضعُ هنا ليس هو الوضعُ السابقُ، ولا لازماً له؛ إذ لا يلزم من كون شيءٍ بَدَلَ شيءٍ: أن يَحِلَّ مَحلَّه، فلا تكرارَ في كلام الشارح، واللائقُ بكونه من تتمَّة تعليل (قدّم) أنّه عطفٌ على (وضع الظاهر) بتأويله باسمٍ كالمعطوف عليه.

(وقوله: لِأَنَّ الضَّمِيرَ... إلخ) علَّةٌ لمحذوفٍ يُفْهِمُه قوله: (موضع الضمير)، أي: وإنما كان هذا موضعَ الضمير؛ لأن الضميرَ... إلخ).

(قوله: وَاجِبَ التَّقْدِيمِ) لا يلزم من كون الضمير واجبَ التقديم أنّ بَدَلَه الظاهرَ كذلك؛ إذ تقديمُ بدله مستحسنٌ لا واجبٌ، وإن أَوْهَمَ كلامُ الشَّارح خلافَهُ.

لعدم تعذُّر الاتصال. فاحفظْه ؛ فإنه نكتةٌ جليلةٌ قد وُفِّقنا لاستخراجها.

(السَّكَّاكِيُّ، وَرَدَّهَا إِلَى المَكْنِيَّةِ) لا يَرُدُّ نَفْسَها إلى المكنيَّة، بل يَجْعَلُ قرينَتَها مكنيَّةً، ويَرُدُّ نفسَها إلى التخييليَّة.

(قوله: لِعَدَمِ تَعَذُّرِ الاِتِّصَالِ) يَظْهَرُ أنه عِلَّةٌ لكلٍّ من قوله: (متصلاً) وقوله: (واجب التقديم)؛ لأن الضميرَ متى أَمْكَنَ اتِّصالُهُ بتقديمه على الفاعل؛ وَجَبَ اتصالُهُ وتقديمُه كما هو مُقَرَّرٌ في العربيَّة.

(قوله: لَا يَرُدُّ نَفْسَهَا... إلخ) وإنما ارتكب المصنِّفُ هذا التسامحَ اعتباراً للأصلين: وهي التبعيَّة والمكنيَّة، وإعراضاً عن القرينتين.

(قوله: بَلْ يَجْعَلُ قَرِينَتَهَا... إلخ) أشار الشارحُ بذلك إلى إصلاح كلام المصنِّف بتقدير مضافٍ، إما قبلَ الضمير في (ردها)، أي: رَدَّ قرينَتَها، وإما قبلَ المكنيَّة، أي: إلى قرينة المكنية، وإما بتقدير عاطفين ومعطوفين، أي: رَدَّها وقرينَتَها إلى المكنيَّة وقرينتها على التَّوزيع الذي عَلِمْتَه. واتّكل المصنِّفُ في هذا التساهل على ما سيأتي، ولهذا قال: (كما ستعرفه).

ولا يخفى أن هذين الوجهين أَوْفَقُ بالسِّياق من الأوّل؛ إذ الكلامُ في رَدِّ التبعيَّةِ نفسِها، لا في رَدِّ قرينتها فقط.

وقال الغنيمي: معنى قول المصنِّف: (وردها إلى المكنية): أنه جَعَلَها تابعةً للمكنيَّة، وقرينةً لها خلافاً للقوم في جعلها قسماً مستقلّاً غيرَ تابعٍ، فلا حاجة لما تكلَّفَهُ الشارحُ. وقد تَبِعَهُ المحشّي في حَلِّ هذه العبارة. اهـ.

قال يس: المُحْوِجُ للشارح كلامُ المصنِّف في الفريدة الثانية من العقد الثاني. اهـ.

ولما كان المقصودُ مُبْهَماً قال: (كَمَا سَتَعْرِفُهُ) لِتَنْظُرَ بيانَهُ.

فإن قلت: لا وجهَ لإنكار التبعيَّة، وغايَتُه إخراجُها عن كونها متعيِّنةً؛ إذ احتمالُ كونها مكنيَّةً لا يَدْفَعُ احتمالَها.

قلت: يُرَجِّحُ المكنيَّةَ: عدمُ كونها تابعةً لاعتبار استعارةٍ أخرى، واحتمالُ المرجوح مُنْكَرٌ عند ذوي العقول الراجحة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: لَتَنْظُرَ بَيَانَهُ) اللامُ للتعليل متعلِّقةٌ بـ(قال)، ويَحتملُ أنها للأمر، أي: انظرْ أيُّها الطالبُ بيانَه.

(قوله: فَإِنْ قُلْتَ... إلخ) شروعٌ في دَفْعِ الاعتراض على المصنِّف في نسبته الإنكارَ إلى السكاكيّ مع أنّ السكاكيَّ إنما يختار رَدَّ التبعيَّة إليها، لا أنه يُبْطِلُها من أصلها، فقوله: (لإنكار التبعية) أي: لنسبته إنكارَ... إلخ. (وقوله: غَايَتُهُ) أي: السكاكيّ، أي: غايةُ أمره. (وقوله: إِخْرَاجُهَا) أي: التبعيَّة.

(قوله: إِذِ احْتِمَالُ كَوْنِهَا مَكْنِيَّةً) فيه التسامُحُ الذي ارتكبه المصنِّفُ في قوله: (وردها إلى المكنيّة).

(قوله: لَا يَدْفَعُ احْتِمَالَهَا) أي: التبعيَّة.

(قوله: يُرَجِّحُ المَكْنِيَّةَ... إلخ) هذا تمهيدٌ للجواب، ومَحَطُّ الجواب قولُه: (واحتمال المرجوح... إلخ).

(قوله: لِاعْتِبَارِ اسْتِعَارَةٍ أُخْرَى) هي استعارةُ المصدر، ومتعلَّقُ معنى الحرف على ما سبق.

ونبَّهَ فيما بعدُ على كون الإنكار إنكاراً مبنيّاً على الرُّجْحَان لا البُطْلان لو كنت ذا تنبهٍ.

(قوله: وَنَبَّهَ) أي: المصنِّفُ فيما بعدُ، أي: حيث قال في العقد الثاني: (واختار ردَّ التبعيَّة إليها). وهذا جوابٌ عما يُقال: إنّ المتبادِرَ من الإنكار: الإبطالُ لا التضعيفُ، فإرادةُ التَّضعيف من الإنكار تحتاج إلى دليلٍ.

وناقش الشيرانسيُّ في دلالة قوله: (اختار) على ما ذُكِرَ: بأنه كثيراً ما يُستعملُ أمثالُ هذه العبارة في الوجوب، ألا ترى أنه لو قيل: اختارَ السكاكيُّ من القولين المشهورين في التخييل كونَ التخييل عبارةً عن مُلَايم المشبَّه به المستعمل في الأمر الوهميّ للمشبه لم يَقْدَحْ أحدٌ في هذا القول مع أن ما ذُكِرَ واجبٌ عنده؟ قال: وبالجملة لا دَلِيلَ على أنّ رَدَّ التبعيَّة إلى المكنيَّة راجحٌ عنده لا واجبٌ، إلا أن يُقال: يُمْكِنُ أن يُؤْخَذَ ذلك مما ذكره نفسُه من أنّ هذا الردَّ لتقليل الأقسام، ولا يخفى أنّ تقليلَ الأقسام ليس من الواجب، غايَتُهُ: أن يكون سُنَّةً مُؤَكَّدَةً. اهـ.

(قوله: عَلَى الرُّجْحَانِ) أي: رُجْحَان المكنيَّة (لَا البُطْلَانِ) أي: بطلان التبعية.

أقول: ولو قال: على المرجوحيَّة لا البطلان، أو قال: على الرجحان لا الوجوب لكان أَنْسَبَ؛ ليكون كلٌّ من المُثْبَتِ والمنفيّ في جانبٍ واحدٍ. فاعرفه.

(قوله: لَوْ كُنْتَ ذَا تَنَبُّهٍ) (لو) شرطيَّةٌ، والجوابُ محذوفٌ، أي: لأغنيتني عن هذا الجواب مثلاً. وجَعْلُها للتمنّي يردُّه أنها لا تكون للتمنّي إلا بعد ما يُفْهِم التمنّي، كوَدَّ وأَحَبَّ. فتأمل.

(الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: ذَهَبَ السَّكَّاكِيُّ إِلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُسْتَعَارُ لَهُ مُحَقَّقاً حِسّاً أَوْ عَقْلاً؛ فَالاِسْتِعَارَةُ تَحْقِيقِيَّةٌ) لكون المستعار له محقَّقاً مُتَيَقَّناً.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

((الفريدة الثالثة)) (قوله: ذَهَبَ السَّكَّاكِيُّ... إلخ) أما غيرُهُ؛ فلا يقول بالتخييليَّة بهذا المعنى الذي ذكره السكاكيُّ، فالاستعارةُ التي هي قِسْمٌ من المجاز اللغويّ لا تكون عند غيره إلا تحقيقيَّةً، وأما إطلاقُ الاستعارة على تخييليَّة السَّلَف ومكنيَّة الخطيب؛ فمن الاشتراك اللفظيّ كما تقدَّم.

(قوله: مُحَقَّقاً حِسّاً) أي: مُدْرَكاً تحقُّقُه ووجودُه بالحسّ، بأن كان له وجودٌ في العَيَان كالرجل الشجاع المستعار له الأسد.

(وقوله: أَوْ عَقْلاً) أي: أو مُدْرَكاً تحقُّقه ووجودُه بالعقل، بأن كان له وجودٌ في نفس الأمر لا في العَيَان كدين الإسلام المستعار له الصراطُ المستقيمُ في الآية.

(قوله: لِكَوْنِ الْمُسْتَعَارِ لَهُ مُحَقَّقاً مُتَيَقَّناً) الموافِقُ لجعل المصنِّف قوله: (حسّاً أو عقلاً) تعميماً لقوله: (محققاً) أن يكون قولُ الشارح: (متيقناً) صفةً كاشفةً لقوله: (محققاً)، فيكون كلٌّ من قوله: (محققاً) وقوله: (متيقناً) راجعاً للمحقق حساً والمحقق عقلاً.

وأما ما قاله المحشّي من أن قوله: (محققاً متيقناً) على اللفِّ والنَّشْرِ المرتَّب؛ فلا يخلو عن نَظَرٍ؛ لأنه يلزم عليه جَعْلُ المقسم الذي هو محقّقاً قسيماً لفردٍ منه، وهو المحقَّقُ عقلاً.

والمراد بالمحقَّق المتيقَّن هنا: ما يشمل المظنونَ والمعتقدَ كما ستعرفه.

(وَإِلَّا ؛ فَتَخْيِيلِيَّةٌ) لبناء المستعار له على التوهُّم والتخيل.

(قوله: وَإِلَّا فَتَخْيِيلِيَّةٌ) قال في "التلخيص": وفَسَّرَ - يعني: السكاكيَّ - التخييليَّةَ بما لا تحقُّقَ لمعناه حسّاً ولا عقلاً، بل هو صورةٌ وَهْمِيَّةٌ مَحْضَةٌ. اهـ. أي: ذو صورةٍ. ويُؤْخَذُ منه: أنّ المرادَ بالمحقَّق: ما ليس صورةً وهميَّةً، فيدخل في التحقيقيَّة المجزومُ والمظنونُ، فسَقَطَ ما للمحشي. قاله يس.

أقول: ظاهرُ إطلاقه المجزومَ والمظنونَ: شمولُهُما المطابِقَ منهما للواقع وغيرَ المطابق، ولا بُعْدَ فيه.

وبَقِيَ الموهومُ والمشكوكُ فيه، وقد يقال: الظاهرُ: أنّ مآلَ أَمْرِ المستعير فيهما أن يعتمدَ على التوهُّم والتخيُّل، فيكونان من التخييليَّة. فتأمل.

(قوله: وَالتَّخَيُّلِ) كذا في بعض النُّسَخِ بتحتيةٍ واحدةٍ، وعليه يظهر ما قيل: إنه عطفُ تفسيرٍ على التوهُّم، دَفَعَ به توهُّمَ أنّ المراد: الطرفُ المرجوحُ. وفي بعض النُّسَخ: (والتخييل) بتحتيتين، وهو أنسبُ بلفظ التخييليَّة، والمراد به: تخييلُ القوَّة المخيّلة للإنسان، والعطفُ عليه من عطف المسبَّب على السبب كما يُفْهَمُ من توجيه بعضهم جمعَ الشَّارح بين التوهُّم والتخيُّل، وهو حَسَنٌ.

وأَحْسَنُ منه قولُ بعضهم: إنما جَمَعَ بينهما ؛ لأن المستعارَ له أَمْرٌ اخترعته المخيِّلَةُ بإعمال الوَهْمِ إياها، فإنَّ للإنسان قوَّةً شَأْنُها تركيبُ المتفرِّقات، وتفريقُ المركَّبات، إذا استعملها العقلُ تُسَمّى: مُفَكِّرَةً، وإذا استعملها الوهمُ تسمّى: مخيلةً، فلما كان حصولُ هذا المعنى المستعار له باختراع المخيِّلة بسبب إعمال الوهم إياها ؛ جَمَعَ بين التوهُّم والتخيُّل.

وهذا زُبْدَةُ ما ذكره السكاكيّ، وإلا؛ فالقسمةُ التي تُستفادُ من كلامه ثلاثيَّةٌ: تحقيقيَّةٌ، وتخييليَّةٌ، ومُحْتَمِلَةٌ لهما.

وإنما سميت تخييليَّةً، ولم تُسَمَّ: تَوَهُّمِيَّةً اعتباراً للمباشر دون المسبّب.

(قوله: وَهَذَا) أي: التقسيمُ إلى قسمين.

(قوله: وَإِلَّا فَالقِسْمَةُ... إلخ) أي: إن لا نَقُلْ: ما قاله المصنِّف زبدةُ ما ذكره السكاكيُّ بأن قلنا: إنه عَيْنُه؛ لم يصحَّ؛ إذ القسمةُ... إلخ.

(قوله: تَحْقِيقِيَّة... إلخ) أقول: هذا خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، تقديرُهُ: والأقسامُ الثلاثةُ تحقيقيَّةٌ... إلخ. ولا يَصِحُّ كونُه بدلاً أو عطفَ بيانٍ من (ثلاثية) كما لا يخفى على النَّبيه.

(قوله: وَمُحْتَمِلَةٌ لَهُمَا) بأن يكون المستعارُ له فيها من قبيل المحقَّق باعتبارٍ، ومن قبيل المتخيَّل باعتبارٍ آخَرَ، فهي ذاتُ وجهين باعتبارين مختلفين، يَدُلُّ على هذا المعنى عبارةُ "المفتاح"، ونصُّها: واحتماليَّةٌ: وهي أن يكونَ المشبَّهُ المتروكُ صالِحَ الحمل تارةً على ما له تحقُّقٌ، وتارةً على ما ليس له تحقُّقٌ. اهـ. فليس المراد بالمحتملة لهما: ما كان المستعارُ له فيها مشكوكاً فيه هل هو محقَّقٌ أو متخيَّلٌ حتى يَرِدَ اعتراضُ المحشّي على قول الشارح: (ولما كانت المحتملةُ لهما لا تخرج عنهما): بأن كونَ المحتملة لهما غيرَ خارجةٍ عنهما ليس بظاهرٍ؛ لأنّ المشكوكَ في كونها إحداهما لا يَصْدُقُ عليها أنّ المستعارَ له فيها محقَّقٌ، ولا أنه متخيَّلٌ.

ومثالُ المحتملة قول زُهَيْرٍ:

ولما كانت المحتملةُ لهما لا تَخْرُجُ عنهما؛ جَعَلَ مآلَ القسمة الانحصارَ في التحقيقيَّة والتخييليَّة.

وإنما قال: (وَسَتَنْكَشِفُ لَكَ حَقِيقَتُهَا) أي: التخييليّة، وهي إثبات المشبَّه به للمشبَّه إشارةً إلى ما سيذكره من أنها القرينةُ للاستعارة المكنيَّة...

صَحَا القَلْبُ عَنْ سَلْمَى وَأَقْصَرَ بَاطِلُهْ
وَعَرَى أَفْرَاسُ الصِّبَا وَرَوَاحِلُهْ

أراد أن يُبيِّنَ أنه تَرَكَ ما كان يرتكبُهُ زَمَنَ المحبَّة من الجهل والغيّ، وأعرض عن مُعَاوَدَته، فشَبَّهَ في نفسه الصِّبَا بجهةٍ من جهات المسير كالحجّ والتجارة قَضَى منها الوَطَرَ، فأُهْمِلَتْ آلاتُها، ووجهُ الشَّبه: الاشتغالُ التامُّ، وركوبُ المسالك الصَّعبة، فهذه استعارةٌ بالكناية، وأَثْبَتَ للصِّبا بعضَ ما يَخُصُّ تلك الجهةَ ـ أعني: الأفراسَ والرواحلَ ـ، فالأفراسُ والرواحلُ يَحتملُ أن تكون استعارةً تخييليَّةً إن جُعِلَتْ مستعارةً لأمرٍ وهميٍّ شَبِيهٍ بالأفراس والرواحل الحقيقيَّة مقدَّرٍ ثبوتُهُ للصبا، ويَحتملُ أن تكون استعارةً تحقيقيَّةً إن جُعِلَتْ مستعارةً لأمرٍ محقَّقٍ حسّاً ـ أعني: الأشياءَ التي تكون أسباباً لاتباع الغيّ كالمال والمنال والأعوان ـ أو عقلا ـ أعني: دواعي النفس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات ـ.

(قوله: مِنْ أَنَّهَا القَرِينَةُ لِلإِسْتِعَارَةِ المَكْنِيَّةِ) المرادُ: أنها تكون قرينةً للمكنيَّة، لا أنها عبارةٌ عن قرينة المكنيَّة، فلا يفترقان وإن تبادَرَ هذا من الشَّارح؛ لأنَّ السكاكيَّ مُصَرِّحٌ: بأنّ التخييليَّةَ لا تستلزم المكنيَّةَ، بل قد تُوجَدُ

كما في: أظفار المنيَّة، فإنّ الأظفارَ استعملت في أمورٍ تُخُيِّلَتْ وتُوُهِّمَتْ في المنيّة شبيهةً بالأظفار بعد تشبيهها بالسَّبُع، وتنـزيلها منزلته، ....

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

بدون المكنيَّة كما في: أظفار المنيَّة الشبيهةِ بالسَّبُع نَشَبَتْ بفلانٍ، وبأنَّ المكنيَّةَ لا تستلزم التخييليَّةَ، بل قد توجد بدون التخييليَّةِ، بأن تكون قرينةُ المكنيَّة أمراً محقّقاً، كالإنبات في: أَنْبَتَ الرَّبيعُ البَقْلَ، والهزمِ في: هَزَمَ الأميرُ الجندَ. وبهذا رَدَّ السعدُ التفتازانيُّ ما في "التلخيص" من حكاية الاتِّفاق على بطلان وجود المكنيَّة بدون التخييليَّة.

(قوله: كَمَا فِي: أَظْفَارِ المَنِيَّةِ) يعني: في المثال المشهور، أي: أظفارُ المنيَّة نشبت بفلانٍ، وإلا؛ فأظفارُ المنيَّة في قولنا: أظفارُ المنيَّة الشبيهةُ بالسَّبُع نشبت بفلانٍ ليست قرينةً للمكنيَّة، فالإضافةُ للعهد. كذا في المحشّي.

وأقول: هذا إنما يُحتاجُ إليه إذا كان التمثيلُ للتخييليَّة بقَيْدِ كَوْنِها قرينةً للمكنيَّة، وهو غيرُ متعيِّنٍ، بل يَحتملُ أنه تمثيلٌ من الشَّارح للتخييليَّة عند السكاكيّ لا بهذا القيد. فتدبر.

(قوله: اسْتُعْمِلَتْ... إلخ) من جملة ما سيذكره المشار إليه.

(قوله: فِي المَنِيَّةِ) ظرفٌ لغوٌ متعلِّقٌ بالفعلين على التَّنَازُع، أو مستقرٌّ حالٌ من الضمير في أحدهما، وحُذِفَ مثلُها من الآخر لدلالته عليه لا في الفعلين على التنازع؛ لأنه لا يجيء في الحال.

(قوله: شَبِيهَةٍ) نعتٌ ثانٍ لـ(أمور). (وقوله: بِالأَظْفَارِ) أي: الحقيقيَّة. (وقوله: بَعْدَ تَشْبِيهِهَا) أي: المنيّة، ظرفٌ لـ(استعملت).

وإحالةَ على ما سيأتي من تزييفها بأنها تَعَسُّفٌ؛ لأن القرينةَ حاصلةٌ بمجرَّد إثبات الأظفار الحقيقيّة لها مجازاً، فتَوَهُّمُ صورةٍ شبيهةٍ بالأظفار فيها، واستعمالُ الأظفار فيها لتحصيل القرينة للمكنيَّة خروجٌ عن الطريق المستقيم.

(الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: الاِسْتِعَارَةُ إِنْ لَمْ تَقْتَرِنْ بِمَا يُلَائِمُ شَيْئاً..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وإِلَى مَا يَأْتِي مِنْ تَزْيِيفِهَا) أقول: لو قال: ومن تزييفه لكفاه؛ لإغناء قوله سابقاً: (إلى ما سيذكره) عن قوله هنا: (إلى ما يأتي).

(قوله: مَجَازاً) متعلِّقٌ بقوله: (إثبات)، أي: مجازاً عقليّاً.

(قوله: فَتَوَهُّمُ... إلخ) أي: وإذا كانت القرينةُ حاصلةً بمجرَّد الإثبات فتوهُّم... إلخ. (وقوله: بِالأَظْفَارِ) أي: الحقيقيَّة. (وقوله: فِيهَا) أي: المنيَّة، متعلِّقٌ بـ(توهم)، أو حالٌ من الأظفار.

(قوله: وَاسْتِعْمَالُ الأَظْفَارِ) أي: لفظُ الأظفار، والظاهرُ: أنه بالرفع عطفاً على (توهم)، وليس بالجرِّ عطفاً على (شبيه)؛ لاقتضائه أنّ الاستعمالَ متوهَّمٌ مع أنَّه محقَّقٌ عنده. (وقوله: فِيهِ) أي: الشَّبيه. (وقوله: لِتَحْصِيلِ... إلخ) عِلَّةٌ للتوهُّم والاستعمال المذكورين. (وقوله: خُرُوجٌ) خَبَرٌ عن (توهم) و(استعمال)، وأفرده؛ لأنه مصدرٌ.

((الفريدة الرابعة)) (قوله:الاِسْتِعَارَةُ) بمعنى: الكلمة المستعملة في مُشَابِهِ ما وُضِعَتْ له.

(وقوله: إِنْ لَمْ تَقْتَرِنْ بِمَا يُلَائِمُ) أي: بدالٍّ ما يلائمُ، أو بلفظٍ يلائمُ مدلولَه.

مِنَ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ وَالْمُسْتَعَارِ لَهُ ؛ فَمُطْلَقَةٌ) المراد بالاقتران: الاقترانُ بما يُلَائِمُ مما سوى القرينة كما سيبينه ، وإلا ؛ فالقرينةُ مما يلائم المستعار له ،

(وقوله: مِنَ الْمُسْتَعَارِ... إلخ) (من) تبعيضيَّةٌ ، والمعنى: إن لم تقترنْ بما يلائمُ شيئاً من هذين الشيئين ، أي: شيئاً هو بعضُ هذين الشيئين. هذا أَحْسَنُ ما قيل هنا.

وإنما قَدَّمَ المصنِّفُ المطلقةَ ؛ لأنها كالجزء من المرشَّحة والمجرَّدة ، والجزءُ سابقٌ على الكلِّ ، ولأن العدمَ سابقٌ على الوجود. ومنهم من قَدَّمَ المرشَّحةَ ؛ لأنها أشرفُ ، ولأن عدمَ الاقتران إنما يُعْقَلُ بعد تعقُّل الاقتران ؛ لأن سَلْبَ الشيء إنما يُعْقَلُ بعد تعقُّل ذلك الشيء.

(قوله: الْمُرَادُ الاقتِرَانُ بِمَا يُلَائِمُ... إلخ) كان الأخصرُ والأوضحُ أن يقول: المرادُ بالملائم ما سوى القرينة.

(وقوله: مِمَّا سِوَى القَرِينَةِ) أي: المعيّنة كما سيوضحه.

(قوله: كَمَا سَيُبَيِّنُهُ) بياء الغيبة ، يعني: أنّ القرينةَ على هذه الإرادة قولُهُ في آخر الفريدة: (واعتبارُ التَّرشيح والتَّجريد إنما يكون بعد تمام الاستعارة.. إلخ).

(قوله: وَإِلَّا فَالقَرِينَةُ... إلخ) أي: وإن لم يُقَيَّدْ بما مرّ ؛ لم يستقمْ كلامُهُ ؛ لأن القرينةَ مما يلائمُ المستعارَ له ، وإذا كانت كذلك ؛ فلا تُوجَدُ استعارةٌ مطلقةٌ ؛ إذ لا تخلو استعارةٌ من القرينة ، وكان الأَوْلى ـ كما قال المحشي ـ حَذْفُ قوله: (المستعار له) ؛ ليشملَ قرينةَ المكنيَّة على طريقة السَّلَف ، فإنها من ملايمات المستعار منه.

فلا توجد استعارةٌ مطلقةٌ. لا يُقالُ: الاستعارةُ باعتبار القرينة لا تقترنُ بما

(قوله: فَلَا تُوجَدُ اسْتِعَارَةٌ مُطْلَقَةٌ) أي: لا مصرَّحَةٌ ولا مكنيَّةٌ، بل المصرَّحَةُ ومكنيَّةُ السكاكيِّ أبداً مجرَّدَةٌ، ومكنيَّةُ السَّلَف أبداً مُرَشَّحَةٌ.

قال المحشّي: وفيه نظرٌ؛ إذ القرينةُ في المصرَّحة قد تكون حاليَّةً، فتُوجَدُ المطلقةُ حينئذٍ. اهـ.

وقد يقال: المرادُ: فلا تُوجَدُ استعارةٌ مطلقةٌ قرينتُها لفظيَّةٌ.

(قوله: لَا يُقَالُ... إلخ) حاصلُ السُّؤال: مَنْعُ الاحتياج إلى التَّقييد السابق بمَنْعِ كونِ القرينة مما يلائمُ المستعارَ له مستنداً بأنّ المصنِّف جَعَلَ المقترنَ بملائمه المستعار منه والمستعار له، وكلٌّ من المستعار منه والمستعار له وَصْفٌ إنما يتحقَّقُ حقيقةً بعد تحقُّقِ الاستعارة، وهي إنما تتحقَّقُ بالقرينة، وقبلَ تحقُّقِها لا يُطْلَقُ على المقترن بملائمه أنه مستعارٌ له أو مستعارٌ منه إلا بمجاز الأَوْل.

وحاصلُ الجواب: تحريرُ الدَّعوى، وبيانُ أنّ المراد بالقرينة في كلامنا: القرينةُ المعيِّنةُ للمراد، وما ذكره السائلُ إنما هو في القرينة المانعة.

قال الوسطانيُّ: لا يُقالُ: قد تكون المانعةُ هي المعيِّنَةَ، بعينها فلا حاجةَ حينئذٍ إلى ذلك التَّقييد؛ لأنا نقول: يكفي لوجوب التقييد ثبوتُ ما عدا هذه الصُّورة ولو مَرَّةً واحدةً.

(قوله: بِاعْتِبَارِ القَرِينَةِ) الظاهرُ: أنّ الباءَ سببيَّةٌ متعلِّقةٌ بـ(تقترن)، أي: الاستعارةُ لا تَقْتَرِنُ بما يلائمُ المستعارَ له بسبب اعتبار القرينة ملائماً؛ إذ المستعارُ له لم يتحقَّقْ؛ لأنه إنما يتحقَّقُ بالقرينة.

يلائم المستعارَ له، بل تقترنُ بما يلائمُ ما يصير مستعاراً له باقتران القرينة؛ لأنا نقول: الاستعارةُ إنما تتحقَّقُ بالقرينة المانعة عن إرادة المعنى الموضوع له، وملائمُ المستعار له: القرينةُ المعيِّنةُ، فالاستعارةُ باعتبار القرينة المعيِّنة مقترنةٌ بما يلائم المستعارَ له، فلا بُدَّ من التقييد.

(نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً) الأَوْلى تقييدُهُ بالوصف بالرَّمي؛ لئلا يُتوهَّم أنَّ

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: بِاقْتِرَانِ) الباءُ سببيَّةٌ أيضاً متعلِّقةٌ بـ(يصير)

(قوله: وَمُلَائِمُ الْمُسْتَعَارِ لَهُ الْقَرِينَةُ الْمُعَيِّنَةُ) يعني: الملائمُ الذي أخرجناه بالقيد السَّابق القرينةُ المعينةُ، أما المانعةُ؛ فهي خارجةٌ بمقتضى المتن كما ذكره السائلُ.

(قوله: مُقْتَرِنَةٌ بِمَا يُلَائِمُ الْمُسْتَعَارَ لَهُ) أي: فلولا التقييدُ لدَخَلَتْ في المجرَّدة مع أنها مطلقةٌ. هذا ما ذكره الشارحُ هنا. واختار بعضُهم: أنَّها مجرَّدةٌ، وإليه مالَ الزبباريُّ. وذكر الشارحُ في "رسالته الفارسية": أنَّ المجرَّدةَ: هي التي ذُكِرَ معها ملائمُ المستعار له، سواءٌ كان الملائمُ قرينةً أو زائداً عليها، وأنَّ المطلقةَ: ما لم يُذْكَرْ معها شيءٌ من الملائمات مع كون قرينتها حاليَّةً. فالمذاهبُ ثلاثةٌ: اشتراطُ زيادة التَّجريد على القرينة المانعة والمعيِّنة، وهو ما للشارح هنا، واشتراطُ زيادته على المانعة فقط، وهو ما لبعضهم، وعدمُ اشتراط زيادته على واحدةٍ منهما، وهو ما للشَّارح في "رسالته الفارسية".

(قوله: الأَوْلَى... إلخ) يُقالُ عليه: لو قَيَّدَه لتُوُهِّم أنَّ الإطلاقَ مشروطٌ بذكر القرينة، فكان الأَوْلى أن يُمَثِّلَ بمثالين.

الإطلاقَ مشروطٌ بانتفاء القرينة. (**وَإِنِ اقْتَرَنَتْ بِمَا يُلَائِمُ الْمُسْتَعَارَ مِنْهُ؛ فَمُرَشَّحَةٌ، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً لَهُ لِبَدٌ**) اللبدُ على وزن عِلْمٍ: الشَّعَرُ الملتزقُ بعضُه ببعضٍ جدّاً. واللِّبْدةُ: شَعَرُ الأسد المتلبِّدُ على رقبته، ويُقالُ للأسد: ذو لبدةٍ، واللِّبَد كعِنَب جَمْعُها. (**أَظْفَارُهُ**) جمع ظُفُرٍ (**لَمْ تُقَلَّمِ**) من التَّقليم

(وقوله: **بِانْتِفَاءِ القَرِينَةِ**) أي: اللفظيَّة كما هو ظاهرٌ، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ قرينةَ هذا المثال حاليَّةٌ.

(قوله: **فَمُرَشَّحَةٌ**) التَّرشيحُ في الأصل: تقويةُ الولد باللبن قليلاً قليلاً حتى يَقْوَى على المصّ، والترشيحُ الاصطلاحيُّ تقويةٌ للاستعارة.

(قوله: **اللِّبْدُ عَلَى وَزْنِ عِلْمٍ... إلخ**) إنما أَتَى بهذا هنا مع أنه لا يناسِبُ ما نحن فيه استيفاءً للمقام.

(قوله: **عَلَى رَقَبَتِهِ**) في "المطوّل": لِبْدَةُ الأسد: ما تَلَبَّدَ من شعره على منكبيه. وفي "الأطول": اللبدةُ: الشَّعَرُ المتراكبُ بين كتفي الأسد، ولا تنافي بين العبارات الثلاث؛ لأن الرَّقَبَةَ بين الكتفين، وما على الرقبة قد يَمْتَدُّ إلى المَنْكِبِ، على أن ما قاربَ الشيءَ يُعْطَى حُكْمَه.

(قوله: **جَمْعُهَا**) أي: اللّبدةُ.

(قوله: **جَمْعُ ظُفُرٍ**) بضمتين، وبضمٍّ فسكونٍ، وبكسرٍ فسكونٍ، وبكسرتين، وفيه لغةٌ خامسةٌ: أُظْفُورٌ كأسبوع، وجمعها: أظافيرُ، وأفصحُ اللغات الخمس أُولَاها. كذا في "المصباح".

بمعنى: القطع. جعلوا قولَه: له لبدٌ، ترشيحاً؛ لأن اللبدَ مما يُلَائِمُ المشبَّهَ

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: بِمَعْنَى القَطْعِ) الأَوْلى: بمعنى التَّقطيع. عبارة "المطوَّل": التقليمُ: مبالَغَةُ القَلْمِ، وهو القَطْعُ. قال بعضُهم: يَحتملُ أن تكون المبالغةُ في قوله: لم تُقَلَّمِ راجعةً إلى النفي كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ﴾[1]، وأن تكون راجعةً إلى الإثبات، فالكلامُ على الأوَّل للمبالغة في النفي، وعلى الثاني لنفي المبالغة، والأوَّلُ هو المناسب لمقام المدح.

(قوله: جَعَلُوا... إلخ) يعني: ويُؤْخَذُ من هذا الجَعْلِ: أنه ليس مقصودُ المصنِّف: أنّ الترشيحَ إنما حَصَلَ بمجموع الأمرين كما قد يُتَوَهَّمُ من كلامه، بل كلٌّ منهما ترشيحٌ، وإنما جَمَعَ المصنِّفُ بينهما تلميحاً لقول الشاعر:

لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السِّلَاحِ مُقَذَّفِ ... لَهُ لِبَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تُقَلَّمِ

فغَرَضُ الشارح بيانُ ما قاله علماء الفنِّ؛ لِيُنَزِّلَ عليه كلامَ المصنِّف الذي قد يتوهَّمُ منه خلافُهُ.

وقال الشبراملسيُّ: ليس غَرَضُه منه التبرِّي، بل الإشارةُ إلى أنّ المجعولَ ترشيحاً هذا اللفظُ لا قولُه: (أظفاره... إلخ). اهـ. وعلى هذا فقولُه: (وكذا أظفاره لم تقلم)، أي: فإنه ترشيحٌ، وليس المرادُ: فإنهم جعلوه ترشيحاً، ومع كون الغرض منه هذه الإشارةَ على ما قاله الشَبْرَامَلِّسي لا بُدَّ في حُسْنِ وَقْعِ كلام الشارح مع المتن من كونه للإشارة إلى ما مرّ أيضاً من أنه ليس مقصودَ المصنِّف... إلخ.

(١) سورة فصلت: ٤١/٤٦.

به، ومن خواصِّه، وكذلك: أظفارُه لم تُقَلَّم؛ لأن عدمَ تقليم الأظفار أخصُّ به. لا نقول: في قوله: (أظفارُهُ لم تُقَلَّمِ) شائبةُ تجريدٍ؛ لأن الوصفَ بعدم تقليم الأظفار..

(قوله: وَمِنْ خَوَاصِّهِ) عطفُ خاصٍّ على عامٍّ، أو ملزومٍ على لازمٍ.

قال البهوتيُّ: وكونُ ملائم المشبَّه به من خواصِّه ليس شرطاً في التَّرشيح، بدليل جَعْلِ: أظفاره لم تُقَلَّمِ ترشيحاً مع كونه كما يأتي أخصَّ به - أي: بالمشبَّه به - الذي هو الأسد، أي: أتمَّ فيه وأقوى، وإن شاركه في ذلك كثيرٌ من السِّبَاع. يعني: وإنما الشرطُ كَوْنُه مما لا يُوصَفُ به المشبَّهُ.

(قوله: لَا نَقُولُ) نفيٌ بمعنى النهي، وفي بعض النُّسَخ: (لا يقال). وهو منعٌ واردٌ على قوله: (لأن عدمَ تقليم الأظفار أخصُّ به). وحاصلُهُ: لا نُسَلِّمُ كونَه أخصَّ به، ولا من خواصّه، بل لا نسلِّمُ وجودَهُ فيه، بل نقول: هو من خواصِّ الإنسان المستعار له؛ لأن الوصفَ بعدم تقليم الأظفار إنما عُهِدَ فيما حالُهُ تقليمُها، وهو الإنسانُ.

(قوله: شَائِبَةُ تَجْرِيدٍ) فيه: أنّه على تسليم كون الوصف بعدم تقليم الأظفار من ملايمات الإنسان يكون قرينةَ الاستعارة في المثال المذكور لا تجريداً؛ إذ ليس في المثال من ملايمات المشبَّه سواه إلا أن تُعْتَبَرَ القرينةُ فيه حاليَّةً.

أقول: بَقِيَ شيءٌ آخَرُ، وهو: أنَّ ما ذكره يقتضي أنّ قولنا: (أظفاره لم تقلم) تجريدٌ مَحْضٌ، لا أنّ فيه شائبةَ تجريدٍ فقط.

والجوابُ: أنه إنما قال: (شائبة تجريد) نظراً لما سيذكره في الجواب.

إنما يُتعارَفُ فيما هو من حاله تقليم الأظفار، وهو الإنسانُ؛ لأنا نقول: تَوَهُّمُ شائبة التجريد باعتبار أصل اللغة، لا باعتبار ما هو المرادُ المتعارَفُ من تقليم الأظفار؛ لأنه كنايةٌ عن الضَّعف، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وشائبة قال في "المصباح": يجوز أن يكون مأخوذاً من: شَابَهُ شَوْباً من باب قَالَ: خَلَطَهُ، ويكون فاعلةً بمعنى مفعولةٍ مثل: ﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾[1]. اهـ باختصار.

أقول: على هذا تكون إضافةُ (شائبة تجريد) من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف، وانظرْ لأيِّ معنى تاءُ (شائبة)، فإنه لا يظهر كونُها للتأنيث، ولعلَّها للوحدة أو المبالغة. فتأمل.

(قوله: **إِنَّمَا يُتَعَارَفُ فِيمَا هُوَ مِنْ حَالِهِ... إلخ**) أي: لأنّ الشيءَ إنما يُنْفَى عما هو من شأنه؛ لأنّ نَفْيَ الشيء عما ليس هو من شأنه لا فائدةَ له؛ لأنه من المعلومات، كقولك: الحجرُ لا يُبْصِرُ وإن كان النفيُ صحيحاً في نفسه.

(قوله: **لَا بِاعْتِبَارِ مَا هُوَ الْمُرَادُ الْمُتَعَارَفُ... إلخ**) أي: وهذا الكلامُ مستعملٌ على اعتبار العُرْف.

(وقوله: **مِنْ تَقْلِيمِ**) متعلِّقٌ بـ(المراد) و(المتعارف).

(وقوله: **لِأَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ الضَّعْفِ**) علَّةٌ للنفي ـ أعني: قولَه: (لا باعتبار... إلخ)، أي: لأنّ تقليمَ الأظفار في العُرْفِ كنايةٌ عن الضَّعف، فيكون عَدَمُه كنايةً عن القوّة، فلا يكون فيه شائبةُ تجريدٍ.

---

(١) سورة الحاقة: ٢١/٦٩، ومن سورة القارعة: ٧/١٠١.

في شروح "الكشاف": يُقَالُ: فلانٌ مقلومُ الأظفار، يعني: ضعيفٌ. تأمل.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

والكنايةُ في كلامه يَصِحُّ أن يُرَادَ بها: الكنايةُ الاصطلاحيَّةُ، وأن يُرَاد بها: العبارةُ.

وأُوردَ على جوابه: أنّه على تسليم خروج أظفاره لم تُقَلَّم بهذا المعنى عن كونه ملائماً للمشبَّه لم يَدْخُلْ في ملائم المشبَّه به، بل هو مشتركٌ بينهما، فكيف يكون ترشيحاً؟ إلا أن يقال: إن القوَّةَ أَخَصُّ بالمشبَّه به.

وإلى خَدْشِ الجواب بهذا البحث أشار الشارحُ بقوله على ما في بعض النُّسَخ: (فتأمل). كذا في الزيباريّ.

وقال الشيرانسيُّ: فيه ـ أي: في جواب الشارح ـ: أنّه كما يجوزُ أن يكون الترشيحُ مستعملاً في غير ما وُضِعَ له كما سيجيءُ في المتن؛ يجوز أن يكون التَّجريدُ مستعملاً في غيرِ ما وُضِعَ له كما سيذكره الشارحُ، فاستعمالُ عدم تقليم الأظفار في القوَّة لا ينافي التجريدَ.

لا يقال: ما سيذكرُهُ الشارحُ في التَّجريد إنما هو استعمالُهُ في لازم المشبَّه به بطريق المجاز دون الكناية، والكلامُ هنا في الاستعمال بطريق الكناية؛ لأنا نقول: إذا لم يُمْنَعِ المجازُ مع كون قرينته مانعةً عن إرادة الموضوع له عن التجريد؛ فالكنايةُ أَوْلى بذلك.

ويمكن أن يكون أَمْرُهُ بالتأمُّل لما ذكرناه.

(قوله: فِي شُرُوحِ "الكَشَّافِ") بمعنى: حواشيه، استئنافٌ قَصَدَ به الاستدلالَ على ما ذكره.

(وَإِنِ اقْتَرَنَتْ بِمَا يُلَائِمُ الْمُسْتَعَارَ لَهُ ؛ فَمُجَرَّدَةٌ) لتجريدها عن بعض مبالغة في الاستعارة ؛ لأنه صار بذِكْرِ ملائم المشبَّه أَبْعَدَ من دعوى الاتّحاد الذي في الاستعارة ، ومنه تَنْشَأُ المبالغةُ .

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: لِتَجْرِيدِهَا) أي: الاستعارة المجرَّدة (عَنْ بَعْضِ مُبَالَغَةٍ) كائنةً (فِي الِاسْتِعَارَةِ) المقابلة لها ، وهي المطلقة والمرشحة ، ولهذا أَظْهَرَ ، ولم يقل: فيها .

وبعضهم لما لم يَفْهَمِ المحلَّ على ما ينبغي قال: صوابُه: عن بعض مبالغة في التشبيه بدل الاستعارة .

(قوله: لِأَنَّهُ) علّةٌ لتجريدها عما ذُكِرَ ، والضميرُ يرجع إلى المستعار له .

(وقوله: بِذِكْرِ مُلَائِمِ الْمُشَبَّهِ) كان مقتضى الظاهر أن يقول: بذكر ملائمه ؛ لأن المشبَّهَ هو المستعارُ له .

وقال بعضهم: إنما قال: (ملائم المشبه) ؛ لأنّ المستعارَ له قد يكون غيرَ المشبَّه كما في مكنيَّة السكاكيّ ، فإنّه المشبَّهُ به ، مع أنه لا يَبْعُدُ عن دعوى الاتّحاد إلا بذكر ملائم المشبّه .

(وقوله: أَبْعَدَ) أي: بعيداً كما في الشيرانسيّ .

(وقوله: الَّذِي فِي الِاسْتِعَارَةِ) أي: مطلقاً ؛ إذ مطلقُ الاستعارة مبنيٌّ على دعوى الاتّحاد ، وإن كان التجريدُ يُبْعِدُ هذه الدعوى .

(وقوله: وَمِنْهُ) عطفٌ على (في الاستعارة) ، والأقربُ معنىً: أنّ (الذي) صفةٌ لـ(دعوى) ، وأنّ الضميرَ في (منه) يرجع إلى (دعوى) ، وتذكيرُ الصِّفة والضمير لاكتساب دعوى التذكير من المضاف إليه .

(نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً شَاكِي السِّلَاحِ) وقد يجتمع التَّرشيحُ والتَّجريدُ

وقال الشيرانسيُّ: يُمْكِنُ أنّ الصفةَ والضميرَ للاتحاد بملاحظة تقييده بالدعوى، أي: الاتحاد الادعائيّ. اهـ مع زيادةٍ.

(قوله: شَاكِي السِّلَاحِ) أي: حادّ السلاح وقويّه، في "القاموس": الشَّوْكَةُ: السلاحُ أو حِدَّتُه، ومن القتال: شِدَّةُ بأسه. ثم قال: ورَجُلٌ شاك السلاح وشائِكُه وشوِكُه وشاكِيه: حَدِيدُه. اهـ. يعني: أنّ اسم الفاعل من الشَّوْكَة الذي أصله: شَاوِكٌ إما أن تُحْذَفَ عَيْنُه التي هي الواو لثقل الواو المكسورة، فيقال: فلانٌ شاكُ السلاح بضمّ الكاف مخفَّفةً، أو تقلبَ همزةً كما في: قائلٍ وخائفٍ، فيقال: شائكُ السلاح، وهذا هو القياسُ، أو تحذفَ الألفُ قبلها مجعولاً كحَذِرٍ صيغةَ مبالغةٍ، فيقال: شَوِكُ السلاح، أو تقلبَ قلباً مكانياً بجعلها بعد الكاف، فيصير: شَاكِوٌ، فتقلب الواوُ ياءً لوقوعها متطرِّفَةً إِثْرَ كسرةٍ. وأما شاكُّ السلاح بتضعيف الكاف وقد تخفف؛ فمعناه: لابسُ السلاح. قال في "ضياء الحلوم"[1]: شكَّ الرجلُ في سلاحه إذا لَبِسَ شِكَّته، فهو شاك السلاح، وقد تُخَفَّفُ. اهـ. وقوله: إذا لبس شكته هو معنى قول "القاموس": إذا دخل في سلاحه؛ إذ الشِّكَّةُ ـ بكسر الشين وتشديد الكاف ـ: السِّلَاحُ كما في "الصحاح" و"القاموس" وغيرهما.

إذا علمتَ ما تقدَّم؛ عَلِمْتَ أنّ تفسيرَ الشارح فيما يأتي شاكي السلاح بتامِّ السلاح لا يوافِقُ ما في كُتُبِ اللغة.

أقول: يُمْكِنُ التَّوفيقُ بأن المرادَ: تمامُهُ كَيْفاً بأن يكون حادّاً قويّاً. فافهم.

(١) "ضياء الحلوم في مختصر شمس العلوم" مؤلفه محمد بن نشوان بن سعيد الحميري اليمني اللغوي المتوفى سنة (٦٢٠هـ)، وهو من معاجم الأبنية.

كما في قوله(١):

لَـدَى أَسَـدٍ شَـاكِي السِّلَاحِ مُقَـذَّفٍ   لَـهُ لِبَـدٌ أَظْفَـارُهُ لَـمْ تُقَلَّـمِ

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

واعتُرِضَ تمثيلُ المصنف: بأنّ شاكي السلاح قرينةٌ لا تجريدٌ.

وأجيب: باعتبار القرينة فيه حاليَّةً.

(قوله: كَمَا فِي قَوْلِهِ: لَدَى أَسَدٍ... إلخ) فالقرينةُ (لدى) بتقدير: أنا لدى أسدٍ، أو حاليَّةٌ، و(شاكي السلاح) تجريدٌ، و(له لبد) و(أظفاره لم تقلم) ترشيحان. وأما المقذَّفُ فإن أريد به: كثيرُ اللحم ـ أي: عظيمُ الجُثَّة كما قال الشارح ـ؛ كان ملائماً للطرفين، فلا يكون تجريداً ولا ترشيحاً، وإن يراد به: الذي رَمَى بنفسه في الوقائع كثيراً سواءٌ كان بآلَةِ حَرْبٍ أو لا؛ فكذلك، وإن يراد به: الذي رمى بنفسه فيها كثيراً بآلَةِ حَرْبٍ؛ فيكون تجريداً. كذا في شرح شيخنا. وعلى الوجه الأخير يكون في البيت تجريدان وترشيحان، وعلى الأوّلين يكون التَّرشيحُ أكثرَ، فيترجَّحُ جانبُهُ.

وأقول: يَصِحُّ أن يراد به: المرميُّ كثيراً من بُعْدٍ خوفاً منه باللحم ليأكله، فيكون ترشيحاً.

---

(١) قائله زهير بن أبي سُلمى، وهو في المعلقات العشر. وانظر "خزانة الأدب" (١٢/٧)، و"معاهد التنصيص" (١١٣/٢)، و"الشعر والشعراء" (٣٦/١)، وانظر "ديوان زهير" (٢٣). هذا، وإن زهيراً هو حكيم الشعراء في الجاهلية، كان أبوه شاعراً، وخاله شاعراً، وأخته سلمى شاعرة، وابناه كعب وبجير شاعرين، وأخته الخنساء شاعرة، كان ينظم القصيدة في شهر، ويهذبها وينقحها في سنة، فكانت قصائده تسمى (الحوليات)، من أصحاب المعلقات المشهورة.

أي: عند أسدٍ تامِّ السّلاح، كثيرِ اللحم. والمُقَذَّفُ اسمُ مفعولٍ من التقذيف ـ بالقاف والذال المعجمة ـ مبالغةٌ في القذف بمعنى الرمي، كأنه رُمِي باللحم. فالتقسيمُ اعتباريٌّ.

(وَالتَّرْشِيحُ أَبْلَغُ؛ ....

وفي قوله: (له لبد) مبالغتان: الأُولى من حيث جَعْلُه ذا لبدٍ كثيرةٍ حتى كأنه أُسُودٌ لا أسدٌ واحدٌ. الثانيةُ من جهة تقديم الجار والمجرور المفيد اختصاصَ اللبد به.

وتقدم ما في قوله: (أظفاره لم تقلم).

(قوله: كَأَنَّهُ رُمِي بِاللَّحْمِ) لو زَادَ: كثيراً لكان مناسباً لصيغة المبالغة، والمعنى: كأنه رمى باللحم، وصار ذلك اللحمُ جزءاً منه، فعَظُمَتْ جُثَّته.

(قوله: فَالتَّقْسِيمُ اعْتِبَارِيٌّ) تفريعٌ على قوله: (وقد يجتمع الترشيحُ والتجريدُ)، أي: مبنيٌّ على اعتبار المُعْتَبِر، فهو غيرُ مانعٍ لاجتماع الأقسام، لا حقيقيٌّ يمنع اجتماعَها.

(قوله: وَالتَّرْشِيحُ أَبْلَغُ) أي: من غيره منفرداً ومجتمعاً، لكن سيأتي قريباً: أنّ الترشيحَ قد يكون من حيث اللفظ دون المعنى، وكذلك التجريد، فهل أبلغيَّةُ التَّرشيح على التَّجريد في هذه الحالة أيضاً أم تُخَصُّ بما إذا كان الترشيحُ ترشيحاً لفظاً ومعنىً، والتجريدُ تجريداً لفظاً ومعنى؟ تَوَقَّفَ في ذلك الشيخُ الغنيميُّ، واستظهر يس الأولَ.

لِاشْتِمَالِهِ عَلَى تَحْقِيقِ المُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ) إسنادُ الأبلغيَّة إلى التَّرشيح مجازٌ من قبيل إسناد المسبَّب إلى السبب، وإلا؛ فالأبلغُ من البلاغة: هو الكلامُ، ومن المبالغة:..

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قولـه: لِاشْـتِمَالِهِ) أي: دلالتـه، ففـي كلامـه اسـتعارةٌ تصـريحيَّةٌ فـي الاشتمال، ويُحتملَ أنه شَبَّهَ في النفس الدالَّ والمدلولَ بـالظَّرْف والمظروف على طريق الاستعارة المكنيَّة، ورَمَزَ إلى ذلك بالاشتمال.

(قوله: مِنْ قَبِيلِ الإِسْنَادِ إِلَى السَّبَبِ) خبرٌ بعد خبرٍ، والسببُ: هو الترشيحُ. قال الشبراملسيُّ: وفي جَعْلِ الكلام مُسَبَّباً نظرٌ، إنما المسبَّبُ كونُهُ أبلغَ.

(قوله: هُوَ الكَلَامُ) أي: والتَّرشيحُ المحكومُ عليه بالأبلغيَّة لا يلزم أن يكون كلاماً، بل منه ما هو مفردٌ، والحَصْرُ إضافيٌّ، أي: بالنسبة إلى التَّرشيح، وإلا؛ فالبلاغةُ يُوصَفُ بها المتكلِّمُ أيضاً.

(قوله: وَمِنَ المُبَالَغَةِ) فيه: أنّ هذا الاحتمالَ غيرُ جائزٍ، فإنّ أفعلَ التفضيل لا يُصَاغُ قياساً إلا من الثلاثيّ.

وأجيب: بأن ذِكْرَه من باب التنزُّل وتوسيع الدائرة، ولا يلزم منه التجوُّزُ، ولهذا قَدَّمَ الشارحُ الاحتمالَ الأوَّلَ، وإن كان قولُه: (على تحقيق المبالغة في التشبيه) أنسبَ على ما قاله الشيرانسيّ بكون أبلغَ من المبالغة، وإن جاز كونُهُ وجهاً لكون الترشيح أبلغَ من البلاغة.

وقال الوسطانيُّ: لقائلٍ أن يقول: الدليلُ لا يلائِمُ الأوَّلَ؛ لأنّ مدارَ البلاغة على مطابقة مقتضى الحال، لا على الاشتمال على تحقيق المبالغة في التشبيه،

هو المتكلِّمُ. (وَالإِطْلَاقُ أَبْلَغُ مِنَ التَّجْرِيدِ) وقد أَشَرْنا إلى وجهه. فتنبه. وجَمْعُ التَّجريد والترشيح في مرتبة الإطلاق لتساقطهما بتعارضهما.

(وَاعْتِبَارُ التَّرْشِيحِ وَالتَّجْرِيدِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ تَمَامِ الاِسْتِعَارَةِ، فَلَا تُعَدُّ قَرِينَةُ المُصَرَّحَةِ تَجْرِيداً، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً يَرْمِي، وَلَا قَرِينَةُ المَكْنِيَّةِ تَرْشِيحاً)

فإذا اقتضى الحالُ التجريدَ؛ فهو أَبْلَغُ، ولهذا اختير التَّجريدُ في قوله تعالى: ﴿اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾(١) على التَّرشيح كما حَقَّقَهُ التفتازانيُّ.

والجوابُ: أنّ الكلامَ في الأبلغيَّة، لا في أصل البلاغة، وهو الذي يَدُورُ على المطابقة، فمتى حَصَلَتْ حَصَلَ، ومتى انتفتْ انتفى. أما الأبلغيَّةُ؛ فتدور على زيادة الاعتبارات، ولا شَكَّ أنّ ما اشتمل على تحقيق المبالغة؛ تتحقَّقُ فيه زيادةُ الاعتبارات، فالمرادُ: أنّ الترشيحَ في مقامه ـ بل الكلامُ المشتملُ على الترشيح ـ له مرتبةٌ من مراتب البلاغة أَعْلَى من مرتبة أخويه. فتأمل. اهـ.

(قوله: هُوَ المُتَكَلِّمُ) الحصرُ مبنيٌّ على ما هو القياسُ من بناء أفعل التفضيل من المبنيّ للفاعل، وإلا؛ فقد جاء نادراً من المبني للمفعول كأشهر، وعليه فالكلامُ يُوصَفُ بكونه أبلغَ أيضاً.

(قوله: وَقَدْ أَشَرْنَا إِلَى وَجْهِهِ) حيثُ قال فيما مر: (لتجريدها... إلخ).

(قوله: فِي مَرْتَبَةِ الإِطْلَاقِ) محلُّهُ: إذا تساويا كَمّاً وكيفاً كما يُرْشِدُ إليه التعليلُ، وإلا؛ فالحكمُ للأغلب منهما.

(قوله: فَلَا تُعَدُّ قَرِينَةُ المُصَرَّحَةِ... إلخ) هذا نشرٌ على غير ترتيب اللفِّ السابق في قوله: (واعتبار الترشيح والتجريد... إلخ).

---

(١) سورة النحل: ١٦/١١٢.

وإلا ؛ لم تُوجَد استعارةٌ مطلقةٌ.

ويُستفادُ من كلامه: أنه لو لم تُشترطْ زيادةُ التَّجريد والتَّرشيح على تمام الاستعارة لكانت التخييليَّةُ ترشيحاً، وليس كذلك مطلقاً؛ لأن الترشيحَ: ذِكْرُ ملائم المستعار منه، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

والمراد بالقرينة هنا: ما يَعُمُّ القرينةَ المانعةَ والمعيِّنةَ إن جَرَيْنا على مذهب الشارح هنا من أنّ قرينةَ المصرَّحة بقسميها لا تُعَدُّ تجريداً، والمانعةَ فقط إن جَرَيْنا على مذهب بعضهم من أنّ المعيِّنَةَ تُعَدُّ تجريداً.

(قوله: وَإِلَّا لَمْ تُوجَدِ اسْتِعَارَةٌ مُطْلَقَةٌ) أي: لأنّ القرينةَ لا بُدَّ منها، فالاستعارةُ حينئذٍ إما مجرَّدةٌ وإما مرشَّحةٌ.

وأُوردَ عليه: أنّ القرينةَ قد تكون حاليَّةً، وحينئذٍ تُوجَدُ المطلقةُ.

وأجيب: بأن المراد: لم تُوجَد استعارةٌ مطلقةٌ قرينَتُها لفظيَّةٌ.

(قوله: لَوْ لَمْ تُشْتَرَطْ زِيَادَةُ التَّجْرِيدِ وَالتَّرْشِيحِ) ذِكْرُه التجريدَ فيما هو بصدده غيرُ محتاجٍ إليه؛ لأن مدارَ ما هو بصدده على زيادة التَّرشيح، وإنما ذَكَرَ التجريدَ موافقةً لما تقدم في المتن.

(قوله: لَكَانَتِ التَّخْيِيلِيَّةُ) أي: التي هي قرينةُ المكنيَّة.

(وقوله: مُطْلَقاً) أي: على جميع المذاهب.

(قوله: لِأَنَّ التَّرْشِيحَ: ذِكْرُ مُلَائِمِ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ) هذا مجاراةٌ لِمَا أفاده المصنِّفُ هنا في تفسير التّرشيح، وإلا ؛ فسيأتي في الشَّرح آخرَ الكتاب: أنّه موضوعٌ لما يشملُ هذا وملائمَ المشبَّه به المقارن للتشبيه.

والمُستعارُ منه في المكنيَّة: المشبَّهُ على مذهب السَّكاكيّ.

واعلم أنَّ كُلّاً من التَّرشيح والتَّجريد يُطْلَقُ على وجه الاشتراك أو الحقيقة والمجاز بالمعنى المصدريّ، فيُفَسَّرُ بذكر الملائم، أو بقَرْنِ الاستعارة بالملائم، ويطلق بالمعنى الاسميّ، فيُفَسَّرُ بلفظ الملائم. كذا في "تعريب الرسالة الفارسية".

وقولُ الشَّارح: (لأن الترشيح... إلخ) جَرْيٌ على الأوّل، وهو الذي بحسبه الاشتقاقُ.

(قوله: وَالمُسْتَعَارُ مِنْهُ فِي المَكْنِيَّةِ: المُشَبَّهُ عَلَى مَذْهَبِ السَّكَّاكِيِّ) لأنّ مذهبَهُ: أنّ الاستعارةَ بالكناية لفظُ المشبَّه المستعملُ في المشبَّه به الادعائيّ، فلفظُ المنيَّة مثلاً مستعارٌ عنده من الموت الحقيقي المُشْبِهِ للسَّبُع الادعائيّ المشبَّه به ـ أعني: السبع المدعى أنه عينُ الموت ـ، فهو موتٌ على صورة السبع، وإذا كان هذا مذهبَهُ؛ كانت قرينةُ المكنيَّة عنده من ملايمات المستعار له، فالتخييليَّةُ على تقدير عدم الاشتراط تجريدٌ لا ترشيحٌ، فكان حقُّ العبارة أن يقول: فلا تُعَدُّ قرينةُ المصرَّحة ولا قرينةُ مكنيَّة السكاكيّ تجريداً ولا قرينةُ مكنيَّة السلف ترشيحاً.

وقد أشار الشارح بقوله: (نعم يكون كذلك على المذهب المختار) إلى أنها لا تكون كذلك على مذهب الخطيب أيضاً؛ لأنَّ المكنيَّةَ عنده: التشبيهُ المضمرُ في النفس، والتخييليَّةُ: إثباتُ ملائم المشبَّه، فليس شيءٌ منهما استعارةً بالمعنى المتعارف، فلا تَرْشِيحَ بمعنى ذكر ملائم المستعار منه.

وإنما لم يتعرَّض الشارحُ لمذهب الخطيب أيضاً؛ لخروج المكنيَّة على مذهبه من كلام المصنِّف بتعبيره بالمستعار منه والمستعار له والاستعارة الظاهرة في معناها المتعارف.

نعم يكون كذلك على المذهب المختار.

(الفَرِيدَةُ الخَامِسَةُ: التَّرْشِيحُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَاقِياً عَلَى حَقِيقَتِهِ تَابِعاً) في الذِّكر........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

ويُمْكِنُ الجوابُ عن المصنِّف: بأنّه لم يَلْتَفِتْ إلى مذهب السكاكيّ؛ لأنه سيردُّه في العقد الثاني.

(قوله: عَلَى المَذْهَبِ المُخْتَارِ) أي: في المكنيّة، وهو مذهبُ السَّلَف الآتي بيانُه.

((الفريدة الخامسة)) (قوله: بَاقِياً عَلَى حَقِيقَتِهِ) هذا، وقوله الآتي: (مستعاراً) يقتضيان أن المرادَ بالترشيح: لفظُ ملائمُ المشبَّه به؛ لأن الكونَ حقيقةً والكونَ مستعاراً وصفان للفظ، وهذا أَحَدُ إطلاقيه كما مرّ بيانُ ذلك. وقوله: (على حقيقته) أي: على معناه الموضوع هو له أوّلاً، ولا يَصِحُّ أن يُرادَ بها هنا معناها المصطلحَ ـ أعني: الكلمة... إلخ ـ كما هو ظاهرٌ، ولا بُدَّ من تقديرٍ في عبارته ـ أي: باقي الدلالة على حقيقته، أو باقياً على دلالته على حقيقته ـ.

(قوله: تَابِعاً فِي الذِّكْرِ) المراد بالتَّبَعِيَّةِ في الذِّكر: أن يكون المقصودُ الأصليُّ ذِكْرَ لفظ الاستعارة، وأما ذِكْرُ التَّرشيح؛ فبالتبع، لا أنه يُذْكَرُ بعدُ؛ لأنه كثيراً ما يُذْكَرُ قبلُ، فالتبعيَّةُ رُتْبِيَّةٌ لا زمانيَّةٌ.

قال الشيرانسيّ: وإنما قَيَّدَ التبعيَّةَ بقوله: (في الذكر)؛ إذ ليس الترشيحُ على هذا الاحتمال تابعاً للاستعارة بحسب المعنى؛ إذ تبعيَّتُه للاستعارة بحسب المعنى أن يكون هو أيضاً مستعملاً في غير ما وُضِعَ له كالاستعارة كما في

للتعبير عن الشيء بلفظ الاستعارة مُرَبِّياً (لِلْاِسْتِعَارَةِ لَا يُقْصَدُ بِهِ إِلَّا تَقْوِيَتُهَا) كأنه نُقِلَ لفظُ المشبَّه به مع رديفه إلى المشبَّه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الاحتمال الثاني، بل التبعيَّةُ لها إنما هي في الذِّكرِ والتلفُّظ لتتزيَّن الاستعارةُ به، وإليه أشار بقوله: (كأنه نقل لفظ المشبه به مع رديفه إلى المشبه). فافهم. اهـ.

(قوله: لِلتَّعْبِيرِ عَنِ الشَّيْءِ) هو المشبَّه. (وقوله: بِلَفْظِ الاِسْتِعَارَةِ) الإضافةُ للبيان، ولو قال: تابعاً في الذكر للفظ الاستعارة لكفاه. (وقوله: مُرَبِّياً) أي: مُقَوِّياً؛ لأنه يُؤَكِّدُ دعوى الاتّحاد، ويُحَقِّقُ المبالغةَ في التشبيه، وفيه إشارةٌ إلى وجه تسميته ترشيحاً، وإنما قال: (مربّياً) مع استفادته من قول المتن بعدُ: (لا يقصد به إلا تقويتها) ليَعْلَقَ به قولُ المتن: (للاستعارة)؛ لأنه لما عَلِقَ قوله للتعبير: بـ(تابعاً) لم يَبْقَ لقول المتن: (للاستعارة) ما يتعلَّقُ به، فأتى بـ(مربياً) ليعلق به: (للاستعارة) ليحصل حُسْنُ الانسجام.

(قوله: كَأَنَّهُ نُقِلَ... إلخ) بيانٌ لوجه التقوية، والإتيانُ بـ(كأن) بالنسبة إلى قوله: (مع رديفه)، وإلا؛ فنَقْلُ لفظ المشبَّه به إلى المشبَّه لا شَكَّ فيه.

واعتَرَضَ عليه الوسطانيُّ: بأن هذا التَّشبيهَ يُنَافِي دعوى كونه باقياً على معناه.

أقول: جوابُهُ: أنه ليس المرادُ أنّ رديفَهُ نُقِلَ أيضاً، بل المرادُ: أنّ لفظَ المشبَّه به نُقِلَ حالةَ كونه مصحوباً برديفه، وفي الكلام تقديرُ مضافٍ، أي: مع لفظ رديفه؛ لأن المرادَ برديف المشبَّه به: تابعُهُ وملائمُهُ، فهو معنىً لا لفظٌ.

(وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَاراً مِنْ مُلَائِمِ المُسْتَعَارِ مِنْهُ لِمُلَائِمِ المُسْتَعَارِ لَهُ)....

(قوله: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَاراً... إلخ) يَحتملُ أن المرادَ: جوازُ ذلك في كلِّ ترشيحٍ، ويُرَشِّحُه الإطلاقُ المُؤْذِنُ بالعموم، ويَحتملُ أن المراد: جوازُهُ في بعض الموادّ، وقد يرشِّحُه قوله بعدُ: (ويحتمل الوجهين قولُه تعالى) دون أن يقول: (فيحتمل الوجهين) بالتفريع، والأوّلُ أكثرُ فائدةً، وعلى كونه استعارةً الظاهرُ ـ كما قال شيخنا ـ أنّ قرينَتَهُ إن لم تكن حاليَّةً قرينةُ المصرَّحة إن كان ترشيحاً لها، ولفظُ المشبَّه في المكنيَّة إن كان ترشيحاً لها.

واستُشْكِلَ تجويزُ كونه حقيقةً وكونه استعارةً: بأنّ الاستعارةَ لا بُدَّ فيها من قرينةٍ مانعةٍ عن إرادة الموضوع له، فإن وُجِدَتْ للترشيح؛ وَجَبَ كونُه استعارةً، وإلا؛ وَجَبَ كونُه حقيقةً.

وأجاب شيخنا: بأن اشتراطَ مَنْعِ قرينة المجاز إذا تُحُقِّقَ كونُها قرينةً له، وما نحن فيه ليس كذلك.

ونظيرُهُ: ما إذا قلتَ: رأيتُ حماراً وأسداً في الحمّام، فقولك: في الحمام يَحتملُ أن يرجعَ إلى الحمار أيضاً، فيكون استعارةً للبليد، ويكون: في الحمَّام قرينةً لهذه الاستعارة أيضاً، وأن لا يرجعَ إليه، فيكون حقيقةً، ويكون المعنى: رأيتُ حماراً في غيرِ الحمام وأسداً في الحمام، وحينئذٍ لا يكون: في الحمام قرينةً لاستعارة الحمار لعدم استعارته حينئذٍ.

وبما قَرَّرْنا به هذا المحلِّ يُعْلَمُ ما في كلام المحشّي ومن تبعه من المؤاخذات.

ويكون ترشيحُ الاستعارة بمجرَّد أنه عَبَّرَ عن ملائم المستعار له بلفظٍ موضوعٍ لملائم المستعار منه.

ولا يخفى أنّ هذا لا يَخْتَصُّ بكون لفظ ملائم المستعار منه مستعاراً،

(قوله: وَيَكُونُ تَرْشِيحُ الاِسْتِعَارَةِ... إلخ) لا يخفى أنّه على هذا يَضْعُفُ الترشيحُ جدّاً، وأنه يكون إلى التَّجريد أقربَ.

(قوله: بِمُجَرَّدِ أَنَّهُ عَبَّرَ... إلخ) يعني: وأما بحسب المعنى؛ فلا ترشيحَ، بل هو تجريدٌ.

(قوله: وَلَا يَخفَى أَنَّ هَذَا... إلخ) اعتراضٌ على المصنِّف: بأن عبارتَهُ قاصرةٌ، وأنّه كان الأَوْلى أن يقول: ويجوز أن يكون مجازاً في ملائم المشبه، أو في القدر المشترك بين المشبَّه والمشبَّه به، أو يقول: ويجوز أن لا يكون باقياً على حقيقته، واسمُ الإشارة راجعٌ إلى التعبير بلفظٍ موضوعٍ لملائم المستعار منه، أو إلى معلومٍ من المقام، وهو كونُ التَّرشيح مستعملاً في غير ما وُضِعَ له.

(وقوله: بِكَوْنِ لَفْظِ... إلخ) أي: ولا بكونه مُعَبِّراً به عن ملائم المستعار له، بدليل قوله: (إما للملائم المذكور... إلخ).

وزَيَّفَ الوسطانيُّ هذا الاعتراضَ فقال: لا يخفى أنّ فائدةَ الترشيح: تحقيقُ المبالغة في التَّشبيه، وتأكيدُ دعوى الاتحاد، وذلك لا يَحْصُلُ بمجرَّد التَّعبير، بل إنما يتحقَّقُ ذلك بالاستعارة المبنيَّة على دعوى اتّحاد ملائم المستعار له مع ملائم المستعار منه مثل اتحاده معه، فدعوى اتّحاد الملائمين تحقُّقُ اتّحادهما، ولذلك دار أمرُ التَّرشيح في عبارة القوم بين البقاء على الحقيقة والاستعارة، ولم

بل يتحقَّقُ الترشيحُ بذلك التعبير على وجه الاستعارة كان، أو على وجه المجاز المرسل، إما للملائم المذكور، أو للقَدْرِ المشترك بين المشبَّه والمشبَّه به، ....

يتجاوَزْ أمرُهُ إلى المجاز المرسل، فعلى هذا لا ظهورَ لقوله: (ولا يخفى أن هذا لا يختص... إلخ). اهـ.

(قوله: بِذَلِكَ التَّعْبِيرِ) أي: التعبير بلفظ ملائم المستعار منه لا بقَيْدِ كونه مستعاراً، ولا بقيد كونه معبّراً به عن ملائم المستعار له بدليل التَّعميم.

(قوله: أَوْ عَلَى وَجْهِ المَجَازِ المُرْسَلِ) أي: أو على وجه الكناية، وقد تقدّم.

(قوله: إِمَّا لِلْمُلَائِمِ المَذْكُورِ) أي: ملائم المستعار له، وتنازَعَ فيه ما قبله، وراعى في التعبير باللام قولَه: (الاستعارة)، ولو راعى قولَه: (المجاز)؛ لعبَّر بـ(في) كما في قوله الآتي: (أو مجازاً مرسلاً في الوثوق)، فراعى السَّابقَ جَرْياً على مذهب الكوفيين، ولمناسبة قوله: (للملائم) قال: (أو للقدر المشترك) وإن كان متعلِّقاً بالمجاز فقط كما يدلُّ عليه قولُ الشارح فيما بعدُ: (أو مجازاً مرسلاً في الوثوق بالعهد... إلخ)، ولأنّ استعارةَ اسم الجزئيِّ لكليّه الذي هو القدرُ المشتركُ غيرُ معهودة؛ فالاحتمالاتُ أربعةٌ فقط على التَّحقيق. ولو قال: لملائم المشبه كما قال: (بين المشبه والمشبه به)؛ لكان أَوْلى؛ لشموله ملائمَ المشبَّه في المكنية على مذهب الخطيب. هذا ما أشار إليه المحشّي.

واعلم أنه إن كان المجازُ المرسلُ للملائم المذكور؛ فهو بمرتبتين، وإن كان للقدر المشترك؛ فهو بمرتبةٍ.

وأنه يَحتملُ مثلَ ذلك في التجريد بأن يكون باقياً على حقيقته، أو مجازاً عما يُلَائِمُ المشبَّهَ به، فحينئذٍ يجتمع الترشيحُ والتجريدُ.

(وَيَحْتَمِلُ الوَجْهَيْنِ) بل الوجوهَ (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ

(قوله: وَأَنَّهُ يَحْتَمِلُ... إلخ) عطفٌ على قوله: (أنّ هذا).

وحاصلُهُ الاعتراضُ على المصنِّف في اقتصاره على تجويز ما ذُكِرَ في التَّرشيح دون التَّجريد، وقد يقال: وجهُهُ ما سيأتي من أنّ المصنِّفَ أَخَذَ ما ذكره من كلام السعد على قرينة المكنيَّة، والذي يُنَاسِبُ قرينتَها الترشيحُ لا التجريدُ.

(قوله: مِثْلَ ذَلِكَ) اسمُ الإشارة يرجع إلى ما ذُكِرَ في التَّرشيح من الأوجه الأربعة، فتكون في التجريد أيضاً، لكنّ ظاهرَ قوله: (أو مجازاً عما يلائمُ المشبَّه به): أنّ التجريدَ لا يكون مجازاً في القدر المشترك، وأنّ فيه ثلاثةَ أوجهٍ فقط، إلا أن يُقالَ: أراد بملائم المشبه به: ما هو ملائمُهُ بخصوصه، وما هو مشتركٌ بينه وبين المشبَّه.

(قوله: فَحِينَئِذٍ) أي: حين إذ عَبَّرَ في التَّرشيح عن ملائم المستعار له بلفظِ ملائم المستعار منه، وعَبَّرَ في التجريد عن ملائم المستعار منه بلفظ ملائم المستعار له؛ يجتمعُ التَّرشيحُ والتجريدُ باعتبارين مختلفين، فيكون في الحالة الأولى الترشيحُ باعتبار اللفظ، والتجريدُ باعتبار المعنى، وفي الحالة الثانية بالعكس.

(قوله: بَلِ الوُجُوهَ) يحتمل أن تكون (بل) انتقاليَّةً؛ لأنّ احتمالَ الوجوه يتضمَّنُ احتمالَ الوجهين، ويَحتملُ أن تكون إبطاليَّةً لِمَا تضمَّنه (يحتمل الوجهين) من معنى الانحصار فيهما. قاله البهوتيّ.

اَللَّهِ﴾[1] حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ) لمشابهة العهد بالحبل في كونه وسيلةً لرَبْطِ شيءٍ بشيءٍ، (وَذُكِرَ الاِعْتِصَامُ) وهو التمسُّكُ بالحبل (تَرْشِيحاً، إِمَّا بَاقِياً عَلَى مَعْنَاهُ، أَوْ مُسْتَعَاراً لِلْوُثُوقِ بِالعَهْدِ) ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ) أي: استعارةً مصرَّحةً أصليَّةً، والقرينةُ: إضافةُ الحبل إلى الله تعالى، ويَحتملُ أنّ المستعارَ له: دينُ الإسلام أو القرآنُ؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «القُرْآنُ حَبْلُ اللهِ المَتِينُ»[2]. كذا في يس.

(قوله: وَذُكِرَ الاِعْتِصَامُ تَرْشِيحاً) الأنسبُ بقوله: (استعير) أن يُقْرَأَ (ذكر) بالبناء للمفعول.

(قوله: وَهُوَ التَّمَسُّكُ بِالحَبْلِ) هذا بيانٌ للاعتصام باعتبار خصوص المقام، وإلا؛ فقد قال في "الأساس": كل ما عُصِمَ به الشيءُ فهو عِصَامٌ. قاله يس.

(قوله: لِلْوُثُوقِ بِالعَهْدِ) لو عَبَّرَ بالتوثُّق لكان أنسبَ بالاعتصام.

واعلم أنّه يلزم التكرارُ على أنّ الاعتصامَ باقٍ على حقيقته، وعلى أنه مستعملٌ في الوثوق بالعهد، إلا أن يُرْتَكَبَ التَّجريدُ، وفيه ما فيه بالنسبة لاستعماله في الوثوق بالعهد؛ لأنه يُؤَدِّي إلى اعتبار الشيء وعدم اعتباره، بل

---

(١) سورة آل عمران: ٣/١٠٣.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٠٦)، والبزار (٨٣٤)، وأبو يعلى (٣٦٧)، والدارمي (٣٣٣١) من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه البغوي في "شرح السنة" (٢/٢٣٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٧٨٨) وهو حديث ضعيف.

أو مجازاً مرسلاً في الوثوق بالعهد بعلاقة الإطلاق والتقييد، ....

اعتبار عدمه في حالةٍ واحدةٍ، فالسَّلامةُ في جَعْلِ التجوّز إلى المطلق. وما قيل في دفع التكرار من أنّ القيدَ لتعيين المعنى لا جزءٌ منه؛ غيرُ ظاهرٍ. فتأمل.

(قوله: أَوْ مَجَازاً مُرْسَلاً فِي الوُثُوقِ بِالعَهْدِ) لا بُدَّ من تجريد لفظ مجازاً عن بعض معناه.

(قوله: لِعَلَاقَةِ الإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ) أقولُ: كلامُهُ صالحٌ للأوجه الثلاثة فيما يُعْتَبَرُ علاقةَ المجاز المرسل من جانبه، فإن جَرَيْنا على أنها تُعْتَبَرُ من جانب المنقول عنه ـ وهو الراجحُ ـ؛ كان المعنى: لعلاقة التَّقييد في المرتبة الأولى، والإطلاقِ في المرتبة الثانية؛ لأنه نُقِلَ أوّلاً من مُقَيَّدٍ ـ وهو الوثوقُ بالحبل ـ إلى مطلق الوثوق، ثُمَّ من هذا المطلق إلى مقيَّدٍ ـ وهو الوثوقُ بالعهد ـ، غايةُ ما يلزم على هذا الاحتمال: أنه أَخَّرَ في الذِّكْر السابقَ، وقَدَّمَ المتأخِّرَ، ولا ضَرَرَ في ذلك؛ لأن الواوَ لا تقتضي الترتيبَ. وإن جَرَيْنا على أنها تُعْتَبَرُ من جانب المنقول إليه؛ كان المعنى بالعكس. وإن جرينا على أنها تعتبر من جانبهما؛ كان المعنى: لعلاقة الإطلاق والتقييد في كلٍّ من المرتبتين.

واعلم أنّ هذا التقريرَ مبنيٌّ على أنّ التمسُّكَ بالحبل الذي هو حقيقةُ الاعتصام معناهُ: الوثوقُ به، وهو ما أفاده المحشّي ومعرِّبُ "الرسالة الفارسية". وناقَشَ فيه يس: بأنه غيرُهُ، ولعلَّ هذا هو الحاملُ للوسطانيّ على تقرير كلام الشارح بوجهٍ آخَرَ حيث قال: قوله: (فيكون مجازاً بمرتبتين) بأن يُنْقَلَ أوّلاً إلى الوثوق المطلق بعلاقة السببية، ثم يُنقلَ إلى الوثوق بالعهد بعلاقة الإطلاق والتقييد. اهـ.

فيكون مجازاً مرسلاً بمرتبتين، أو في الوثوق المطلق، كأنه قيل: ثِقُوا بعهد الله، وحينئذٍ كلٌّ من الترشيح والاستعارة ترشيحٌ للآخر. فتأمل.

ولا يخفى أنّ الترشيحَ المعرَّفَ ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَيَكُونُ مَجَازاً بِمَرْتَبَتَيْنِ) يعني: أنّه مجازٌ متفرِّعٌ على مجازٍ.

(قوله: أَوْ فِي الوُثُوقِ) أي: المطلق كما صَرَّحَ به في بعض النُّسَخ.

(قوله: كَأَنَّهُ قِيلَ: ثِقُوا بِعَهْدِ اللهِ) يَحتملُ رجوعُه إلى ما قبله فقط ـ أعني: قولَه: (أو في الوثوق) ـ، ويَحتملُ رجوعُه إلى جميع ما مرّ. غايةُ الأمر: أنه حَذَفَ القيودَ للزوم التّكرار على اعتبارها كما مرّ، فيكون في عبارته إشارةٌ إلى التَّجريد.

(قوله: وَحِينَئِذٍ) أي: حين إذ تُجُوِّزَ في الاعتصام بأيِّ وجهٍ كان (كُلٌّ مِنَ التَّرْشِيحِ وَالاِسْتِعَارَةِ تَرْشِيحٌ لِلآخَرِ) باعتبار أنّ لفظَ كلّ ملائمٌ للمعنى الأصلي للآخر وإن لم يكن معناه ملائماً.

(قوله: فَتَأَمَّلْ) أَمَرَ بالتأمّل ليطّلع على أنه يلزم مما ذكره: جوازُ التَّرشيح للمجاز المرسل؛ لأنّ التَّرشيحَ إذا كان مجازاً مرسلاً، والحالُ أنّ الاستعارةَ ترشيحٌ للترشيح؛ فقد حَصَلَ التَّرشيحُ للمجاز المرسل.

(قوله: وَلَا يَخْفَى أَنَّ التَّرْشِيحَ... إلخ) اعتراضٌ على المتن حاصلُهُ: أنه ينبغي إبقاءُ التَّرشيح على حقيقته؛ لأنه إذا كان مجازاً في ملائم المشبَّه؛ كان تجريداً بحسب المعنى، أو في القدر المشترك؛ لم يكن بحسب المعنى ترشيحاً ولا تجريداً.

بذِكْرِ الملائم للمشبَّه به يَبْعُدُ شمولُه لذكر الملائم للمشبَّه بلفظِ ملائمِ للمشبَّه به، وكأنَّه أخذه مما ذكره الشارحُ المحقِّقُ في "شرحه للتلخيص": إني استنبطتُ من كلام "الكشاف": أنه قد يكون قرينةُ الاستعارة بالكناية: ذِكْرَ ملائم المشبَّه بلفظ ملائم المشبَّه به فيما ذكره في قوله تعالى: ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ﴾[1]، وسنذكر تفصيلَهُ وما عليه فيما سيذكره في الاستعارة التخييليَّة.

(قوله: بِذِكْرِ) أي: المصوَّر بذكر، أو المعرَّف بذكر.

(قوله: وَكَأَنَّهُ) أي: المصنِّف (أَخَذَهُ) أي: أَخَذَ جوازَ كونه مجازاً، وهذا اعتذارٌ عن المصنِّف بأنه قاس الترشيحَ على التخييليَّة التي جَوَّزَ ذلك فيها المولى التفتازانيُّ؛ لأنه إذا كانت قرينةُ الاستعارة المكنيَّة التي هي شرطٌ فيها تتحقَّقُ بالطريق المذكور؛ فتحقُّقُ التَّرشيح الذي هو لمجرَّد تزيين الاستعارة بالطريق المذكور بالطريق الأَوْلى. وفيه: أنّ في كلام التفتازانيّ: أنّ التَّرشيحَ ليس من المجاز، وأنّه إذا جُعِلَ مجازاً؛ خَرَجَ عن كونه ترشيحاً حيث قال: ومما يَدُلُّ على أنّ الترشيحَ ليس من المجاز والاستعارة ما ذكره صاحبُ "الكشاف" في هذه الآية من أنّه يجوز أن يكون الحبلُ استعارةً لعهده، والاعتصامُ استعارةً للوثوق بالعهد، أو هو ترشيحٌ لاستعارة الحبل لما يناسِبُهُ. اهـ.

(قوله: إِنِّي اسْتَنْبَطْتُ) بدلٌ (مما ذكره الشارح). (وقوله: أَنَّهُ) أي: الحال والشأن.

(وقوله: فِيمَا ذَكَرَهُ) أي: الكشَّافُ، أي: صاحبُهُ، والظَّرْفُ متعلِّقٌ بقوله: (كلام "الكشاف"). وفي بعض النسخ: (مما)، فيكون بدلاً منه بإعادة الجار.

---

(١) سورة البقرة: ٢/٢٧، والآية: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ...﴾.

(الفَرِيدَةُ السَّادِسَةُ: المَجَازُ المُرَكَّبُ: وَهُوَ المُرَكَّبُ المُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ لِعَلَاقَةٍ مَعْ قَرِينَةٍ كَالمُفْرَدِ) أي: كقرينة المفرد...........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

((الفريدة السادسة)) ظاهرُ صنيع المصنف ـ حيث أَخَّرَ مبحثَ المجاز المركَّب عن مبحث التَّرشيح وأَخَوَيْه ـ: أنّ المجازَ المركَّبَ لا ينقسم إلى مرشَّحٍ ومطلقٍ ومجرَّدٍ، وليس كذلك، فكان الأنسبُ تقديمَ هذا المبحث على التعرُّض للانقسام المذكور؛ ليعطيَ أنَّ هذا مما يدخل في كلٍّ من المجاز المفرد والمركَّب.

(قوله: وَهُوَ المُرَكَّبُ... إلخ) (المركَّب) صفةٌ لمحذوفٍ، أي: اللفظُ المركَّبُ، وهو جِنْسٌ يشمل المركَّبَ من المجاز وغيره، وخرج عنه المفردُ.

(وقوله: المُسْتَعْمَلُ) أخرج: المركَّبَ قبلَ استعماله في معناه التركيبي وبعد وضعه له.

(وقوله: فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ) أخرجَ: الحقيقةَ المركَّبةَ.

(وقوله: لِعَلَاقَةٍ) أخرج: الغَلَطَ، نحو: جاء زيدٌ مكان: ذَهَبَ عمرو.

(وقوله: مَعْ قَرِينَةٍ) أخرج: الكنايةَ المركَّبةَ. والكلامُ على (مع) في تعريف المجاز المركَّب كالكلام عليها في تعريف المجاز المفرد.

وتَرَكَ الشارحُ شرحَ هذا التعريف إحالةً على ما أسلفه في شرح تعريف المجاز المفرد.

(قوله: أَيْ: كَقَرِينَةِ المُفْرَدِ) قال المحشّي: الأظهرُ أنّ المراد به: تشبيهُ المجاز المركَّب بالمجاز المفرد، ووجهُ الشَّبه ما أشار إليه بقوله: (إن كانت

في كونِها مانعةً عن إرادة الموضوعِ له، فيَصْدُقُ التعريفُ على مجموع قوله: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ ﴾ ....

علاقته... إلخ)، فكأنه قال: المجازُ المركَّبُ كالمفرد في الانقسام المذكور. اهـ. ولعلَّ وجهَ الأظهريَّة: احتياجُ ما سَلَكَهُ الشَّارحُ إلى تقديرٍ دون ما سلكه المحشّي، واشتمالُ ما سلكه المحشّي على نُكْتَة الإجمال، ثم التفصيل.

وأقول: ما سلكه الشارحُ أَوْلى؛ لإفادته اشتراطَ مَنْعِ قرينة المجاز المركَّب عن إرادة الموضوع له، دون ما سلكه المحشي؛ لجعله وجهَ شَبَهِ المركَّب بالمفرد الانقسامَ المذكورَ، فلا يُستفادُ منه هذا الشرطُ.

لا يقال: هذا التقديرُ من الشَّارح يُفِيدُ أن قولَه: (كالمفرد) ليس خبراً لقوله: (المجاز المركَّب)، فما فائدةُ التَّصريح بعدُ بأنّ خبرَه الشَّرطيَّةُ مع أنه ليس في المقام ما يصلح للخبريَّة إلا هذان؟ لأنا نقول: لا يلزم مما ذكره هنا نَفْيُ ما سيأتي؛ لاحتمال أن يكون قولُه: (كالمفرد) خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، والجملةَ خبرٌ عن المجاز المركَّب، والتقدير: قرينتُه كقرينة المفرد.

(قوله: فِي كَوْنِهَا مَانِعَةً عَنْ إِرَادَةِ الْمَوْضُوعِ لَهُ) خرجتِ: الكنايةُ المركَّبةُ، كالمركَّب المقصود به إفادةُ لازم الخبر على ما قاله بعضُهم، وسيأتي للشَّارح أنه تعريضٌ، نحو: حفظت التوراة، تريد إفادةَ المخاطب أنك تعلم أنه يحفظ التوراةَ.

(قوله: فَيَصْدُقُ التَّعْرِيفُ عَلَى مَجْمُوعِ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ ﴾) أي: ونحوِه من كلِّ مركَّبٍ سرى التجوُّزُ فيه باعتبار الاستعارة في بعض أجزائه.

على الاحتمالين؛ لأنه إذا استُعملَ جزءٌ من أجزاء المركَّب في غير ما وُضِعَ له؛ فقد استُعمل مجموعُهُ في غير ما وضع له؛ لأن الموضوعَ له المجموعُ: مجموعُ أمورٍ وُضِعَ له الأجزاءُ.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وقَصَدَ الشَّارحُ الاعتراضَ على المصنِّف: بأن تعريفَهُ غيرُ مانعٍ؛ لصدقه على ما ليس من أفراد المعرَّف، وسيأتي الجوابُ عنه.

ولو قال: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ﴾ بإثبات الواو؛ لكان أَوْلى لموافقته التلاوةَ، إلا أن يقال: لم يَقْصِدِ الشارحُ لفظَ التلاوة.

أقول: أو أشارَ بإسقاط الواو إلى أنها ليست من المركَّب المذكور. وقد ثبتت الواوُ في بعض النُّسخ.

(**قوله: عَلَى الاِحْتِمَالَيْنِ**) يعني: احتمالِ كونِ التَّرشيح باقياً على حقيقته، واحتمال كونه غيرَ باقٍ عليها.

(**قوله: لِأَنَّهُ... إلخ**) هذا تعليلٌ لصِدْقِ التَّعريف على احتمال كونه باقياً على حقيقته؛ لِمَا في صِدْقِه على المجموع حينئذٍ من الخفاء؛ لأنّ الكلامَ المشتملَ على الحقيقة والمجاز قد يُدَّعَى أنه لا يُوصَفُ بشيءٍ منهما حذراً من التَّرجيح بلا مرجِّحٍ، وأما صِدْقُه على احتمال كونه غيرَ باقٍ على حقيقته؛ فظاهرٌ غَنِيٌّ عن التعليل، ويَحتملُ أنّه تعليلٌ لصدقه على كِلَا الاحتمالين؛ إذ على الاحتمال الثاني أيضاً بعضُ ألفاظ المجموع حقيقةٌ كالواو ولفظ الجلالة.

(**قوله: لِأَنَّ المَوْضُوعَ لَهُ المَجْمُوعُ... إلخ**) (المجموع) نائبُ فاعل (الموضوع). (وقوله: مَجْمُوعُ أُمُورٍ) خبر (أنّ)، أي: لأنّ المعنى الموضوعَ له

وفي تسمية مجموع المركَّب استعارةً مركَّبةً نَظَرٌ، ....

مجموعَ المركَّب وضعاً نوعيّاً كما سيأتي إيضاحُهُ مجموعُ أمورٍ ـ أي: معانٍ ـ وُضِعَ له ـ أي: لما ذكر من الأمور ـ، وليس الضمير راجعاً إلى (مجموع الأمور) لئلا يلزم التكرارُ مع قوله: (لأن الموضوع له المجموع مجموع أمور)، ولأنه ينافيه ظاهرُ قوله: (الأجزاء)؛ إذ المتبادرُ منه: أنّ المرادَ: كلُّ جزءٍ، ففي الكلام مقابلةُ الجمع بالجمع، فتقتضي القسمةُ آحاداً.

(قوله: وَفِي تَسْمِيَةِ مَجْمُوعِ الْمُرَكَّبِ) أي: المتقدّم، وهو ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟﴾... إلخ أي: ونحوه.

(وقوله: اسْتِعَارَةً مُرَكَّبَةً) أقول: عَبَّرَ بالاستعارة ـ مع أنّ اللازمَ من صِدْقِ تعريف المجاز المركب على مجموع ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ تسميَتُه مجازاً مركَّباً لا استعارةً مركَّبةً ـ إشارةً إلى أنه على تسليم كونه مجازاً مركباً؛ يكون من أحد قسميه، وهو الاستعارةُ؛ لأنّ التجوُّزَ في جزئه إنما هو بطريق الاستعارة. فاحفظه.

(قوله: نَظَرٌ) أما النَّظَرُ في كونه استعارةً مركَّبةً؛ فلأنّ الاستعارةَ المركَّبةَ: هي المركَّبُ الذي تُجُوِّزَ بمجموعه أوّلاً وبالذات، لا ما سَرَى التجوُّزُ إلى مجموعه من جزئه. وأما النَّظَرُ في كونه استعارةً؛ فلأنّ الاستعارةَ: اللفظُ المستعارُ بخصوصه للمشبَّه مما وُضِعَ هو له، وهو المشبَّه به، ومجموعُ المركَّب ليس كذلك، بل الذي كذلك إنما هو جزؤه، فهو الحقيقُ باسم الاستعارة.

بل في تسميتها استعارةً كما لا يخفى على من ليس في معرفة الفنّ كالمستعير من القِنّ. وكذا يَصْدُقُ على مجموع قولنا: في رحمة الله، أي: في الجنة، مع أنّ في جَعْلِه مجازاً مركَّباً نظرٌ. والحاصلُ: أنّ المجازَ المركَّبَ..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: بَلْ فِي تَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً) أي: من غير التَّقييد بمركَّبةٍ، فالإضرابُ انتقاليٌّ من التَّنظير في التَّسمية بمجموع الموصوف والصِّفة إلى التَّنظير في التَّسمية بمجرَّد الموصوف. وأنَّثَ الشارحُ الضميرَ مراعاةً للمفعول الثاني الذي كالخبر.

(قوله: فِي مَعْرِفَةِ الفَنِّ) بالفاء كالمستعير من القِنّ بالقاف، أي: العبد، والمراد: كما لا يخفى على من لم يَأْخُذِ الفنَّ عن غير أهله المشابه للمستعير من العبد بجامع ضَعْفِ التصرُّف في كلٍّ.

(قوله: وَكَذَا يَصْدُقُ عَلَى مَجْمُوعِ قَوْلِنَا: فِي رَحْمَةِ الله) أي: الجنَّة التي هي محلُّ الرحمة، أي: أثرُها مما أَنعَمَ به، أي: ونحوِهِ من كلِّ مركَّبٍ سرى التجوُّزُ فيه باعتبار المجاز المرسل في جزئه، فلهذا عَدَّدَ الأمثلةَ، وفَصَلَ بـ(كذا)، أي: وفي تسمية مجموع المركَّب مجازاً مركَّباً نَظَرٌ، بل في تسميته مجازاً. أقول: لو قال: ﴿فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ لكان أَوْلى لموافقته التلاوةَ، إلا أن يُجَابَ بما مرّ.

(قوله: وَالحَاصِلُ) أي: حاصلُ الاعتراض على المصنِّف، وقد دَفَعَه المحشّي باعتبار قيد الحيثيَّة في التعريف، أي: المركّب المستعمل في غير ما وُضِعَ له من حيث هو مركَّبٌ، والمركَّبُ الذي سَرَى إليه التجوُّزُ من جزئه لم يُستعملْ في غير ما وُضِعَ له من حيث إنه مركَّبٌ، بل من حيث إن جزأه مستعملٌ في غير ما وُضِعَ له.

يَخْتَصُّ بالتمثيليَّة، والخبرِ المستعمل في الإنشاء، والإنشاءِ المستعمل في الخبر، ولا يشمل ما تُجُوِّزَ في أحد الألفاظ فيه.

ونُظِرَ فيه: بأنّ استعمالَ المركَّبِ في غير ما وُضِعَ له ليس من هذه الحيثيَّة، بل من حيث إنّ بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي علاقةً ومناسبةً.

فالجوابُ الصحيحُ: أنّ هناك قَيْداً محذوفاً لشهرته والعلم به فيما بينهم، أي: المركَّب المستعمل قصداً وبالذَّات، وموادُّ النَّقْض: الاستعمالُ في مركَّباتها بالتَّبع والعَرَض لبعض الأجزاء.

هذا، ولك أن تَمْنَعَ صِدْقَ التَّعريف على المركَّب الذي سرى إلى مجموعه التجوُّزُ من جزئه؛ إذ ليس ثَمَّ علاقةٌ ملحوظةٌ بين المعنى الحقيقيِّ لمجموع المركَّب والمعنى المجازيِّ له، وكأنّ الشارحَ غَفلَ عن قول المصنِّف: (لعلاقة). فتأمل.

(قوله: يَخْتَصُّ بِالتَّمْثِيلِيَّةِ) الباءُ داخلةٌ على المقصور عليه.

(وقوله: وَالخَبَرِ المُسْتَعْمَلِ فِي الإِنْشَاءِ)، نحو: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾[1]، فإنه خبرٌ مستعملٌ في إنشاء التحسُّر كما بَيَّنه في "المطول".

(وقوله: وَالإِنْشَاءِ المُسْتَعْمَلِ فِي الخَبَرِ) نحو: «فليتبوأ مقعده من النار»[2].

(قوله: فِي أَحَدِ الأَلْفَاظِ فِيهِ) الظَّرْفُ الثاني صفةٌ للألفاظ.

---

(١) سورة آل عمران: ٣/٣٦.

(٢) أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما، وهو حديث صحيح متواتر، وقد سبق تخريجه.

(إِنْ كَانَتْ عَلَاقَتُهُ غَيْرَ المُشَابَهَةِ فَلَا يُسَمَّى اسْتِعَارَةً) في حواشيه: ولم نَقُلْ: يُسمّى مجازاً مرسلاً؛ لعدم تصريحهم بذلك. هذا والشرطيَّةُ خبرٌ لقوله: (المجاز المركب)، وما بينهما اعتراضٌ بالواو. ويُوهِمُ نفيُ التسمية

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: لِعَدَمِ تَصْرِيحِهِمْ بِذَلِكَ) أي: لعدم تصريح علماء البيان بذلك المقول ـ أعني: تسميةَ هذا القسم مجازاً مرسلاً ـ.

فإن قلت: اقتصارُهُ على نَفْيِ التَّصريح بالتَّسمية يُشْعِرُ بأنهم ذكروا المسمّى مجرّداً عن تلك التسمية، فينافيه ما سيأتي من قوله: (بل مما فات القوم).

قلت: الذين فاتَهم ذِكْرُ المسمّى بالكليَّة: هم من تقدَّمَ السَّعْدَ، والضميرُ في قوله: (لعدم تصريحهم) يرجع إلى ما يَعُمُّ السعدَ ومن تبعه كما أشرنا إليه، والسعدُ ومن تبعه ذكروه، فلا تنافي.

فإن قلت: اقتصارُهُ على ما ذُكِرَ يُشْعِرُ أيضاً بإشعار كلامهم بالتسمية.

قلت: لا يبعد أن يُقَالَ: تُؤْخَذُ التسميةُ بطريق المقايسة من تقسيمهم المفردَ إلى ما علاقته المشابهةُ وما علاقته غيرُها، وتسمية كلٍّ منهما باسمه، وتقسيم المركَّب إليهما. فافهم.

(قوله: خَبَرٌ لِقَوْلِهِ: المَجَازُ المُرَكَّبُ) والجملةُ من المبتدأ والخبر استئنافيَّةٌ، لا خَبَرٌ (للفريدة السادسة)؛ لأنها ترجمةٌ، فيجري فيها ما يجري في التَّراجم خلافاً للمحشّي.

(قوله: وَيُوهِمُ نَفْيُ التَّسْمِيَةِ... إلخ) منشأُ هذا الإيهام: أنّ الغالبَ توجُّهُ النفي إلى القيد فقط.

بالاستعارة: أنّه يُسمّى باسمٍ آخَرَ، بل يكاد يُوهِمُ أنه يُسمّى تمثيلاً بغير ضَمِيمَةِ الاستعارة، مع أنه لا يُسَمّى باسمٍ، بل مما فات القومَ. واعتَرَضَ عليهم الشارحُ المحقِّقُ "للتلخيص": بأن المجازات المركَّبَةَ كثيرةٌ كالأخبار المستعملة في الإنشاءات، فلا وَجْهَ لحَصْرِ المجاز المركَّب في الاستعارة التمثيلية.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: بَلْ يَكَادُ... إلخ) إضرابٌ انتقاليٌّ، ومنشأُ هذا الإيهام الثاني: تسميةُ المقابل استعارةً تمثيليَّةً مع نفي الاستعارة فقط هنا.

(وقوله: ضَمِيمَةِ الاِسْتِعَارَةِ) الإضافةُ للبيان.

(قوله: مَعْ أَنَّهُ لَا يُسَمَّى بِاسْمٍ) أي: فكان الأَوْلى أن يقول: إن كانت علاقتُهُ غيرَ المشابهة؛ فلا يُسمّى باسمٍ.

(قوله: بَلْ مِمَّا فَاتَ الْقَوْمَ) أي: مما فاتهم ذِكْرُه من أصله، فهو إضرابٌ انتقاليٌّ من فوات الاسم إلى فوات المسمّى، ومن هنا يُعْلَمُ أنّ المصنِّفَ تابعٌ في ذكره للسَّعد وأتباعه، لا للقوم المتقدمين عليه.

(قوله: وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ) أي: في تركهم هذا القسمَ، فهو مرتبطٌ بقوله: (بل مما فات القوم).

(قوله: لِلتَّلْخِيصِ) متعلِّقٌ بـ(الشارح) لا بـ(المحقق)؛ لأنه مع كونه يُحْوِجُ إلى تقديرٍ ـ أي: لشرح التلخيص ـ يُخَصِّصُ الوصفَ بالتحقيق بكونه للتلخيص، وهو لا يَلِيقُ.

(قوله: كَالْأَخْبَارِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي الْإِنْشَاءَاتِ) أي: والعكس، وكالمركَّب الذي تُجُوِّزَ ببعض أجزائه على ما يقتضيه كلامُ الشارح في الجواب، وسيأتي ما فيه.

ونحن نقول: لا تَجَوُّزَ في شيءٍ من أجزاء التمثيليَّة.............

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأما الخبرُ المستعملُ في لازم فائدته؛ فكنايةٌ مركَّبةٌ على ما قاله بعضهم، وتعريضٌ مركَّبٌ على ما قاله الشَّارحُ بعدُ، لا مجازٌ مركَّبٌ.

(قوله: وَنَحْنُ نَقُولُ) أي: في الجواب.

وحاصلُهُ: تسليمُ كثرة أقسام المجاز المركَّب في نفس الأمر، ومنعُ عدم وجه لحصره في التمثيلية بإبداء وجهه.

وحاصلُ الوجه: أنهم إنما اعتبروا التجوُّزَ الحاصلَ في مجموع مادّة المركَّب أوّلاً وبالذات، وذلك لا يكون إلا في التمثيليّة، وأما غيرها؛ فالتجوُّزُ فيه إما بتبعيَّة التجوُّزِ في مفرده كما في المركَّبِ المُتَجَوَّزِ ببعض أجزائه، وإما بتبعيَّة التجوّز في هيئته التركيبيَّة كما في الخبر المستعمل في الإنشاء وعكسه، فحصولُ التجوُّزِ في مجموع مادَّة المركَّب غير التمثيليَّة ثانياً وبالعَرَض. أفاده المحشّي.

ومن هذا الجواب يُستنبطُ ما ارتضيناه من الجواب عن اعتراض الشَّارح السَّابق على المصنِّف بصِدْقِ تعريفه على مجموع ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾ ومجموع: ﴿فِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾.

واعتُرِضَ على الشَّارح: بأن جوابه يقتضي أنّ المركَّبَ المتجوَّزَ ببعض أجزائه من المجازات المركَّبة التي اعترَضَ بها السعدُ على القوم، ويقتضي أنّ الشارحَ يُسَلِّمُ كونَهُ من المجاز المركّب، والأوّلُ ممنوعٌ؛ لأنّ السَّعْدَ إنما اعترض بالخبر المستعمل في الإنشاء وعكسه، ولم يَدَّعِ أنّ المركَّبَ المتجوَّزَ ببعض أجزائه

من حيث الاستعارة التمثيلية، بل هي على ما كانت عليه قبل الاستعارة من كونها حقائقَ أو مجازاتٍ أو مختلفاتٍ، بل التجوُّزُ في المجموع من حيث هو المجموع، بخلاف غيرها من المركَّبات، فإن التجوُّزَ فيها سارٍ إليها من

مجازٌ مركَّبٌ واردٌ على القوم، والثاني يُنَافِيه ما أسلفهُ الشارحُ في الحاصل المتقدِّم من اختصاص المجاز المركَّب بالتمثيليَّة والخبرِ المستعمل في الإنشاء وعكسه.

والجوابُ عن هذا: بأنّ ما هنا تَنَزُّلٌ مع السعد، وما أسلفه مُرْتَضَاه؛ لا يَتِمُّ مع ما علمتَ من أنّ السعدَ لا يقول بكونه من المجاز المركّب.

واعتُرِضَ عليه أيضاً: بأن ما وَجَّهَ به الحصرَ يَرِدُ عليه ما ذكره في آخر العقد الأول من أنّ: إني أراك تُقَدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى، يحتمل المجازَ المرسلَ في المجموع من غير تصرُّفٍ في الأجزاء؛ لأنه مُسَبَّبٌ عن التردُّد، فأَطْلَقَ لفظَ المسبَّب، وأراد السَّبب.

(قوله: **مِنْ حَيْثُ الاِسْتِعَارَة التَّمْثِيلِيَّة**) وأما من غير هذه الحيثيَّة؛ فقد تكون الأجزاءُ حقيقةً، وقد تكون مجازاً، وقد تكون مختلفاتٍ كما يأتي.

(قوله: **بَلْ هِيَ**) أي: الأجزاءُ من حيث الاستعارة التمثيليَّة.

(قوله: **بَلْ فِي المَجْمُوعِ**) أي: مجموع مادَّة المركَّب، وهو عطفٌ على قوله: (في شيء من أجزاء التمثيلية).

(وقوله: **بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ المُرَكَّبَاتِ**) أي: المجازيَّة.

(قوله: **فَإِنَّ التَّجَوُّزَ فِيهَا**) أي: في بعضها، وهو ما سَرَى إلى مجموعه التجوُّزُ من جزئه بقرينة قوله بعدُ: (ببيان التجوّز في مفرده).

ونحن نقول: لا تَجَوُّزَ في شيءٍ من أجزاء التمثيليَّة..............

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأما الخبرُ المستعملُ في لازم فائدته؛ فكنايةٌ مركَّبةٌ على ما قاله بعضهم، وتعريضٌ مركَّبٌ على ما قاله الشَّارحُ بعدُ، لا مجازٌ مركَّبٌ.

(قوله: وَنَحْنُ نَقُولُ) أي: في الجواب.

وحاصلُهُ: تسليمُ كثرة أقسام المجاز المركَّب في نفس الأمر، ومنعُ عدم وجه لحصره في التمثيلية بإبداء وجهه.

وحاصلُ الوجه: أنهم إنما اعتبروا التجوُّزَ الحاصلَ في مجموع مادّة المركَّب أوّلاً وبالذات، وذلك لا يكون إلا في التمثيليّة، وأما غيرها؛ فالتجوُّزُ فيه إما بتبعيَّة التجوُّزِ في مفرده كما في المركَّبِ المُتَجَوَّزِ ببعض أجزائه، وإما بتبعيَّة التجوّز في هيئته التركيبيَّة كما في الخبر المستعمل في الإنشاء وعكسه، فحصولُ التجوُّزِ في مجموع مادَّة المركَّب غير التمثيليَّة ثانياً وبالعَرَض. أفاده المحشّي.

ومن هذا الجواب يُستنبطُ ما ارتضيناه من الجواب عن اعتراض الشَّارح السَّابق على المصنِّف بصِدْقِ تعريفه على مجموع ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ﴾ ومجموع: ﴿فِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِ﴾.

واعتُرِضَ على الشَّارح: بأن جوابه يقتضي أنّ المركَّبَ المتجوَّزَ ببعض أجزائه من المجازات المركَّبة التي اعتَرَضَ بها السعدُ على القوم، ويقتضي أنّ الشارحَ يُسَلِّمُ كونَهُ من المجاز المركّب، والأوّلُ ممنوعٌ؛ لأنّ السَّعْدَ إنما اعترض بالخبر المستعمل في الإنشاء وعكسه، ولم يَدَّعِ أنّ المركَّبَ المتجوَّزَ ببعض أجزائه

من حيث الاستعارة التمثيلية، بل هي على ما كانت عليه قبل الاستعارة من كونها حقائقَ أو مجازاتٍ أو مختلفاتٍ، بل التجوُّزُ في المجموع من حيث هو المجموع، بخلاف غيرها من المركَّبات، فإن التجوُّزَ فيها سارٍ إليها من

مجازٌ مركَّبٌ واردٌ على القوم، والثاني يُنَافِيه ما أسلفهُ الشارحُ في الحاصل المتقدِّم من اختصاص المجاز المركَّب بالتمثيليَّة والخبرِ المستعمل في الإنشاء وعكسه.

والجوابُ عن هذا: بأنّ ما هنا تَنَزُّلٌ مع السعد، وما أسلفه مُرْتَضاه؛ لا يَتِمُّ مع ما علمتَ من أنّ السعدَ لا يقول بكونه من المجاز المركّب.

واعتُرِضَ عليه أيضاً: بأن ما وَجَّهَ به الحصرَ يَرِدُ عليه ما ذكره في آخر العقد الأول من أنّ: إني أراك تُقَدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى، يحتمل المجازَ المرسلَ في المجموع من غير تصرُّفٍ في الأجزاء؛ لأنه مُسَبَّبٌ عن التردُّد، فأَطْلَقَ لفظَ المسبَّب، وأراد السَّبب.

(قوله: مِنْ حَيْثُ الاِسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّة) وأما من غير هذه الحيثيَّة؛ فقد تكون الأجزاءُ حقيقةً، وقد تكون مجازاً، وقد تكون مختلفاتٍ كما يأتي.

(قوله: بَلْ هِيَ) أي: الأجزاءُ من حيث الاستعارة التمثيليَّة.

(قوله: بَلْ فِي المَجْمُوعِ) أي: مجموع مادَّة المركَّب، وهو عطفٌ على قوله: (في شيء من أجزاء التمثيلية).

(وقوله: بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ المُرَكَّبَاتِ) أي: المجازيَّة.

(قوله: فَإِنَّ التَّجَوُّزَ فِيهَا) أي: في بعضها، وهو ما سَرَى إلى مجموعه التجوُّزُ من جزئه بقرينة قوله بعدُ: (ببيان التجوّز في مفرده).

التجوُّزِ في أحد أجزائها، فلم يلتفتوا إلى ذلك التجوّز، واكتفوا عن بيانه ببيان التجوّز في مفرده، وهيئةَ المركَّب الخبريّ أو الإنشائيّ موضوعةٌ لنَوْعٍ من النسبة، فيُتَجَوَّزُ فيها بنقلها إلى النوع الآخر، فيصير المركَّبُ مجازاً بتبعيَّة ذلك التجوّز، بخلاف التمثيل.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: فِي أَحَدِ أَجْزَائِهَا) يعني: الماديَّة بقرينة ما ذكر.

(وقوله: فَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى ذَلِكَ التَّجَوُّزِ) أي: الذي فيها؛ لأنه ليس أوّلاً وبالذات، بل ثانياً وبالعَرَض، أي: لم يلتفتوا إلى بيانه صراحةً، فلا ينافي أنهم بَيَّنوه ضِمْناً كما يُشْعِرُ به قوله: (واكتفوا) أي: استغنوا (عن بيانه) أي: صراحةً (ببيان التجوّز في مفرده).

وقد فُهِمَ أنّ ما ادّعاه المحشّي من تضمين ﴿اكتفوا﴾ معنى: أعرضوا غيرُ محتاجٍ إليه.

(وقوله: وَهَيْئَةَ الْمُرَكَّبِ) بالنصب عطفاً على اسم (إن) في قوله: (فإن التجوّز... إلخ)، فالشَّارحُ عَلَّلَ أوّلاً مخالفةَ ما تُجُوِّزَ فيه بتبعيَّة التجوُّزِ في مفرده للاستعارة التمثيليّة، ثم عَلَّلَ ثانياً مخالفةَ ما تجوّز فيه بتبعية التجوّز في هيئته لها. هذا أحسنُ ما عندي في فَهْمِ هذه العبارة التي اختلفت فيها الآراءُ.

(قوله: بِخِلَافِ التَّمْثِيلِ) فإنّ الاستعارةَ التمثيليَّةَ ليست تَبَعِيَّةً بهذا الوجه، وإن كانت تبعيَّةً بوجهٍ آخرَ سيذكره الشَّارحُ.

نعم يتّجهُ: أنّ التجوُّزَ في الهيئة التركيبيّة لم يَدْخُلْ في شيءٍ من الأقسام،

(قوله: نَعَمْ يَتَّجِهُ أَنَّ التَجَوُّزَ فِي الهَيْئَةِ التَّرْكِيبِيَّةِ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَيْءٍ مِنَ الأَقْسَامِ) يعني: المجازَ المفردَ والمجازَ المركَّبَ، فمرادُهُ بالجمع: ما فوق الواحد، وهذا إيرادٌ على قوله: (وهيئة المركب... إلخ). وإنما لم يَدْخُلْ في شيءٍ من الأقسام لاعتبار الكلمة في تعريف المفرد، واللفظ المركب في تعريف المركب، والهيئةُ ليست كلمةً ولا لفظاً مركَّباً، بل ليست لفظاً أصلاً كما قاله شيخُنا.

أقول: وجهُهُ: أنّها الحالةُ العارضةُ لحروف الكلمة من التَّرتيب والحركات والسكنات المخصوصة، وهذه الحالةُ ليست لفظاً، وإن قُلْنا بما قاله القَرَافِيُّ[1] من أنّ الحركات والسكنات لفظٌ؛ لأنها مسموعةٌ، والمسموعُ لفظٌ. وتعقَّبَهُ يس: بأنا لا نُسَلِّمُ أن كلَّ مسموعٍ لفظٌ، فإنّ الأصواتَ الغُلْفَ ليست ألفاظاً مع أنها مسموعةٌ، وذلك لأنّ التَّرتيبَ ليس لفظاً قطعاً، والمركَّب من اللفظ وغيره غيرُ لفظٍ. فتفطَّن.

ولا يخفى اتِّجاهُ هذا الإيراد على ما ذَهَبَ إليه الشارحُ سابقاً أيضاً من جَعْلِ تبعيَّة استعارة الفعل باعتبار الزمان لاستعارة الهيئة؛ إذ لا فَرْقَ بين هيئة المركَّب وهيئة المفرد في الإيراد ودفعه، بل مِثْلُ الهيئة مادَّةُ المفرد؛ إذ مادَّتُه وحدَها لا تُسَمَّى كلمةً، فكان على الشَّارح أن يَذْكُرَ الإيرادَ ودَفْعَه في مادّة الفعل وهيئته أيضاً إما هنا، وإما في كلامه على استعارة الفعل.

---

(١) هو أحمد بن إدريس، أبو العباس، شهاب الدين، الصنهاجي، من علماء المالكية، وهو مصري المولد والنشأة والوفاة، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول. توفي سنة (٦٨٤هـ).

فإما أن يُتجوّزَ في الكلمة المستعملة في التعريف، وتُجْعَلَ شاملةً لها، وإما أن يُترَكَ بيانُها للمقايسة. فإن قلتَ: إنما يندفع بهذا ما ذُكِرَ من المركَّبات في مقام الإشكال، لكن هناك ما لم يَذْكُروه........

وأقول: بَقِيَ أنّ هذا الإيرادَ ودفعَه إنما يتَّجهان إذا كان المستعارُ ابتداءً الهيئةُ فقط، أو المادَّةُ فقط كما هو ظاهرُ صنيع الشّارح، والمتَّجِهُ: أنّ المستعارَ ابتداءً: مجموعُ اللفظ، لكن تارةً يكون الملحوظُ والمعتبرُ في استعارته: المادَّةَ، وتارةً تكون الهيئةَ كما أَشَرْنا إلى ذلك فيما مرّ، وعلى هذا لا إيرادَ ولا دَفْعَ، لا في المركَّب ولا في الفعل. فافهم.

(قوله: فَإِمَّا أَنْ يُتَجَوَّزَ فِي الكَلِمَةِ المُسْتَعْمَلَةِ فِي التَّعْرِيفِ) يعني: تعريفَ المجاز المفرد، بأن يُجعلَ أعمَّ من الكلمة الحقيقيَّة والحكميَّة والهيئة في حكم الكلمة الواحدة؛ لتوحُّدها في ذاتها وإن تعدَّدَ أجزاءُ ما هي هيئةٌ له. ويلزمُ على هذا الجواب: استعمالُ اللفظ الغيرِ الظَّاهرِ الدِّلالةِ على معناه في التعريف.

(قوله: لِلْمُقَايَسَةِ) أي: لعِلْمِ حكمها بطريق المقايسة على المجاز المفرد، وإن لم تكن داخلةً في تعريفه، بجامع أنّ كُلّاً من المفرد والهيئة جزءُ المركَّب، وإن كان المفردُ جزءاً مادياً، والهيئةُ جزءاً صُورياً.

(قوله: فَإِنْ قُلْتَ... إلخ) حاصلُ السُّؤال: أنّ ما ذُكِرَ وجهاً لتخصيص التَّمثيل بالبحث، وعدم الالتفات إلى غيره ـ وإنَّ دَفْعَ ورودَ المركَّبات التي ذُكِرَتْ في مقام النَّقض ـ لا يَدْفَعُ ورودَ المركَّب المقصود به إفادةُ لازمه؛ لجَرَيَان ذلك الوجه فيه كجريانه في التمثيل.

من المركَّبات المقصودِ بها: إفادةُ لازم الخبر، فإن قولك: حَفِظْتُ التوراةَ تَقْصِدُ به إفادةَ معنى: عَلِمْتُ أنك تحفظُ التوراةَ، ولا تَجَوُّزَ في شيءٍ من

وحاصلُ الجواب: أنّه يجوز أن يكون المركَّبُ المذكورُ من باب التَّعريض، مثل: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»[1]، فلا يكون مجازاً.

وبَحَثَ فيه الزيباريُّ: بأن ظاهرَ كلام القوم: أنها مستعملةٌ في اللازم على سبيل المجاز.

وقال الشيرانسيُّ: لو سُلِّمَ كونُ استعمال ذلك المركَّب مجازيّاً؛ فلا نُسَلِّمُ عدمَ التجوُّزِ في شيءٍ من أجزائه، بل يكون حينئذٍ مجازاً مرسلاً تَبَعِيّاً بتبعيَّة المجاز المرسل في المصدر، فإن قولَك للسَّامع: حفظت التوراة مجازٌ مرسلٌ عن: علمتُ حِفْظَكَ للتوراة بتبعيَّة جَعْلِ الحفظ مجازاً مرسلاً عن العلم به، من قبيل إطلاق اسم اللازم على الملزوم، فإنّ العلمَ اليقينيَّ بالحفظ يستلزم تَحَقُّقَه. اهـ.

(قوله: لَازِمِ الخَبَرِ) من وَضْعِ الظاهر موضع المضمر بغير اللفظ المتقدّم، والمراد: لازم قَوْلِ الخبر؛ إذ قولُك: خبراً يستلزم العلمَ بمدلوله، وليس المرادُ: لازمَ مدلول الخبر؛ إذ عِلْمُ المتكلِّم بحفظ المخاطب غيرُ لازمٍ لحفظ المخاطب. نعم، إن أريد باللازم: الملزومُ؛ صَحَّ هذا كما يُعْلَمُ مما قدَّمناه عن الشيرانسيّ. فتنبه.

---

(١) أخرجه أحمد (٦٥١٥)، وأبو داود (٢٤٨١)، والنسائي في "الكبرى" (١١٧٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

أجزائه، فهو كقولك: إني أراك تُقَدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى بعينه.

قلت: لعلَّه عندهم من قبيل: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» فيمن يُؤذِي المسلمين، فإنه يُفَادُ منه: أنّ هذا الشخصَ ليس بمسلمٍ، لكن من عُرْضِ الكلام، ولا يصيرُ اللفظُ به مجازاً.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَهُوَ كَقَوْلِكَ: تُقَدِّمُ رِجْلاً وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى) أي: في أنّ كُلّاً منهما وَقَعَ التجوُّزُ أوّلاً وبالذَّات في مجموع مادَّته.

(قوله: بِعَيْنِهِ) تأكيدٌ لقولك: (تقدِّمُ... إلخ) قَصَدَ به تقويةَ المشابهة.

(قوله: مِنْ قَبِيلِ: المُسْلِم... إلخ) أي: من باب التَّعريض. قاله الغنيميّ. يعني: فالتنظيرُ في مجرَّد أنّ كُلّاً من باب التعريض، وإن كان: حفظت التوراة حقيقةً، والمسلم... إلخ كنايةً كما سيأتي إيضاحه.

(قوله: أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ) أي: المعيَّن.

(قوله: مِنْ عُرْضِ الكَلَامِ) ـ بالضم ـ، أي: جانبه وسياقه من غير أن يُستعملَ فيه اللفظُ.

(قوله: وَلَا يَصِيرُ اللَّفْظُ بِهِ مَجَازاً) لأنه لم يَقَعْ تجوُّزٌ في المركَّب لا من حيث إنه مركَّبٌ، ولا من حيث جزؤُهُ الماديُّ ولا الصُّوريُّ، بل هو باقٍ على حاله قبل جعله تعريضاً من كونه كنايةً، ولكون هذه الكناية مصحوبةً بتعريضٍ تُسَمَّى: كنايةً عرضيةً.

وللمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في هذا المقام حاشيةٌ يُغْنِي عنها ما ذكرناه، لكنْ نَنْقُلُها ليكون شرحُنا جامعةً لحواشيه رعايةً لحقِّ مكتوبه، وهي هذه:

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وبيانُ كون هذا المثال ـ أعني: «المسلمُ من سلم المسلمون من لسانه ويده» ـ كنايةٌ عرضيَّةٌ: أنّ معناه الأصليَّ: انحصارُ الإسلام فيمن سَلِمُوا من لسانه ويده، ويلزمُهُ انتفاءُ الإسلام عن المُؤْذِي مطلقاً، وهذا هو المعنى المُكَنَّى عنه المقصودُ من اللفظ استعمالاً، وأما المعنى المعرَّضُ به المقصودُ من الكلام سِيَاقاً؛ فهو نَفْيُ الإسلام عن المؤذي المعيّن، وتارةً يكون المركَّبُ التعريضيُّ حقيقةً، وتارةً يكون مجازاً.

أقول: مثالُ الحقيقة قولك: حفظتَ التوراةَ تعريضاً بأنك تعلم أنّ المخاطَبَ حَفِظَ التوراةَ. ومثال المجاز قولك: الأسدُ يأكلُكَ تعريضاً بأنّ المخاطَبَ جَبَانٌ يقتله الرجلُ الشجاعُ، فالتعريضُ يُجَامِعُ الحقيقةَ والمجازَ والكنايةَ، واللفظُ على كلٍّ مستعملٌ في معناه الحقيقيّ أو المجازيّ أو المكنّى عنه، وأما المعنى المعرَّضُ به المقصودُ بالذات من اللفظ؛ فمستفادٌ منه بطريق التَّلويحِ وإشارةِ السِّيَاق، لا بطريق استعمال اللفظ فيه. هذا هو التَّحقيقُ الذي ارتضاه السَّيِّدُ تَبَعاً لصاحب "الكشف".

(قوله: فِي هَٰذَا المَقَامِ) أي: مقامِ أنه لا تجوُّزَ في شيءٍ من أجزاء الاستعارة التمثيليَّة... إلخ.

(قوله: جَامِعَةً) التاءُ للمبالغة، أو يُقَدَّرُ الموصوفُ مؤنَّثاً، أي: فرائد أو فوائد جامعة. وفي بعض النسخ: (جامعاً)، وهي ظاهرةٌ.

أجزاءُ هذا المركَّب المسمّى: استعارةً تمثيليَّةً وإن كان لها مدخلٌ في انتزاع وَجْهِ الشَّبه؛ إلا أنه ليس في شيءٍ منها على انفراده تجوُّزٌ باعتبار هذا المجاز المتعلِّق بمجموعها، بل هي باقيةٌ على حالها من كونها حقيقةً أو مجازاً، أما الأوَّلُ فكما في المثال المذكور، وأما الثاني فكما لو عُبِّرَ عن التقديم أو التأخير والرِّجْل بلفظٍ مجازيٍّ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: أَجْزَاءُ هَذَا المُرَكَّبِ... إلخ) (أجزاء) مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ لدلالة الإضراب الآتي عليه، تقديرُهُ: مستمرَّةٌ على ما كانت عليه قبل التجوُّزِ في مجموعها. والواو في قوله: (وإن كان.. إلخ) حاليَّةٌ، و(إن) زائدةٌ لا جواب لها.

(وقوله: فِي انْتِزَاعِ وَجْهِ الشَّبَهِ) أي: والطرفين.

(وقوله: إِلَّا أَنَّهُ) أي: الشَّأن، وهو بمعنى (لكنه)، فهو استدراكٌ على قوله: (لها مدخل... إلخ).

(وقوله: بِاعْتِبَارِ هَذَا المَجَازِ... إلخ) وأما بغير هذا الاعتبار؛ فقد تكون الأجزاءُ حقيقةً، وقد تكون مجازاً.

(قوله: مِنْ كَوْنِهَا حَقِيقَةً أَوْ مَجَازاً) الذي يُعْطِيه تمثيلُهُ للثاني بالمثالين الآتيين: أنّ المراد بكونها حقيقةً: كونُ جميعها حقيقةً، وبكونها مجازاً: أعمُّ من أن يكون جميعُها مجازاً أو بعضُها مجازاً، فلم تَبْقَ واسطةٌ، ولم يُخَالِفْ في المعنى كلامُ المصنِّف هنا كلامَ الشَّارح سابقاً.

(قوله: أَمَّا الأَوَّلُ) أي: كونُها حقيقةً. (وقوله: وَأَمَّا الثَّانِي) أي: كونُها مجازاً الصَّادقُ بمجازيَّة جميع الأجزاء أو بعضها. ولصدق الثاني بقسمين مَثَّلَ له

. . . .

بمثالين، أوَّلُهما لأوّل القسمين، وثانيهما لثانيهما، ولا يُنَافِي ذلك عَطْفُ (الرجل) بـ(أو) في بعض النُّسخ؛ لأنّ اللائقَ كونُها بمعنى الواو بقرينة عَطْفِها بالواو في بعض النُّسخ الأخر.

(قوله: **فَكَمَا فِي المِثَالِ المَذْكُورِ**) أي: في المتن، وهو: (إني أراك تقدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى).

قال الفنريُّ: وقد يُنَاقَشُ بأن هذا الكلامَ ـ أي: إني أراك... إلخ ـ مستعملٌ في التردُّد بين الإقدام والإحجام، ولا يُوجَدُ فيه تقديمُ الرِّجْل وتأخيرُها حقيقةً، فالحقُّ: أنّ التجوُّزَ كما هو حاصلٌ في نفس الكلام؛ كذلك حاصلٌ في مفرداته، فإنه شَبَّهَ انزعاجَ الخاطر نحو العقل تارةً بالتقديم، ونفسَ الخاطر بالرجل، وانقباضَ الخاطر عنه تارةً أخرى بالتأخير. وهذه المناقشةُ على تقدير صِحَّتها مخصوصةٌ بهذا المثال، وإلا؛ فمن المُسَلَّمات أنّ اعتبارَ التشبيه في مفردات التَّمثيل غيرُ مُلْتَزَمٍ. اهـ.

وأقول: لا وَجْهَ لهذه المناقشة أصلاً، فإنّ عَدَمَ وجود تقديم الرِّجل وتأخيرِها لا يَضُرُّ بعد جَعْلِ مجموع الكلام مستعاراً للتردُّد بين الإقدام والإحجام، ولو اعتَبَرْنا في مفرداته ما ذُكِرَ؛ لم يكن لنا حاجةٌ إلى اعتبار التمثيليَّة؛ للاستغناء عنها حينئذٍ بتلك المجازات الإفرادية، ولعلَّ هذا وَجْهُ ما أشار إليه من ضَعْفِ هذه المناقشة بقوله: على تقدير صحتها.

وفي الشيرانسي الإشارةُ إلى بعض ما قلنا.

وكما في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾(١) إذا جُعِلَ الخَتْمُ استعارةً لإحداث هيئةٍ مانعةٍ عن حلول الحقّ فيها، وجُعِلَ الكلامُ استعارةً تمثيليَّةً بناءً على تشبيه حال قلوبهم بحال قلوبٍ خَتَمَ الله عليها محققةً أو مُقَدَّرَةً. هذا كلامُه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: إِذَا جُعِلَ الخَتْمُ اسْتِعَارَةً لِإِحْدَاثِ هَيْئَةٍ... إلخ) وذلك أنه شُبِّهَ إحداثُ الله في قلوبهم هيئةً مانعةً من وصول الحقّ إليها بالختم المستوثق به على الأواني في أنهما مانعان من التوصُّل إلى ما وراءهما، فإنّ إحداثَ الهيئة المذكورة مانعٌ من وصول الحقّ إلى قلوبهم، كما أنّ الختمَ مانعٌ من تطرُّقِ الأيدي إلى ما في الإناء المختوم عليه، واستعير الختمُ لإحداث الهيئة المذكورة، واشتُقَّ منه الفعلُ، فتكون استعارةً تَبَعِيَّةً، ثم شُبِّهَ حالُ قلوبهم التي لا يَنْفُذُ فيها الحقُّ بحال قلوبٍ خَتَمَ الله عليها محقَّقة كقلوب البهائم، أو بحال قلوبٍ مقدَّرةٍ ـ أي: مفروضةٍ على ذلك الوجه ـ، واستُعِيرَ الكلامُ الدالُّ على المشبَّه به للمشبَّه، فتكون استعارةً تمثيليَّةً.

وهذا إنما يضطرّ إليه المعتزلةُ لاعتقادهم عَدَمَ خلق الله تعالى للقبيح الذي منه إحداثُ الهيئة المذكورة، فإذا جُعِلَ الكلامُ استعارةً تمثيليَّةً؛ لم يكن هناك من الله ختمٌ بمعنى الإحداث المذكور، كما أنّه ليس من المخاطب بقولك: إني أراك... إلخ تقديمُ الرِّجْل وتأخيرُها، وإن فُرِضَ أنّه عُبِّرَ عنهما أو عن أحدهما بلفظٍ مجازيٍّ كالختم في الآية، وحينئذٍ لا تَرِدُ عليهم الآيةُ. وأما نحن؛ ففي غُنْيَةٍ عن الاستعارة الثانية؛ لاعتقادنا أنّه لا يَقْبُحُ منه تعالى شيءٌ.

(١) سورة البقرة: ٢/٧.

. . . .

أقول: في تقرير الآية هكذا على مذهبهم إشكالٌ من وجوه:

○ **الأوّل**: أنّ فيه اعترافاً بإحداث الله تلك الهيئة في قلوب الكفار حيث قلنا: شُبِّهَ إحداثُ الله تعالى... إلخ مع أنهم لا يقولون به، اللهم إلا أن يُجْعَلَ هذا الإحداثُ فَرَضياً.

○ **الثاني**: أنّ الختمَ في قولنا: بحال قلوبِ خَتَمَ اللهُ عليها محقَّقةٍ أو مقدَّرةٍ إن أريد به: الإحداثُ المذكورُ؛ وَرَدَ أنّ قلوبَ البهائم مخلوقةٌ خاليةٌ عن الفِطْنَة لا حادث فيها تلك الهيئة، وإن أريد به: خلقُ الله قلوبَهم على فطرةٍ خاليةٍ عن الفِطْنَة ـ كما قيل ـ؛ وَرَدَ أنّ اللائقَ حينئذٍ أن يكون المعنى المجازيُّ المرادُ هنا من الختم: خَلْقُ الله قلوبَهم كذلك كما عليه بعضُهم ليكون المركَّبُ المستعارُ للمشبَّه على سبيل التمثيل لفظَ المشبَّه به كما هو القاعدةُ، اللهم إلا أن يُرَادَ الثاني، ويُجْعَلَ المرادُ بإحداث الله في قلوبهم تلك الهيئة: خَلْقَهُ قلوبَهم على فطرةٍ خاليةٍ عن الفطنة. ولو قال المصنِّفُ: إذا جُعِلَ الختمُ استعارةً لخلق قلوبهم على فطرةٍ خاليةٍ عن الفطنة؛ لكان أحسنَ. لا يُقال: إذا جُعِلَ الختمُ استعارةً لخلق قلوبهم كذلك؛ لم يُحْتَجْ للاستعارة التمثيليَّة؛ لأن خَلْقَ قلوبهم كذلك غيرُ قبيحٍ؛ لأنا نقول: الظاهرُ: أنّ المعتزلةَ يستقبحون خَلْقَ قلوب الكفار كذلك مع تكليفهم.

○ **الثالثُ**: أنه يكفي في تقرير الآية على مذهبهم جَعْلُها استعارةً تمثيليَّةً بناءً على تشبيه حال قلوبهم بحال قلوبِ خَتَمَ الله عليها من غير حاجةٍ إلى استعارة الختم للإحداث السابق.

. . . .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وبهذا قال السيِّدُ لما ورد على المعتزلة: أنّ في الآية إسنادَ خَتْمِ قلوب الكفار، وهو قبيحٌ إليه تعالى: أجاب صاحبُ "الكشاف" بخمسة أوجهٍ... إلى أن قال: ثانيها: أن لا يُجْعَلَ الختمُ استعارةً للإحداث السابق، بل تُحْمَلُ الآيةُ على أنه شُبِّهَ حالُ قلوبهم في التَّجافي عن الحق بحال قلوبٍ خَتَمَ الله عليها، واستعيرت الجملةُ المشتملةُ على إسنادها من المشبَّه به للمشبَّه على طريق التَّمثيل، فيكون المسندُ إليه تعالى إسناداً حقيقياً: خَتْمَ تلك القلوب حتى لا تَعِي شيئاً، ولا قُبْحَ فيه أصلاً، لا خَتْمَ قلوب الكفار؛ لأنّ الإسنادَ إليه تعالى داخلٌ في المشبَّه به، فلا مَدْخَلَ له تعالى في تجافي قلوبهم، كما لا مدخل للمتردِّد الذي خاطَبْتَهُ بقولك: أراك تقدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى في تقدُّم الرِّجل وتأخُّرها؛ إذ كلٌّ منهما داخلٌ في المشبَّه به. اهـ بيسير تصرُّفٍ.

وبالجملة فتقريرُ الآية على مذهب المعتزلة بما مرّ لا يخلو عن شيءٍ، وقد حَقَّقْنا لك المقام بعون الملك العلّام.

وتقريرُ الاستعارة في الآية على مذهبنا ما قاله السيدُ في "شرح المفتاح"، ونصُّه: إن قُصِدَ إلى تشبيه قلوبهم بأشياء مختومةٍ في امتناع نفوذ شيءٍ فيها، وجُعِلَ إثباتُ الختم تنبيهاً على ذلك؛ كان من قبيل الاستعارة بالكناية، وإن حُمِلَ على أنّ المشبَّهَ به هو المعنى المصدريُّ الحقيقيُّ للختم، والمشبَّهُ إحداثُ هيئةٍ في قلوبهم مانعةٍ عن نفوذ الحقِّ فيها؛ كان طَرَفَا التشبيه مُفْرَدَين، والاستعارةُ تبعيَّةً، وإن جُعِلَ المشبَّهُ به صورةً منتزعةً من الشيء والختم الوارد

(وَإِلَّا ؛ سُمِّيَ اسْتِعَارَةً تَمْثِيلِيَّةً) ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

عليه ومَنْعِه صاحبَهُ عن الانتفاع، والمشبَّهُ صورةً منتزعةً من القلب والهيئة الحادثة فيه ومَنْعِها صاحبَهُ أن ينتفعَ به في الأمور الدينيَّة؛ كان طَرَفَا التَّشبيه حينئذٍ مركَّبين منتزعين من أمورٍ عِدَّةٍ، وكانت الاستعارةُ تمثيليَّةً، والمستعارُ مجموعَ الألفاظ الدالَّة على الصُّورة المشبَّه بها، إلا أنه اقْتُصِرَ منها على لفظ الخَتْمِ الدالّ على ما هو العُمْدَةُ في هذه الصُّورة، وباقيها ملحوظٌ في القصد والإرادة، لا مُقَدَّرٌ في نَظْمِ الكلام؛ لأن تقديرَهُ في نظمه قد يُخِلُّ بنظمه، فلا يكون إذاً في: خَتَمَ الاستعارةُ تبعيَّةً.

ومن فوائد الاقتصار: جوازُ الحمل تارةً على التبعيَّة، وأخرى على التمثيليَّة، وقد ذُكِرَ في "الكشاف" هذان الوجهان. اهـ مع بعض زيادةٍ من حاشيته على "الكشاف".

وما ذكره في تقرير التمثيليَّة مبنيٌّ على ما ذهب إليه من أنها لا تكون في المفرد الدالِّ على هيئةٍ منتزعةٍ من عدَّة أمورٍ، وفَرَّعَ على ذلك: عدمَ جواز أن تكون تبعيَّةً، وهو خلافُ مذهب السَّعد التفتازانيّ، والأكثرُ على ترجيح مذهب التفتازانيِّ كما بيَّناه في رسالتنا البيانية.

(قوله: وَإِلَّا سُمِّيَ اسْتِعَارَةً تَمْثِيلِيَّةً) وتمثيلاً على سبيل الاستعارة، وأما كونُه يُسمّى تمثيلاً من غير تقييدٍ بكونه على سبيل الاستعارة كما في متن "التَّلخيص"؛ فرَدَّهُ شارحُه التفتازانيُّ: بأن المسمّى بالتمثيل مطلقاً إنما هو تشبيهُ المركَّب بالمركَّب، لا الاستعارةُ التمثيليَّةُ.

لاشتماله على التَّمثيل بمعنى التشبيه، وخُصَّ التمثيلُ بها ـ مع أنه لا استعارةَ بدون تمثيلٍ ـ؛........................

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: لِاشْتِمَالِهِ) أي: المجاز المركَّب الذي علاقَتُهُ المشابهةُ، أي: لتوقُّفه وابتنائه على التمثيل، فشَبَّهَ توقُّفَ الموقوف على الموقوف عليه باشتمال الظَّرف على المظروف، واستعارَ الاشتمالَ للتوقُّف استعارةً مصرَّحةً، أو شَبَّهَ في النفس الموقوفَ والموقوفَ عليه بالظَّرْف والمظروف، ورَمَزَ إلى ذلك بالاشتمال على سبيل الاستعارة المكنيَّة.

(قوله: بِمَعْنَى التَّشْبِيهِ) اعترضه الشيرانسيّ بما حاصلُهُ: أنه إن أراد مطلقَ التشبيه؛ فممنوعٌ؛ لأنّ التمثيلَ ليس مطلقَ التشبيه، بل تشبيهُ المركَّب بالمركَّب كما في "التلخيص"، وإن أراد: تشبيهَ المركَّب بالمركَّب؛ فمسلَّمٌ، لكن ينافيه قولُه: (مع أنه لا استعارة بدون تمثيلٍ).

وأقول: لنا أن نختارَ الأوَّلَ، ونجعلَهُ تفسيراً للتّمثيل اللغويّ لا الاصطلاحيّ.

(قوله: وَخُصَّ التَّمْثِيلُ بِهَا) أي: خُصَّ النسبةُ إلى التمثيل بالاستعارة التمثيليّة، فالباءُ داخلةٌ على المقصور عليه كما هو أصلُ وضعها بعد الاختصاص وما تصرَّف منه، ويَصِحُّ أن يُرَادَ بالتمثيل مدلولُهُ ـ أعني: المجازَ المركَّبَ الذي علاقَتُهُ المشابهةُ ـ، فيكون في الكلام إشارةٌ إلى أنه يُسَمَّى تمثيلاً، ويُجْعَلُ ضميرُ (بها) لكلمة (التمثيليَّة)، وحينئذٍ فالباءُ داخلةٌ على المقصور كما هو العُرْفُ الشائعُ إما لتضمُّن الاختصاص معنى الانفراد، أو لأنه مجازٌ مشهورٌ كما حَقَّقَهُ

لأن فَضلَ التشبيه لتشبيه المركَّب بالمركَّب حتى كأن ما عداه من التشبيه في نَظَرِ البُلَغاء كلا. وهذه الاستعارة........

السيِّدُ في حواشي "الكشاف" و"المطول" إيضاحاً لما قاله السَّعْدُ، فهما مُتَّفقان على هذا الحكم، ومن اعتقد تخالُفهما؛ فقد تَقَوَّلَ عليهما. يس.

(قوله: لِأَنَّ فَضْلَ التَّشْبِيهِ) أي: شَرَفَه ومزيَّته. (وقوله: لَتَشْبِيهِ) أي: حاصلٌ لتشبيه، واللامُ للاختصاص.

أقول: المرادُ: كمالُ فضل التشبيه، فلا ينافي ثبوتَ أصل الفضل لتشبيه المفرد بالمفرد، والمركَّب بالمفرد وعكسه، ولهذا أتى بـ(كأن) في قوله: (حتى كأن... إلخ). و(حتّى) تفريعيَّةٌ، والمراد بما عداه: هذه الأقسام الثلاثة.

(قوله: كَلَا) أي: كلا تشبيهٍ لابتذاله، ففي كلامه اكتفاءٌ للعلم بالمحذوف، ويحتمل أنّ (كلأ) كلمةٌ واحدةٌ اسمٌ للمرعى الطريّ، والمعنى: حتى كأنّ ما عداه في نَظَرِ البلغاء مَرْعىً تأكلُهُ الأنعامُ، فيكون فيه إيماءٌ إلى أنّ من يَستعملُ تلك الأنواعَ الثلاثةَ في نظر البُلَغَاء كالأنعام بالنسبة لمن يستعمل تشبيهَ المركَّب بالمركَّب.

(قوله: وَهَذِهِ الاِسْتِعَارَة) ينبغي ـ كما في الوسطانيّ ـ أن تكون بالنصب عطفاً على اسم (أن)، فيكون حاصلُ بيانه: أنّ تخصيصَ الاستعارة التمثيليَّة بالنسبة إلى التمثيل لكمال شَرَفِ التَّشبيه فيها على كلِّ تشبيهٍ، وكمال شرفها على كلِّ استعارةٍ، فقد حازت شَرَفَ الذَّات وشَرَفَ الأصل.

مَثَارُ فُرْسَان البلاغة، حتى لا يكادُ يَرْتَضي من ذَاقَ حلاوةَ البيان ولو بطَرَفِ اللِّسان أنْ يحملَ..

(قوله: مَثَارُ فُرْسَانِ البَلَاغَةِ) المثارُ: اسمُ مكان، من: أَثَارَ الشيءَ يُثِيرُهُ إثارةً إذا رَفَعَهُ، يعني: هذه الاستعارةُ محلُّ إثارة فرسان البلاغة الغبارَ عند عَدْوِ أفراسهم. كذا في الشيرانسيّ. وهو يقتضي أنّ المُثَار بضم الميم، ولا يتعيَّنُ، بل يجوز الفتحُ على أنه من: ثَارَ الغبارُ إذا ارْتَفَعَ، أي: محلُّ ثَوَرَان غُبَارِ فرسان البلاغة.

وفي الكلام استعارةٌ مكنيَّةٌ حيث شُبِّهَ البلاغةُ بميدان السَّبْقِ لتسابُقِ أفهام البلغاء فيها، وأُثْبِتَ لها الفرسانُ تخييلاً، والمثارُ ترشيحاً، ويجوز أن تكون فيه استعارةٌ تمثيليَّةٌ حيث شُبِّهَ هيئةُ أصحاب البلاغة في تسابق أفهامهم بهيئة فرسان الميدان في تسابقهم، واستعير للهيئة الأولى مركَّبُ الثانية، والقرينةُ إضافةُ فرسان للبلاغة، ولا يَضُرُّنا ذِكْرُ البلاغة، وهي من أجزاء المشبَّه؛ لأن النَّظَرَ ليس إليها في التشبيه.

(قوله: حَتَّى لَا يَكَادُ... إلخ) (حتى) تفريعيَّةٌ، وخبر (يكاد) قوله: (يرتضي)، ومن تنازعه (يكاد) على أنه اسمها و(يرتضي) على أنه فاعله.

(وقوله: أَنْ يَحْمِلَ) مفعول (يرتضي). وفي قوله: (مَنْ ذَاقَ حَلَاوَةَ البَيَانِ) استعارةٌ مكنيَّةٌ سواء أريد بالبيان: علمُ البيان، أو المنطقُ الفصيحُ المُعْرِبُ عمّا في الضمير، حيث شُبِّهَ البيانُ بمطعومٍ حُلْوٍ، وأُثبتَ له الحلاوةُ تخييلاً، والذَّوْقُ وطرفُ اللسان ترشيحاً.

الاستعارةَ في المركَّب على الاستعارات المتعدِّدة إن أمكن، ويَحْمِلُ عليه حتى الإمكان، فيكون المنظورَ للبليغ هذا التشبيهُ النبيهُ العظيمُ الشأن.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: **الاِسْتِعَارَةَ فِي المُرَكَّبِ**) أي: الكائنة في المركَّب، الصالحة لأن تكون واحدةً في مجموعه أو متعدِّدةً في أجزائه.

(وقوله: **إِنْ أَمْكَنَ**) أي: الحملُ على الاستعارات المتعدِّدة في أجزاء المركّب، أي: وأمكن الحملُ على المجاز المركَّب.

(وقوله: **وَيَحْمِلُ**) بالرفع معطوف على (لا يكاد). (وقوله: **عَلَيْهِ**) أي: على المجاز المركّب، أو على مثار فرسان البلاغة، أو على التمثيل المتقدم.

(وقوله: **حَتَّى الإِمْكَانِ**) غايةٌ للحمل على المجاز المركب، أي: يَحْمِلُ عليه منتهياً ذلك الحملُ إلى غاية إمكانه.

ومُحَصَّلُ كلامه: أنّ البليغَ لا يرضى بالحمل على الاستعارة المفردة بمجرَّد إمكانها، بل إذا وُجِدَ مقتضٍ لها أكيدٌ، ويرضى بالحمل على المجاز المركّب بمجرد إمكانه لشَرَفه عليها، فالمركَّبُ الذي تُجُوِّزَ فيه، وأمكن جَعْلُه من باب الاستعارات المتعدِّدة في أجزائه، وجَعْلُه من باب الاستعارة التمثيليَّة في مجموعه؛ لا يرضى البليغُ إلا بحمله على التمثيليَّة. هذا أقربُ ما تُقَرِّرُ به عبارةُ الشَّارح.

(قوله: **فَيَكُونُ... إلخ**) تفريعٌ على (لا يكاد). (وقوله: **المَنْظُورَ**) بالنصب خبر (يكون)؛ لأنه المجهولُ. (وقوله: **هَذَا التَّشْبِيهُ**) اسمُها. (وقوله: **النَّبِيهُ**) من: نَبُهَ مثلث الباء أي: شَرُفَ، فهو نابهٌ ونبيهٌ. قاله في "القاموس".

وحقيقته: أن تُؤْخَذَ أمورٌ متعدِّدةٌ من المشبَّه، وتُجْمَعَ في الخاطر، وكذا من المشبَّه به، ويُجْمَعَ المجموعان متشاركين في مجموعٍ مُنْتَزَعٍ يشملُهما.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَحَقِيقَتُهُ) أي: حقيقةُ التَّشبيه المذكور الذي هو تشبيهُ المركَّب بالمركَّب.

(قوله: أَنْ تُؤْخَذَ أُمُورٌ مُتَعَدِّدَةٌ) في عبارته مسامحةٌ؛ لأنها تقتضي أنَّ التشبيهَ المذكورَ هو هذا الأخذُ، وليس كذلك، فلو قال: وحقيقتُهُ أن تشبه إحدى الصورتين المنتزعتين من متعدِّدٍ بالأخرى بجامع صورةٍ منتزعةٍ من متعدِّدٍ تَشْمَلُهما؛ لكان أحسنَ.

ويُمْكِنُ الجوابُ بتقدير مضافٍ، أي: ذو أن تؤخذ إلخ.

وقال: (متعددة) بعد (أمور) للإشارة إلى أنّ المراد بالجمع: ما فوق الواحد، لا ثلاثةٌ فأكثر.

(وقوله: مِنَ الْمُشَبَّهِ) أقول: أي: من جانب المشبَّه؛ إذ المشبَّهُ: الهيئةُ، وهي نَفْسُها واحدةٌ لا تَعَدُّدَ فيها، بل في مأخذها.

ثم أقول: المرادُ بالمشبّه: ما يراد تشبيهُهُ، فلا يَرِدُ: أنّ مقتضى عبارته: تقدُّمُ التَّشبيه على الأخذ، وكذا يُقال في قوله: (وكذا من المشبه به)، أي: وكذا تُؤْخَذُ أمورٌ متعدِّدةٌ من جانب ما يراد التَّشبيهُ به، والأمورُ التي من جانب المشبَّه كالإقدام والإحجام والتي من جانب المشبَّه به كتقديم الرِّجْل وتأخيرها.

(قوله: وَتُجْمَعَ فِي الخَاطِرِ) يعني: محلَّ الخاطر، ففيه مجازٌ بالحذف، أو سُمِّيَ المحلُّ باسم الحالّ مجازاً مرسلاً. ومحلُّ الخاطر: الذِّهْنُ، وهو: القوَّةُ

وإن أردت مزيدَ التفصيل؛ فلا تَطْلُبْهُ من هذا المختصر القليل، وارْجِعْ إلى مقامٍ أُعِدَّ لمثله، لا إلى كلامٍ عُدَّ الإيجازُ من فضله. وفي حواشيه: كما أن الاستعارةَ المصرَّحةَ قد تكون مركَّبَةً؛ يجوز أن تكون الاستعارةُ المكنيَّةُ أيضاً مركَّبةً، ....

الحافظةُ التي هي خِزَانَةُ الواهمة المُدْرِكَة للجزئيات إن نُظِرَ لمذهب الحكماء المُثْبِتِين للقوى الباطنة، والعقلُ إن نُظِرَ لمذهب أهل السُّنَّة الذين لا يُثْبِتُون تلك القوى، ويقولون بإدراك العقل للكليَّات والجزئيَّات.

(قوله: أُعِدَّ لِمِثْلِهِ) أي: لمثل مزيد التفصيل.

(وقوله: لَا إِلَى كَلَامٍ... إلخ) أي: كهذه الرسالة وشرحها. هذا، وقوله: **(مِنْ فَضْلِهِ)** أي: من أسباب فضله وشرفه على غيره.

(قوله: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الاِسْتِعَارَةُ المَكْنِيَّةُ أَيْضاً مُرَكَّبَةً) أي: على مذهب السَّلَف والسكاكيّ، لا على مذهب الخطيب؛ لأنها عنده ليست من قبيل اللفظ أصلاً.

وأقول: كونُها عندَه ليست من قبيل اللفظ أصلاً لا يمنع جَعْلَهُ ما أُضْمِرَ في النَّفس من تشبيه المركَّب بالمركَّب استعارةً مكنيَّةً مُرَكَّبَةً، ألا ترى أنه يَجْعَلُ ما أُضْمِرَ في النفس من تشبيه المفرد بالمفرد استعارةً مكنيَّة مفردةً مع أنها عنده ليست من قبيل اللفظ أصلاً؟ فتدبر.

ثم على أن المكنيَّةَ تكون مركَّبَةً: هل تُسَمّى حينئذٍ استعارةً تمثيليَّةً أو لا؟ تردَّدَ في ذلك المحشّي.

ولا مانع من ذلك عقلاً، لكنهم لم يذكروه، وفي وقوعه في الكلام تردُّدٌ.

ثم كتب على حاشية هذه الحاشية: قد ظَفِرْتُ بعد حينٍ من الدَّهر بوقوعه في كلام الله تعالى على ما ذكره العلامةُ التفتازانيُّ في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ﴾[1] في سورة التنزيل.

(قوله: وَلَا مَانِعَ... إلخ) جَعَلَه بعضُهم عطفَ عِلَّةٍ على معلولٍ، ثم اعتَرَضَ بأنه إن حُمِلَ الجوازُ في قوله: (يجوز أن تكون... إلخ) على الجواز العقليّ وَرَدَ: أنه ليس الغرضُ: مجرَّدَ إثبات الجواز العقليّ، بل إثباتَ الجواز الصِّناعيّ، وإن حُمِلَ على الجواز الصناعي وَرَدَ أنّ التعليلَ لا يُفِيدُه؛ إذ انتفاءُ المانع العقليّ لا يستلزم الجوازَ الصناعيَّ.

أقول: لا داعي لنا إلى جَعْلِ العطف عَطْفَ علَّةٍ على معلولٍ، وحينئذٍ نختارُ الشِّقَّ الثاني، ويكون الشارح ذَكَرَ الجوازَ الصناعيَّ، ثم ذَكَرَ الجوازَ العقليَّ غيرَ قاصدٍ تعليلَ الأول بالثاني؛ إذ ليس في كلامه داعٍ إلى الحمل على قَصْدِ التَّعليل.

(قوله: وَفِي وُقُوعِهِ فِي الكَلَامِ) يَحتملُ أن يُراد: كلامُ الله تعالى، ويَحتملُ ـ وهو المتبادِرُ ـ أن يُراد: الكلامُ البليغُ مطلقاً.

(قوله: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ﴾) تتمَّةُ الآية: ﴿أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾. قال المحقِّقُ التفتازانيُّ في "حاشيته على الكشاف" في الكلام على هذه

(١) سورة الزمر أو التنزيل: ٣٩/١٩.

....

الآية: أصلُ الكلام: أمن حَقَّ عليه كلمةُ العذاب فأنت تُنقِذُه، فهي جملةٌ شرطيَّةٌ دَخَلَ عليها همزةُ الإنكار، والفاءُ فاءُ الجزاء، ثم دخلت الفاءُ في أوَّلها للعطف على محذوفٍ دَلَّ عليه الكلامُ، تقديرُه: أأنت مالِكٌ أمرَهم، فمن حَقَّ عليه كلمةُ العذاب فأنت تُنقِذُه، وكُرِّرَت الهمزةُ في الجزاء لتأكيد الإنكار، ووُضِعَ ﴿مَن فِي ٱلنَّارِ﴾ موضعَ الضمير لذلك، وللدلالة على أنّ من حُكِمَ عليه بالعذاب فهو كالواقع فيه؛ لامتناع الخُلْفِ فيه، وأنّ اجتهادَ النبي ﷺ في دعائهم إلى الإيمان سَعْيٌ في إنقاذهم من النار، نُزِّلَ ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ﴾ من استحقاقهم للعذاب وهم في الدنيا منزلةَ دخولهم في النار في الآخرة على طريق الاستعارة بالكناية في المركَّب، حتى تَرَتَّبَ عليه تنزيلُ بَذْلِ النبي ﷺ جُهْدَه في دعائهم إلى الإيمان منزلةَ إنقاذهم من النيران الذي هو من ملايمات دخولهم النارَ، فصار قرينةً على الأوّل ـ أي: التنزيل الأوّل ـ، فقرينةُ الاستعارة بالكناية هنا استعارةٌ تحقيقيَّةٌ كما في: نقض العهد على ما هو مذهب "الكشاف"، وأما ما يذهبُ إليه من أنّ النارَ مجازٌ عن الكُفرِ المُفْضِي إليها، والإنقاذُ ترشيحٌ لهذا المجاز، أو الإنقاذُ مجازٌ عن الدعاء إلى الإيمان والطاعة؛ فهو نازلُ الدَّرجة بالنسبة إلى ما قلنا. اهـ.

وما ذكره من تقدير جُمْلَةٍ بين الهمزة والفاء مبنيٌّ على مذهب الزَّمَخْشَرِيِّ في مثل ذلك، وتابعه جماعاتٌ، والذي رَجَّحَه في "المغني": أنّ الفاءَ مُؤَخَّرَةٌ من تقديمٍ؛ لاستحقاق الهمزة الصدارةَ.

ومن حواشيه في هذا المقام: وإذا قيل: أَنْبَتَ الربيعُ البقلَ، وقُصِدَ تشبيهُ التلبُّس الغير الفاعليّ بالتلبُّس الفاعليّ، ....

فقال: إذا كانت الهمزةُ في جملةٍ معطوفةٍ بالواو أو بالفاء أو بـ(ثم)؛ قُدِّمَتْ على العاطف تنبيهاً على أصالتها في التصدير. ثم قال: وخالَفَ في ذلك جماعةٌ أَوَّلُهم الزمخشريُّ، فزعموا أنّ الهمزةَ في تلك المواضع في محلِّها الأصليّ، وأنَّ العطفَ على جملةٍ مُقَدَّرَةٍ بينها وبين العاطف. ثم قال: ويُضْعِفُ قولَهم ما فيه من التكلُّف، وأنه غيرُ مُطَّرِدٍ.... إلى آخر ما فَصَّله.

هذا، وقد بُحِثَ في كون الاستعارة المكنيَّة في الآية مُرَكَّبَةً: بأنّ كُلّاً من طرفي التشبيه فيها مفردٌ؛ لأن أحدَهما ـ وهو المشبَّهُ ـ استحقاقُهم العذابَ حال كونهم في الدنيا، والآخرَ ـ وهو المشبَّهُ به ـ دخولُهم النارَ في الآخرة، وكلٌّ منهما مفردٌ.

وأجيب: بأن الطَّرَفَين ليس نَفْسَ الاستحقاق والدخول، بل هيئةُ كلٍّ منهما، لكنّ المحقِّقَ حذفَ لفظ الهيئة من عبارته لعِلْمِها من المقام.

(قوله: وَقُصِدَ تَشْبِيهُ التَّلَبُّسِ الغَيْرِ الفَاعِلِيِّ... إلخ) ليس المراد: أنه قُصِدَ إفادتُهُ من ذلك القول، كيف والاستعارةُ لا بُدَّ فيها من تناسي التشبيه؟ بل المراد: قصدُ بناء التجوُّزِ في هذا القول على تشبيه... إلخ.

ولو قال: إذا قُصِدَ تشبيهُ التلبُّس الغير الفاعليّ بالتلبس الفاعليّ، فاستعمل... إلخ لكان أظهرَ وأخصرَ.

فاستُعْمِلَ المركَّبُ الموضوعُ بالوضع النوعيّ للثاني في الأول، فلا شَكَّ أنه مجازٌ مركَّبٌ، والعلاقةُ فيه المشابَهَةُ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: المَوْضُوعُ بِالوَضْعِ النَّوعِيِّ لِلثَّانِي) وهو التلبُّس الفاعليّ (فِي الأَوَّلِ) وهو التلبّس الغير الفاعليّ.

وحاصلُهُ: أنّ وَضْعَ نحو هذا المركَّب - وهو أنبتَ الربيعُ البقلَ - للتلبُّس الفاعليّ؛ لأنّ الفعلَ فيه مبنيٌّ للفاعل، فحَقُّهُ أن يُسْنَدَ إلى من صَدَرَ منه الإنباتُ، كما إذا صَدَرَ من الدَّهْرِيّ، فإذا صدر من المُوَحِّدِ؛ كان مستعملاً في التلبُّس الغير الفاعلي بناءً على قَصْدِ تشبيهه بالتلبس الفاعليّ.

واعلم أنّ ما صَرَّحَ به الشارحُ نقلاً عن المصنِّف من أنّ المركَّباتِ موضوعةٌ بالنوع لمعانيها التركيبيَّة صَرَّحَ به السَّعْدُ أيضاً في "حواشي العضد" وفي "التلويح"، وصَرَّحَ به الرَّضِيُّ وغيرُهما.

وبيانُ ذلك: أنها إذا كانت مجازاتٍ؛ فلا إشكالَ في كَوْنِ وضعها نوعيّاً؛ لأن المجازَ المفردَ موضوعٌ بالنوع، فما الظنُّ بالمركَّب؟ وأما إذا كانت حقائقَ؛ فلأنّ الواضعَ لم يَضَعْ أشخاصَها، وإنما أشار إليها بقواعد كليَّةٍ، وكأنه قال: وَضَعْتُ كلَّ فعلٍ وفاعلٍ للدِّلالة على تلبُّس الفاعل بذلك الفعل، وكلَّ مضافٍ ومضافٍ إليه للدِّلالة على نسبة المضاف إلى المضاف إليه. وأما وَضْعُ أجزاء المركَّب لمعانيها الإفراديَّة؛ فقد يكون بالشَّخص كالأعلام وأسماء الأجناس غير المشتقَّات، وقد يكون بالنَّوع كالأفعال وسائر المشتقات. وبما قَرَّرْنا يُعْلَمُ ما في كلام المحشّي. فتأمل.

(قوله: فَلَا شَكَّ أَنَّهُ) أي: أنبتَ الربيعُ البقلَ.

وصَرَّحَ العلامةُ التفتازانيُّ[1] في "شرح شرح الأصول": بأنها استعارةٌ تمثيليَّةٌ، نحو: إني أراك تقدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّرُ أخرى.

ولي فيه بحثٌ؛ فإنّ الاستعارةَ المركَّبةَ التمثيليَّةَ ـ على ما صَرَّحوا به ـ يجب أن يكون وجهُ الشبه هيئةً منتزعةً من عدَّةِ أمورٍ،..............

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: فِي شَرْحِ شَرْحِ الْأُصُولِ) المراد بشرح الأصول: "شرح مختصر ابن الحاجب للعضد"، وبشرحه: ما كتبه السَّعدُ عليه من الحواشي.

(قوله: بِأَنَّهَا اسْتِعَارَةٌ تَمْثِيلِيَّةٌ) الضميرُ يرجعُ إلى القول المتقدّم ـ أعني: أنبت الربيعُ البقلَ ـ، وأنّثَ مراعاةً للخبر، أو لتأويل ذلك القول بالجملة.

(قوله: وَلِي فِيهِ) ضميرُ المتكلم يرجع إلى المصنّف، وضميرُ الغائب يرجع إلى ما صَرَّحَ به العلّامةُ التفتازانيُّ.

(وقوله: بَحْثٌ) أي: من ثلاثة أوجهٍ، أشار إلى أوّلها بقوله: (فَإِنَّ الِاسْتِعَارَةَ الْمُرَكَّبَةَ... إلخ).

أقول: هذا البحثُ الأوّلُ كما يَرِدُ على السَّعْدِ يردُ على قول المصنّف: (إذا قيل: أنبت الربيع البقل وقصد... إلخ)، فكأن قولَه: (إذا قيل... إلخ) مجاراةٌ لكلام السَّعد. فتأمَّل.

---

(١) هو: مسعود بن عمر، سعد الله، التفتازاني، من أئمة العربية والبيان والمنطق، له مصنفات عدة، منها: "حاشية على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب" في الأصول. توفي سنة (٧٩٣هـ).

وكذا الطَّرَفان يجب أن يكونا هيئتين منتزعتين من مجموعِ أشياءَ قد تضامَّتْ وتلاصَقَتْ حتى عادَتْ شيئاً واحداً، فيقعُ في كلٍّ من الطَّرفين عِدَّةُ أمورٍ ربّما يكون وجهُ الشَّبه فيما بينها ظاهراً، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأشار إلى ثانيها بقوله: (وَلَا يَشْتَبِهْ... إلخ)، وأشار إلى ثالثها بقوله: (ثُمَّ القَوْلُ... إلخ).

(قوله: وَكَذَا الطَّرَفَانِ) أي: طرفا التَّشبيه.

(قوله: مِنْ مَجْمُوعِ أَشْيَاءَ) أقول: ليس المرادُ بالمجموع في هذه العبارة: الهيئةُ الاجتماعيَّةُ التي هي طَرَفُ التَّشبيه لئلا يَتَّحِدَ المنتزعُ والمنتزعُ منه، بل الإضافةُ في قوله: (مجموع أشياء) من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف. ولو حذفَ لفظ (مجموع) لكان أظهرَ وأخصرَ.

(قوله: حَتَّى عَادَتْ) أي: صَارَتْ.

(قوله: فَيَقَعُ فِي كُلٍّ مِنَ الطَّرَفَيْنِ) أي: في جانبِ كلٍّ من طرفي التشبيه لما مرّ، وليس في كلامه تعرُّضٌ لوجوب تركُّب اللفظ المستعار من الهيئة المشبَّه بها للهيئة المشبَّهة؛ لأنه لم يتكلَّمْ إلا على طرفي التشبيه ووجهه، فكلامُهُ على مذهب السَّعد ومذهب السَّيد، وبهذا يُعْلَمُ ما في كلام المحشّي. فتدبر.

(قوله: رُبَّمَا يَكُونُ [وَجْهُ] الشَّبَهِ) في نسخة: (التشبيه)، والمراد به: الشَّبَهُ. (وقوله: فِيمَا) زائدةٌ. (وقوله: بَيْنَهَا) أي: الأمور، أي: بين كلِّ أمرين منها. وفي بعض النسخ: (بينهما) بالتثنية، أي: بين الأمرين، أي: بين كلِّ أمرين منهما، فالمعنى واحدٌ.

لكن لا يُلْتَفَتُ إليه. وفي كونِ المثال المذكور كذلك بحثٌ، ولا يشتبه عليك: أنّ نحو: إني أراك تقدِّمُ... إلخ غيرُ مستعملٍ في التلبُّس الغيرِ الفاعليّ. ثم القولُ بمثل هذا النَّوع من المجاز في مثل هذا التركيب نَسَبَهُ العلّامةُ عَضُدُ الملَّة والدين في "الفوائد الغياثية" و"شرح المختصر" إلى

(وقوله: لَكِنْ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ) أي: لأنَّ التَّشبيهَ بين المفردات لا يُعْدَلُ إليه متى أمكن التشبيه بين المركَّبات.

(قوله: وَفِي كَوْنِ المِثَالِ المَذْكُورِ كَذَلِكَ بَحْثٌ) أي: لأنه لا يَظْهَرُ كونُ كلٍّ من طرفي التَّشبيه ووجهه هيئةً منتزعةً من عدَّةِ أمورٍ، والظاهرُ فيه: كونُهُ مجازاً عقليّاً أو غيرَه من الأوجه المتقدِّمة في: هزم الأميرُ الجندَ. ولظهور أنّ هذا مرادُهُ لم يتعرَّضْ لبيان البحث.

(قوله: وَلَا يَشْتَبِهْ عَلَيْكَ... إلخ) هذا الاعتراضَ مبنيٌّ على أنَّ السَّعْدَ قَصَدَ تشبيهَ: أنبت الربيعُ البقلَ بـ: إني أراكَ... إلخ من كلِّ وجهٍ، وليس كذلك، بل التَّشبيهُ من حيث إنّ كُلّاً استعارةٌ تمثيليَّةٌ كما سيذكره الشارحُ.

(قوله: ثُمَّ القَوْلُ... إلخ) حاصلُ هذا الاعتراض: أنَّ هذا القولَ لم يَذْهَبْ إليه أحدٌ، وذلك يدلُّ على عدم ظهوره وإن كان السعدُ لم يستبعدْهُ.

(وقوله: بِمِثْلِ هَذَا النَّوْعِ) متعلِّقٌ بـ(القول)، وكذا قوله: (في مثل هذا التركيب)، وكان الأَوْلى حذفُ (مثل) الأولى، ولعلَّها زائدةٌ.

(وقوله: مِنَ المَجَازِ) صفةٌ للنوع، أي: الكائن من جنس المجاز.

الإمام عبد القاهر[1]، وذَكَرَ الفاضلُ التفتازانيُّ: أنه ليس قولاً لعبد القاهر ولا لغيره من علماء البيان، لكنه ليس ببعيدٍ. هذا كلامُه.

وما ذكره من البحث مندفعٌ: بأنه لو قُصِدَ تشبيهُ غيرِ الفاعل بالفاعل لمضاهاته إياه في التلبُّس، وأُسْنِدَ الفعلُ إليه مجازاً كما هو المشهور؛

(قوله: **هَذَا كَلَامُهُ**) أي: المصنِّف في حواشيه.

(قوله: **مِنَ البَحْثِ**) أي: البحث الأوّل الذي ذَكَرَهُ المصنِّفُ بقوله: (فإن الاستعارةَ المركَّبَةَ... إلخ).

(قوله: **بِأَنَّهُ لَوْ قُصِدَ تَشْبِيهُ غَيْرِ الفَاعِلِ... إلخ**) اعتُرِضَ: بأنّ هذا القصدَ ـ وإن احتَمَلَهُ المركَّبُ في ذاته ـ بعيدٌ جدّاً من صنيع المصنِّف؛ لأنه صرَّحَ بأنه إذا قُصِدَ تشبيهُ التلبُّس الغير الفاعليّ بالتلبُّس الفاعليّ، وقيل: أنبت الربيعُ البقلَ؛ كان مجازاً مركَّباً، وأيّد ذلك بتصريح العلّامة بأنه استعارةٌ تمثيليَّةٌ، وهذا من المصنِّف يُعَيِّنُ أنَّ ما صَرَّحَ به العلّامةُ مبنيٌّ على قَصْدِ تشبيه التلبُّس بالتلبُّس، فلا حاجة في دَفْعِ بحث المصنِّف إلى ذِكْرِ القصد الأوّل، بل كان يكفي الشارحَ في دفع بحثه أن يقول: لا خفاءَ في أنّ تشبيهَ التلبُّس الغير الفاعليّ بالتلبُّس الفاعليّ تشبيهُ هيئة أشياء بهيئة أشياء... إلخ.

أقول: لعله إنما ذَكَرَه إشارةً إلى أنّ المصنِّفَ لم يُفَرِّقْ بين القصدين، وأنه بَحَثَ في كلام السَّعد على القصد الثاني الغير المشهور بما لا يُسَلَّمُ إلا على القصد الأوّل المشهور. فافهم.

---

(١) هو: عبد القادر بن عبد الرحمن الجرجاني، أبو بكر، واضع أصول البلاغة، ومن أئمة اللغة، له أسرار البلاغة، ودلائل الإعجاز، وإعجاز القرآن، توفي سنة (٤٧١هـ).

لم يكن تجوُّزاً في اللُّغَةِ فضلاً عن أن يكون مجازاً مركَّباً. أمّا لو قُصِدَ تشبيهُ التلبُّس في المجاز العقليّ الذي هو عبارةٌ عن مفهومٍ مركَّبٍ من غيرِ قَصْدِ

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: لَمْ يَكُنْ تَجَوُّزٌ فِي اللُّغَةِ) أي: بل في الإسناد. و(يكن) تامَّةٌ، أو ناقصةٌ خبرُها (في اللغة). وفي بعض النسخ بنصب (تجوّز)، وهي ظاهرةٌ. واعترِضَ هذا النفيُ: بأنه ينافيه قوله: (لو قصد تشبيه غير الفاعل بالفاعل)؛ لأنه يُفِيدُ: أنّه مجازٌ لغويٌّ؛ لأنّ علاقتَهُ المشابهةُ.

وأُجيبَ بما بَيَّنَهُ الشيخُ عبد القاهر: أنّ هذا التشبيهَ ليس هو الذي يُفَادُ بالكاف وكأنّ ونحوهما، بل هو عبارةٌ عن جِهَةٍ رَاعَوها في إعطاء الرَّبيع حُكْمَ القادر المختار، كما قالوا: شُبِّهَتْ (ما) بـ(ليس)، فرُفِعَ بها الاسمُ، ونُصِبَ الخبرُ. أفاده الغنيميُّ وغيره.

(قوله: أَمَا لَوْ قُصِدَ تَشْبِيهُ... إلخ) أي: وهذا محملُ جَعْلِ السَّعد المركَّبَ المذكورَ استعارةً تمثيليَّةً كما يفيدُهُ ذِكْرُ المصنِّف كلامَ السَّعد عَقِبَ قوله: (إذا قيل: أنبت الربيع البقل وقصد تشبيه التلبس الغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي... إلخ). (قوله: التَلَبُّسِ) أي: الهيئة. (وقوله: الَّذِي هُوَ... إلخ) صفةٌ للتلبّس بيّن بها أن المرادَ به غيرُ التلبُّس المراد حين كونه مجازاً في الإسناد. قاله الغنيمي.

وعبارةُ المجدوليّ: قوله: (الذي هو عبارة... إلخ) تفسيرٌ للتلبس، والتلبُّسُ في الأصل معناه: التعلُّقُ، لكنه استُعملَ هنا في الهيئة التي دَلَّ عليها المركَّبُ، فالتلبُّسُ والمفهومُ كلٌّ منهما عبارةٌ عن الهيئة.

(قوله: فِي المَجَازِ العَقْلِيِّ) أي: الكائن في المركَّب المشهور جعلُهُ مجازاً عقليّاً.

إلى جُزْءٍ من الأجزاء بالتلبُّس الذي هو عبارةٌ عن مفهومٍ مركَّبٍ آخَرَ كذلك، فاستُعْمِلَ اللفظُ الموضوعُ بالوضع النوعيّ للثاني في الأول؛ فلا خَفَاءَ في أنها تشبيهُ أشياء بأشياء قد تضامَّتْ وتلاصقتْ حتى عادت شيئاً واحداً، وحينئذٍ يكون مثلَ قولنا: إني أراكَ تقدِّمُ رِجْلاً وتؤخِّر أخرى، ولا يلزم من تشبيهه بهذا الاعتبار بالقول المذكور كونُ القول المذكور مستعملاً في التلبُّس الغير الفاعليّ، فلا يَتَّجِهُ أيضاً ما ذكره بقوله: ولا يشتبه عليك أنّ نحو: إني أراك تقدِّمُ... إلخ غيرُ مستعملٍ في التلبُّس الغير الفاعلي.

ومما يؤيِّدُ ما ذكرنا: ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فِي أَنَّهَا) أي: تشبيه التلبّس، وأنَّه باعتبار أنّه صورةٌ من الصُّوَرِ.

(قوله: تَشْبِيهُ أَشْيَاءَ بِأَشْيَاءَ) أي: تشبيهُ هيئةِ أشياء بهيئة أشياء. (قوله: وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مِثْلَ: إِنِّي أَرَاكَ... إلخ) أي: في كونه تشبيهَ أشياء بأشياء.

(قوله: وَلَا يَلْزَمُ... إلخ) ردٌّ للاعتراض الثاني. (وقوله: بِهَذَا الِاعْتِبَارِ) أي: كونه تشبيه أشياء بأشياء. (وقوله: بِالْقَوْلِ الْمَذْكُورِ) أي: إني أراك... إلخ. والباءان متعلِّقان بـ(تشبيه)، الأُولى سببيَّةٌ، والثانية للتعدية.

(قوله: كَوْنُ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ... إلخ) أي: لأنه لا يلزم أن يكون التشبيهُ به من كلِّ وجهٍ.

(قوله: وَمِمَّا يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَا) أي: من أنَّ جَعْلَ (أنبت الربيعُ البقلَ) استعارةً تمثيليَّةً وجهٌ فيه مبنيٌّ على قصد تشبيه التلبس الغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي غيرُ جعله مجازاً عقليّاً المبنيّ على قصد تشبيه غير الفاعل بالفاعل.

ما نقله أنّ ذلك المحقِّقَ قال: إنه لم يَقُلْ به أحدٌ، لكنه ليس ببعيدٍ، فإنه يُشيرُ إلى أنه توجيهٌ للمركَّب المذكور غيرُ ما هو المشهور.

(نَحْوُ: إِنِّي أَرَاكَ تُقَدِّمُ رِجْلاً وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى) ظاهرُهُ: وتؤخِّرُ رِجْلاً أخرى، ولا مُحَصَّلَ له، بل (أخرى) صفةُ (تارةً)، ....

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: مَا نَقَلَهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ذَلِكَ المُحَقِّقُ... إلخ) أقول: حقُّ العبارة أن يقول: ما نقله عن ذلك المحقِّق إنه لم يقل به... إلخ، أو: ما نقله أن ذلك المحقِّقَ قال: إنه لم يقل به... إلخ؛ إذ ليس منقولُ المصنِّف عن المحقِّقِ أنه نفسَه قال: قال ذلك المحقق... إلخ كما لا يخفى.

(قوله: فَإِنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ تَوْجِيهٌ لِلْمُرَكَّبِ المَذْكُورِ) أي: أنبتَ الربيعُ البقلَ (غَيْرُ مَا هُوَ المَشْهُورُ) من أنه مجازٌ عقليٌّ.

(قوله: إِنِّي أَرَاكَ... إلخ) قال في "الأطول": المشهورُ (أراك) على صيغة المعروف، وللمجهول أيضاً مساغٌ، وحينئذٍ يكون بمعنى الظَّنّ، ولكلٍّ منهما مقامٌ، يعني: أنّ المعلومَ يُستعملُ في محقَّق التردّد، والمجهولَ في مظنونه.

(قوله: وَلَا مُحَصَّلَ لَهُ) أي: مطابقاً للغرض المطلوب، وإن كان له مُحَصَّلٌ في نفسه غيرُ مطابقٍ للمراد، وقد أَوَّلَهُ السعدُ تأويلاً غيرَ ما ذكره الشارح فقال في شرحه "للمفتاح": ينبغي أن يكون المرادُ بالرجل: الخُطْوَةُ؛ لأنّ المتردِّدَ لا يُقَدِّمُ رِجْلاً ويؤخِّرُ أخرى، بل يُؤَخِّرُ تلك الرِّجْلَ الأُولى - يعني: يخطو خطوةً إلى قُدَّامٍ، وخطوةً إلى خَلْفٍ -.

وبُحِثَ فيه من ثلاثة أوجهٍ:

أي: إني أراك تقدِّمُ رجلاً تارةً، وتؤخِّرُ تلك الرِّجْلَ تارةً أخرى.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

○ الأول: أنّ المراد بالقُدَّام: قُدَّامُ الشخص، فيكون الخلفُ الواقع في مقابلته خلفَهُ أيضاً، ومن البيِّن أنّ تأخيرَ الخطوة إلى موضعٍ ابتدأ منه الخطوةَ الأُولى لا إلى خلف الشخص.

وأجيب: بأن المراد بالخلف: الخلفُ الذي حَصَلَ له بالنسبة إلى موضع الخطوة الأولى، لا الخَلْفُ الذي كان له قبلَ الخطوة الأولى.

○ الثاني: أنّ اعتبارَ التَّقديم والتَّأخير في الخطوة لا يخلو عن تكلُّفٍ وتجوُّزٍ؛ لأنّ الخطوةَ إنما تَحْصُلُ بتقديم الرِّجْل أو تأخيرها، لا أنها حاصلةٌ متقرِّرَةٌ تقدَّمُ تارةً وتُؤَخَّرُ أخرى.

○ الثالث: أنّ المتبادِرَ من المَثَل: اتِّحادُ متعلَّقِ التقديم والتأخير كما لا يخفى على ذي إنصافٍ، وعلى ما ذكره السَّعْدُ لا يكونان واقعين على شيءٍ واحدٍ.

وأضعفُ من هذا التَّأويل ما ذكره السَّيِّدُ: أنّ المراد بالرجل الأخرى: الرِّجْلُ التي قَدَّمها، جعلها رِجْلاً أخرى؛ لأنها من حيث قُدِّمَتْ مغايِرَةٌ لها من حيث أُخِّرَتْ.

ولَمَّا كان ما ذكره الشارحُ أظهرَ من هذين التأويلين قال: (هكذا حقق المثال... إلخ) بصيغة الأمر، أي: لا كما حقَّقَه السعدُ والسيدُ.

(قوله: أَيْ: إِنِّي أَرَاكَ تُقَدِّمُ رِجْلاً... إلخ) هذا بيانٌ للمعنى الحقيقي، وما في المتن بيانٌ للمعنى المجازيّ.

(أَيْ: تَتَرَدَّدُ فِي الإِقْدَامِ) أي: الشَّجاعة والجُرْأة على الأمر، (وَالإِجْحَامِ) ـ بجيم وحاء ـ أي: كفّ النفس عنه. (لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا أَحْرَى)

(قوله: أَيِ: الشَّجَاعَةِ وَالجُرْأَةِ عَلَى الأَمْرِ) أقول: فَسَّرَ في "القاموس" الشَّجاعةَ بـ: شِدَّة القلب عند البأس، وفسّر الجرأةَ بـ: الشجاعة حيث قال: الجُرْأَةُ كالجُرْعَة والثُّبَة والكَرَاهَة، والجَرائيَّةُ كالكَرَاهِيَّة، والجَرايةُ بالياء نادرٌ: الشجاعةُ. انتهى.

ولا يخفى أنّ الشجاعةَ والجرأةَ بالمعنى المذكور لا يَلِيقُ تفسيرُ الإقدام هنا بهما؛ إذ المرادُ هنا بالإقدام على الفعل: التَّصميمُ عليه، بدليل مقابلته بالإجحام الذي هو كَفُّ النفس عن الفعل، فكان الأَوْلى تفسيرُ الإقدام هنا بالتَّصميم على الفعل. ويُمْكِنُ أن مرادَهُ بالجرأة على الأمر: التَّصميمُ عليه بقرينة إطلاق الأمر وعدم تقييده بالمخوف، فيكون العطفُ لتفسير المراد من الشجاعة. فتفطَّن.

(قوله: بِجِيمٍ وَحَاءٍ) الواوُ لا تقتضي الترتيبَ، فالعبارةُ صالحةٌ لتقديم الجيم على الحاء والعكس، وكلاهما بمعنى واحدٍ كما في المحشّي، لكن لم يُذْكَرْ في "القاموس" إلا أَحْجَمَ بتقديم الحاء، وجَحَمَ بتقديم الجيم مجرّداً، أما أَجْحَمَ بتقديم الجيم مزيداً؛ فلم يُذْكَرْ فيه.

(قوله: لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا أَحْرَى) أي: أَوْلى، وجملةُ (أيهما أحرى) مركَّبةٌ من مبتدإٍ وخبرٍ في محلّ نصبٍ بـ(تدري)؛ لأنها من أفعال القلوب، عَلَّقَها اسمُ الاستفهام عن أن تعملَ في لفظه؛ لأنّ الاستفهامَ لا يَعْمَلُ فيه ما قبله لصدارته، والمراد: لا تدري جوابَ هذا الاستفهام. أو (أيهما) اسمٌ موصولٌ بمعنى: الذي، و(أحرى) خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، وهو وخبرُهُ صِلَةُ (أيّ)، وبُنِيَتْ (أيّ)

هكذا حَقَّقَ المثالَ، فإنّه التحقيقُ الوفيُّ الأجلى. ولا يذهبُ عليك: أنّه لا يُمْكِنُ الحكمُ على مفهوم الجملة، كما لا يَصِحُّ على مفهوم الفعل

لوجود إضافتها لفظاً وحَذْفِ صَدْرِ صِلَتِها، و(أيّ) يُحْذَفُ صَدْرُ صلتها قياساً ولو لم تَطُلِ الصِّلَةُ بخلاف غيرها كما هو مقرَّرٌ في العربية.

(قوله: فَإِنَّهُ) أي: تحقيق المثال هكذا. (وقوله: الوَفِيُّ) أي: بالمقصود. (وقوله: الأَجْلَى) أي: الأظهرُ، من: جَلَا الشيءُ يجلو جلاءً بالفتح والمدّ، أي: وَضَحَ وانكشفَ، فهو جَلِيٌّ، وجَلَوْتُهُ: أَوْضَحْتُهُ يتعدى ويلزمُ. وفي بعض النسخ بالحاء المهملة، والأُولى أحسنُ. وفي بعضها: (فإنه في التحقيق) بزيادة (في)، وعليها فـ(الوفي الأجلى) إما بالرَّفع على الخبريّة لـ(إن)، والجار والمجرورُ في موضع نصبٍ على الحال من اسم (إن)، أو بالجرِّ على النَّعتيَّة للتَّحقيق.

(قوله: وَلَا يَذْهَبْ عَلَيْكَ) ضَمَّنَ (يذهب) معنى: يخفى، فعداه بـ(على).

(قوله: عَلَى مَفْهُومِ الجُمْلَةِ) مفهومُها ومدلولُها: وقوعُ النِّسبة أو لا وقوعُها. وقيل: إيقاعُها وانتزاعُها، ومضمونُها: المصدرُ المأخوذُ من مُسْنَدِها مضافاً إلى المسند إليه فيها. كذا في يس. والمراد بالنِّسبة ما يعمُّ النسبةَ الإخباريَّةَ ـ وهي تعلُّقُ المسند بالمسند إليه إيجاباً أو سلباً ـ والإنشائيَّةَ ـ وهي طَلَبُ الفعل أو الكفّ أو نحوهما ـ. وإنما لم يمكن الحكمُ على مفهوم الجملة؛ لاشتماله على النِّسبة الغير المستقلَّة، والمركَّبُ من المستقلِّ وغيره غيرُ مستقلٍّ، فمفهومُ الجملة غيرُ مستقلٍّ. كذا في المحشي.

(قوله: كَمَا لَا يَصِحُّ) تعبيرُه هنا بـ(يصح)، وفيما قبله بـ(يمكن) تفنُّنٌ.

والحرف، فلا يَصِحُّ فيه التشبيهُ الذي هو مبنى الاستعارة، بل لا بُدَّ من التشبيه فيما يسري التشبيهُ منه إلى التشبيه في مفهوم ذلك المركَّب، كأن يُعْتَبَرَ التشبيهُ في مضمون الجملة، أو في الهيئة المنتزعة منها،.........

(قوله: فَلَا يَصِحُّ فِيهِ التَّشْبِيهُ) أي: في مفهوم الجملة؛ لأنّ التشبيهَ يقتضي الحكمَ على كلٍّ من المشبَّه والمشبَّه به بالمشاركة في وجه الشَّبه، وإنما يَصْلُحُ للحكم عليه: المعاني المستقلَّة بالمفهومية كما مرّ إيضاحُه.

(قوله: إِلَى التَّشْبِيهِ فِي مَفْهُومِ ذَلِكَ الْمُرَكَّبِ) أقول: كان ينبغي أن يقول: إلى مفهوم ذلك المركَّب؛ لأن الذي يَسْرِي التشبيهُ إليه نفسُ المفهوم، لا التشبيهُ فيه كما لا يخفى. وتعبيرُهُ هنا بـ(المركب) وفيما قبله بـ(الجملة) تفنُّنٌ.

(قوله: كَأَنْ يُعْتَبَرَ التَّشْبِيهُ... إلخ) أي: يُعتبرَ التشبيهُ أوّلاً بين مضمون جملة (تردَّدُ) وبين الإقدام والإحجام ومضمون جملة (تقدم رجلاً وتؤخر أخرى)، أو بين الهيئتين المنتزعتين من الجملتين، فيسري هذا التشبيهُ إلى مفهومي الجملتين.

أقول: الظاهرُ أن قَوْلَ الشَّارح: (كأن يعتبر... إلخ) تمثيلٌ لمضافٍ محذوفٍ من قوله: (بل لا بُدَّ من التشبيه... إلخ) تقديرُهُ: بل لا بُدَّ من اعتبار التشبيه... إلخ. ولو جعل التمثيلُ لما يَسْرِي التشبيهُ منه وقال: كمضمون الجملة والهيئة المنتزعة منها لكان أظهرَ وأخصرَ. فاعرفه.

(قوله: فِي مَضْمُونِ الجُمْلَةِ أَوْ فِي الهَيْئَةِ المُنْتَزَعَةِ مِنْهَا) الظاهرُ أنّ المقصودَ: التخييرُ. وقولُ الغنيميّ: لعلَّ قولَه: (في مضمون الجملة) في غير الاستعارة

فتكون الاستعارةُ فيها أيضاً تَبَعِيَّةً، ....

التمثيليَّة من المجازات المركَّبة، وقولَه: (أو في الهيئة المنتزعة) في الاستعارة التمثيليَّة؛ يُنَافِيه قولُ الشارح: (كأن يعتبر التشبيهُ)؛ إذ هو صريحٌ في أنّ الكلامَ في الاستعارة التمثيليّة، وأيضاً المقامُ إنما هو مقامُ الاعتراض على القوم في جَعْلِهم تلك المركَّبات تمثيليَّةً أصالةً، مع أنّ قياسَ ما قالوه في استعارة المشتقَّات والحروف: أن تكون تَبَعِيَّةً.

نعم الذي قَرَّرَه الشارحُ فيما تقدَّم نقلاً عن المصنف، وقَرَّرَهُ القومُ في الاستعارة التمثيليّة: أنَّ الطرفين هيئتان منتزعتان من مجموع أشياء، فكان ينبغي للشَّارح البناءُ على كون التشبيه في الهيئة لا في المفهوم حتى يحتاجَ لجَعْلِها تبعيَّةً. أفاده يس.

أقول: مقتضى قول الشارح سابقاً: (أما لو قُصِدَ تشبيهُ التلبُّس الغير الفاعلي الذي هو مفهوم المركَّب... إلخ) مع حَمْلِ الغنيميّ والمجدوليّ التلبُّس في عبارته على الهيئة: أنّ المفهومَ والهيئةَ المنتزعةَ مُتَّحِدَان، ومقتضى كلام الشارح هنا: أنهما مختلفان.

وانظر ما الفرقُ على اختلافهما؟ وما وجهُ اشتمال المفهوم على النسبة وعدم اشتمال الهيئة عليها؟ وحَرِّرْ.

(قوله: **فَتَكُونُ الاِسْتِعَارَةُ**) تفريعٌ على قوله: (بل لا بد من التشبيه... إلخ). (وقوله: **فِيهَا أَيْضاً**) أي: كالفعل والحرف. (وقوله: **بِالتَّبَعِيَّةِ**) أي: للتَّشبيه في المضمون أو الهيئة بناءً على مذهب الشَّارح من عدم اعتبار الاستعارة في المتبوع كما مرّ.

وقد خلا عن الإيماء إليه كلامُ القوم. ومما يختلجُ في الصَّدْر، ولا تجدُه في صَدْرٍ بعد الصدر:..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَقَدْ خَلَا عَنِ الإِيمَاءِ إِلَيْهِ كَلَامُ القَوْمِ) أي: فضلاً عن التَّصريح والإشارة. وأنتَ خبيرٌ: بأنّ القومَ في غنىً عن ذلك؛ لجعلهم طرفي التشبيه الهيئتين المنتزعتين، وقد علمتَ سابقاً: أنَّ المركَّبَ موضوعٌ وضعاً نوعيّاً للهيئة المنتزعة الحاصلة من اجتماع معاني مفرداته في الذِّهْن ونسبةٍ بعضها إلى بعضٍ بالتقدُّم والتأخُّر، كما أنه موضوعٌ بالنَّوع باعتبار هيئته الإخبارية للإخبار، وهيئته الإنشائية للإنشاء، وحينئذٍ فيُستعارُ المركَّبُ من هيئته المنتزعة الموضوع لها لهيئةٍ أخرى بالأصالة لا بالتَّبَع. أفاده معرب "الرسالة الفارسية". وعلى تسليم أنّ التشبيهَ في المفهوم نُقولُ ـ كما في المجدولي ـ لا ضرورةَ إلى ما سَلَكَه الشارحُ؛ لأنّ المفهومَ صار الآن منظوراً إليه من غير قَصْدٍ إلى جزءٍ من الأجزاء، ومعتبراً على وجه الاستقلال، فيجري فيه التَّشبيهُ أصالةً، مع أنّ المحشّي ناقَشَهُ أيضاً: بأنّ كُلّاً من الهيئة ومضمون الجملة فرعُ الجملة، والاستعارةُ التبعيَّةُ في اصطلاح القوم إنما تكون تابعةً لشيءٍ يكون أصلاً على ما هو المعهودُ من تبعيَّة الفرع للأصل. اهـ. ومعنى كون الهيئة والمضمون فَرْعَين للجملة: أنهما مأخوذان منها، ومدلولان لها.

(قوله: وَمِمَّا يَخْتَلِجُ فِي الصَّدْرِ) أي: يتحرَّكُ فيه، و(أل) في (الصدر) للعهد، أو عِوَضٌ عن المضاف إليه، أي: صدري، وكذا في قوله بعدُ: (الصدر). نعم نقل الشيخ يس عن ابن هشام: أنّ تعويضَها عن ضمير المتكلم غيرُ معهودٍ، وإنما المعهودُ تعويضُها عن ضمير الغائب، نحو: الحسنُ الوجه، أي: وَجْهُه، لكن أجازه بعضُهم.

أنّ قولَه: إني أراكَ تقدِّمُ رجلاً وتؤخِّر أخرى مُسَبَّبٌ عن التردُّد، فيَحتملُ أن يكون التجوُّزُ باعتباره، فيتحقَّقُ المجازُ المرسلُ في المجموع من غيرِ تصرُّفٍ في الأجزاء كالاستعارة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأراد بالصدر: القلبُ تسميةً للحالّ باسم المحلّ، وجَوَّزَ المحشّي أن يكون المرادُ منه في قوله: (ولا تجده... إلخ): العصرَ، ولا يخفى أنّ كونَه هنا أيضاً بمعنى القلب أبلغُ. و(بعد) إما على حقيقتها، أو بمعنى (غير)، وهو أبلغُ.

وحُكْمُه بعدم الوجدان في غير صدره باعتبار ما ظَنَّه، فلا يُنَافِي أن من الجائز وِجْدَانُه في صدرٍ غيرِ صدره.

(قوله: **أَنَّ قَوْلَهُ**) أي: معنى قوله: (إني أراك تقدم... إلخ).

(قوله: **مُسَبَّبٌ عَنِ التَّرَدُّدِ**) أي: فأَطْلَقَ اللفظَ الدالَّ على المسبّب ـ وهو تقديمُ الرجل وتأخيرُها ـ وأراد السببَ ـ وهو التردُّد ـ.

(قوله: **فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّجَوُّزُ بِاعْتِبَارِهِ**) أي: اعتبار أنّ تقديمَ الرِّجْل وتأخيرَها مُسَبَّبٌ عن التردُّد.

(قوله: **فَيَتَحَقَّقُ المَجَازُ المُرْسَلُ... إلخ**) هذا يُشْكِلُ على ما قدَّمه الشارحُ من أنّ المجازَ المركَّبَ يختصُّ بالتمثيليَّة والخبر المستعمل في الإنشاء وعكسه، وعلى ما قَدَّمَه أيضاً في توجيه حَصْرِ القوم المجازَ المركَّبَ في الاستعارة التمثيليَّة كما أسلفناه، وعلى ما قدَّمَه أيضاً من أنّ الاستعارةَ التمثيليَّةَ متى أمكنت؛ لم يُعْدَلْ عنها لغيرها.

(قوله: **مِنْ غَيْرِ تَصَرُّفٍ فِي الأَجْزَاءِ**) أي: باعتبار هذا المجاز الحاصل في مجموع المركَّب.

العِقْدُ الثَّانِي: فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى الاسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ

(اتَّفَقَتْ كَلِمَةُ القَوْمِ) الظاهرُ: كلماتُ القوم؛ لأنه لا بُدَّ للاتِّفاق من فاعلٍ متعدِّدٍ، إلا أن يُقال: قَصَدَ بتوحيدها: المبالغةَ في الاتِّفاق

العِقْدُ الثَّانِي

(قوله: فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى... إلخ) أي: في إثباته، من: حَقَّقْتُ الشيءَ: أَثْبَتُّهُ، أو في إثباته على الوجه الحقّ، أي: عند كلِّ قائلٍ، لا عند الجمهور فقط؛ لأنّه قولٌ من أقوالٍ ثلاثةٍ سيذكرها. وليس المراد من تحقيقه: إثباتُهُ بدليلٍ؛ لأنه لم يَحْصُلْ منه ذلك.

(قوله: الظَّاهِرُ) أي: حقُّ العبارة وصوابُها فيما يَظْهَرُ، بدليل التعليل بقوله: (لأنه لا بد للاتفاق... إلخ).

(وقوله: إِلَّا أَنْ يُقَالَ) أي: ولا يَصِحُّ إفرادُهُ كما هنا إلا أن يقال... إلخ، وحينئذٍ فما قاله المصنِّفُ أيضاً صوابٌ، وليس المراد بالظاهر: الأَوْلى؛ لأنه يقتضي أنه إذا لُوحِظَ الجوابُ لا تكون تلك العبارةُ أَوْلى مع أنها أَوْلى؛ لأنها لا تُحْوِجُ إلى تكلُّفٍ. بهوتي.

(قوله: قَصَدَ بِتَوْحِيدِهَا) أي: الكلمات، أي: قَصَدَ بإيراد الكلمات بصيغة الوحدة المبالغة في الاتفاق. وهذا الكلامُ يحتمل معنيين:

الأَوَّل: أنّ الكلمةَ تجوَّزَ في إطلاقها على الكلمات لقصد المبالغة، فيكون الفاعلُ متعدِّداً باعتبار المعنى المجازيّ المراد.

حتى تجاوَزَتْ إلى الاتّحاد. ولا يَبْعُدُ أن يُقال: الإسنادُ مجازيٌّ، وحقيقتُه: اتّفقَ القومُ في كلمتهم، فلا تَضُرُّ وَحْدَةُ الكلمة في فاعليَّتها.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الثاني: أنّ الإضافةَ للاستغراق، والتاءَ في (الكلمة) للوحدة النوعيَّة، وهي لا تنافي التعدُّدَ الشخصيَّ، فحَصَلَ تعدُّدُ الفاعل في المعنى. وإنما آثَرَ التعبير بصيغة الإفراد لقصد المبالغة.

واعلم أنّ المحكومَ به إذا كان مما لا يُحْكَمُ به إلا على متعدِّدٍ كما هنا، وأُسْنِدَ إلى ذلك المتعدِّد؛ كان الحكمُ به من باب الكلّ المجموعيّ، أي: على المجموع من حيث هو مجموعٌ.

(قوله: حَتَّى تَجَاوَزَتْ) أي: الكلماتُ من التعدُّدِ إلى الاتحاد.

(قوله: فَلَا تَضُرُّ وَحْدَةُ الكَلِمَةِ) أي: لأنّ وجوبَ تعدُّد فاعل الاتّفاق إذا كان حقيقيّاً، والفاعلُ هنا مجازيٌّ.

وبَحَثَ فيه الشيرانسيُّ بما حاصله عدمُ تسليم كونه مجازيّاً، ووجوبُ كون فاعل الاتفاق ذا شعورٍ محلُّ تأمُّلٍ.

وبَحَثَ فيه الشبْرَاملسيُّ ويس: بأن فاعلَ الاتّفاق لا بُدَّ أن يكون متعدِّداً، لا فَرْقَ بين كونه فاعلاً حقيقةً أو مجازاً؛ لأنه من الأمور النسبيَّة التي لا تقوم إلا بمتعدِّدٍ، وكونُ القيام على جهة الحقيقة أو المجاز لا دَخْلَ له في ذلك كما لا يخفى.

ومما ينبغي أن يُعْلَمَ أنّ الكلماتِ هنا بمعنى الأقوال التامّة، كما في قولهم: كلمةُ الشَّهادة.

(عَلَى أَنَّهُ إِذَا شُبِّهَ أَمْرٌ بِآخَرَ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِشَيْءٍ مِنْ أَرْكَانِ التَّشْبِيهِ سِوَى الْمُشَبَّهِ) المراد بالمشبّه: ما لو أُتِيَ بالتشبيه لكان مشبّهاً، لا ما ذُكِرَ لكونه مشبّهاً، فإنّ (المنيةَ) في: أظفار المنيَّة ليس هكذا؛ إذ ليس في نَظْمِ هذا الكلام تشبيهٌ، بل التشبيهُ مرموزٌ إليه بإضافة الأظفار. والشَّرْطُ المذكورُ يشمل مثلَ قولنا: (زيدٌ)..........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: إِذَا شُبِّهَ) أي: تشبيهاً مُضمَراً في النَّفس بقرينة قوله: (من غير تصريح... إلخ).

(قوله: المُرَادُ... إلخ) لم يَظْهَرْ وجهُ تخصيص المشبَّه بالتأويل، وهلّا أَوَّلَ في قوله: (شبه) وقوله: (التَّشْبِيه) إذ لا تشبيهَ في اللفظ.

ثم لم يَظْهَرِ الاحتياجُ إلى هذا المراد؛ لأنّ مرادَ المصنِّف: التشبيهُ في النفس كما مرّ، والشارحُ معترفٌ بأن ثَمَّ تشبيهاً نفسيّاً مرموزاً إليه، وهو كافٍ في صحَّة إطلاق المشبَّه على المستعار له.

(قوله: لَا مَا ذُكِرَ) أي: في عبارة المشبِّه ـ بكسر الباء ـ لكونه مشبِّهاً، أي: بالفعل صراحةً.

(قوله: لَيْسَ هَكَذَا) ذَكَّرَ ضميرَ (المنيّة) باعتبار معناها الذي هو الموتُ.

(قوله: وَالشَّرْطُ المَذْكُورُ) أراد: الشَّرْطَ النحويَّ مع ما تعلَّقَ به من قوله: (من غير... إلخ)، دون المعطوف وإن كان المعطوفُ على الشَّرط شرطاً في المعنى، وفي قوله: (المذكور) إشارةٌ إلى ذلك.

(قوله: يَشْمَلُ قَوْلَنَا: زَيْدٌ... إلخ) أُورِدَ عليه: أنه بعد تفسير المشبَّه بما ذكره لا يَشْمَلُ الشَّرْطُ هذا المثالَ؛ لأنّ زيداً فيه ليس مُشَبَّهاً بالمعنى الذي فَسَّرَه

في جواب من قال: مَنْ يُشْبِهُ عمراً؟ مع أنه ليس هناك استعارةٌ بالكناية، فأخرجه بقوله: (وَدَلَّ عَلَيْهِ) أي: على ذلك التشبيه (بِذِكْرِ مَا يَخُصُّ الْمُشَبَّهَ بِهِ)

به، بل هو مُشَبَّهٌ صريحٌ، ولأجل دَفْعِ هذا كتب الشَّارحُ بخطه في الحاشية ما نصُّه: لا يخفى أنّ حَمْلَ المشبَّه على ما ذُكِرَ يُخْرِجُ المثالَ المذكورَ، لكنه يُحْوِجُ إلى دِقَّةِ نَظَرٍ، فلم يكتفِ به، وأخرج إخراجاً صريحاً، فقولنا: (يشمل قولنا: زيد) يرادُ به: يشملُ في بادئ النَّظَرِ. انتهى. كذا في المحشّي.

وأقول: زيدٌ في قول المجيب لم يُصَرَّحْ بتشبيهه باعتبار عبارة المجيب في حدِّ ذاتها، وكونُ تشبيهه صريحاً إنما هو باعتبار انضمام عبارة السائل إلى عبارة المجيب، وحينئذٍ لا يكون زيدٌ مُشَبَّهاً صراحةً في عبارة المجيب، فلا يَخْرُجُ المثالُ المذكورُ عن الشَّرط على تفسير المشبّه بما ذكره الشارحُ أيضاً. فتأمل.

(قوله: فِي جَوَابِ مَنْ قَالَ... إلخ) قال الغنيميّ: لو قال: في جواب من قال: من كالأسد لكان أَوْلى. اهـ. ولعلَّ وجهَهُ: أنّ التشبيهَ عليه اصطلاحيٌّ؛ لأنه حينئذٍ حاصلٌ بالأداة، بخلافه على كلام الشارح، فإنه لُغَوِيٌّ بمعنى إثبات الشَّبَه.

(قوله: فَأَخْرَجَهُ بِقَوْلِهِ: وَدَلَّ... إلخ) بَقِيَ صورةٌ لا تَخْرُجُ به، وهي: أن يُقال جواباً لمن قال: مَنْ كالأسد؟: زيدٌ المفترسُ، ولا تخرج هذه إلا بقوله: (سوى المشبّه) بالمعنى السابق على ما ذكره الشارح والمحشّي، وتقدّم ما فيه.

(قوله: بِذِكْرِ مَا يَخُصُّ الْمُشَبَّهَ بِهِ) فيه: أنّه لا يَشْمَلُ المكنيَّةَ التي قرينتُها حاليَّةٌ، وسنذكرها في الفريدة الثانية، والمراد: ما يَخُصُّ المشبَّهَ به معنىً فقط، أو لفظاً ومعنىً.

ولا يشملُ مثلَ ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾ إذا أُرِيدَ بالنقض: إبطالُ العهد، فإنه لم يُدَلَّ على التشبيه فيه بذِكرِ ما يَخُصُّ المشبّه به، بل بذكر ما يخصُّ المشبَّه بلفظ ما يَخُصُّ المشبَّه به، إلا أن يُتكلَّفَ بما أرجو أن لا يخفى على مثلك.

وفي شمول البيان للاستعارة بالكناية على مذهب السكاكيِّ نَظَرٌ؛....

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(وقوله: بَلْ بِذِكْرِ مَا يَخُصُّ المُشَبَّهَ) أي: معنىً فقط بقرينة قوله: (بلفظ ما يخص المشبه به).

(قوله: إِذَا أُرِيدَ بِالنَّقْضِ: إِبْطَالُ العَهْدِ) أي: أُريدَ به المضافُ، وذُكِرَ المضافُ إليه لتعيينه، لا مجموع المضاف والمضاف إليه لئلا يلزمَ التكرارُ في العهد.

(قوله: إِلَّا أَنْ يُتَكَلَّفَ... إلخ) أي: بأن يُقال: المرادُ: الاختصاصُ ولو لفظاً، وعدمُ الشُّمول المذكور المتوقِّف على أن المرادَ بالنَّقض ما ذُكِرَ مبنيٌّ على ما أسلفه الشارحُ عن السَّعْد، وسيأتي من أنّ قرينةَ الاستعارة بالكناية قد تكون ذِكرَ ملائم المشبَّه بلفظ ملائم المشبَّه به، وسيأتي ما فيه.

(قوله: وَفِي شُمُولِ البَيَانِ) أي: ما بيّن به الاستعارة بالكناية، وهو الضابطُ المذكورُ في قوله: (إذا شُبِّه... إلخ)، فكان الظاهرُ أن يقول: وفي شموله، أي: شمول الشَّرْط؛ لأن عبارَتَه تُوهِمُ أنّ المراد بالبيان: قولُ المصنّف، أي: على ذلك التَّشبيه مع أنّ قولَه: (فالأولى... إلخ) يَدُلُّ على خلافه. فتدبر. بهوتي.

وحاصلُ النَّظَر: أنّ ضابطَ المصنِّف إنما يتناوَلُ مذهبَ الخطيب دون مذهب السكاكيّ؛ لأنّ الذي دَلَّ عليه ذِكْرُ ما يَخُصُّ المشبَّهَ به عنده هو دعوى

لأن مبنى الكلام في مذهبه على تناسي التشبيه كما هو مقتضى الاستعارة، فليس الدلالةُ بذِكْرِ ما يَخُصُّ المشبَّه به على التشبيه، بل على دعوى تقرُّر الاتحاد بحيث لا يُقْصَدُ بالدَّعوى، بل يُجْعَلُ مسلَّمَ الثُّبوت، ....

الاتّحاد بحيث يُجْعلُ مُسَلَّماً، ويُعَبَّرُ عن المشبَّه به باسم المشبَّه لا التشبيه ودون المذهب المختار أيضاً؛ لأنّ الذي دَلَّ عليه ذلك على هذا المذهب هو لفظُ المشبَّه به المستعار للمشبَّه لا التشبيه.

والجوابُ عن المصنّف بمَنْعِ عدم دلالة ذلك على التَّشبيه، كيف وهو مبنى الاستعارة مطلقاً؟ فكما يَدُلُّ على دعوى الاتّحاد على مذهب السكاكيّ وعلى لفظ المشبَّه به على المذهب المختار؛ يَدُلُّ على التشبيه أيضاً، وإلى إمكان الجواب أشار الشارحُ بقوله: (فالأولى) دون أن يقول: فالصَّواب.

(قوله: **فِي مَذْهَبِهِ عَلَى تَنَاسِي التَّشْبِيهِ**) أقول: إنما قال: (في مذهبه) للاحتراز عن مذهب الخطيب، لا عن مذهب السَّلَف كما يُرْشِدُ إلى ذلك قولُه: (كما هو مقتضى الاستعارة)، أي: مطلق الاستعارة التي هي قِسْمٌ من المجاز اللغويّ.

(قوله: **بِحَيْثُ لَا يُقْصَدُ بِالدَّعْوَى**) الضميرُ في (يقصد) و(يجعل) راجعٌ إلى (الاتّحاد)، أي: بل المقصودُ بالدعوى: تقرُّرُ الاتّحاد، وفي قوله: (ويعبر عنه إلى المشبه به)، ففي عبارته تشتيتٌ، ويُمكنُ إرجاعُ الأخير أيضاً إلى الاتّحاد بمعنى المتَّحد معه، وهو المشبَّه به، فيكون في العبارة استخدامٌ ولا تشتيت.

ويُعَبَّرُ عنه بالاسم، وكذا في شموله الاستعارةَ بالكناية على المذهب المختار؛ إذ الدلالةُ بذكر ما يَخُصُّ المشبَّهَ به على لفظ المستعار للمشبَّه لا على التشبيه، فالأَوْلى أن يُقال: إذا لم يُذْكَرْ من أركان التشبيه شيءٌ سِوَى المشبّه، وذُكِرَ معه ما يخصُّ المشبَّهَ به.

(كَانَ هُنَاكَ اسْتِعَارَةٌ بِالكِنَايَةِ، لَكِنِ اضْطَرَبَتْ أَقْوَالُهُمْ) أي: اختلفت أقوالهم، من قولهم: اضطربَ خَبَرُ القوم، بمعنى: اختلفتْ كلماتُهم،.....

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(وقوله: بِالاِسْمِ) أي: اسم المشبَّه بناءً على أنّهما إذا اتّحدا كان اسمُ المشبَّه اسماً للمشبَّه به حتى كأنه صارت المنيّةُ والسَّبُعُ مترادفين.

(قوله: عَلَى لَفْظِ المُسْتَعَارِ) الإضافةُ للبيان. وفي بعض النُّسَخ: (على اللفظ المستعار)، وهي واضحةٌ.

(قوله: فَالأَوْلَى أَنْ يُقَالَ) أي: بَدَلَ قوله: إذا شُبِّهَ أمرٌ بآخر... إلخ، لكن المقصودَ أصالةً بالتغيير كما يفيدُهُ التَّفريعُ قوله: وذكر معه ما يخص المشبه به، لكنه أشار مع ذلك إلى اعتراضٍ آخَرَ على المصنِّفِ: بأنّ في عبارته طولاً بلا طائلٍ بتغيير صَدْرِ العبارة أيضاً.

(قوله: بِمَعْنَى: اخْتَلَفَتْ كَلِمَاتُهُمْ) لعله لم يَقُلْ: بمعنى: اختلفت أقوالهم مع أنّه الموافِقُ لقوله قبلُ: (أي: اختلفت أقوالهم) للإشارة إلى أنّ الأنسبَ بقول المصنِّف: اتّفقت كلمةُ القوم أن يقول: لكن اضطربتْ كلماتهم، أو للإشارة إلى أن المراد بالكلمات والأقوال في الموضعين شيءٌ واحدٌ، وهو الآراءُ.

وظاهرُ عبارته: أنّ الاختلافَ معنىً حقيقيٌّ للاضطراب، والذي في "الصحاح": الاضطرابُ: الحركةُ، واضْطَرَبَ أمرُهُ: اختلَّ. اهـ.

وليس بمعنى: اختلّتْ أقوالُهم كما هو أَحَدُ معاني الاضطراب لعدم اختلال أقوال السلف. والأَوْلى أن يقول: اضطربتْ أقوالُهم إلى ثلاثةٍ حتى يتبيَّنَ..

قال الشبراملسيُّ: فلعلَّ استعمالَهُ بمعنى الاختلاف مجازٌ. اهـ.

(قوله: كَمَا هُوَ أَحَدُ مَعَانِي الاِضْطِرَابِ) والمعنى الثالثُ له: التحرُّكُ، ولم يَذْكُرْه لعدم توهُّم صحَّته هنا.

(قوله: لِعَدَمِ اخْتِلَالِ قَوْلِ السَّلَفِ) ولكون المقابل للاتفاق إنما هو الاختلافُ.

(قوله: حَتَّى يَتَبَيَّنَ) أي: ليتبيَّن وجهُ قوله: (ولنتعرض لها في ثلاث فرائد)؛ لإفادة الكلام حينئذٍ أنّ لكلِّ قولٍ فريدةً، فيكون قولُه: (إلى ثلاثة) توطئةً لقوله: (ولنتعرَّضْ لها... إلخ).

قال الشيرانسيّ: ويُمْكِنُ أن يُقال: إنما لم يَقُلْ ذلك؛ لاحتمال قولٍ رابعٍ، حتى نَقَلَ سيِّدُ المحقِّقين في "حاشية المطول" عن الشارح المحقق "للتلخيص" أنه قال في "شرح الكشاف" في تفسير قوله تعالى: ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾: فَهِمَ بعضُ النَّاظرين في هذا الكتاب ـ يعني: "الكشاف" ـ: أنّ الاستعارةَ بالكناية في: أَنْشَبَتِ المنيَّةُ أظفارَها هي الأظفارُ من حيث كونُها كنايةً عن استعارة السَّبُع للمنيّة. ثم نَازَعَ السيِّدُ الشارحُ في نسبة هذا الفهم إلى البعض. فراجعْهُ إن شئتَ.

ولا ينافي كونُ عدم التعرُّض لأجل احتمال قولٍ رابعٍ ذِكْرُ الأقوال في ثلاثِ فرائدَ؛ لأنه يجوز أن يكون الاقتصارُ على ذكر الثلاثة لأنها المشهورةُ، أو لأنّ استنباطَ العلّامة التفتازانيِّ هذا القولَ الرابعَ من كلام بعض شُرَّاح "الكشاف" منازَعٌ فيه. اهـ ملخصاً.

وجهُ قوله: (وَلْنَتَعَرَّضْ لَهَا فِي ثَلَاثِ فَرَائِدَ) وبعدُ لم يتبيَّنْ خفاءُ وَجْهِ قوله: (مُذَيَّلَةً بِفَرِيدَةٍ أُخْرَى) أي: مجعولاً في ذَيْلِها فريدةٌ أخرى،............

وقال المحشّي ما ملخَّصُه: قد يُؤْخَذُ كونُ الأقوال ثلاثةً من صيغة الجمع؛ لأنّ أقلَّ الجمع ثلاثةٌ، فالثلاثةُ مُتيَقَّنَةٌ، والذِّهْنُ يتبادر إلى المتيقَّن، لكن هذا لا ينافي أَوَّلِيَّةَ ما قاله الشارحُ؛ لأنه نَصٌّ في المراد، بخلاف صيغة الجمع، فقد تُحْمَلُ على أقلّ من ثلاثةٍ، وكثيراً ما يُستعملُ في أكثرَ من ثلاثةٍ.

(قوله: وَلْنَتَعَرَّضْ) اللامُ للأمر، وحركةُ لام الأمر الكسرُ، وفَتْحُها لُغَةٌ، وتُسْكَنُ بعد الواو والفاء وثُمَّ.

(قوله: وَبَعْدُ) أي: بعد ذلك، أي: إلى الآن (لَمْ يَتَبَيَّنْ خَفَاءُ)، أي: لم ينكشفْ هذا الخفاءُ، بل هو باقٍ. ولو قال: لم يتبيَّنْ وجهُ قوله... إلخ لكان أخصرَ وأظهرَ، لكنه راعى نُكْتَةَ الجمع بين المتقابلين.

ووجهُ الخفاء: أن معنى قوله: (مذيلةً بفريدة أخرى): مجعولاً في ذيلها فريدةٌ أخرى كما فَهِمَه الشارحُ، والتذييلُ لم يَرِدْ في اللغة بمعنى جَعْلِ الشيء ذَيْلاً لشيءٍ آخَرَ، بل التَّذييلُ والإذالةُ فيها بمعنى: تطويل الذيل.

قال المحشّي: كأنّ الشيخَ جعلَ الباءَ في قوله: (بفريدة أخرى) للتعدية، ففَهِمَ معنى الجعل، كما يقال في: جِئْتُ بزيدٍ: جَعَلْتُهُ جائياً. اهـ.

أقول: فيه نظرٌ؛ لأنّ باءَ التَّعدية المعاقبة للهمزة هي التي تَجْعَلُ الفاعلَ مفعولاً وشيئاً آخَرَ فاعلاً، كما في: جِئْتُ بزيدٍ، فالأصل: جاء زيدٌ، فأُتِيَ بباء التعدية، وجُعِلَ زيدٌ مفعولاً، وضميرُ المتكلّم فاعلاً.

وكأنه مُسْتَحْدَثٌ، وإلا ؛ فلم نَجِدِ التذييلَ بهذا المعنى في اللُّغة.

وقيل: جئتُ بزيدٍ، أي: جعلتُ زيداً جائياً، والباءُ في قوله: (بفريدة أخرى) ليست كذلك كما هو ظاهرٌ. فاعرفْه.

ويَرِدُ على تفسير الشَّارح: أنّ الذَّيْلَ: بعضُ ما أضيف إليه كما هو المتحصِّلُ من كلام "الصحاح" و"القاموس"، وهنا الفريدةُ الرابعةُ ليست بعضاً من الثَّلاثة قبلها.

وأُجيبَ: بأنه لشِدَّةِ اتِّصال الفريدة الرابعة بما قبلها نُزِّلَتْ منزلةَ الجزء منه، وشُبِّهَتْ بالذَّيل.

(قوله: وَكَأَنَّهُ مُسْتَحْدَثٌ) السِّينُ والتاءُ زائدتان، أي: مُخْتَرَعٌ مُوَلَّدٌ على طريق النَّقل إلى هذا المعنى.

ويَرِدُ عليه: أنّ بابَ المجاز واسعٌ، ويَصِحُّ تخريجُ كلام المصنِّف على ضَرْبٍ من التجوُّزِ بأن يكون المصنِّفُ شَبَّهَ الإلحاقَ بتطويل الذَّيل بجامع الزيادة في كلٍّ، واستعار للإلحاق التذييلَ الذي هو اسمٌ لتطويل الذَّيْل، واشتَقَّ منه (مذيلة) بمعنى مُلْحَقَة، وحينئذٍ يندفعُ قولُ الشَّارح: (وبعد لم يتبيَّنْ... إلخ) وقوله: (وكأنه مستحدث).

(قوله: وَإِلَّا) أي: وإلا نَقُلْ: إنه مستحدثٌ، بل قلنا: إنه واردٌ في لُغَة العرب بهذا المعنى لم يَصِحَّ قولُنا ذلك ؛ لأنا لم نَجِد التذييلَ... إلخ، أي: وعدمُ وجوده في كتب اللّغة المتكفِّلة ببيان لغات العرب مَظِنَّةُ عدم وجوده بالكليَّة.

(لِبَيَانِ أَنَّهُ: هَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُشَبَّهُ فِي الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ مَذْكُوراً بِلَفْظِهِ المَوْضُوعِ لَهُ أَمْ لَا؟).

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: أَمْ لَا) حقُّ العبارة: أن تُبْدَلَ (أم) بـ(أو)، أو تبدل (هل) بالهمزة؛ لأن (أم) هنا متعيِّنَةٌ لكونها متَّصِلَةً، والمُتَّصِلَةُ لا تستعمل مع (هل) إلا شذوذاً. كذا في المحشّي والزبباريّ وغيرهما.

أقول: وَقَعَ مثلُ هذا التَّركيب في عبارة المحقِّق التفتازانيّ في "المطول" و"المختصر"، فقال المحقِّقُ عبد الحكيم ما نصُّه: قوله: (أم لا) منقطعةٌ، كأن المتردِّدَ انتقل من الاستفهام عن حُكْمٍ إلى الاستفهام عن حكمٍ آخَرَ. وفي الرَّضِيِّ: قال سِيبَوَيْهِ: (أم) في قولك: أزيدٌ عندك أم لا منقطعةٌ، كأنه ظَنَّ السائلُ أن زيداً عنده، فاستَفْهَمَ، ثم أَدْرَكَهُ مثلُ ذلك الظنّ في أنه ليس عنده، فقال: أم لا، وإنما عَدَّها منقطعةً؛ لأنه لو سَكَتَ على قوله: أزيدٌ عندك؛ لعَلِمَ المخاطَبُ أنه يريد: أهو عندك أم ليس عندك؟ فلا بُدَّ أن يكون لقوله: (أم لا) فائدةٌ متجدِّدَةٌ، وهي تَغَيُّرُ ظَنِّ كونه عنده إلى ظَنِّ أنه ليس عنده، وهذا إضرابٌ. اهـ.

وإذا كانت منقطعةً؛ جاز استعمالُها مع (هل)، فإنها تُستعملُ مع جميع كلمات الاستفهام. فافهم، فإنه قد زَلَّ فيه الأقدامُ. اهـ.

والمُتَّصِلَةُ: هي الواقعةُ بعد همزة التسوية، نحو: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾[١]، وكقوله[٢]:

---

(١) سورة البقرة: ٦/٢. والتي في سورة يس: ١٠/٣٦: ﴿وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ...﴾

(٢) البيت من البحر الطويل، وهو لمتمم بن نويرة، من قصيدةٍ يرثي بها أخاه مالكاً. انظر ديوان (متمم بن نويرة) (ص١٠٥). والبيت بلا نسبة في "أوضح المسالك" (٣٢٧/٣)، =

(الفَرِيدَةُ الأُولَى: ذَهَبَ السَّلَفُ) يُرِيد به: مَن تقدَّم السكاكيّ، ....

وَلَسْتُ أُبَالِي بَعْدَ فَقْدِي مَالِكاً ... أَمَوْتِيَ نَاءٍ أَمْ هُوَ الآنَ وَاقِعُ

أو بعد همزةٍ يُطْلَبُ بها وبـ(أم) تعيينُ أحد الشيئين لحكمٍ معلومِ الثُّبوت، نحو: أزيدٌ عندك أم عمرو؟ ولهذا يُجاب بـ: زيد أو عمرو، لا بـ: نعم أو لا. والمنقطعةُ: هي الخاليةُ عما ذُكِرَ، ولا يُفَارِقُها معنى الإضراب. ثم قد تقتضي معه استفهاماً حقيقيّاً أو إنكاريّاً، وقد لا تقتضي استفهاماً أصلاً، فـ(أم) المتَّصلةُ إنما تَعطِفُ عند طلب التصوُّر، وذلك لا يكون بـ(هل)؛ لأنها لطلب التّصديق فقط، بخلاف المنقطعة، فإنها تَعْطِفُ عند كلٍّ من الطلبين.

((**الفريدة الأولى**)) أي: من الفرائد الثلاث المُذَيَّلة، أو الأربع باعتبار الفريدة المذيل بها، ويؤيِّدُ الأوَّلَ: كونُ الثلاث الأُوَلِ مقصودةً، وتلك تابعةً، ويؤيِّدُ الثاني: وصفُ المصنِّف للمذيل بها بالرابعة. أفاده الشبراملسيّ.

(قوله: ذَهَبَ السَّلَفُ) الظاهرُ: أنه اسمُ جمعِ سالِفٍ، من: سَلَفَ يَسْلُفُ سَلَفاً كطلب يطلب طلباً، أي: مَضَى، وجمعُ السلف: أسلافٌ.

(قوله: يُرِيدُ: مَنْ تَقَدَّمَ السَّكَّاكِيَّ) أي: لا ما يشملُهُ ولا من بعدَهُ أيضاً، بقرينة: أنه سيقرِّرُ للسكاكيّ والخطيب الذي بعده مذهبين آخرين على ما في هذه القرينة من بحثنا الآتي، وفي التعبير بـ(يريد) إشارةٌ إلى أن هذا خلافُ المتبادر من لفظ السَّلف؛ لأن معناه الحقيقيَّ: مَن تقدَّمَ الإنسانَ من آبائه وأقربائه كما سيذكره الشارحُ.

= و"مغني اللبيب" (٥٥). ومتمم هذا شاعر فحل، صحابي من صحابة رسول الله ﷺ، أبو نهشل، من أشراف قومه، توفي نحو (٣٠هـ). رضي الله عنه وأرضاه.

وهو في اللُّغة: كلُّ من تقدَّمك من آبائك وأقربائك، وكأنه سُمِّيَ أهلُ العلم

(قوله: وَهُوَ فِي اللُّغَةِ: مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِكَ وَأَقْرِبَائِكَ) هو بالمعنى الأول أخصُّ، وما ادَّعاه الشارحُ من تخصيص السَّلَف بالآباء والأقرباء غيرُ مُسَلَّمٍ على الإطلاق، إنما ذلك إذا أُضِيفَ السَّلَفُ لفردٍ كما تُشِيرُ إليه عبارة "الصحاح"، فإذا قلتَ: قال سَلَفِي مثلاً؛ فالمرادُ: الآباءُ، أما إذا لم يُضَفْ لفردٍ، كأن قلت: قال السَّلَفُ؛ فمعناه حقيقةً: مَن تقدَّم قبلك مطلقاً كما تَنْطِقُ به عبارة "الأساس" و"الصحاح" وغيرهما، فلا حاجةَ إلى ما ذكره الشارحُ بقوله: (وكأنه... إلخ).

غايةُ الأمر: أنّ قرينةَ مقابلة السَّلف بالسكاكيِّ والخطيب تَدُلّ على أنّ المرادَ: مَنْ تقدّم عليهما. واقتصارُ الشارح على السكاكيّ؛ لتقدُّم السكاكيّ على الخطيب. أفاده يس.

أقول: هذه المقابلةُ إنما تَدُلُّ على أن المراد بالسلف: مَن عداهما ممن تقدّم على المصنِّف، ولا شَكَّ أنّ هذا أشملُ مما حَمَلَ الشارحُ السلفَ عليه.

(قوله: وَكَأَنَّهُ سُمِّيَ... إلخ) يعني: أنّ إطلاقَ لفظ السَّلَف على العلماء المتقدِّمين من باب الاستعارة المصرَّحة.

أقول: ليس مصبُّ كأنّ تسميةَ المصنف أهلَ العلم الماضية سلفاً، بل مَصَبُّها: كونُ التَّسمية لأجل أنهم مِثْلُ الآباء في التعليم؛ لاحتمال أن لا تكون العلاقةُ المشابهةَ فيما ذُكِرَ، بل الإطلاقُ والتقييدُ بناءً على أنّ المجازَ مرسلٌ بمرتبتين، بأن ينتقلَ من المتقدِّمين من الآباء والأقرباء إلى مطلق المتقدمين، ثم منه إلى المتقدمين من العلماء. فاحفظه.

الماضية سَلَفاً ؛ لأنهم آباءُ التعليم.

(إِلَى أَنَّ الْمُسْتَعَارَ بِالْكِنَايَةِ: لَفظُ الْمُشَبَّهِ بِهِ الْمُسْتَعَارُ لِلْمُشَبَّهِ فِي النَّفْسِ الْمَرْمُوزُ إِلَيْهِ بِذِكْرِ لَازِمِهِ.........

(قوله: المَاضِيَة) أَنَّثَ صفةَ (أهل العلم) لتأوُّلهم بالجماعة.

(قوله: آبَاءُ التَّعْلِيمِ) أي: آباءٌ بسبب التعليم، أي: مثلُ الآباء بسبب التعليم.

(قوله: إِلَى أَنَّ الْمُسْتَعَارَ بِالكِنَايَةِ) كان الأَوْلى أن يقول: إلى أنّ الاستعارةَ بالكناية ؛ لأنَّه الاسمُ المتَّفقُ عليه بين أرباب المذاهب، بخلاف المستعار بالكناية ؛ إذ ليس عند الخطيب مستعارٌ بالكناية. كذا في المحشّي.

ووَجَّهَ الشيرانسيُّ صنيعَ المصنِّف فقال: إنما عَدَلَ هنا عن الاسم المشهور ؛ لأنه لما لم تكن الاستعارةُ بالكناية على مذهب المصنِّف لفظاً حقيقيّاً، بل حُكْمِيّاً ؛ لم يَبْعُدْ أن يُتوهَّمَ عند ذكر الاستعارة دون المستعار أنّ الاستعارةَ بالكناية عندهم ليست إلا بالمعنى المصدريّ، دون اللفظ المستعار ؛ إذ لا لَفْظَ حقيقةً هناك على مذهبهم، على أن يكون قوله: (لفظ المشبه به) على حذف المضاف، أي: ذكرُ لفظ المشبَّه به في النفس وملاحَظَتُه، فعَدَلَ عن لفظ الاستعارة إلى لفظ المستعار لدفع هذا التوهُّم. فاحفظه فإنه من مُلْهَمَات الغيب. اهـ.

(قوله: فِي النَّفْسِ) تنازَعَهُ كلٌّ من (المستعار) و(المشبَّه).

(قوله: المَرْمُوزُ إِلَيْهِ) بالرفع صفةٌ ثانيةٌ للفظ، أي: المرموزُ إلى ذلك اللفظ (بِذِكْرِ لَازِمِهِ) أي: لازم معناه.

مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ فِي نَظْمِ الكَلَامِ، وَذِكْرُ اللَّازِمِ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى قَصْدِهِ مِنْ عُرْضِ الكَلَامِ) ولا بُعْدَ فيه عند مَن شاهَدَ الإشارةَ إلى المعاني العَرَضِيّة، وصدَّقَ بمحاسنها المرضيَّة، وهكذا المذهبُ الثالثُ الذي جَعَلَها: التشبيهَ المضمرَ في النَّفس، المدلولَ عليه بذِكْرِ ما يلائم المشبَّه به مبنيٌّ على جَعْلِ التشبيه معنىً عرضياً لا مُقدَّراً في نَظْمِ الكلام.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ لَهُ فِي نَظْمِ الكَلَامِ) أي: لأن المقدَّرَ في نظمه كالصريح. (قوله: مِنْ عُرْضِ الكَلَامِ) أي: جانبه وسياقه.

(قوله: وَلَا بُعْدَ فِيهِ) أي: في قصده من عرض الكلام من غير تقديره في نظمه.

(قوله: عِنْدَ مَنْ شَاهَدَ الإِشَارَةَ إِلَى المَعَانِي العَرَضِيَّةِ) شَبَّهَ الإشارةَ إلى ما ذُكِرَ بحَسْنَاء ذات جمالٍ تشبيهاً مضمراً في النَّفس، وإثباتُ المشاهدة تخييلٌ، والمحاسن ترشيحٌ.

(قوله: وَهَكَذَا المَذْهَبُ الثَّالِثُ... إلخ) (المذهب) مبتدأٌ، خبرُهُ (مبنيّ)، و(هكذا) حالٌ أو مفعولٌ مطلقٌ، أو (هكذا) خبرٌ، و(مبني) خبرٌ محذوفٌ، أي: هو مبنيّ.

أقول: فيه: أنّ المذهبَ الثاني أيضاً ـ أعني: مذهبَ السكاكيّ ـ مبنيٌّ على جَعْلِ التَّشبيه معنىً عرضيّاً، وكأنَّ كلامَهُ هنا مبنيٌّ على ما أسلفه من أنّ القرينةَ على مذهب السكاكيّ إنما تَدُلُّ على دعوى تقرُّرِ الاتّحاد لا على التشبيه، وقد علمتَ ما فيه.

(وَحِينَئِذٍ وَجْهُ تَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ أَوْ مَكْنِيَّةً) أي: استعارةً مكنيَّةً؛ لأن الاسمَ هو المجموعُ، لا مُجَرَّدُ المكنيّة.

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: وَجْهُ تَسْمِيَتِهَا) الضميرُ يرجع إلى (المستعار بالكناية)، وأنَّثَهُ مراعاةً للمفعول الثاني، أو باعتبار أنّ المستعارَ بالكناية بمعنى الاستعارة بالكناية. كذا في المجدوليّ.

وأقول: أحسنُ من هذين الوجهين: أن يكون الضميرُ راجعاً إلى (الاستعارة بالكناية) في قوله: (العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية)، وكذا الضميرُ في قوله أوَّلَ الفريدة الثانية: (ذهب السكاكي إلى أنها... إلخ)، وأوّلَ الفريدة الثالثة: (ذهب الخطيبُ إلى أنها... إلخ). يؤيِّدُ ذلك: أنّ ما في الفرائد الثلاث تفصيلٌ لقوله: (في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية).

(قوله: أَيْ: اسْتِعَارَةً مَكْنِيَّةً) قال المحشّي: أي: يُقَدَّرُ في المعطوف لفظُ استعارةٍ بقرينة ذكره في الاسم الأوّل، لا أنه عَطَفَ (مكنية) على (بالكناية)، فتنسحب الاستعارةُ عليه من حيث العطف؛ لئلا يلزم العطفُ على جزء الاسم. اهـ. أي: والمقدَّرُ لقرينةٍ في قوَّة المذكور صراحةً، فلا يَرِدُ على المصنِّف: أنه حَذَفَ جزءَ العلم في غير مواقع جواز حذفه.

(قوله: لِأَنَّ الاِسْمَ) لم يقل: لأن العَلَمَ؛ لاحتمال أن يكون هذا من قبيل أسماء الأجناس، وحُكْمُها كالعَلَم في منع العطف على جزئها. قاله البهوتي.
أقول: وفي مَنْعِ حذف جزئها.

(ظَاهِرٌ) لأنها استعارةٌ بالمعنى المصطلح عليه، ومتلبِّسَةٌ بالكناية بمعنى اللغة، أي: الخفاء، ولك أن لا تَتَجَاوَزَ اللُّغَةَ. فافهم.

ومن وجوه ترجيح هذا المذهب: أنّ الاستعارةَ حينئذٍ أقربُ إلى الضَّبط؛ لأنّ كلَّها حينئذٍ هو لفظُ المشبَّه به المستعملُ في المشبَّه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَمُلْتَبِسٌ) أي: مقترنٌ بالكناية، أشار إلى أن الباء في قولهم: (بالكناية) باءُ الملابسة.

أقول: المرادُ بالملابسة: الإلصاقُ أو المصاحبةُ، فلا يَرِدُ ما في يس من أنّ الملابسةَ ليست من معاني الباء.

(قوله: بِمَعْنَى اللُّغَةِ) أي: بمعناها الكائن في اللغة، فالإضافةُ بمعنى (في).

(قوله: وَلَكَ أَنْ لَا تَتَجَاوَزَ اللُّغَةَ) أي: في كِلَا جزأي الاسم إلى الاصطلاح، بأن تعتبرَ المعنى اللغويَّ في توجيه الجزء الأول كما اعتبَرْتَه في توجيه الجزء الثاني؛ لأنّ لفظَ المشبَّه به مستعارٌ بالمعنى اللغويّ للمشبَّه.

ولما كان هذا الوجهُ يُحتاجُ معه إلى تأويل الاستعارة بالمستعار كما أَشَرْنا إليه قال: (فافهم). هذا هو الظاهرُ في فَهمِ عبارة الشارح.

(قوله: لِأَنَّ كُلَّهَا حِينَئِذٍ الْمُشَبَّهُ بِهِ) أي: لفظُ المشبَّه به، بقرينة قوله: (المستعمل)؛ إذ الاستعمالُ من عوارض الألفاظ.

وأُورِدَ على كلامه: أنّ الاستعارةَ التخييليَّةَ ليست كذلك عندهم، بل هي إثباتُ لازم المشبَّه به للمشبَّه، فإن أُريدَ: الاستعارةُ التي هي قِسْمٌ من المجاز

(وَ) كفى شاهداً لقُوَّته أنه (إِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ الكَشَّافِ) لا إلى غيره ولو احتمالاً، فتقديمُ الظَّرْف للقَصْرِ، والتعبيرُ عن صاحب المذهب بصاحب "الكشاف" تنويهٌ بشأنه.

اللغويّ وَرَدَ حينئذٍ أنه لا يَصْلُحُ مرجِّحاً على مذهب الخطيب؛ لأن المكنيَّةَ عنده ليست كذلك.

وأُجيبَ: بأن المرادَ: الاستعارةُ المقصودةُ لذاتها، والتخييليَّةُ ليست كذلك.

(قوله: وَلَوِ احْتِمَالاً) يَحتملُ تعلُّقه بـ(ذهب) في كلام المصنّف، والتقدير: ولو كان ذهابُهُ إليه احتمالاً لكفى في كونه شاهداً لقوَّته، ويَحتمل تعلُّقه بالذهاب المنفيّ في كلام الشارح، أي: انتفى ذهابُهُ إلى غيره ولو احتمالاً، أي: لم يذهب إلى غيره ذهاباً محقَّقاً ولا ذهاباً محتملاً، ويؤيِّدُ الثاني: تصريحُ العلَّامة التفتازانيّ بأنّ كلامَ "الكشاف" صريحٌ في أنّ المستعارَ بالكناية هو اسمُ المشبَّه به المتروك المرموزُ إليه بذكر لوازمه.

(قوله: فَتَقْدِيمُ الظَّرْفِ لِلْقَصْرِ) تفريعٌ على قوله: (لا إلى غيره)، والقصرُ هنا من قَصْرِ الموصوف على الصِّفَة، وهو إضافيٌّ بالنِّسبة إلى ما عدا هذا المذهب من المذاهب في الاستعارة بالكناية.

(قوله: تَنْوِيهٌ بِشَأْنِهِ) أقول: وإشارةٌ إلى أنه ذَكَرَه في "الكشاف"، والضميرُ في (بشأنه) يرجع إما إلى صاحب "الكشاف"، وهو المتبادرُ والأنسبُ، أو إلى "الكشاف".

فلا يخفى أن ما سَبَقَ يستلزم كونَهُ المختارَ على أبلغ وجهٍ وأتمِّه، فالأَوْلى بقوله: (وَهُوَ المُخْتَارُ) التفريعُ، ويُمكنُ أن يُعْتَذَرَ لتَرْكِ التَّفريع: بأن المقصودَ: إنه مختارُ الجمهور، وفي التفريع يُستفادُ أنه المختارُ بناءً على الدليل.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

والتَّنويهُ يُطْلَقُ على الرَّفع والتَّقوية، يقال: نَوَّهَهُ ونَوَّهَ به، أي: رَفَعَه أو قَوَّاه. كذا في "القاموس".

(قوله: فَلَا يَخْفَى) كذا في بعض النُّسَخ بالفاء المُفْصِحَة عن شرطٍ مقدَّرٍ، أي: إذا علمتَ ذلك فنقول: لا يخفى... إلخ، وفي بعضها بالواو، وهي غيرُ محتاجةٍ إلى هذا التكلُّف، وهو توطئةٌ للاعتراض الذي ذكره بقوله: (فالأولى... إلخ).

(قوله: أَنَّ مَا سَبَقَ) أي: من ظهور وجه التسمية وذهاب صاحب "الكشاف".

(قوله: فَالأَوْلَى بِقَوْلِهِ: وَهُوَ المُخْتَارُ التَّفْرِيعُ) أي: ليُشْعِرَ بالاستلزام السابق.

(قوله: لتَرْكِ التَّفْرِيعِ) اللامُ بمعنى (عن).

(قوله: وَفِي التَّفْرِيعِ يُسْتَفَادُ... إلخ) أي: أنه يُستفادُ في صورة التفريع: أنّ الدليلَ يقتضي كونَهُ مختاراً وإن لم يَحْصُل اختيارُ الجمهور له، ويُوَجَّهُ تَرْكُ التَّفريع أيضاً: بأنه يُشْعِرُ بتكثُّر جهات الاختيار، بخلاف التَّفريع، فإنه يُشْعِرُ بأنّ جهةَ اختياره ما تقدّم فقط، والأقربُ أنّ المراد بالدليل: ما تقدَّمَ من الأوجه المرجِّحة له.

وكثيرٌ من كلام السَّكَّاكِيِّ يَمِيلُ إلى أنّ مذهبَه هذا، حتى ذَهَبَ الشارحُ المحقِّقُ في "شرح التلخيص": إلى أن مذهبَهُ هذا، وصَرَفَ عبارَتَهُ الآبِيَةَ عن ذلك عن ظاهرها.

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

(قوله: وَكَثِيرٌ... إلخ) هذا تمهيدٌ من الشَّارح لقول المتن: (يشعر ظاهر كلام السكاكي) حيث عَبَّرَ بالإشعار وبظاهر، ولم يقل: ذَهَبَ السكاكيُّ كما قال سابقاً: (ذهب السلف)، وكما سيقول لاحقاً: (ذهب الخطيب).

(قوله: يَمِيلُ إِلَى أَنَّ مَذْهَبَهُ هَذَا) بل صَرَّحَ في بعض المواضع ـ كما نقله العلَّامةُ التفتازانيُّ ـ: بأنّ المستعارَ في الاستعارة بالكناية هو اسمُ المشبَّه به المتروكُ. ودعوى أنّ هذا القولَ منه مبنيٌّ على مذهب القوم لا لأنه مذهبُه تكلُّفٌ بعيدٌ.

(قوله: وَصَرَفَ عِبَارَتَهُ الآبِيَةَ) أي: الممتنعةَ، على وزن فعيلةٍ أو فاعلةٍ، وفيه تجوُّزٌ لا يخفى.

(وقوله: عَنْ ذَلِكَ) أي: أنّ مذهبَهُ مذهبُ السَّلف، متعلق بـ(الآبية).

(وقوله: عَنْ ظَاهِرِها) متعلِّقٌ بـ(صرف)، والحاملُ للمحقِّق على هذا الصَّرْف: أنه رأى مذهبَ السَّلَفِ أقوى دليلاً ورجالاً، ورأى بعضَ عبارات السكاكيّ صريحاً في مذهبهم، فأَوَّلَ ما ظاهِرُهُ المخالفةُ إلى الموافقة حملاً لحاله على الموافقة؛ لأنه لو كان مخالِفاً لهم؛ لصَرَّحَ بالمخالفة، ورَدَّ عليهم، وذَكَرَ مستنداً لمذهبه كما هو العادةُ في مثل ذلك، وهذا وجهٌ وجيهٌ. وقد ذكرنا ما وَفَّقَ به المحقِّقُ بين عبارات السكاكيّ مع ما فيه في رسالتنا البيانية.

لكن الحقّ: أن عبارَتَهُ أظهرُ في كون مذهبه ما هو المشهورُ من مذهبه، فلذا قال:

(الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: يُشْعِرُ ظَاهِرُ كَلَامِ السَّكَّاكِيِّ بِأَنَّهَا) أي: الاستعارةُ بالكناية (لَفْظُ المُشَبَّهِ المُسْتَعْمَلُ فِي المُشَبَّهِ بِهِ بِادِّعَاءِ أَنَّهُ) أي: المشبَّهَ (عَيْنُهُ) أي: المشبَّه به، ولا خفاءَ في أنّ تسميَتَها استعارةً بالكناية أو مكنيَّةً غيرُ ظاهرةٍ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: لَكِنَّ الحَقَّ: أَنَّ عِبَارَتَهُ) أي: أكثرُ عباراته كما يُستفادُ من "المطول". ولو صرح بهذا لكان أَوْلى.

((الفريدة الثانية)) (قوله: أَي: الإِسْتَعَارَةَ بالكِنَايَةِ) أي: المذكورة في قوله: (العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية) كما قدَّمناه.

(قوله: بِادِّعَاءِ أَنَّهُ عَيْنُهُ) حالٌ من (المشبَّه به)، أي: ملتبساً بادّعاء أنّ المشبَّه عينُه، والمعنى: أنها لفظُ المشبَّه المستعملُ في المشبَّه به المدَّعَى أنّ المشبَّهَ عينُهُ، بقرينة إثبات لازم المشبَّه به للمشبَّه.

(قوله: اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ) محطُّ الاعتراض قوله: (بالكناية) لا قوله: (استعارة). وفي قوله: (أَوْ مَكْنِيَّةً) ما في قول المصنف سابقاً: (أو مكنية).

(قوله: غَيْرُ ظَاهِرَةٍ) نَفَى ظهور التَّسمية، ولم يَنْفِ صِحَّتَها؛ لأنَّ صحَّةَ التَّسمية لا تتوقَّفُ على المناسبة، إنما يتوقَّفُ عليها ظهورُ التَّسمية، ولم يَنْفِ أن يكون لها وجهٌ بالكليَّة؛ لأنه يُمْكِنُ بالتأمُّل تحصيلُ وجهٍ لكونها بالكناية أو مكنيَّةً، وذلك لأنه إذا استُعملَ لفظُ المشبَّه في المشبَّه به الادعائيّ، ففي كونه

وإن سُلِّمَ ظهورُ وجه كونِها استعارةً. (وَاخْتَارَ رَدَّ التَّبَعِيَّةِ إِلَيْهَا بِجَعْلِ قَرِينَتِهَا اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

استعارةً خفاءً بالنسبة إلى المصرَّحة كما يُرْشِدُ إليه اعتراضُ المصنِّف الآتي عليه في تسميتها استعارةً، والكنايةُ في اللغة: الخفاءُ.

ووجّهه بعضهم: بأن الكثيرَ الاستعارةُ من القَوِيِّ ـ الذي هو المشبَّه به ـ للضعيف ـ الذي هو المشبَّه ـ، والعكسُ قليلٌ، فلما سُمِّيَت الجاريةُ على الكثير استعارةً مصرَّحةً؛ سُمِّيَت الجاريةُ على القليل استعارةً بالكناية أو مكنيَّةً؛ إذ التَّصريحُ يقابِلُه الكنايةُ.

(قوله: وَإِنْ سُلِّمَ ظُهُورُ... إلخ) أي: سواءٌ مُنِعَ ظهورُ وجه كونها استعارةً كما يفيدُه الإيرادُ المذكورُ في المتن، أو سُلِّمَ ظهورُهُ كما يفيدُه دَفْعُ الشارح هذا الإيرادَ.

(قوله: بِجَعْلِ... إلخ) لما ارتكب المصنِّفُ التسامُحَ في قوله: (واختار... إلخ) تَبَعاً للقوم؛ بيّن المرادَ بقوله: (بجعل... إلخ)، والباءُ لتصوير الردّ.

وأورد المحقِّقُ التفتازانيُّ في "شرح المفتاح" على السكاكيّ: الاستعارةَ التبعيَّةَ التي قرينتُها حاليَّةٌ. قال: وكيف يَجْعَلُها قرينةً على استعارةٍ مكنيَّةٍ. اهـ. قال في "الأطول" ما ملخَّصُه: هذا الإيرادُ في غاية القوَّة، غيرَ أنه إنما يَتِمُّ في مثالٍ تكون فيه قرينةُ التبعيَّةِ حاليَّةً، ولم يكن هناك ما يجعل مكنيَّةً، والتبعيَّة قرينتَها، وأما في نحو: قتلتُ زيداً إذا ضربتَهُ ضرباً شديداً، فيُجْعَلُ زيدٌ استعارة مكنيَّةً عن المقتول ادّعاءً، وإثباتُ القتل تخييلٌ. اهـ.

وَجَعْلِهَا) أي: جَعْلِ التبعيَّة، أي: ما جَعَلَ القومُ تبعيَّةً (قَرِينَةً لَهَا عَلَى عَكْسِ مَا ذَكَرَهُ القَوْمُ فِي) مثل (نَطَقَتِ الحَالُ مِنْ أَنَّ: نَطَقَتْ اسْتِعَارَةٌ لِـ: دَلَّتْ، وَالحَالُ قَرِينَةٌ).

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وأقول: نحوُ هذا المثال ـ وإن تَمَّ فيه جَعْلُ التبعيَّة قرينةَ المكنيَّة ـ لم يَتِمَّ فيه جَعْلُ قرينة التبعيَّةِ مكنيَّةً كما هو رأيُ السكاكيِّ؛ إذ المجعولُ مكنيَّةً غيرُ قرينة التبعيَّة، وبهذا تعلمُ أنّ المحقِّقَ لو قال: كيف يجعلُها قرينةً على استعارةٍ مكنيَّةٍ، ويجعلُ قرينتَها استعارةً مكنيَّةً؛ لكان أَتَمَّ في الاعتراض.

ويُمكنُ دَفْعُ هذا: بأنّ السكاكيَّ إنما يَجْعَلُ قرينةَ التبعيَّة مكنيَّةً إذا كانت تلك القرينةُ قابلةً لهذا الجعل بأن كانت لفظيَّةً، وإلا؛ جُعِلَ غيرُها مكنيَّةً.

ثم **أقول:** يُمْكِنُ دَفْعُ الاعتراض بالتبعيَّة التي قرينتُها حاليَّةٌ، وليس هناك ما يجعل مكنيَّةً والتبعيَّة قرينتها بأن اختيارَ السكاكيِّ ما مرّ إذا لم يكن هناك ضرورةٌ إلى القول بالتبعيَّة، وقد مَثَّلَها عبدُ الحكيم في "حواشيه على المطول" بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾(٢). قال: فإنّ (لعل) استعارةٌ تبعيَّةٌ لإرادته تعالى؛ لامتناع الترجّي عليه لكونه علّام الغيوب، و(رُب) استعارةٌ تبعيَّةٌ على سبيل التهكُّم، بقرينة مناسبة كثرة الوداد لحالهم. ثم نَقَلَ توجُّهات لردِّ الاستعارة التبعيَّة في الآيتين إلى قرينة المكنية، ورَدَّها. فراجعه.

(قوله: وَجَعْلِهَا) أي: جَعَلَ التبعيَّةَ (قَرِينَتَهَا) أي: قرينةَ المكنيَّة، فيَجْعَلُ

---

(١) سورة البقرة: ٢/٢١.

(٢) سورة الحجر: ١٥/٢.

(وَيَرِدُ عَلَيْهِ) إما من الردِّ، أو من الورود (أَنَّ لَفظَ الْمُشَبَّهِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي مَعْنَاهُ، فَلَا يَكُونُ اسْتِعَارَةً) إذ الاستعارةَ عندهم مطلقاً قِسْمٌ من المجاز.

في: نطقت الحالُ نفسَ نَطَقَتْ الذي هو عنده مستعملٌ في أمرٍ وهميٍّ قرينةَ المكنيَّةِ في الحال. صَرَّحَ بذلك السكاكيُّ في كتابه "المفتاح"، ونقله عنه في "المطول"، وسينقله عنه المصنِّفُ بقوله: (وهو قد صرح... إلخ). فما نقله المحشّي عن "المطول" وغيره من أنّ السكاكيَّ لا يجعل نطقت قرينةً، بل يجعلُه مستعملاً في معناه الحقيقيّ، ويَجْعَلُ نسبةَ النُّطق إلى الحال قرينةً، فيكون في كلام المصنِّفِ هنا تسامحٌ؛ فيه نظرٌ، إلا أن يُحْمَلَ على أنّ ذلك من السكاكيّ على لسان القوم. فتأمل.

(قوله: إِمَّا مِنَ الرَّدِّ) أي: فهو بفتح الياء وضم الراء وتشديد الدال.
(وقوله: أَوْ مِنَ الوُرُودِ) أي: فهو بفتح الياء وكسر الراء وتخفيف الدال، وعلى كلٍّ فالفاعلُ قوله: (أنّ لفظَ المشبّه... إلخ)، إلا أنّ الإسنادَ على الأول مجازيٌّ.

(قوله: لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي مَعْنَاهُ) للقطع بأن المراد بالمنيّة: الموتُ لا السَّبُع؛ لأنه خلافُ الواقع، وادّعاءُ اتّحاد الموت مع السَّبُع لا يُوجِبُ استعمالَ اللفظ في غير ما وُضِعَ له؛ لأنه خارجٌ عن معنى المنيَّة، لا جزءٌ داخلٌ فيه.

(قوله: إِذِ الاِسْتِعَارَةُ عِنْدَهُمْ) أي: عند علماء البيان جميعاً، وهو تعليلٌ لقوله: (فلا يكون استعارة).

(قوله: مُطْلَقًا) أي: سواءٌ كانت مصرَّحةً أو مكنيَّةً.

وهذا إيرادٌ على تفسيره الاستعارةَ بالكناية، وهذه شُبْهَةٌ قويَّةٌ لم يَحُمْ حولَ دَفعِها أحدٌ بما يليقُ أن يُصْغَى إليه، ونحن دَفَعْناها في الرسالة المعمولة بالفارسيَّة في الاستعارة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَهَذَا إِيرَادٌ... إلخ) أي: فهو رَدٌّ لقوله: (أنها لفظ المشبه... إلخ)، وقوله بعدُ: (وهو قد صرّح... إلخ) رَدٌّ لقوله: (واختار... إلخ)، ففيه نَشْرٌ على ترتيب اللَّفِّ كما سيذكره الشارحُ.

(قوله: لَمْ يَحُمْ حَوْلَ دَفْعِهَا) في كلامه تشبيهُ (دفعها) بمحسوسٍ يُحَامُ حولَه تشبيهاً مضمراً في النفس، والحولُ تخييلٌ، والحَوَمَانُ ترشيحٌ.

(قوله: وَنَحْنُ دَفَعْنَاهَا... إلخ) حاصلُ ما ذكره من الدَّفع بإيضاحٍ: أنه ـ كما أَفْصَحَ به كلامُ السكاكيّ ـ ليس المرادُ من المنيَّة مثلاً: مجرَّدُ الموت حتى تكون مستعملةً في معناها الحقيقيّ، ولا السَّبُعُ الحقيقيُّ حتى يكون الكلامُ مخالفاً للواقع، بل في الموت المتَّحد بالسَّبُع ادّعاءً، على أنّ هذا الوصفَ جزءٌ من المستعمل فيه، فيكون لفظُ المشبَّه مستعملاً في المشبَّه به الادعائيّ، وهو الموتُ المتّحِدُ بالسَّبُع ادعاءً، لا في مجرَّدِ الموت، ولا في المشبَّه به الحقيقيّ الذي هو السَّبُعُ الحقيقيُّ.

وأقول: هذا الذي ادّعى تفرُّدَهُ به ذَكَرَه السَّعْدُ في "مطوله" و"مختصره" جواباً عن الاعتراضات التي أَوْرَدَها صاحبُ "التلخيص" على السكاكيّ في إنكاره المجازَ العقليَّ، فالتفرُّدُ إنما هو في مجرَّد ذكره في مقام دَفْعِ خصوص هذه الشُّبْهَة، وهذا مما لا يليقُ أن يتبجَّحَ به، ومع ذلك فقد أُورِدَ عليه إيراداتٌ استوفيناها في رسالتنا البيانية:

وقوله: (وَهُوَ) الظاهرُ: وأنه (قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ: نَطَقَتْ مُسْتَعَارٌ لِلْأَمْرِ الوَهْمِيِّ، فَيَكُونُ اسْتِعَارَةً، وَالاِسْتِعَارَةَ) الأظهرُ أنه بالنصب عطفٌ على (نطقت) (فِي الفِعْلِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَبَعِيَّةً، فَلَزِمَهُ القَوْلُ بِالاِسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ)

منها: أنا لا نُسَلِّمُ أنّ المراد من المنيّة: الموتُ الموصوفُ بما مرّ، لِمَ لا يجوز أن يكون المرادُ منها: مجرَّدَ الموت، ويكون القيدُ السابقُ مفهوماً من إضافة الأظفار إليها، لا من لفظ المنيَّة.

قال العِصَامُ: لكنّ هذا البحثَ لا يَضُرُّه جدّاً، فإنّ ما ذَهَبَ إليه حَمْلٌ للفظ على أحد احتماليه لِمَا أنه ترجَّحَ عنده، فالكلامُ في التَّرجيح. انتهى.

ومنها: أنه على تسليم أن المرادَ من المنيَّة: الموتُ الموصوفُ بما مرّ؛ تكون المنيَّةُ مجازاً مرسلاً من إطلاق اسم المطلق وإرادة المقيَّد، لا استعارةً كما هو المتكلَّمُ فيه؛ إذ لا معنى لتشبيه الموت المطلق بالموت المتَّحد بالسَّبُع ادعاءً، ولا وقوعَ لمثله في كلام العقلاء.

(قوله: وَقَوْلُهُ) مبتدأٌ، خبرُهُ قولُه فيما يأتي: (إيراد).

(قوله: وَهُوَ قَدْ صَرَّحَ) لو قال: وأنّه قد صَرَّحَ عطفاً على (أن) في قوله: (ويرد عليه: أنَّ لفظ المشبه... إلخ) لكان أنسبَ.

(قوله: الأَظْهَرُ أَنَّهُ بِالنَّصْبِ) أي: ليُعْلَمَ أنه مُصرّحٌ بأنّ الاستعارةَ في الفعل تبعيَّةٌ ليتمَّ الإلزامُ عليه.

لا يقال: يَرِدُ على هذا: أنّ السكاكيَّ لا يُثْبِتُ التبعيَّةَ، فكيف يُصَرِّحُ بذلك؟ فالأظهرُ أنه بالرفع مبتدأٌ، وما بعده خبرُهُ، والجملةُ مستأنفةٌ لقصد

إيـرادٌ على ردّه التبعيَّةَ إلى المكنَّى عنها تقليلاً للأقسام، وتقريباً للضبط

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

الإلزام؛ لأن مدلولَها أمرٌ محقَّقٌ لا يَسَعُ السكاكيَّ إنكارُهُ؛ لأنا نقول: السكاكيُّ لا يُنْكِرُ التبعيَّةَ أصلاً، بل يختارُ رَدَّها إلى المكنيَّة، فهي عنده محتملةٌ، ولذا قال المصنِّفُ تبعاً لصاحب "التلخيص": (واختار رَدَّ)، ولم يقل: ورَدَّ، ولهذا أَوَّلَ الشارحُ أيضاً فيما مضى قولَ المصنف: (وأنكر التبعيَّةَ السكاكيُّ) بما حاصلُهُ:

أنّ الإنكارَ بمعنى التَّضعيف والتَّوْهِين، لكنّ قوله: (فلزمه القول بالتبعية) يقتضي أنه لا يقول بها أصلاً؛ لأن هذه العبارةَ إنما تُقال إذا كان المحكيُّ عنه لا يقول بذلك القول، لكنه لَزِمَه من حيث لا يدري.

وأقول: يُمْكِنُ التوفيقُ بأن معنى هذه العبارة كما يدلُّ عليه قوله: (واختار... إلخ): فلَزِمَه القولُ باعتبار التبعيَّة وارتكابُها، وليس المراد القولُ بوجودها حتى يجيء الإشكالُ. فتأمل.

(قوله: **إِلَى الْمُكَنَّى عَنْهَا تَقْلِيلاً... إلخ**) فيه: أنّ الأصلَ في نفي المقيَّد بقيدٍ: أن يتوجَّهَ النفيُ إلى القيد، فيُوهِمُ كلامُهُ: أنَّ محطَّ هذا الإيراد: جَعْلُه العلَّةَ في الرد التقليلَ والتقريبَ، لا على أصل الردّ، وأنه لو عَلَّلَ بغير ذلك؛ لسَلِمَ من الإيراد، وليس كذلك، فلو قال: والحاملُ له على الردِّ تقليلُ... إلخ لكان أَوْلى.

(قوله: **تَقْلِيلاً لِلأَقْسَامِ**) أي: أقسام الاستعارة.

(وقوله: **وَتَقْرِيباً لِلضَّبْطِ**) أي: ضبط هذه الأقسام، وهو من عطف اللَّازم على الملزوم.

كما صَرَّح به، ففي الكلام نشرٌ على ترتيب اللفِّ.

وحاصلُ الإيراد: أنك لم تَسْتَغْنِ بالردّ عن اعتبار التبعيّة؛ لأنك جَعَلْتَ الفعلَ استعارةً للأمر الوهميّ ليَتِمَّ ما ذَكَرْتَه في الاستعارة التخييليّة.

وهذا الإيرادُ مما لم يُذَبَّ عن السكاكيّ.

ويُمكِنُ دفعه بوجهين:

أحدهما: أنّه يُعْتَرَضُ على القوم: بأنهم لو قلبوا الاعتبارَ في التبعيَّة؛ لصارت استعارةً بالكناية، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: كَمَا صَرَّحَ) أي: كما صرح به السكاكيُّ، وهو مرتبطٌ بقوله: (تقليلاً... إلخ). وفي بعض النسخ: (كما صرَّحَ به).

(قوله: فَفِي الكَلَامِ... إلخ) تفريعٌ على قوله سابقاً: (وهذا إيرادٌ على تفسيره الاستعارةَ بالكناية)، وقوله لاحقاً: (وقوله: وهو قد صرح... إلخ) إيرادٌ على ردّه التبعيَّة إلى المكنى عنها.

(قوله: مِمَّا لَمْ يُذَبَّ) أي: لم يُدْفَعْ صراحةً، وإلا؛ فالوجهُ الأوَّلُ مستفادٌ من "المطول".

(قوله: لَوْ قَلَبُوا الاِعْتِبَارَ فِي التَّبَعِيَّةِ) أي: في الكلام المشتمل على التبعيَّة، أي: بجعل قرينة التبعيَّة استعارةً بالكناية، وجَعْلِ التبعيَّة قرينةَ المكنية.

(قوله: لَصَارَتِ اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ) أي: لصارت التبعيَّةُ قرينةَ استعارةٍ بالكناية، أي: وقرينةُ التبعيَّة استعارةٌ بالكناية.

واستغنوا عن اعتبارها؛ لأنهم يجعلون الاستعارةَ التخييليَّةَ: إثباتَ لازم المشبَّه به للمشبَّه مع استعماله في حقيقته، ولا يُشْعِرُ كلامُه بأنه يَرُدُّها مع قرينتها إلى الاستعارة بالكناية والتخييليّة على مذهبه، بل مَن يَنْظُرُ في كلامه يَعْرِفُ أنه كلامٌ مع القوم.

وثانيهما: أنه إنما جَعَلَ الاستعارةَ التخييليَّةَ للصورة الوهميَّة........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَاسْتَغْنَوْا عَنِ اعْتِبَارِهَا) أي: التبعيَّة، وفيه ما ذكرناه في قول المصنِّف: (بجعل قرينتها... إلخ).

(قوله: لِأَنَّهُم يَجْعَلُونَ الاِسْتِعَارَةَ التَّخْيِيلِيَّةَ) أي: التي هي قرينةُ المكنية (إِثْبَاتَ... إلخ)، وهذا إنما يَتِمُّ على مَن عدا صاحب "الكشاف"، وأما عليه؛ فلا؛ لأنه قد يَجْعَلُ قرينةَ المكنيَّة تحقيقيَّةً لا تخييليَّةً، فلا يلزم من قَلْبِ الاعتبار الاستغناءُ عن اعتبار التبعيَّة. قاله الشيرانسيّ.

(قوله: بِأَنَّهُ يَرُدُّهَا) أي: التبعيَّة، وفي كلامه حذفُ الواو مع ما عُطِفَتْ، أي: وقرينتَها، فقوله: (إلى الاستعارة بالكناية) راجعٌ إلى المعطوف المحذوف، وقوله: (والتخييلية) راجعٌ إلى المعطوف عليه المذكور الذي هو الضميرُ الراجعُ إلى التبعيَّة، وقوله: (على مذهبه) راجعٌ للتخييليَّة.

(قوله: بَلْ مَنْ يَنْظُرُ فِي كَلَامِهِ... إلخ) لأنه قال: لو جعلوا التبعيَّةَ من المكنيَّة لكان أقربَ إلى الضَّبْط.

(قوله: وَثَانِيهِمَا... إلخ) حاصلُهُ: أنه رَاعَى أوّلاً مناسبةً لفظيَّةً، فله أن يَعْدِلَ عنها ثانياً لنُكْتَةٍ معنويَّةٍ، ولا يخفى ما فيه، فإنّ اللائقَ بمقام السكاكيّ أن لا يَذْهَلَ عن عاقبة الأمر، ولا يغفل هذه الغَفْلَةَ.

لتكون حقيقةً باسم الاستعارة في الغاية قبل رَدِّ التبعيّة، فله أن يَعْدِلَ عن القول به لمصلحة الردِّ المذكور؛ لأن النفعَ فيه أكثرُ من رعاية شدَّة المناسبة في إطلاق الاستعارة. ولا يخفى أن المناسبَ لحديث رَدِّ التبعيَّة: أنْ يُذْكَرَ

(قوله: لِتَكُونَ حَقِيقَةً بِاسْمِ الاِسْتِعَارَةِ فِي الغَايَةِ) لأنها حينئذٍ تكون مجازاً لغويّاً لا عقليّاً، فتكون موافِقَةً لبقيَّة الاستعارات في كونها من المجاز اللغويّ، بخلاف ما إذا كانت مجازاً عقليّاً، فإنها وإن كانت حينئذٍ حقيقةً باسم الاستعارة لاستعارة هذا الإثبات من المشبَّه به للمشبَّه لكن لا في الغاية.

(قوله: أَنْ يَعْدِلَ عَنِ القَوْلِ بِهِ) أي: بجعل الاستعارة التخييليَّة في نحو: نَطَقَتْ، لا مطلقاً للصورة الوهميَّة إلى مذهب القوم فيها من أنها مجازٌ عقليٌّ، وعلى هذا تكون قرينةُ المكنيَّة عنده قسمين: تخييليَّة بمعناها عند القوم، وذلك إذا لَزِمَ على جَعْلِها بمعناها عنده القولُ باعتبار التبعيَّة كما إذا كانت في الفعل، وتخييليَّة بمعناها عنده، وذلك إذا لم يلزمْ ذلك، كما في: أظفار المنيَّة. أشار إليه الوسطانيّ.

(قوله: لِمَصْلَحَةِ الرَّدِّ المَذْكُورِ) أي: لأجلها، وهي تقليلُ الأقسام، وتقريبُ الضبط.

(وقوله: لِأَنَّ النَّفْعَ فِيهِ) أي: في الردّ والنَّفْع الذي فيه هو المصلحةُ المذكورةُ.

(قوله: وَلَا يَخْفَى أَنَّ المُنَاسِبَ... إلخ) هذا اعتراضٌ على المصنِّف: بأنه ذَكَرَ حديثَ الردّ في غير موضعه؛ لأنّه فرعُ بيان كلٍّ من التبعيَّة والمكنيَّة والتخييليَّة عنده، فذِكْرُه قبل بيان التخييليَّة في غير محلِّه.

بعد تحقيق معنى التخييليَّة عنده، فإن مبنى الردِّ عليها كما لا يخفى.
(الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: ذَهَبَ الخَطِيبُ) أي: الخطيبُ الدِمَشْقيُّ (إِلَى أَنَّهَا التَّشْبِيهُ المُضْمَرُ فِي النَّفْسِ، وَحِينَئِذٍ لَا وَجْهَ لِتَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً)...........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: بَعْدَ تَحْقِيقِ) خبر (أن).

(وقوله: فَإِنَّ مَبْنَى الرَّدِّ عَلَيْهِ) أي: كما أنّ مبناه على تحقيق معنى التبعيّة والمكنيَّة، ولم يَذْكُرْه لتأخُّر حديث الردّ عنه، لا لكونه ليس مبناه.

و(مبنى) في كلامه مصدرٌ ميميٌّ بمعنى البناء كما لا يخفى.

((الفريدة الثالثة)) (قوله: التَّشْبِيهُ المُضْمَرُ فِي النَّفْسِ) اعتُرِضَ: بأنه إن أُريدَ من إضمار التَّشبيه: أن تكون أركانُه كلُّها مضمرةً؛ لم يَصْدُقِ التَّعريفُ على شيءٍ من أفراد المعرَّف؛ للتَّصريح في المكنيَّة بالمشبَّه، وإن أريد: أن يكون بعضُ أركانه مضمراً؛ صَدَقَ التَّعريفُ على: زيدٌ أسدٌ مع أنه ليس استعارةً مكنيَّةً باتّفاقٍ، فكان ينبغي أن يقول: التشبيهُ المضمرُ أركانُهُ سِوَى المشبَّه المدلولُ عليه بإثبات لازم المشبَّه به للمشبَّه.

وأجاب المحشّي: بأنّ (أل) في (التَّشبيه) للعهد، والمعهودُ: التشبيهُ المفهومُ من قوله في العقد الثاني: (إذا شبه أمر بآخر... إلخ). وقوله: للعهد أي: النوعيّ لا الشخصيّ، فلا ينافي أنَّ (أل) في التَّعاريف للحقيقة.

(قوله: وَحِينَئِذٍ لَا وَجْهَ لِتَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً) أي: لا بمعنى اللفظ المستعمل في غير ما وُضِعَ له لعلاقة المشابهة؛ لأن التشبيهَ ليس لفظاً، ولا بالمعنى المصدريّ، وهو استعمالُ اللفظ المذكور؛ لأن التَّشبيهَ ليس كذلك.

وإن كان كونُها كنايةً أو مكنيَّةً غيرُ مخْفِيٍّ، ويتَّجهُ أيضاً:أنّ ذِكْرَ لازم المشبَّه به

ويُمْكِنُ التماسُ وجهٍ لها بأن يُقال: إنما سُمِّيَ التشبيهُ المذكورُ استعارةً؛ لأنَّه مبنى الاستعارة بالمعنيين، فهو من تسمية السَّبب باسم المسبَّب. قاله الشيرانسي.

أقول: هذا يُفيد أنّ تسميَتَهُ استعارةً مجازٌ مرسلٌ، والذي صَرَّحَ به غيرُ واحدٍ: أنّ إطلاقَها على التَّشبيه في مذهب الخطيب من الاشتراك اللفظيّ. ويُمْكِنُ التوفيقُ: بأنّ التسميةَ كانت مجازاً، ثم صارت حقيقةً عرفيَّةً.

وبعدُ، ففي جعل التشبيه سبباً تساهُلٌ. وتأنيثُ الضمير في قول المصنِّف: (لتسميتها) وقول الشارح: (كونها) - مع كونه راجعاً إلى التَّشبيه - إما مراعاةً للمفعول الثاني، أو لكون هذا التشبيه يُسَمَّى عند الخطيب: استعارةً.

(قوله: **وَإِنْ كَانَ كَوْنُهَا كِنَايَةً غَيْرَ مَخْفِيٍّ**) الواوُ للحال، و(إن) وصليَّةٌ. ووجه كونه غيرَ مخفيٍّ: ما ذكره الشارحُ في "أطوله": أنه لم يُصَرَّحْ بالتشبيه، بل أُشِيرَ إليه بذكر لازم المشبَّه به، فهو متلبِّسٌ بالكناية بمعنى الخفاء.

قال الشيرانسي: ومن وجوه ضَعْفِ هذا المذهب: أنَّ التوجيهَ المذكورَ لكونه بالكناية مشتركٌ بين المكنيَّة والمصرَّحة، فإنّ التشبيهَ فيهما كليهما مرموزٌ إليه لا مُصَرَّحٌ به، فيحتاج إلى الجواب بأنَّ وَجْهَ التسمية لا يستلزمها. اهـ ملخصاً.

(قوله: **وَيَتَّجِهُ... إلخ**) اعتراضٌ آخَرُ على هذا المذهب، فهو في المعنى معطوفٌ على قول المصنف: (لا وجه... إلخ).

كما يرمُزُ إلى التشبيه يرمزُ إلى الاستعارة، والاستعارةُ أبلغُ، فلا وَجْهَ للعُدُولِ عما حَقَّقَهُ القومُ من الاستعارة. وإذا عرفتَ الأقوالَ الثلاثةَ فاستمعْ، فلنا تحقيقٌ رابعٌ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: كَمَا يَرْمُزُ إِلَى التَّشْبِيهِ) أي: التَّشبيه الذي ذَكَرَه الخطيبُ الخالي عن الاستعارة.

(وقوله: يَرْمُزُ إِلَى الاِسْتِعَارَةِ) أي: استعارة لفظ المشبَّه به للمشبَّه في النَّفْس كما قال السَّلَف.

(وقوله: وَالاسْتِعَارَةُ أَبْلَغُ) أَظْهَرَ؛ لأن المراد: مطلقُ الاستعارة، لا خصوصُ الاستعارة المرموز إليها بذكر لازم المشبَّه به، وفي العبارة حذفُ مضافٍ، أي: ذو الاستعارة أبلغُ، أي: الكلامُ المشتملُ على الاستعارة أبلغُ، فلا يَرِدُ: أنَّ المفردَ لا يُوصَفُ بالبلاغة. قال في "القاموس": الرَّمْزُ ويُضَمُّ ويُحَرَّكُ: الإشارةُ، أو الإيماءُ بالشَّفتين أو العينين أو الحاجبين أو الفم أو اليد أو اللسان، يَرْمُزُ ويَرْمِز.

(قوله: فَلَنَا تَحْقِيقٌ رَابِعٌ) أَوْرَدَ الشيرانسيُّ على هذا التَّحقيق: أنهم اعتبروا في الكناية: عدمَ كون قرينتها مانعةً عن إرادة المعنى الموضوع له، وفي تحقُّق ذلك في جميع موادِّ الاستعارة بالكناية نظرٌ لا يخفى عند أدنى تأمُّل، وأنَّ حصولَ معنىً في جميع موادِّ الاستعارة بالكناية يَصْلُحُ لأن يكون الكلامُ كنايةً عنه كما في: أنشبت المنيَّةُ أظفارَها بفلانٍ غيرُ ظاهرٍ.

وأَوْرَدَ يس: أنّه يلزمُ أن يكون المذكورُ في الاستعارة بالكناية المشبَّهَ به؛ لأنَّ المنيَّةَ على هذا الوجه كذلك، وهو خلافُ ما اتَّفقت عليه كلمةُ القوم.

أرجو أن يكون ممن ليس لما أعطاه مانعٌ، ....

وأقول: يَرِدُ أيضاً: أنّ هذا التحقيقَ يُنَافِي ما أسلفه الشارحُ على ما في بعض النُّسَخ من الجواب عن البحث الذي أورده على الفرق بين المجاز والكناية من حيث القرينة، فإنَّ مقتضى ذلك الجواب: أنَّ الكنايةَ إنما تكون حيث يُوجَدُ المعنى الحقيقيُّ، وهذا ينافي جَعْلَ الكلام هنا كنايةً؛ لعدم وجود المعنى الحقيقيِّ فيه كما سيظهر. فتأمَّل.

(قوله: أَرْجُو) عَبَّرَ عن نفسه أوّلاً بضمير المتكلّم المعظّم نفسَه ترويجاً لتحقيقه، وترغيباً فيه، وثانياً بضمير المتكلّم بدون تعظيمٍ؛ لاقتضاء مقام الرَّجاء التواضعَ والخضوعَ.

(وقوله: أَنْ يَكُونَ) أي: هذا التحقيقُ، فهو بالتحتيَّة.

(وقوله: مِمَّنْ) أي: من الله (الَّذِي لَيْسَ لِمَا أَعْطَاهُ مَانِعٌ) وهذا إشارةٌ إلى قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ»[1]، وحَذَفَ المفعولَ الأوَّلَ لأعطى لعدم تعلُّق الغرض بذكره، والمراد بكونه من الله: كونُهُ مما يليق نسبتُهُ إليه لرفعة مكانه، وإلا؛ فجميعُ الأمور منه تعالى تحقيقاً، و(مانع) على هذا اسمُ (ليس)، وخبرُها محذوفٌ، أي: موجوداً.

وفي بعض النُّسَخ بالفوقية، والمعنى: أن تكون أنت من الذين ليسوا مانعين لما أعطاه الله بعدم قبوله والمبادرة إلى ردّه، فيكون فاعل (أعطى)

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٣٩)، والطبراني في "الكبير" (٧٨٥/١٩). وأخرجه مالك في "الموطأ" (٩٠٠/٢)، ومن طريقه البخاري في "الأدب المفرد" (٦٦٦) من حديث كعب القرظي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو حديث صحيح.

وهو: أنّ الاستعارةَ بالكناية من فروع التَّشبيه المقلوب، فكما يُجْعَلُ المشبَّهُ مشبّهاً به مبالغةً في كماله في وَجْهِ الشبه حتى استحقَّ أن يُلْحَقَ به المشبَّهُ به، كقوله[1]:

وَبَــدَا الصَّــبَاحُ كَــأَنَّ غُرَّتَــهُ   وَجْــهُ الخَلِيفَــةِ حِــينَ يُمْتَــدَحُ

ضميراً عائداً إلى الله تعالى المعلومِ من السِّيَاق، ويكون إفرادُ ضمير (ليس) و(مانع) مراعاةً للفظ (من)، و(مانع) على هذا خبرُ (ليس)، وُقِفَ عليه بالسكون على لغة ربيعة.

(قوله: مِنْ فُرُوعِ التَّشْبِيهِ المَقْلُوبِ) أي: مبنيَّةٌ على تشبيهٍ مقلوبٍ؛ لأنه بعد تشبيه المشبَّه به الأصليّ بالمشبَّه الأصليّ استُعِيرَ اسمُ المشبَّه الأصليّ للمشبَّه به الأصليّ، ففي: أنشبت المنيَّةُ أظفارَها بفلانٍ شُبِّهَ السَّبُعُ بالمنيَّة، واستعير له اسمُها.

(قوله: كَقَوْلِهِ) أي: محمد بن وُهيب. اهـ. غنيميّ.

(قوله: وَبَدَا الصَّبَاحُ) أي: ظَهَرَ، والصباحُ: أوَّلُ النهار وضوءُه الحاصلُ بقُرْب الشمس من الأفق الشرقيّ.

(قوله: غُرَّتَهُ) هي في الأصل: بياضٌ في جبهة الفرس فوق الدِّرهم، أطلقت على بياض الصُّبح.

---

(١) قائله: محمد بن وُهيب الحميري (بصري الأصل، بغدادي النشأة) وهو متشيع من شعراء الدولة العباسية، والبيت من البحر الكامل، يمدح الخليفة العباسي المأمون. انظر "سر الفصاحة" (١/٩٢)، و"معاهد التنصيص" (١/١٤٩). وتوفي الشاعر محمد بن وُهيب نحو (٢٢٥هـ) وقد عاصر دعبلاً الخزاعي وأبا تمام.

حيث شُبِّهَ غُرَّةُ الصَّباح بوجه الخليفة ـ؛ كذلك يُستعارُ اسمُ المشبَّه للمشبَّه به، فيكون غايةَ المبالغة في كمال المشبَّه في وجه الشَّبه كما في: أظفار المنيّة، فالمراد بالمنيّة: السَّبُعُ، ويُجعلُ الكلامُ حينئذٍ كنايةً.........

(قوله: حَيْثُ شُبِّهَ غُرَّةُ الصَّبَاحِ) ظاهرُهُ: أنَّ المشبَّه نفسُ الغُرَّة، وهو أحسنُ ممّا اقتضاه كلامُ التفتازانيّ في "مختصره" و"مطوله" من أنّه الصباحُ، ووَضَّحَ ذلك حفيدُهُ: بأنّ الإضافةَ في (غرته) من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف، لكنّ الوصفَ للمبالغة على طريقة: رجلٌ عَدْلٌ، فإن ذا البياض مُشَبَّهٌ بالوجه. قاله الغنيمي. وأقول: ما صَنَعَهُ السَّعْدُ أنسبُ لاجتماع طرفي التشبيه في كون كلٍّ ذا لونٍ، وعلى ما صنعه الشارحُ المشبَّه: لونٌ، والمشبَّهُ به: ذو لونٍ، ولا أنسبيَّةَ بينهما. فافهم.

(قوله: كَذَلِكَ) تأكيدٌ لقوله: (كما).

(قوله: يُسْتَعَارُ اسْمُ المُشَبَّهِ لِلْمُشَبَّهِ بِهِ) أي: المشبَّه الأصليّ للمشبَّه به الأصليّ، أي: يُستعارُ له بناءً على التَّشبيه المقلوب.

(وقوله: فَالمُرَادُ بِالمَنِيَّةِ: السَّبُعُ) أي: الحقيقيُّ.

(قوله: وَيُجْعَلُ الكَلَامُ) أي: مجموعُ قولنا: أظفارُ المنيَّة نشبتْ بفلانٍ.

(وقوله: حِينَئِذٍ) أي: حين إذ أُريدَ بالمنيَّة السَّبُع.

(وقوله: كِنَايَةً) أي: بالمعنى المصطلح عليه، وإنما جُعِلَ الكلامُ كنايةً ليكون صادقاً؛ إذ السَّبُعُ الحقيقيُّ لم يَنْشَبْ أظفارَهُ بفلانٍ في الواقع، والقرينةُ على هذه الكناية حاليَّةٌ، وهي عدمُ وجود السَّبُع الحقيقيّ عند فلانٍ وقت التكلُّم بهذا الكلام، وأما قرينةُ تلك الاستعارة؛ فلفظيَّةٌ، وهي الأظفارُ المضافةُ للمنيّة.

عن تحقُّق الموت بلا رِيبَةٍ، فنَشَّبَتِ المنيَّةُ أظفارَها بفلان بمعنى: نَشَّبَ السَّبُعُ أظفارَهُ به كنايةً عن موته لا محالةَ، وحينئذٍ لا تجوُّزَ في إضافة الأظفار إلى المنية، ولا إشكالَ في جَعْلِ المنية استعارةً، ووجهُ تسميتها استعارةً بالكناية في غاية الوضوح.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: عَنْ تَحَقُّقِ المَوْتِ بِلَا رِيبَةٍ) أي: في المستقبل، لا في الماضي ولا في الحال؛ لأن هذا الكلامَ لا يُقَالُ إلا عند شِدَّة مرضه واليأس منه. قاله الزيباريّ والمحشّي وغيرهما.

(قوله: فَنَشَّبَتِ المَنِيَّةُ أَظْفَارَهَا بِفُلَانٍ) أقول: ينبغي قراءةُ الفعل بالتَّضعيف بمعنى عَلَّقَ المضعَّف أيضاً؛ لأنه لم يذكر في "القاموس" متعدّياً من هذه المادّة إلا أَنْشَبَ ونَشَّبَ بالتضعيف، ونَشِبَهُ الأمرُ كلَزِمَه زِنَةً ومعنىً.

(قوله: وَحِينَئِذٍ لَا تَجَوُّزَ فِي إِضَافَةِ الأَظْفَارِ إِلَى المَنِيَّةِ) كان الأَوْلى أن يقول: ولا تجوُّزَ في الأظفار ولا في إضافتها إلى المنيَّة؛ ليكون الأَوَّلُ نفياً لمذهب السكاكيّ، والثاني نفياً لمذهب السَّلَف. كذا في الزيباريّ. ولا يخفى أنه حيث لا تجوُّزَ في الأظفار ولا في إضافتها لم يكن لتسميتها استعارةً تخييليَّةً وجهٌ، فإن كان الشارحُ يوافِقُ على التَّسمية؛ وَرَدَ عليه ذلك، وإلا؛ فلا.

(قوله: وَلَا إِشْكَالَ فِي جَعْلِ المَنِيَّةِ اسْتِعَارَةً) أي: كما وَرَدَ على السكاكيّ، وذلك لأنّ المراد بالمنيَّة: السَّبُعُ الحقيقيُّ لا الادّعائيُّ.

(قوله: فِي غَايَةِ الوُضُوحِ) أما كونُها استعارةً؛ فلما قد عُلِمَ، وأما كونُها بالكناية أو مكنيَّةً؛ فلجَعْلِ الكلام كنايةً بالمعنى الاصطلاحيّ كالاستعارة دون اللغويّ كما في المذاهب الثلاثة.

(الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: لَا شُبْهَةَ فِي أَنَّ المُشَبَّهَ فِي صُورَةِ الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ لَا يَكُونُ مَذْكُوراً بِلَفْظِ المُشَبَّهِ بِهِ كَمَا فِي صُورَةِ الاِسْتِعَارَةِ المُصَرَّحَةِ، وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِي وُجُوبِ ذِكْرِهِ بِلَفْظِهِ المَوْضُوعِ لَهُ. وَالحَقُّ: عَدَمُ الوُجُوبِ؛ لِجَوَازِ أَنْ يُشَبَّهَ شَيْءٌ بِأَمْرَيْنِ، وَيُسْتَعْمَلَ لَفْظُ أَحَدِهِمَا فِيهِ، وَيُثْبَتَ لَهُ مِنْ لَوَازِمِ) الأمر (الآخَرِ، فَقَدِ اجْتَمَعَ المُصَرَّحَةُ وَالمَكْنِيَّةُ، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

((الفريدة الرابعة)) (قوله: لَا يَكُونُ مَذْكُوراً بِلَفْظِ المُشَبَّهِ بِهِ) أي: المشبَّه به في التشبيه الذي هو مدارُ الاستعارة بالكناية، وإلا؛ فيجوزُ أن يكون مذكوراً بلفظ المشبَّه به في تشبيهٍ آخَرَ كما يدلُّ عليه كلامُه الآتي.

(قوله: كَمَا فِي صُورَةِ... إلخ) راجعٌ للمنفيّ ـ أعني: (يكون... إلخ).

(قوله: لِجَوَازِ أَنْ يُشَبَّهَ... إلخ) كان الأنسبُ بما قبلَه والأعمُّ أن يقول: لجواز أن يُذْكَرَ بغير لفظه، أي: الموضوع له ليشملَ ما لو ذُكِرَ بلفظٍ مستعارٍ، أو مجاز مرسل، أو كناية. أفاده يس.

(قوله: شَيْءٌ) كأَثَرَ الضَّرر في الآية بأمرين كاللباس والطَّعْم المُرِّ البَشِع، ويُستعملُ لفظُ أحدهما كاللباس فيه ـ أي: في ذلك الشيء ـ، ويُثْبَتُ له ـ أي: لذلك الشيء ـ من لوازم الآخر ـ أي: الأمر الآخر كالطعم المر البشع ـ، والذي من لوازمه في الآية: الإذاقةُ، وليست التثنيةُ في قوله: (بأمرين) قيداً، بل كما يجوز أن يُشَبَّهَ شيءٌ بأمرين يجوز أن يشبَّهَ بأمورٍ كما في الوسطانيّ.

(قوله: فَقَدِ اجْتَمَعَ... إلخ) تفريعٌ على قوله: (لجواز أن يُشَبَّهَ شيءٌ بأمرين... إلخ).

مِثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ﴾(١).

(قوله: مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ﴾) أي: بناءً على التَّحقيق من أنّ اللباسَ استعارةٌ تحقيقيَّةٌ لا تخييليَّةٌ. وقيل: تخييليَّةٌ قرينةٌ على استعارةٍ مكنيَّةٍ في الجوع والخوف لتشبيههما في التَّأثير بشخصٍ ذي لباسٍ قاصدٍ للتأثير مبالِغٍ فيه. وضَعَّفَه السّعْدُ في "مُطَوَّله" والسيِّدُ في "حواشيه عليه" قائلاً: الحملُ على التخييليَّة ركيكٌ جداً لا يناسِبُ بلاغةَ القرآن، فإنّ الجوعَ إذا شُبِّهَ بشخص ضارٍ مُجِدٍّ فيما هو بصدده؛ فلا بُدَّ أن يُثْبَتَ له من لوازمه ما له مَدْخَلٌ في الإضرار. اهـ. أي: كالسيف ونحوه من آلات الإضرار، وذلك ليدلَّ على المشبَّه به، وهو الشخصُ الضارُّ، وليَحْسُنَ إيقاعُ الإذاقة عليه فتأمل.

ثم على أنها تحقيقيَّةٌ يحتمل أن تكون حِسِّيَّةً، وأن تكون عقليَّةً؛ لأنّ المشبَّهَ إن كان ما يغشى الإنسانَ ويتلبَّسُ به عند الجوع والخوف من انتقاع اللَّون والنَّحافة وتغيُّر الهيئة؛ فحِسِّيَّةٌ، وإن كان ما يغشاه ويتلبَّسُ به من ضرر الألم الحاصل عند الجوع والخوف؛ فعقليَّةٌ، وكلامُ المصنِّف محتملٌ لهما؛ لأنّ الإضافةَ في قوله: (من أثر الضرر) إن جُعِلَتْ بيانيَّةً؛ فعقليَّةٌ، وإن جعلت لاميَّةً، وأريد بأثره انتقاعُ اللَّون وما معه؛ فحِسِّيَّةٌ. أفاده الشيرانسيّ.

وذَكَرَ التفتازانيّ: أنه يَحتملُ أنّ في الآية الاستعارةَ التصريحيَّةَ فقط، والإذاقةَ تجريدٌ فقط، أي: لأنّ الإذاقةَ أُرِيدَ بها الإصابةُ كما سيتَّضح. وذَكَرَ السيِّدُ: أنها تحتمل أن تكون من قبيل: لُجَيْن الماء، أي: الجوعُ والخوفُ اللذين كاللباس.

(١) سورة النحل: ١٦/١١٢.

ويُستفادُ من هذا البيان: أنه اختُلِفَ في جواز ذِكْرِ المشبَّه بغير لفظه، ولم نَعْثُرْ عليه، بل قال الشارحُ المحقِّقُ في "شرح التلخيص": والذي يلوحُ من كلام القوم في هذه الآية: أن في ﴿لِبَاسَ ٱلْجُوعِ﴾ استعارتين: إحداهما تصريحيَّةٌ، والأخرى مكنيَّةٌ.

(فَإِنَّهُ شُبِّهَ مَا غَشِيَ الإِنْسَانَ عِنْدَ الجُوعِ وَالخَوْفِ مِنْ أَثَرِ الضَّرَرِ......

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا البَيَانِ) يعني: من قوله فيه: (وإنما الكلام) إلى قوله: (والحق عدم الوجوب).

وأُجيبَ عن المصنِّف: بأن المرادَ: وإنما التردُّدُ عندي في وجوب... إلخ، والحقُّ من الاحتمالات عندي: عدمُ الوجوب، فهو بيانٌ لحال تردُّد المصنف. ومنشأُ تردُّدِه قولُ السعد: الذي يلوحُ... إلخ، فإنّ فيه إشارةً إلى أنّ المسألةَ ليست منصوصةً صريحاً للمتقدمين، وإذا كانت كذلك؛ كان فيها احتمالٌ، لكنّ الحقَّ الذي قَوِيَ في نفس المصنِّف: عدمُ الوجوب كما يدلُّ عليه قولُ السَّعْد المذكور.

(قوله: وَلَمْ نَعْثُرْ) أي: لم نَطَّلِعْ، من باب نَصَرَ يَنْصُرُ، والمصدر: العُثُورُ والعَثْرُ، وأَعْثَرَهُ غيرُه: أَطْلَعَهُ، ويقال: عَثَرَ كضرب ونصر وعلم وكرم عَثْراً وعِثاراً وتعثَّرَ: كَبَا. كذا في "القاموس".

(قوله: بَلْ قَالَ... إلخ) إضرابٌ انتقاليٌّ من عدم العثور على الخلاف إلى العثور على ما يدلُّ على الاتّفاق؛ لأنّ المتبادِرَ من قوله: (القوم) جميعُ علماء البيان. (قوله: مِنْ أَثَرِ الضَّرَرِ) بيانٌ لـ(ما).

مِنْ حَيْثُ الاشْتِمَال بِاللِّبَاسِ، فَاسْتُعِيرَ لَهُ اسْمُهُ، وَمِنْ حَيْثُ الكَرَاهِيَة بِالطَّعْمِ المُرِّ البَشِعِ، فَتَكُونُ اسْتِعَارَةً مُصَرَّحَةً نَظَراً إِلَى الأَوَّلِ، وَمَكْنِيَّةً نَظَراً إِلَى الثَّانِي، وَتَكُونُ الإِذَاقَةُ تَخْيِيلاً)

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: مِنْ حَيْثُ) متعلِّقٌ بـ(شبه)، وكذا قوله: (باللباس)، والحيثيَّةُ للتقييد أو التعليل. (قوله: وَمِنْ حَيْثُ الكَرَاهِيَة) بتخفيف الياء.

(قوله: بِالطَّعْمِ) هو بفتح الطاء: ما يَصِلُ إلى القوَّة الذائقة عند ذَوْقِ المطعوم، وبالضم: الشيءُ المطعومُ، وهو المناسِبُ هنا. (وقوله: البَشِعِ) أي: الكريه.

(قوله: فَيَكُونُ) في بعض النُّسَخ بالفوقية، فالضميرُ راجعٌ إلى الآية، أي: فتكون الآيةُ استعارةً مصرَّحةً... إلخ، أي: ذاتَ استعارةٍ مصرَّحةٍ، أي: مشتملةٍ على استعارةٍ مصرَّحةٍ، وفي بعضها بالتحتيّة، فالضميرُ راجعٌ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ﴾... إلخ المتقدّم في قول المصنّف: (مثاله قوله تعالى... إلخ).

وفَهِمَ المحشّي رجوعَ الضَّمير إلى اللباس فقال: تقريرُ المصنِّف المكنيَّةَ في الآية ناظرٌ إلى مذهب السكاكيّ.

(قوله: وَتَكُونُ الإِذَاقَةُ تَخْيِيلاً) قال حفيدُ السَّعْد: الإذاقةُ مع كونها تخييلاً بالنسبة إلى المكنية تجريدٌ بالنسبة إلى المصرَّحة. اهـ. وهذا إنما يَظْهَرُ إذا جُعِلَتْ بمعنى الإصابة لشيوعها فيها حتى جَرَتْ مجرى الحقيقة، وكأنه قيل: فأصابها اللهُ بلباس الجوع والخوف كما قاله التفتازانيُّ، وحينئذٍ فكونُها تخييلاً باعتبار اللفظ فقط. وفي يس تضعيفُ كونها تجريداً.

وتحقيقُ ذلك: أنّ الاستعارةَ بالكناية إن كانت تشبيهاً مضمراً في النفس؛ فلا مانع من كَوْنِ المشبَّهِ في التشبيه مذكوراً مجازاً، وإن كانت المشبَّه به المرموزَ إليه المستعارَ للمشبه؛ فلا مانع أيضاً في ذلك من ذكر المشبَّه مجازاً، وإن كانت المشبَّهَ المستعارَ للمشبَّه به كما هو مذهبُ السكاكيّ؛ ....

وعَدَلَ إلى ﴿أذاقها﴾ عن (أطعمها) للإشارة إلى أنّ هذا النَّوعَ الذي أصابهم أنموذجٌ بالنسبة لما يَقَعُ عليهم بعد ذلك؛ لِمَا أنّ الذَّوْقَ مقدِّمةُ الأكل وأوّلُه، وعن كساها مع أنه المناسبُ للباس؛ لأنّ الإدراكَ بالذَّوق يستلزم الإدراكَ باللَّمس من غير عكسٍ، ففي الإذاقة إشعارٌ بشِدَّة الإصابة بخلاف الكسوة.

ولم يقل: طعم الجوع والخوف؛ لأنّ الطعم ـ وإن لاءم الإذاقةَ ـ مُفَوِّتٌ لما يُستفادُ من لفظ اللباس من العموم المفيد أنّ الجوعَ والخوفَ عَمَّ أثَرُهما جميعَ البدن عمومَ اللباس.

(قوله: وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ) أي: جواز ذِكْرِ المشبَّه في المكنيَّة بغير لفظه الموضوع له، والمراد بتحقيقه: إثباتُهُ بالدَّليل مفصّلاً على المذاهب.

(قوله: مَذْكُوراً مَجَازاً) أي: بغير لفظه الموضوع له.

(قوله: وَإِنْ كَانَتِ المُشَبَّهَ بِهِ) أي: لفظ المشبَّه به.

(وقوله: فِي ذَلِكَ) أي: الشقّ الثاني.

فصِحَّتُهُ تدورُ على صحَّة الاستعارة من المستعير ، فإن صَحَّتْ ؛ صَحَّ ، وإلا ؛ فلا .

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: فَصِحَّتُهُ تَدُورُ عَلَى صِحَّةِ الاِسْتِعَارَةِ مِنَ المُسْتَعَارِ... إلخ) أقول: يعني: أنّ اللباسَ مثلاً مُستعارٌ لأثَرِ الضَّرر من حيث الاشتمال استعارةً تصريحيَّةً ، فهل يَصِحُّ أن يُستعارَ ثانياً من معناه المجازيّ المذكور للطعم المرّ البشع الادعائيّ من حيث الكراهية استعارةً بالكناية على مذهب السكاكي؟ ينبني ذلك على صحَّة استعارة المستعار ، فإن كانت صحيحةً ـ كما يفيدُهُ قولُ جمهور الأصوليين والبيانيين بأنّ المجازَ ينبني على المجاز ، ويكون بمرتبتين ومراتب ـ؛ صَحَّ ما ذكره المصنِّفُ على مذهب السكاكيّ أيضاً ، وإن كانت غيرَ صحيحةٍ ـ كما يفيدُهُ قولُ الآمِدِيِّ بامتناع بناء المجاز على المجاز كما نقله عنه الزَرْكَشِيُّ في "البحر المحيط" في الأصول ـ؛ لَمْ يَصِحَّ. هكذا ينبغي تقريرُ عبارة الشارح ، لا كما صَنَعَ غيرُنا لا سيما الغنيميّ ، فقد قَرَّرَ هذا المحلَّ بما لا ينبغي من وجوهٍ عديدةٍ.

(قوله: مِنَ المُسْتَعَارِ) أقول: المتبادِرُ أنّ المراد: اللفظُ المستعارُ ، وحينئذٍ يتعيَّنُ أن تكون (من) بمعنى لام التَّقوية ، ويَحتملُ أنّ المراد: المعنى المستعارُ له ، فالكلامُ على الحذف والإيصال ، و(من) على حالها. ولو قال: على صحَّة استعارة المستعار لكان أوضح .

۞ ۞ ۞

العِقْدُ الثَّالِثُ

(فِي تَحْقِيقِ قَرِينَةِ الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ وَمَا يُذْكَرُ زِيَادَةً عَلَيْهَا مِنْ مُلَايِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: مَخَالِبُ المَنِيَّةِ نَشَبَتْ بِفُلَانٍ)، فإنّ المخالبَ فيه قرينةُ الاستعارة، وهو جمعُ مِخْلَبٍ ـ بكسر الميم وفتح اللام ـ..........

العِقْدُ الثَّالِثُ

(قوله: وَمَا يُذْكَرُ) الظاهرُ: أنّه معطوفٌ على (قرينة) ليكون (تحقيق) مُسَلَّطاً عليه؛ لأنه ذَكَرَه أيضاً على غايةٍ من التَّحقيق.

(قوله: مِنْ مُلَايِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ) بكسر التحتية وفتحها؛ إذ الملايمةُ: نسبةٌ بين الطرفين، لكنّ الكسرَ أَوْلى لحسن قول القائل: المخلبُ تُلَائِمُ السَّبُعَ دون العكس.

(قوله: فِي نَحْوِ... إلخ) الأحسنُ أنه متعلّقٌ بمحذوف صِفَةٌ لـ(قرينة الاستعارة وما يذكر)، أي: الكائنين في نحو... إلخ.

(قوله: فَإِنَّ المَخَالِبَ فِيهِ... إلخ) كونُ المخالب فيه قرينةَ الاستعارة بالكناية، ونَشَبَ زيادةً على القرينة موافقٌ لطريقة المصنّف من أنّ الأَقْوى اختصاصاً بالمشبَّه به قرينةٌ، وما سواء ترشيحٌ، ولطريقة الشّارح من أن ما يُحْضِرُ السامعُ أوّلاً قرينةٌ، وما سواه ترشيحٌ؛ لأنّ المخالِبَ أشدُّ اختصاصاً بالسَّبُع من النشب، وتحضُّرُ السامع أوّلاً لذكرها قبلُ.

(قوله: جَمْعُ مِخْلَبٍ) من الخَلْبِ، وهو: الجرحُ والخدشُ.

الَّذِي أُثْبِتَ لِلْمُشَبَّهِ مِنْ خَوَاصِّ الْمُشَبَّهِ بِهِ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ، وَإِنَّمَا المَجَازُ فِي الإِثْبَاتِ) يَعُمُّ البيانُ: الترشيحَ والتخييليَّةَ، وليس كلامُ السلف فيما رأيناه إلا في التخييليّة، ....

(قوله: مِنْ خَوَاصِّ المُشَبَّهِ بِهِ) في موضع الحال من الضمير في (أثبت).

(قوله: مُسْتَعْمَلٌ) أي: مستعملٌ لَفظُه، ففيه تقديرُ مضافٍ، أو الضميرُ يرجع إلى (الأمر) لا بمعناه السابق الذي هو المعنى، بل بمعنى آخر، وهو اللفظ، ففيه استخدامٌ.

(قوله: يَعُمُّ البَيَانُ) يعني: قولَه: (الأمرُ الذي أثبت للمشبّه من خواص المشبه به).

وفيه: أنّ هذا العامَّ مرادٌ به الخصوصُ بقرينة قوله بعدُ: (ويسمونه استعارةً تخييليَّةً)، فكان الأخصرُ والأليقُ للشارح بدلَ الاعتراض والجواب المبادَرَةُ ببيان المراد بأن يقول بعد قول المصنِّف: (الأمر الذي أثبت للمشبه): ولا تَتِمُّ الاستعارةُ إلا به بدليل قوله: (ويسمونه... إلخ).

(قوله: فِيمَا رَأَيْنَاهُ) (ما) موصولٌ اسميٌّ، أي: في الكتب التي رأيناها، أو مصدريَّةٌ ظرفيَّةٌ، أي: في مُدَّة رؤيتنا، وأتى بذلك تَحَرِّياً للصِّدْق، وهَضْماً للنفس.

(قوله: إِلَّا فِي التَّخْيِيلِيَّةِ) وأما الترشيحُ؛ فليس في كلامهم تعرُّضٌ لكونه مستعملاً في حقيقته، والتجوُّزُ في إثباته فقط، لكن قال في "المطول": ومما يَدُلُّ على أنّ الترشيحَ ليس من المجاز والاستعارة ما ذَكَرَه صاحبُ "الكشاف" في

وأيضاً لا يَصِحُّ على عمومه قولُه: (وَيُسَمُّونَهُ اسْتِعَارَةً تَخْيِيلِيَّةً) فيجب تخصيصُ الأمر بما لا تَتِمُّ الاستعارةُ إلا به.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾: أنه يجوز أن يكون الحبلُ استعارةً للعهد، والاعتصامُ استعارةً للوثوق بالعهد، أو هو ترشيحٌ لاستعارة الحبل لما يناسبه. اهـ.

وقُوَّةُ كلام الخطيب، واعتراضُهُ على السكاكيّ، ومطالبَتُهُ بالفرق بين التخييلية والترشيح يقتضيان عدمَ التجوُّز في الترشيح. قاله الغنيميّ. وهو في معنى الاعتراض على الشارح.

(قوله: وَأَيْضاً لَا يَصِحُّ عَلَى عُمُومِهِ قَوْلُهُ... إلخ) قال الغنيميّ: كأنه ـ والله أعلم ـ اعتراضٌ آخَرُ بعد التَّسليم، أي: لو سَلَّمْنا إجراءَ كلام المصنِّف على عمومه، وأنَّ ذلك في كلام السَّلَف؛ لم يَصِحَّ قوله: ويسمونه... إلخ.

(قوله: وَيُسَمُّونَهُ) قال الزيباريُّ: أي: إثباتَ ذلك الأمر للمشبّه. اهـ. وهو الموافِقُ لما في "التلخيص". وأرجع بعضُهم الضميرَ للأمر المثبت، وكلامُ الشارح في توجيه التسمية بالاستعارة التخييليَّة يَمِيلُ إليه. وأرجعه الوسطانيُّ للأمر المثبت بمعنى اللفظِ الدالّ عليه، وادّعى أنّ في قول الشَّارح: (لأنه استعير ذلك الإثبات من المشبه به للمشبه) إشارةً إلى أنّ تسميةَ اللفظ الدالِّ على الأمر المثبت بالاستعارة تسميةٌ له باسم حال مدلوله.

ولا بُعْدَ في صِحَّةِ كلٍّ من الأوجه الثلاثة.

وتسميَتُه استعارةً؛ لأنه استُعِيرَ ذلك الإثباتُ من المشبَّه به للمشبَّه، وتخييليَّةً؛ لأنه خُيِّلَ بثبوتِه للمشبه ادِّعاءُ اتّحاده مع المشبَّه به.

وقوله: (وإنما المجازُ في الإثبات) بمعنى: ما المجازُ إلا في الإثبات،

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَتَسْمِيَتُهُ) **أقول**: أي: الأمر، بقرينة قوله: (لأنه استعير ذلك الإثبات)؛ إذ لو كان الضميرُ راجعاً إلى الإثبات لكان قولُه: (ذلك الإثبات) من وضع الظاهر موضع الضمير بلا مقتضٍ، وكذا الضميرُ في (لأنه) يرجع إلى (الأمر)، ورابِطُ الخبر الجملة محذوفٌ تقديرُهُ: الإثبات له. ولو قال الشارحُ: لأنه استعير إثباتُهُ؛ لكان أخصرَ، وهو ظاهرٌ وأحسنُ لوجود رابط الخبر الجملة صريحاً. فافهم.

(قوله: لِأَنَّهُ خُيِّلَ بِثُبُوتِهِ... إلخ) كذا في بعض النُّسَخ ببناء (خيل) للمجهول، وإدخال الباء على (ثبوته). ويَرِدُ عليها: أنَّ المخيَّلَ الاتحادُ لا الادعاءُ؛ لأنه محقَّقٌ.

وأقول: يُمْكِنُ دفعُه بتكلُّفٍ: أنّ الادّعاءَ بمعنى المدَّعَى، والإضافةَ من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف.

وفي بعضها ببناء (خيل) للفاعل، وعدم تلك الباء، وكتب عليه الشيرانسيّ ما نصّه: الظاهرُ أن (ثبوته) منصوبٌ على المفعوليّة، و(ادعاء) مرفوعٌ على الفاعليّة، والعكسُ عكسُ المراد، وتصحيحُهُ يحتاج إلى تكلُّفٍ. اهـ.

أقول: لعلَّ التكلُّفَ ما ذكرناه آنفاً.

(قوله: وَقَوْلُهُ) مبتدأٌ خبرُه قوله: (وقع).

أي: في إثبات تلك الخاصَّة للمشبَّه وَقَعَ من السلف بياناً لأنه يُسَمَّى مثلُ هذا المجاز مجازاً في الإثبات، ووجهُ التَّسمية ليس مُوجِباً للتَّسمية حتى يَتَّجِهَ: أنّ الزائدَ على القرينة أيضاً يُشارِكُها في كونه مستعاراً مخيلاً. (وَيَحْكُمُونَ بِعَدَمِ انفِكَاكِ المَكْنِيِّ عَنْهُ عَنْهَا،.................

(قوله: لِأَنَّهُ يُسَمَّى... إلخ) أي: فيكون في قوله المذكور إشارةٌ إلى أنه يُسَمَّى بهذا الاسم.

(قوله: وَوَجْهُ التَّسْمِيَةِ... إلخ) إشارةٌ إلى رَدِّ سؤالٍ نشأ من توجيه التَّسمية السابق أشار إليه بقوله: (حتى يتجه... إلخ). هكذا ينبغي تقريرُ هذا المحلِّ، لا كما قرَّره المحشّي تبعاً للزيباريّ.

(قوله: وَيَحْكُمُونَ) أي: السَّلف سوى صاحب "الكشاف".

(وقوله: بِعَدَمِ انفِكَاكِ المَكْنِيِّ عَنْهُ) يعني: الاستعارةَ المكنيَّةَ، وتسميتُهما بالمكني عنه على مذهب السَّلَف والخطيب ظاهرةٌ؛ لأنّ كُلّاً من لفظ المشبَّه به والتشبيه كُنِّيَ عنه بذكر لازم المشبَّه به، أي: دُلَّ عليه به، وأما على مذهب السكاكيّ؛ فباعتبار دلالتها على المكني عنه الذي هو المشبَّه به؛ لأنه مكنيٌّ عنه، أي: مُعَبَّرٌ عنه بلفظ المشبّه، فهي من تسمية الدالّ باسم المدلول، وضميرُ (عنه) يرجع إلى (أل)، وقوله: (عنها) أي: عن الاستعارة التخييليّة. ولو قال: ويحكمون بتلازمهما لكان أَوْلى؛ لأنّ السَّلَف سوى صاحب "الكشاف" يحكمون بتلازمهما، وكذا الخطيبُ.

ولعلَّهُ سَكَتَ عن عدم انفكاك التخييليَّة عن المكنيَّة؛ لأنه لا خلافَ فيه

وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الخَطِيبُ).

(الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: جَوَّزَ صَاحِبُ "الكَشَّافِ" كَوْنَهُ اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً.....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

بين السَّلَف لموافقة صاحب "الكشاف" عليه، والذي يخالِفُ فيه ليس إلا السكاكيّ كما مرّ.

(قوله: وَإِلَيْهِ) أي: إلى جميع ما ذُكِرَ في هذه الفريدة (ذَهَبَ الخَطِيبُ) وأما صاحبُ "الكشاف"؛ فذهب إلى انفكاك المكنيّة عن التخييليّة كما يأتي، وأما السكاكيُّ؛ فحَرَّرَ السَّعْدُ في مواضع عديدةٍ: أنّ مذهبَهُ انفكاكُ كلٍّ منهما عن الآخر كما مرّ.

((الفريدة الثانية)) (قوله: جَوَّزَ صَاحِبُ "الكَشَّافِ") المرادُ بالجواز: عدمُ الامتناع الصَّادقُ بالرُّجحَان، لا استواءُ الطَّرفين، فلا ينافي ما سيأتي في الشارح من أنّ صنيعَ صاحب "الكشاف" يُشْعِرُ بأنه متى أمكن هذا الاحتمالُ لا يُلْتَفَتُ إلى غيره، فيكون كالواجب لا واجباً خلافاً للمحشّي.

(قوله: كَوْنَهُ) أي: الأمر الذي أُثبِتَ للمشبّه..إلخ، أي: دالّ الأمر..إلخ.

(قوله: اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً) المراد بالتحقيقيَّة هنا: التصريحيَّةُ، لا ما تقدّم للسكاكيّ. قاله البهوتي.

أقول: وجهُهُ: أنّ صاحب "الكشاف" متقدِّمٌ على السكاكيّ المخصوص به التقسيمُ السابقُ في العقد الأول إلى تحقيقيَّةٍ وتخييليَّةٍ، وليس وجهُه: عدمَ صِحَّةِ كون هذه الاستعارة تحقيقيَّةً بمعناها عند السكاكيّ كما تُوُهِّمَ. فتأمل.

قال الزيباريّ: ينبغي أن يجوز كونُه مجازاً مرسلاً أيضاً.

فِي بَعْضِ المَوَادِّ لِمُلَائِمِ المُشَبَّهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾، حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ عَلَى سَبِيلِ الكِنَايَةِ، وَالنَّقْضُ لِإِبْطَالِهِ) قال صاحب "الكشاف": شاع استعمالُ النَّقْض في إبطال العهد من حيث تسميتهم العهدَ بالحبل........................

(قوله: فِي بَعْضِ المَوَادِّ) قال الزيباريُّ: هو المادَّةُ التي شاع فيها استعمالُ اللفظ الموضوع لملائم المشبَّه به في ملائم المشبَّه كما يُرْشِدُ إلى ذلك عبارة "الكشاف"، واختار المصنِّفُ في الفريدة الرابعة: أنَّ المادَّةَ التي وُجِدَ فيها للمشبَّه ملائمٌ حقيقيٌّ يُشْبِهُ ملائمَ المشبَّه به يُستعارُ فيها لفظُه لملائم المشبه وإن لم يَشِعِ استعماله فيه، فتكون القرينةُ تحقيقيَّةً، والتي لم يُوجَدْ فيها للمشبَّه ذلك كما في: أظفار المنية يَبْقَى اللفظُ فيها على حقيقته، فتكون القرينةُ تخييليَّةً، فما للمصنِّفِ أعمُّ مما لصاحب "الكشاف" في الشقّ الأوّل، وأخصُّ منه في الشقّ الثاني. اهـ ببعض زيادةٍ.

(قوله: حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ) الحيثيَّةُ حيثيَّةُ تعليلٍ لِمَا تضمَّنَهُ التمثيلُ بالآية من أنّ فيها مكنيَّةً قرينَتُها تحقيقيَّةٌ.

(قوله: قَاَل صَاحِبُ "الكَشَّافِ") بيانٌ لمَأْخَذِ ما في هذه الفريدة.

(قوله: شَاعَ اسْتِعْمَالُ... إلخ) لا يخفى أن قوله: (شاع) يُشْعِرُ بجواز خلاف ذلك الاستعمال بأن يكون باقياً على حقيقته كما يقول الجمهور.

(وقوله: مِنْ حَيْثُ تَسْمِيَتِهِمْ) الحيثيَّةُ تعليليَّةٌ كما يَدُلُّ عليه قولُ السيِّد في "حاشية المطول": إنَّ النَّقْضَ إنما شاع استعمالُهُ في إبطال العهد من حيث

على سبيل الاستعارة؛ لِمَا فيه من إثبات الوُصْلَة بين المتعاهدين.

قال الشارحُ المحقِّقُ "للتلخيص": قد استفدنا منه: أنَّ قرينةَ الاستعارة بالكناية لا يجب أن تكونَ استعارةً تخييليَّةً، بل قد تكون تحقيقيَّةً، كاستعارة النَّقْض لإبطال العهد. هذا كلامُه.

فالقرينةُ مجرَّدُ التعبير عن ملائم المشبَّه بما وُضِعَ لملائم المشبَّه به. ويجري التخييلُ بإثبات النقضِ الحقيقيِّ أيضاً في الآية، ....

تسميتهم العهدَ بالحبل، فلما نُزِّلَ العهدُ منزلةَ الحبل، وسُمِّيَ باسمه؛ نُزِّلَ إبطالُه منزلةَ نقضه. شيرانسيّ ملخصاً.

(قوله: عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ) متعلِّقٌ بـ(تسمية).

(وقوله: لِمَا فِيهِ) أي: العهد، عِلَّة لـ(تسمية)، وبيانٌ لوجه الشَّبَه بين الحبل والعهد.

(قوله: لَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ اسْتِعَارَةً تَخْيِيلِيَّةً) أي: بمعناها عند السلف.

(وقوله: بَلْ قَدْ تَكُونُ تَحْقِيقِيَّةً) أي: تصريحيَّةً كما أسلفناه.

(قوله: فَالْقَرِينَةُ مُجَرَّدُ التَّعْبِيرِ... إلخ) من إضافة الصِّفَة إلى الموصوف، وفي كون القرينة التعبيرَ مسامحةٌ؛ إذ هي المعبَّرُ به.

(قوله: وَيَجْرِي التَّخْيِيلُ... إلخ) تَوْطِئَةٌ لقوله: (فجعلها... إلخ).

(وقوله: أَيْضاً) أي: كما يجري بمجرَّد التعبير المتقدِّم.

فجَعْلُها استعارةً لإبطال العهد من غيرِ التفاتٍ إلى هذا الاحتمال؛ يُشْعِرُ بأنه ما أمكن ذلك لا يُلْتَفَتُ إلى غيره، ومن هنا نَشَأَ ما ذكره في الفريدة الرابعة.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: فَجَعْلُهَا) مبتدأٌ خبرُه: (يُشْعِرُ... إلخ)، والضميرُ يرجع إلى النقض، وأنّثه مراعاةً للمفعول الثاني. (وقوله: إِلَى هَذَا الاِحْتِمَالِ) أي: جرَيَان التخييل بإثبات النقض الحقيقيّ. (وقوله: بِأَنَّهُ) أي: الحال والشأن.

(وقوله: مَا أَمْكَنَ ذَلِكَ) (ما) مصدريّةٌ ظرفيّةٌ أو شرطيّةٌ، والإشارةُ راجعةٌ إلى جعلها استعارةً تحقيقيّةً.

وحاصلُ كلامه: أنه كما يَحْصُلُ التخييلُ بجعل النقض استعارةً تحقيقيّةً؛ يحصل بإثباته باقياً على معناه الحقيقيّ كما عليه الجمهورُ، وحينئذٍ فجَعْلُ صاحب "الكشاف" النَّقْضَ استعارةً تحقيقيّةً من غير التفاتٍ منه إلى إبقائه على معناه الحقيقيّ يُشْعِرُ بأنه لا يلتفت إلى الثاني ما أمكن الأوّلُ.

وأقول: الذي يُشْعِرُ به كلامُ "الكشاف": أنه لا يُلْتَفَتُ إلى الثاني ما شاع الأوّلُ، ولا يُشْعِرُ بأنه لا يلتفت إلى الثاني ما أمكن الأوّلُ؛ لأن كلامَ صاحب "الكشاف" في الشائع لا في مطلق الممكن. وبما قلناه يظهر: أنّ المنشئيّةَ التي سيذكرها الشارحُ منشئيّةٌ في الجملة فقط كما سيأتي. فتأمل.

(قوله: وَمِنْ هَهُنَا) أي: من إشعار كلام صاحب "الكشاف" بعدم الالتفات إلى التخييليّةِ عند إمكان التحقيقية (نَشَأَ مَا ذَكَرَهُ) المصنف (فِي الفَرِيدَةِ الرَّابِعَةِ) من اختيار التحقيقيّة إذا كان للمشبَّه رادفٌ يُشْبِه رادفَ المشبَّه به، واختيار التخييليّة إذا لم يكن له ذلك، وقد أعلمناك بما فيه.

ولا يخفى أنه قرينةٌ ضعيفةٌ يُستبعدُ كونُها معتبرةً عند البُلَغاء، فنقول: يَحتملُ أن يكون مرادُ صاحب "الكشاف": أن النقضَ بعد إثباته للعهد كنايةٌ عن إبطاله، كما أن: نَشَّبَتْ مخالبُ المنيَّة ،كنايةٌ عن الموت، وأن يكون مرادُهُ: شاعَ استعمالُ النَّقْضِ في مقام إفادة إبطال العهد، أو في إظهار إبطال العهد.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ) أي: مجرَّد التَّعبير عن ملائم المشبه بما وُضِعَ لملائم المشبه به (قَرِينَةٌ ضَعِيفَةٌ... إلى آخره).

(وقوله: فَنَقُولُ) أي: وإذا كان ما أفاده صاحبُ "الكشاف" من أنّ قرينةَ المكنيَّة قد تكون استعارةً تحقيقيَّةً مستلزماً لأن تكون قرينةً ضعيفةً يُستبعدُ اعتبارُها ينبغي صَرْفُ كلامه عن ظاهره، وحَمْلُه على معنىً غيرِ مستلزمٍ للمحذور المذكور، فنقول: يَصِحُّ تأويلُ كلامه بوجهين.

حاصلُ الأول: أنّ مرادَ صاحب "الكشاف": أنّ النقضَ مستعملٌ في حقيقته، وبعد إثباته للعهد مجازاً عقلياً جُعِلَ الكلامُ كلُّه كنايةً اصطلاحيَّةً عن إبطاله، كما أن: نشبت مخالبُ المنيَّة بفلانٍ جُعِلَ كنايةً اصطلاحيَّةً عن موته. وهذا الوجهُ إشارةٌ إلى ما قاله بعضهم: استنبط الزَّمَخْشَرِيُّ نوعاً من الكناية غريباً، وهو أن تَعْمَدَ إلى جملةٍ ظاهرُها خلافُ المقصود، لكنها تستلزمُ المقصودَ، فتَجْعَلَهُ كنايةً عن المقصود من غير اعتبار مفرداتها الحقيقيَّة والمجازيَّة، كما تقول في نحو: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾: إنه كنايةٌ عن المُلْكِ؛ لأنّ الاستواءَ على السرير لا يَحْصُلُ إلا مع الملك.

وقيل في تقرير هذا الوجه: إنّ المجعولَ كنايةً لفظُ النَّقْض فقط، لا الكلامُ كلُّه بناءً على أنّ الكنايةَ من الحقيقة، وأنّها اللفظُ المستعملُ في معناه مقصوداً

. . . .

منه بالذات لازمُهُ كما أوضحنا سابقاً. ويُعَكِّرُ عليه التنظيرُ بـ(نشبت مخالبُ المنيَّة). فتأمّل.

الثاني: أنّ مرادَهُ: شاع استعمالُ لفظ النَّقْضِ دون لفظ الإبطال في مقام إفادة المخاطب بمجموع الكلام، أو لفظ النقض فقط على طريق الكناية في إبطال العهد إن كان المخاطَبُ يَجْهَلُهُ، أو إظهار إبطاله إن كان يعلمه، وليس في ذلك ما يقتضي أنّ النَّقْضَ مستعملٌ في حقيقته أو مجازه؛ لسكوته عن المعنى الذي استعمل هو فيه. هذا خُلَاصَةُ ما قَرَّروا به هذا المحلَّ.

وأقول: فيه: أنَّ المفيدَ لإبطال العهد على الوجه الثاني هو مجموعُ الكلام، أو لفظُ النَّقْض فقط على طريق الكناية كما في الوجه الأول، وأنّ معنى عبارة "الكشاف" على الوجه الأول هو معناها على الوجه الثاني، فالوجهُ الثاني غيرُ الأوّل.

والذي يَظْهَرُ لي: أنّه ليس قَصْدُ الشّارح إلا التأويلَ بوجهٍ واحدٍ، وأن قوله: (وأن يكون... إلخ) من تتمَّة هذا الوجه، وأنّ الشارحَ بعد أن ذَكَرَ أنّ مرادَ صاحب "الكشاف" أنّ النقضَ استُعملَ في حقيقته، وأثبت مجازاً للعهد، وجُعِلَ الكلامُ كلُّه أو لفظُ النقض فقط كنايةً عن إبطال العهد ـ؛ طَبَّقَ عبارةَ "الكشاف" على هذا المراد، فذَكَرَ أنّ في عبارته حَذْفاً، والأصل: شاع استعمالُ النَّقْض في مقام إفادة أو إظهار إبطال العهد بمجموع الكلام أو بلفظ النقض فقط على طريق الكناية، فإعادة (أنْ) لكون ما بعدها تطبيقاً على ما قبلها، لا لكونه وجهاً ثانياً. ولعمري إنه وجهٌ وجيهٌ يستحسنه كلُّ نبيهٍ. وقد قال المحشّي في هذا المقام ما لا فائدة فيه سوى تشويش الأفهام.

ولا يخفى أن جَعْلَ القرينة مطلقاً التخييلَ أقربُ إلى الضَّبط، فمجرَّدُه أنسبُ بالاعتبار. (الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: جَوَّزَ السَّكَّاكِيُّ كَوْنَهُ مُسْتَعْمَلاً) رأينا ما رأينا بيانهم أنّ السكاكيَّ جَعَلَ الاستعارةَ التخييليَّةَ مستعملةً (فِي أَمْرٍ وَهْمِيٍّ) توهَّمَهُ المتكلِّمُ (شَبِيهاً بِمَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ)........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: وَلَا يَخْفَى... إلخ) هذا سببٌ ثانٍ لضعف ما فهمه المحقِّقُ التفتازانيُّ من كلام "الكشاف"، وقوَّةِ ما حَمَلَ الشارحُ عليه كلامَه.

(وقوله: مُطْلَقاً) أي في جميع موادِّ المكنيَّة.

(قوله: فَمُجَرَّدُهُ) أي: التخييل المجرّد عن اعتبار التحقيقية معه في بعض المواد (أَنسَبُ بِالاِعْتِبَارِ).

((الفريدة الثالثة)) (قوله: كَوْنَهُ) الضميرُ فيه وفي قوله: (ويسميه) يرجع إلى (الأمر الذي أثبت للمشبه من خواص المشبه به) بمعنى اللفظ الدالّ عليه على الاستخدام، أو بتقديرِ مضافٍ، أي: كون دالّه، ويسمي دالّه، والقرينةُ على ذلك قولُه بعد الأوّل: (مستعملاً)، وقوله بعد الثاني: (استعارة).

(قوله: رَأَيْنَا مَا رَأَيْنَا بَيَانَهُمْ... إلخ) في هذه العبارة احتمالاتٌ: أحسَنُها: أن رأى الأولى عِلْمِيَّةٌ سدَّ مسدّ مفعوليها. قوله: (أَنَّ السَّكَّاكِيَّ... إلخ)، و(ما) مصدريَّةٌ ظرفيَّةٌ، ورأى الثانية بَصَرِيَّةٌ مفعولُها (بيانهم)، وهذا اعتراضٌ على المصنِّف في نسبته التجويزَ إلى السكاكيّ بأن الذي في بيانهم أنه يعيّن.

(قوله: تَوَهَّمَهُ المُتَكَلِّمُ) أي: [ثبوته] للمشبّه.

(قوله: شَبِيهاً) حالٌ من المفعول في (توهمه).

ولم نَعْثُرْ من غيره على نسبة التجويز إليه، بأن يكونَ مذهبُهُ التجويزَ دون التَّرجيح والتعيين.

(وَيُسَمِّيهِ اسْتِعَارَةً) وهو ظاهرٌ (تَخْيِيلِيَّةً) لأنه مما خَيَّلَهُ استعمالُ المشبَّه في المشبَّه به.

(قوله: وَلَمْ نَعْثُرْ) بضم المثلّثة، أي: نَطَّلِعْ من غيره على نسبة التجويز إليه.

اعترضه المحشّي: بأن المحقِّقَ التفتازانيَّ قال: قال السكاكيُّ: إنّ قرينةَ المكني عنها إما أمرٌ مقدَّرٌ وهميٌّ كالأظفار، أو أمرٌ مُحَقَّقٌ كالإنبات في: أنبت الربيعُ البقلَ، والهزم في: هزمَ الأميرُ الجندَ، فمذهبُهُ التجويزُ. اهـ.

وبُحِثَ فيه: بأنّ المتبادِرَ من التجويز: التوارُدُ في المادَّة الواحدة، والذي نَقَلَه المحقِّقُ تنويعٌ لقرينة المكنية بأنها في بعض الموادّ كذا، وفي البعض الآخر كذا، لا أنَّ المادَّةَ الواحدةَ يجوزُ فيها الأمران، فالأحسنُ في الجواب عن المصنِّف: أنّ مرادَهُ بالجواز: عدمُ الامتناع، فيصدق بالوجوب.

(قوله: وَالتَّعْيِينِ) يتعيَّنُ أن يكون عطفُ (التعيين) على (الترجيح) من قبيل العطف التفسيريّ. قاله البهوتي.

أقول: في بعض النسخ العطفُ بـ(أو) بدل الواو، والأَوْلى أن يكون للإضراب الإبطاليّ عن (الترجيح).

(قوله: مِمَّا خَيَّلَهُ) أي: خَيَّلَ ثبوتَ معناه الوهميّ للمشبَّه (اسْتِعْمَالُ الْمُشَبَّهِ) أي: اسمه (فِي الْمُشَبَّهِ بِهِ).

(وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ تَعَسُّفٌ) أي: خروجٌ عن سواء الطريق، وانفرادٌ عن كلِّ رفيقٍ، وهو في السُّلُوك لا يليقُ. وذلك لأن الجادَّةَ: هي جَعْلُ اللفظ تابعاً للمعنى، فجَعْلُ المعنى تابعاً للفظ خروجٌ عنها، فالسكاكيُّ عَدَلَ عما عليه طبيعةُ المعنى من إثبات المعنى الحقيقي لملائم المشبَّه به..........

حاشية الشيخ محمد الصبَّان على شرح العصام

(قوله: أَيْ: خُرُوجٌ... إلخ) المقصودُ تفسيرُ التعسُّف بمجموع الأمرين، فلا يلزم أن يكون كلٌّ من مذهب صاحب "الكشاف" والمصنّف تعسُّفاً؛ لأن كُلّاً منهما منفردٌ عن الرَّفيق. قاله يس.

(قوله: وَذَلِكَ) قال شيخنا: أي: كونُهُ تعسُّفاً. اهـ. والأظهرُ: أي: كونُهُ خروجاً عن سلوك الطريق؛ لأنَّ التعسُّفَ مفسَّرٌ بمجموع أمرين، وهذا بيانٌ لأولهما، إلا أن تُجْعَلَ الإشارةُ إلى التعسُّف باعتبار بعض مدلوله على حدِّ الاستخدام في الضمير، بل حاوَلَ بعضُ الفضلاء: أنّ ذلك من الاستخدام، وأنه لا يختصُّ بالضمير. يس.

(قوله: لِأَنَّ الجَادَّةَ) أي: الطريقَ المستقيمةَ (جَعْلُ اللَّفْظِ تَابِعاً لِلْمَعْنَى) بأن يُحْفَظَ جانبُ المعنى، ثم يُطْلَبَ له لفظٌ ولو كان في مناسبته له تكلُّفٌ كما صَنَعَ السَّلَف، لا جَعْلُ المعنى تابعاً للفظ بأن يحفظ جانبُ اللفظ، ويطلب له معنىً يناسِبُه ولو مع تكلُّفٍ كما صَنَعَ السكاكيُّ حيث تكلَّفَ معنىً وهميّاً لتكون التسميةُ بالاستعارة على الاصطلاح.

(قوله: طَبِيعَةُ المَعْنَى) فيه استعارةٌ بالكناية وتخييلٌ.

(قوله: مِنْ إِثْبَاتِ) بيان لـ(ما). (وقوله: لِمُلَائِمِ المُشَبَّهِ بِهِ) أي: للفظ

للمشبَّه إلى أنَّ المتكلِّمَ تَوَهَّمَ صورةً وهميَّةً، واستعارَ لها لفظَ الملائم للمشبَّه به، ولا يُرَى داعٍ إليها كما ترى سِوَى طَلَبِ استعمال لفظ الاستعارة المتعارفة في اللفظ المستعمل في غير ما وُضِعَ له ذلك.

ملائم المشبّه به، والجار والمجرور صِفَةٌ للمعنى الحقيقي. (وقوله: لِلْمُشَبَّهِ) متعلّقٌ بـ(إثبات). (وقوله: إِلَى أَنَّ) متعلّقٌ بـ(عدل).

(وقوله: وَلَا يُرَى) بالبناء للمجهول، أي: لا يُعْلَمُ. (وقوله: كَمَا تَرَى) بالبناء للفاعل، أي: كالنفي الذي تراه، أي: تَعْلَمُه واقعاً، فهي عِلْمِيَّةٌ حُذِفَ مفعولاها، ويَصِحُّ أن تكون بَصَرِيَّةً، يعني: أنّ نفيَ الداعي سوى الطلب المذكور محقَّقٌ كالأمر الذي تُبْصِرُه.

قال الوسطانيُّ: يُمْكِنُ أن يُرَى له داعٍ آخرُ، وهو: الإشعارُ بكمال المشابهة بحيث يجعل من المشبَّه صورةً مشابهةً لما هو من خواصِّ المشبَّه به.

(قوله: سِوَى طَلَبِ اسْتِعْمَالِ) قال الشيرانسيّ: يحتمل توجيهين:

أحدهما: أن تكون إضافةُ الطلب إلى الاستعمال إضافةً إلى الفاعل، ويكونَ المفعولُ (ذلك)، فـ(ذلك) إشارةٌ إلى توهُّم صورةٍ وهميَّةٍ، فحينئذٍ قوله: (في اللفظ المستعمل) إما صِلَةُ (المتعارفة)، أو صلةُ (الاستعمال). فافهم.

وثانيهما: أن تكون إضافةً إلى المفعول، والفاعلُ ـ أعني: السكاكيّ ـ محذوفٌ، فحينئذٍ يكون قوله: (في اللفظ) صلةَ (الاستعمال) لا غير، ويكون ذلك نائبَ فاعل (وضع)، فـ(ذلك) إشارةٌ إلى اللفظ. فافهم. اهـ.

وهو حَسَنٌ، لكن الأوَّلَ أقربُ.

(الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: المُخْتَارُ فِي قَرِينَةِ المَكْنِيَّةِ: أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُشَبَّهِ المَذْكُورِ تَابِعٌ يُشْبِهُ رَادِفَ المُشَبَّهِ بِهِ) أي: تابعه (كَانَ بَاقِياً عَلَى مَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ) وقد عرفتَ منشأه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

((الفريدة الرابعة)) (قوله: إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُشَبَّهِ المَذْكُورِ) أي: في عبارة المستعير، كالمنيَّة في: أنشبت المنيَّةُ أظفارَها بفلانٍ.

(قوله: يُشْبِهُ رَادِفَ المُشَبَّهِ بِهِ، أَيْ: تَابِعَهُ) فالتعبيرُ أوّلاً بـ(تابع) وثانياً بـ(رادف) تَفَنُّنٌ وفِرَارٌ من التكرار اللفظيّ.

(قوله: كَانَ) أي: لفظُه، ففي العبارة حذفُ مضافٍ، أو يُرتكبُ الاستخدامُ.

(وقوله: بَاقِياً عَلَى مَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ) بَحَثَ فيه المحشّي وغيره: بأنه لا يلزم من عدم التَّابع المشابه عدمُ التابع المحتوي على علاقةٍ أخرى، فبقاؤُهُ على حقيقته غيرُ لازمٍ. وقد فَهِمَ بعضُهم من عبارة "الكشاف" في تفسير قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾[1]: أنَّ قرينةَ المكنيَّة مجازٌ مرسلٌ تَبَعِيٌّ.

أقول: يُجاب عن البحث: بأنّ البقاءَ ـ وإن كان غيرَ لازمٍ ـ هو مختارٌ عند المصنِّف، والكلامُ في الاختيار عنده، مع أنه إنما يتوجَّه إذا جُعِلَ النفيُ مُنْصَبّاً على القيد، أما إذا جعل منصباً على المقيد بقيده؛ فلا. فتدبر.

(قوله: وَقَدْ عَرَفْتَ مَنْشَأَهُ) أي: في شرح الفريدة الثانية من هذا العقد. قال الشيرانسيّ: ما ذكره المصنِّفُ في هذه الفريدة من التفصيل تَبِعَ فيه السيِّدَ

---

(١) سورة البقرة: ٢/٦١.

وفيه بحثٌ؛ لجواز أن يكون ذلك فيما إذا لم يشع استعمالُ لفظ رادف المشبَّه به في المشبَّه، لا فيما إذا لم يكن، فإنه الذي دلَّ عليه سَوْقُ عبارة "الكشاف" حيث قال: شاع استعمالُ النَّقْض في إبطال العهد.

ثم ساق عبارةَ السيِّد كعبارة المصنف، وحينئذٍ لا يكون كلامُ "الكشاف" منشأً لما ذكره المصنِّفُ حتى ينهضَ بحثُ الشارح، اللهم إلا أن يكون كلامُ "الكشاف" منشأً لكلام السيد.

(قوله: وَفِيهِ بَحْثٌ) أي: فيما ذكره المصنِّفُ أخذاً من كلام "الكشاف" من البقاء على الحقيقة إذا لم يكن للمشبَّه ذلك التابع بحثٌ؛ (لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ) أي: البقاءُ على الحقيقة (فِيمَا إِذَا لَمْ يَشِع).

أقول: كما يُبحَثُ فيما ذكره المصنِّفُ من البقاء على الحقيقة إذا لم يكن للمشبَّه ذلك التابع لجواز أن يكون ذلك البقاءُ فيما إذا لم يشع؛ يُبحَثُ فيما ذكره من الاستعارة إذا كان للمشبَّه ذلك التابع لجواز أن تكون تلك الاستعارةُ فيما إذا شاع، فكان الأَوْلى للشَّارح تأخيرُ البحث إلى تمام الشِّقَّين، وإجراؤُهُ فيهما.

وحاصلُهُ: أنَّ كلامَ صاحب "الكشاف" منشأٌ لكلام المصنِّف، والمستفادُ من كلام صاحب "الكشاف" أعمُّ من كلام المصنِّف بالنسبة إلى شِقِّ البقاء، وأخصُّ منه بالنسبة إلى شِقِّ عدم البقاء؛ لأنّ كلامَ صاحب "الكشاف" يقتضي بقاءَ لفظ رادف المشبَّه به على معناه الحقيقيّ فيما إذا لم يكن للمشبَّه رادفٌ يُشْبِهُ رادفَ المشبَّه به، وفيما إذا كان ولم يشع استعمالُ لفظ رادف المشبَّه به فيه، وكلامُ المصنِّف في شِقِّ البقاء خاصٌّ بالأوَّل، ويقتضي عدمَ البقاء فيما إذا شاع، وكلامُ المصنِّف في شِقِّ عدم البقاء عامٌّ فيه وفيما إذا كان ولم يشع، وحيث كان

ووجهُ ما ذكره: أن الأَوْلى رعايةُ اسم الاستعارة إذا لم يَمْنَعْهُ جانبُ المعنى، ويُعَارِضُه ما سبق............................

كلامُ صاحب "الكشاف" منشأً لكلام المصنف؛ فعدولُهُ عما يفيدُه كلامُ صاحب "الكشاف" غيرُ لائقٍ.

ومما أُورد على المصنِّف وأيّد به صاحب "الكشاف" ما في يس: أنّ الاستعارةَ في الرادف لا بُدَّ لها من قرينةٍ مانعةٍ، وليست إلا الإشاعة، فإذا كان ولم يشع؛ لم توجد القرينةُ المانعةُ، فكيف تَصِحُّ الاستعارةُ؟ قال: ولم يعترض الشارحُ على المصنف بهذا لظهوره. اهـ.

أقول: في ترتيب عدم القرينة المانعة على عدم الشيوع نَظَرٌ؛ إذ لا مانِعَ من وجودها، مع أنّ وجوبَ مَنْعِ القرينة إذا تَعَيَّنَ كونُها قرينةَ المجاز، والأمرُ هنا ليس كذلك كما أوضحناه في الفريدة الخامسة من العقد الأول.

(**قوله: وَوَجْهُ مَا ذَكَرَهُ**) أي: المصنّف كما صَرَّحَ به في بعض النسخ.

وحاصلُهُ: أنّ كلامَ "الكشاف" منشأٌ له في الجملة، وأنّ عدولَهُ عنه له وجهٌ، وهو: أنّ الأَوْلى رعايةُ اسم الاستعارة إذا لم يَمْنَعْها جانبُ المعنى بأن كان للمعنى تحقُّقٌ في الحسِّ أو العقل، بخلاف ما إذا مَنَعَ تلك الرعايةَ جانبُ المعنى، بأن احتيج إلى تكلُّفِ اختراعه وتوهُّمه. وفي صورةِ ما إذا كان للمشبَّه رادفٌ ولم يشع استعمالُ لفظ رادف المشبَّه به فيه للمعنى تحقُّقٌ، فالأَوْلى فيه رعايةُ اسم الاستعارة بجعل ذلك اللفظ مستعملاً في رادف المشبَّه كما صَنَعَ المصنِّفُ.

(**قوله: وَيُعَارِضُهُ**) أي: يُعَارِضُ وجهَ ما ذكره المصنِّفُ.

أنّ جَعْلَ الجميع على نحوٍ واحدٍ إذا لم يكن فيه كُلْفَةٌ أَوْلى، مع أن خُلُوصَ القرينة...

وبَحَثَ فيه الوسطانيّ: بأن ما عارَضَ به جارٍ فيما إذا شاعَ ذلك الاستعمالُ.

(قوله: أَنَّ جَعْلَ) أي: من أنّ جعلَ، أو هو بدلٌ أو عطفُ بيانٍ مـ(ما سبق).

(قوله: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ كُلْفَةٌ) احترز به عن مذهب السكاكيّ، فإنه وإن كان الجميعُ عنده على نحوٍ واحدٍ؛ لكن فيه كلفةٌ كما لا يخفى. قاله الوسطانيّ.

أقول: هذا جَرْيٌ على ظاهر ما أسلفه الشارحُ من أنّ السكاكيّ يُوجِبُ كونَ القرينة استعارةً تخييليَّةً، وتقدَّم ما فيه.

ثم هذا القيدُ ـ أعني قوله: (إذا لم يكن فيه كلفةٌ) ـ وإن لم يَسْبِقْ صراحةً؛ سَبَقَ ضِمْناً وقوّةً، فلا اعتراضَ على إدراجه فيما سبق. فتأمل.

(قوله: مَعْ أَنَّ خُلُوصَ... إلخ) لما كانت معارضةُ الرعاية بما ذكره لا تُرَجِّحُ عَدَمَها، بل إنما تُبْطِلُ أولويَّتَها؛ أتى بما يرجِّحُ عدمها فقال: مع أنّ... إلخ.

أقول: لو قال: وأنّ خلوصَ القرينة... إلخ بالعطف على قوله: (أنّ جعل... إلخ)؛ لأنّ هذا أيضاً مما سبق لكفاه.

وعارَضَ الوسطانيُّ الخلوصَ المذكورَ بالمبالغة المطلوبة من الاستعارة الناشئة من استعارة لفظ رادف المشبَّه به لرادف المشبَّه كما مرّ.

عن الضَّعف مطلقاً يدعو إليه.

(وَكَانَ إِثْبَاتُهُ لَهُ) أي: للمشبّه استعارةً (تَخْيِيلِيَّةً) لا توهُّم صورةٍ شبيهةٍ إياه له على ما هو مذهبُ السكاكيِّ؛ لأنه تَعَسُّفٌ. (كَمَخَالِبِ المَنِيَّةِ)......

(قوله: عَنِ الضَّعْفِ) أي: ضعفها بسبب كونِها قرينةً باعتبار اللفظ فقط.

(وقوله: مُطْلَقاً) متعلِّقٌ بـ(خلوص)، أي: في جميع الموادّ، بخلافها على مختار صاحب "الكشاف" والمصنّف، فليست خالصةً في جميع المواد، بل في بعضها.

(وقوله: يَدْعُو إِلَيْهِ) أي: إلى جعل الجميع على نحوٍ واحدٍ بغير كُلْفَةٍ.

(قوله: لَا تَوَهُّمُ) عطفٌ على (إثبات). (وقوله: إِيَّاهُ) منصوبٌ بـ(شبيهة) على التوسُّع، والتوقُّف فيه من تحجير الواسع. (وقوله: لَهُ) متعلِّقٌ بـ(توهم). قاله يس.

أقول: هذا التوسُّعُ إما على طريق نَزْعِ الخافض، والأصلُ: شبيهة به، أو على طريق تضمين (شبيهةٍ) معنى مُشْبِهَة. وقوله: والتوقُّف... إلخ تعريضٌ بالمحشّي، والضميرُ في (إياه) يرجع إلى رادف المشبه به، وفي (له) يرجع إلى المشبَّه.

ثم إنّ في عبارة الشَّارح مسامحةً أخرى، والأصلُ: لا لفظ رادف المشبه به المستعمل في صورةٍ شبيهةٍ برادف المشبه به متوهَّمَةٍ للمشبّه؛ لأنّ الذي يذهب السكاكيُّ إلى أنه استعارةٌ تخييليَّةٌ هو هذا اللفظُ لا ذلك التوهُّمُ.

أي: كبقاء مخالب المنية على معناه الحقيقيّ، أو كإثبات المخالب للمنيَّة، فردُّهُ على كلِّ تقديرٍ إلى ما هو له إليك، فعليك، والسلام عليك. (وَإِنْ كَانَ لَهُ تَابِعٌ يُشْبِهُ ذَلِكَ الرَّادِفَ المَذْكُورَ؛ كَانَ ذَلِكَ مُسْتَعَاراً لِذَلِكَ التَّابِعِ عَلَى طَرِيقِ التَّصْرِيحِ) فالاحتمالاتُ عنده أربعةٌ: كونُ الجميع حقيقةً،......

(قوله: أَيْ: كَبَقَاءِ... إلخ) حاصلُهُ أن قوله: (كمخالب) صفةٌ لمفعولٍ مطلقٍ محذوفٍ إما لقوله: (باقياً)، وإما لقوله: (إثباته) مع حذفِ مضافٍ فيهما، والتقديرُ على الأول: كبقاء مخالب، وعلى الثاني: كإثبات مخالب، وهذا معنى قوله: (فردّه... إلخ). و(رَدّ) بصيغة المصدر مبتدأٌ خبرُهُ (إليك)، أي: مُفَوَّضٌ إليك.

(وقوله: عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ) أي: من التَّقديرين المذكورين. (وقوله: إِلَى مَا) متعلِّقٌ بـ(ردّ)، أي: إلى عاملٍ هو، أي: قوله: (كمخالب المنية) (لَهُ) أي: لذلك العامل، أي: راجعٌ له، أو مناسبٌ له.

(وقوله: فَعَلَيْكَ) اسمُ فعلٍ، أي: الزم التأمُّلَ ليتيسَّرَ لك هذا الردُّ.

واعترضه الشيرانسيّ: بأنّه لا حاجة إلى ارتكاب حذف المضاف؛ لأنه يجوز أن يكون مثالاً لرادف المشبَّه به الباقي على معناه بسبب عدم تحقُّق رادفٍ للمشبَّه يُشْبِهُ ذلك الرادفَ.

(قوله: فَالاِحْتِمَالَاتُ عِنْدَهُ أَرْبَعَةٌ) كان الظاهرُ أن يقول: فالمذاهبُ، وكأنه عَدَلَ إلى ما قاله توطئةً لقوله: (ولك أن تزيد... إلخ). يس.

(قوله: كَوْنُ الجَمِيعِ حَقِيقَةً) أي: جميع أفراد قرينة المكنية، وهذا مذهبُ

والانقسامُ إلى الاستعارة المصرَّحة والحقيقة، وكونُ الجميع استعارةً تخييليَّةً، والانقسامُ إلى التحقيقيَّة والتخييليَّة. ولك أن تزيدَ الاحتمالات بما هيّأناه لك غيرَ مرَّةٍ.........................

حاشية الشيخ محمد الصبّان على شرح العصام

السَّلَف والخطيب، والثاني مذهبُ المصنف، والثالثُ مذهب السكاكيِّ على ما ذكره الشَّارحُ وإن كان مبحوثاً فيه بما مرّ، والرابعُ مذهبُ صاحب "الكشاف" على ما فهمه المحقِّقُ التفتازانيُّ.

والاختلافُ بين الثاني والرابع ليس إلا في العبارة ومدار الانقسام، فإنه عَبَّرَ في الثاني بالمصرَّحة والحقيقة أو الحقيقيَّة على اختلاف النسخ نظراً لقول المصنّف: (كان باقياً على معناه الحقيقي) وقوله: (كان مستعاراً لذلك التابع على طريق التصريح)، وفي الرابع بالتحقيقيَّة والتخييليَّة نظراً لقول المحقِّق التفتازانيّ: قد استَفَدْنا من كلام "الكشاف": أنّ قرينةَ الاستعارة بالكناية لا يجب أن تكون استعارةً تخييليَّةً، بل قد تكون تحقيقيَّةً. ومدارُ الانقسام في الثاني على تحقُّق رادف المشبَّه وعدم تحقُّقه، وفي الرابع على شيوع استعمال لفظ رادف المشبَّه به في رادف المشبَّه وعدم شيوعه. وحَمْلُنا الثاني على مذهب المصنّف والرابعَ على مذهب صاحب "الكشاف" تَبِعْنا فيه الشيرانسيّ، وهو أَنْسَبُ من العكس الذي دَرَجَ عليه المحشّي وغيره كما فُهِمَ من توجيه التعبير في الثاني بالمصرَّحة والحقيقة، وفي الرابع بالتحقيقيَّة والتخييليَّة. نعم على ما ذكره المحشّي يكون ذِكْرُ الاحتمالات هنا موافقاً لترتيب تفصيلها في الفرائد السابقة. فتأمل.

(قوله: وَلَكَ أَنْ تَزِيدَ الاِحْتِمَالَاتِ بِمَا هَيَّأْنَاهُ لَكَ غَيْرَ مَرَّةٍ) يعني: احتمالَ المجاز المرسل في ملائم المشبَّه، أو في القدر المشترك الذي ذكره في التَّرشيح

إلى أن حَصَلَ لك الاستقلالُ، فعلينا بالإعراض، ....

في الفريدة الخامسة من العقد الأول، فيُقَاسُ التخييلُ على التَّرشيح بجامع أنّ كُلّاً من ملائمات المشبَّه به.

وفيه: أنّ هذا لم يذكرْهُ إلا مرَّةً واحدةً، فكيف قال: (غيرَ مرَّةٍ).

وأُجيبَ: بأنه قَصَدَ المبالغةَ في تلك المرّة لِمَا اشتملتْ عليه من مزيد الإيضاح والتَّحقيق، فنَزَّلها منزلةَ أكثر من مرَّةٍ.

وأقول: بل ذَكَرَه مرَّتين تحقيقاً في الفريدة الخامسة من العقد الأول: مرَّةً بعد قول المصنف: (ويجوز أن يكون مستعاراً من ملائم المشبَّه به لملائم المشبَّه)، ومرَّةً بعد قوله: (ويَحتملُ الوجهين قولُه تعالى: ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾... إلخ) كما يُعْلَمُ بمراجعته، وسيأتي للشارح إعادةُ حديث احتمال المجاز المرسل في التَّرشيح في أوائل الفريدة الآتية، فيمكن أنّ الشارحَ لاحَظَ ذلك، واستعمل الفعلَ الماضي في حقيقته ومجازه، فتكون التهيئةُ ثلاثَ مرَّاتٍ. فافهمْ.

وأما تكثيرُ الاحتمالات بشيوع الاستعمال الذي كَتَبَهُ الشَّارحُ في الحاشية على ما نقله عنه المحشّي؛ فلا يَظْهَرُ له وجهٌ كما في الوسطانيّ والمجدوليّ وغيرهما.

(**قوله: الاِسْتِقْلَالُ**) أي: بإدراك ما هيّأناه من احتمال المجاز المرسل بوجهيه في الترشيح، وإجرائه في التخييل قياساً على الترشيح.

(**وقوله: فَعَلَيْنَا بِالإِعْرَاضِ**) أي: عن بيان باقي الاحتمالات.

وعليك بالإقبال، والحمد لله على كل حالٍ. (الفَرِيدَةُ الخَامِسَةُ: كَمَا يُسَمَّى مَا زَادَ عَلَى قَرِينَةِ المُصَرَّحَةِ مِنْ مُلَايِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ تَرْشِيحاً؛ كَذَلِكَ يُعَدُّ مَا زَادَ عَلَى قَرِينَةِ المَكْنِيَّةِ مِنَ المُلَايِمَاتِ تَرْشِيحاً لَهَا)........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

أقول: في كلامه استعمال (على) مع ضمير المتكلِّم اسمَ فعلٍ، والمقرَّرُ في العربيّة: أنّ استعمالَهُ مع غير ضمير المخاطب اسمَ فعلٍ شاذٌّ، كقوله: عليه رجلاً ليسني.

(وقوله: وَعَلَيْكَ بِالإِقْبَالِ) أي: على ثبات باقيها. (وقوله: وَالحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ) أي: من حَالَيْ فهمك باقيها وعدمه، ويحتملُ غيرَ ذلك.

((الفريدة الخامسة)) (قوله: كَذَلِكَ يُعَدُّ... إلخ) الظاهرُ: أنّ (كذلك) تأكيدٌ للتشبيه المستفاد من الكاف في (كما يسمى)، ولا معنى لجَعْلِها ـ أي: الكاف ـ في (كما يسمى) للتّعليل كما قال بعضُهم على حدّ: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾[1] ليكون قولُه: (كذلك) تأسيساً كما لا يخفى، مع أن ذلك لو استقام؛ لم يَثْبُت الاحتياجُ إلى قوله: (كذلك) حتى يكون تأسيساً، وأنّ التعبيرَ أوّلاً بـ(يسمى) وثانياً بـ(يُعَدّ) تفنُّنٌ. يس بإيضاحٍ.

(قوله: مِنَ المُلَايِمَاتِ) (أل) للعهد، والمعهودُ: الملايماتُ المتقدِّمةُ، وهي ملايماتُ المشبَّه به. وما قاله المحشّي من أنّه إنما أَطْلَقَ ولم يُقَيِّدْ كما فعل أوّلاً؛ ليشملَ قرينةَ المكنية على المذاهب الثلاثة؛ نَظَرَ فيه الغنيميّ: بأنّ ترشيحَ المكنيَّة من ملايمات المشبَّه به على سائر الأقوال فيها، والمجدوليُّ: بأنّ قرينةَ

(١) سورة البقرة: ١٩٨/٢.

لكون التَّرشيح موضوعاً لمفهومٍ مشتركٍ بينهما، وهو ما يلائمُ المستعارَ منه ويقارِنُ الاستعارةَ، أو ما يلائمُ المشبَّهَ به ويقارنُ الاستعارةَ أو التشبيهَ،.........

المكنيَّة أيضاً من ملايمات المشبَّه به على سائر الأقوال فيها حتى قول السكاكيّ؛ لأنّ الصورةَ الوهميَّةَ التي استُعْمِلَ فيها لفظُ القرينة من ملايمات المشبَّه به الادعائيّ في مذهبه، على أن المرادَ: الملايماتُ ولو بحسب اللفظ فقط ليدخلَ ما إذا تُجُوِّزَ في التَّرشيح أو القرينة على ما مرّ بيانُه. ولا شَكَّ أنّ لفظَ القرينة من ملايمات المشبَّه به الحقيقيّ، فقرينةُ المكنيَّة على مذهبه من ملايمات المشبَّه به الادعائيّ أو الحقيقيّ.

أقول: لا يخفى على المتأمّل عدمُ توجُّه تنظير الغنيميّ. فتأمل.

(**قوله: لِكَوْنِ التَّرْشِيحِ**) علَّةٌ لـ(يعد).

(**قوله: لِمَفْهُومٍ مُشْتَرَكٍ**) أي: اشتراكاً معنوياً.

(**وقوله: بَيْنَهُمَا**) أي: بين ملائم المشبَّه به في المصرَّحة، وملائم المشبَّه به الزائد على قرينة المكنيَّة في المكنيَّة.

(**قوله: وَهُوَ مَا يُلَائِمُ المُسْتَعَارَ مِنْهُ وَيُقَارِنُ الاِسْتِعَارَةَ**) هذا ترشيحُ المصرَّحة. (**وقوله: أَوْ مَا يُلَائِمُ المُشَبَّهَ بِهِ وَيُقَارِنُ الاِسْتِعَارَةَ أَوِ التَّشْبِيهَ**) هذا ترشيحُ المكنيَّة على المذاهب الثلاثة، فـ(أو) لتنويع التّرشيح، والمرادُ بالتشبيه: التَّشبيهُ المضمرُ في النفس، لا الأعمُّ، وإلا؛ شَمِلَ ترشيحَ التشبيه، والكلامُ أوّلاً إنما هو في كون الترشيح مشتركاً بين الملائم في المصرّحة والملائم في المكنيَّة، بدليل الإضراب بقوله: (بل لمفهومٍ مشتركٍ بينهما... إلخ).

بل لمفهومٍ مشتركٍ بينهما وبين التشبيه والمجاز المرسل أيضاً؛.........

ولو اكتفى بقوله: (ما يلائم المشبه به ويقارن الاستعارة أو التشبيه) لشَمِلَ ترشيحَهُما، وكان أَخْصَرَ. كذا أفاده المحشّي.

أقول: بل لو اكتفى بقوله: (ما يلائم المشبه به ويقارن الاستعارة) لشمل ترشيحَهما، وكان أخصرَ.

ثم أقول: يظهر لي تقريرُ عبارة الشَّارح بوجهٍ آخَرَ لا يَرِدُ عليه ما ذكره المحشّي، وهو: أن لا يُجْعَلَ كلامُهُ على التوزيع، ولا (أو) لتنويع التَّرشيح، بل يُجْعَل ما قبل (أو) وما بعدها شاملاً لترشيحي الاستعارتين، وتجعل (أو) للإضراب عن التعريف الأول لعدم شموله ترشيح المكنيَّة على مذهب الخطيب إلى التعريف الثاني لشموله إياه، بل تقريرُ عبارة الشَّارح على هذا الوجه هو اللائقُ بكون قوله: (وهو ما يلائم... إلخ) بياناً للمفهوم المشترك؛ إذ هو على تقرير المحشّي بيانٌ لنوعي الترشيح لا للمفهوم المشترك بينهما. فاعرفْهُ فإنه نفيسٌ جدّاً.

(**قوله: وَالمَجَازِ المُرْسَلِ**) لو تَرَكَ التقييدَ بالمرسل كان أنسبَ بما يأتي من تنصيص المصنِّف على أنّ التَّرشيحَ يكون للمجاز العقليّ بذكر ملائم ما الإسنادُ له. بَقِيَ أنّ كلامَ أهل البديع يقتضي أنّ التَّرشيحَ يكون للفظ المشترك ليهيِّئَهُ لإرادة أحد معنييه كما يدلُّ عليه كلامُهم في بحث التورية وفي بحث التَّرشيح، كقول عليٍّ رضي الله عنه في الأَشْعَثِ بن قَيْسٍ: **هذا كان أبوه يَنْسُجُ الشِّمَالَ باليمين**(١)؛

(١) أورده كل من: ابن الأثير في "النهاية" (١٣٢٢/٢)، والزمخشري في "الفائق" (٧١/١)، وابن الجوزي في "غريب الحديث" (٥٦١/١)، وابن منظور في "لسان العرب" مادة: شمل، والزبيدي في "تاج العروس" المادة نفسها، دون عزو.

لأن الاشتراكَ اللفظيَّ خلافُ الأصل، لا يَثْبُتُ من غيرِ ضرورةٍ، ولا ضرورةَ ههنا. فلك تحصيلُ ذلك المفهوم بسهولةٍ مما أَلْقَيْنَا إليك.

ولا يخفى أنه لا معنى لقوله: (ما زاد على قرينة المصرَّحة)؛ لأن ذِكْرَ ما يلائمُ المشبَّهَ به لا يَصْلُحُ أن يكون قرينةَ المصرَّحة حتى يحتاجَ إلى

لأن قَيْساً كان يَحُوكُ الشِّمال التي واحدتها شَمْلَةٌ، فأتى بلفظ اليمين ليُرَشِّحَ الشِّمال للتورية، ولم يقتصرْ على قوله: ينسجُ الشمالَ، ولا قال: ينسجُ الشمالَ بيده. يس.

(قوله: لِأَنَّ الاشْتِرَاكَ) أي: اللفظيَّ، وهذا تعليلٌ لمحذوفٍ دَلَّ عليه السِّيَاقُ، تقديرُهُ: فهو مشتركٌ معنويٌّ لا لفظيٌّ؛ لأنّ الاشتراكَ... إلخ، لكنْ كان اللائقُ الوصفُ باللفظيّ كما لا يخفى. يس.

(قوله: خِلَافُ الأَصْلِ) لاستلزامه تعدُّدَ الوضع، والأصلُ عدمُهُ.

(قوله: وَلَا ضَرُورَةَ هُنَا) لإغناء الاشتراك المعنويّ عنه.

(قوله: فَلَكَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ المَفْهُومِ) أي: المشترك بين الأربعة، بأن تقول: هو ما يلائمُ المشبَّهَ به أو المنقولَ عنه، ويُقَارِنُ المجازَ أو التشبيهَ.

(قوله: وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَا مَعْنَى... إلخ) أي: ليس له معنى يحتاج إليه، وإلا؛ فهو له معنىً صحيحٌ في نفسه. ولو قال: لا حاجةَ إلى قوله: (ما زاد على قرينة المصرَّحة) لكان أَلْيَقَ.

(قوله: حَتَّى يَحْتَاجَ... إلخ) أي: فكان الأَوْلى أن يقول المصنِّفُ: كما يُسَمّى ملائمُ المشبَّه به في المصرَّحة ترشيحاً... إلخ.

تقييد جَعْلِهِ ترشيحاً بالزِّيادة على القرينة ، ولا يكفي في التَّقييد أن يكون زائداً على قرينة المكنيَّة ، بل لا بُدَّ من أن يكون زائداً على قرينة التخييليَّة أيضاً ، إلا أن يُقالَ: الدَّاخلُ في قرينة التخييليَّة........

وأُجيبَ عن المصنِّفِ: بأنّ التقييدَ بالزيادة ليس للاحتراز ، بل لبيان الواقع كما هو الأصلُ في القيود ، ودعاه إلى ذلك مشاكلةُ قوله: (ما زاد على قرينة المكنيّة).

(قوله: وَلَا يَكْفِي) عطفٌ على قوله: (لا معنى... إلخ) ، أي: ولا يخفى أنه لا يكفي... إلخ ، فهو اعتراضٌ آخَرُ باشتمال الكلام الثاني على القصور بعد الاعتراض على الكلام الأوَّلِ باشتماله على ما لا معنى له.

(قوله: بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ زَائِداً عَلَى قَرِينَةِ التَّخْيِيلِيَّةِ أَيْضاً) أقول: إن أراد: تخييليَّةَ السَّلَف ؛ وَرَدَ عليه: أنّ قرينتَها عقليَّةٌ كسائر المجازات العقليَّة ، فلا حاجة إلى تقييد التَّرشيح الذي هو لفظٌ بالزيادة عليها ، وإن أراد: تخييليَّة السكاكيّ كما قد يُشْعِرُ به جوابُهُ ؛ وَرَدَ عليه: أنّ قرينتَها لفظُ المشبَّه ، وهو ليس من ملايمات المشبَّه به حتى يحتاجَ إلى تقييد التَّرشيح الذي هو منها بالزيادة على قرينة التخييليَّة.

(قوله: الدَّاخِلُ فِي قَرِينَةِ التَّخْيِيلِيَّةِ) أقول: لعلَّ معناه: الداخلُ في حال ذِكْرِ المصنف قرينةَ التخييليَّة ، أي: المعدودُ في هذه الحالة من المزيد عليه ، فكلامُهُ على حذف مضافين ، أو (في) بمعنى (من) البيانية ، والمعنى: الداخلُ الذي هو قرينةُ التخييليَّة ، أي: المعدودُ من المزيد عليه لو ذَكَرَ المصنِّفُ قرينةَ التخييليَّة أيضاً. وفي بعض النُّسَخ: (إلا أن يقال: قرينة التخييلية لا تزيد على قرينة

لا يزيدُ على قرينة المكنيَّة، فلا تَغْفُلْ. ولا يخفى أيضاً: أنّ الاشتراكَ بين المصرَّحة والمكنيَّة لا يَخُصُّ الترشيحَ، بل يَشْمَلُ التجريدَ أيضاً، بل الاشتراكَ بين التشبيه والمجاز المرسل أيضاً، ....

المكنية). اهـ. وفي بعضها التعبير بـ(من) بدل (في). وكلٌّ منهما يؤيِّدُ ما قلناه في معنى النُّسخة الأولى. فتأمل.

(قوله: لَا يَزِيدُ عَلَى قَرِينَةِ المَكْنِيَّةِ) أي: لأنّ قرينةَ المكنيَّة نفسُ التخييليَّة، وهي إنما تتحقَّقُ بقرينتها، فهي متضمِّنَةٌ لقرينتها، فالزائدُ على التخييليَّة زائدٌ على قرينتها، فلا حاجة إلى التَّصريح بالزيادة على قرينتها.

(قوله: فَلَا تَغْفُلْ) بضم الفاء كينصر، أي: لا تغفلْ عن كون الداخل في قرينة التخييليَّة لا يزيد على قرينة المكنيّة، أو لا تغفلْ عما في أصل الاعتراض من المناقشة، فيكون إشارةً إلى ما قلنا. فتأمل.

(قوله: بَلْ يَشْمَلُ التَّجْرِيدَ) ومفهومُ التَّجريد المشترك بينهما هو ما يلائمُ المشبَّهَ ويقارِنُ الاستعارةَ.

(قوله: بَلِ الاِشْتِرَاك بَيْنَ) أي: حاصلٌ بين التشبيه والمجاز المرسل أيضاً، أي: كما بين المصرَّحة والمكنيَّة. وكان ينبغي أن يقول: بل الاشتراكُ بينهما وبين التشبيه والمجاز المرسل كما قال في التَّرشيح؛ لإيهام عبارته: أنّ اشتراكَ التَّجريد بين التَّشبيه والمجاز المرسل مستقلٌّ عن اشتراكه بين المصرَّحة والمكنيَّة، ومفهومُ التَّجريد المشترك بين الأربعة هو ما يلائمُ المعنى المجازيَّ أو المشبَّه، ويقارِنُ المجازَ أو التَّشبيهَ.

إلا أن يُقال: التخصيصُ مُجَرَّدُ اصطلاحٍ. فاعرفْهُ ولو لم تَسَمِّهِ تجريداً،...

أقول: هل التجريدُ يكون للمجاز العقليّ بذكر ملائم ما الإسنادُ ليس له؟ لم أَرَ من صَرَّحَ به، ولا مانِعَ منه.

بَقِيَ أنّه كان على الشّارح أن يُنَبِّهَ على الإطلاق؛ لأنّه أيضاً مشتركٌ بين المصرَّحة والمكنيّة، بل وبين غيرهما مما ذُكِرَ، إلا أن يُعتذرَ عنه بما اعتُذِرَ به عن المصنِّف.

(قوله: **إِلَّا أَنْ يُقَالَ: التَّخْصِيصُ**) أي: تخصيصُ التَّرشيح بالاشتراك (**مُجَرَّدُ اصْطِلَاحٍ**) لا لأنّ التجريدَ في نفس الأمر لا يَقَعُ فيه اشتراكٌ، أو المرادُ: تخصيصُ التَّجريد بالمصرحة مجرَّدُ اصطلاحٍ، لا لأنه في نفس الأمر لا يتحقَّقُ مع غيرها، والمآلُ واحدٌ.

هذا، وقد اعتُذِرَ أيضاً عن المصنِّف: بأنّ تخصيصَ التَّرشيح بذلك للاهتمام بشأنه لشرفه وأبلغيَّته مع ظهور قياس التَّجريد عليه.

(قوله: **فَاعْرِفْهُ وَلَوْ لَمْ تُسَمِّهِ تَجْرِيداً**) أي: فاعرف اشتراكَ التَّجريد في الواقع، وأنَّ فيما عدا المصرَّحة من المكنيَّة والمجاز المرسل والتَّشبيه تجريداً في الواقع، ولو لم تُسَمِّهِ في الاصطلاح تجريداً، فإنّ محاسنَ الكلام الجارية على قانون البلاغة ثابتةٌ في ذاتها، لا تابعةٌ للأسماء والاصطلاحات، فلا تتوهَّمْ من عدم تسمية ما يلائم المشبَّه والمعنى المجازيّ في التَّشبيه والمكنية والمجاز المرسل تجريداً عدمَ تحقُّقه في الثلاثة، بل اذْكُرْ ملايمات المشبَّه والمعنى المجازيّ في التّشبيه والمكنيّة والمجاز المرسل عند اقتضاء الأحوال، وإن لم تُسَمِّ هؤلاء الملايمات تجريداً.

فإن محاسنَ الكلام ليس من توابع الأسماء. (وَيَجُوزُ جَعْلُهُ تَرْشِيحاً لِلتَّخْيِيلِيَّةِ

أقول: ما قَرَّرْنا به كلامَ الشَّارح في هذه القَوْلَة والتي قَبْلَها هو ما في حواشيه، ويُؤْخَذُ منه: أنَّ الاستعارةَ التي قَسَّمَها القومُ إلى مُرَشَّحَةٍ ومجرَّدةٍ ومطلقةٍ هي المصرَّحةُ، وأن غيرَها لا ينقسم اصطلاحاً إلى الثلاثة، وفيه بُعْدٌ. فتأمل.

(قوله: ليس) كذا فيما رأيناه من النُّسَخ بلا تاء تأنيثٍ، ومِثْلُه شاذٌّ لا يُقَاسُ عليه؛ لأنّ الفعلَ المسندَ إلى ضمير المؤنث يجب تأنيثُهُ ولو كان تأنيثُهُ مجازيّاً، وشَذَّ قولُ الشاعر(١):

... ... وَلَا أَرْضَ أَبْقَـــــلَ إِبْقَالَهَـــــا

(قوله: وَيَجُوزُ جَعْلُهُ) أي: جعلُ ما زاد على قرينة المكنيَّة (تَرْشِيحاً لِلتَّخْيِيلِيَّةِ) أي: لقرينة المكنيَّة على تقدير كونها تخييليَّة، سواءٌ كانت بمعناها عند السكاكيّ، أو بمعناها عند السَّلَف والخطيب، وكذا عند صاحب "الكشاف" ومَن تَبِعَه في بعض الموادّ.

---

(١) قائله: عامر بن جُوين الطائي، وصدره: فلا مُزْنَةٌ ودقَتْ وَدْقَها، وهو من البحر المتقارب.
ويروى: فلا ديمةٌ ودقتْ... وانظر "شرح ابن عقيل" (٢٤٧/١)، والأشموني (١٧٤/١)، وعامر: شاعر فارس، من أشراف طيّئ في الجاهلية، من المعمرين، كان فاتكاً مستهتراً، تبرأ قومه من جرائره، وله حكاية مع امرئ القيس، وهو في البيت يصف سحابة وأرضاً مخصبة لكثرة ما بها من الغيث.
وموضع الشاهد: قوله: ولا أرضُ أبقل، حيث ذكَّر الفعل المتحمل لضمير الأرض باعتبارها مكاناً أو موضعاً، وهو يقول: أمطرت هذه السحابة مطراً غزيراً، فأنبتت الأرض نباتاً لم تنبت أرض أخرى مثله. هذا، وفي البيت تأويلات أخرى.

أَوِ الاِسْتِعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ. أَمَّا الاِسْتِعَارَةُ التَّحْقِيقِيَّةُ فَظَاهِرٌ، وَكَذَا التَّخْيِيلِيَّة عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّكَّاكِيُّ؛ لِأَنَّ التَّخْيِيلِيَّةَ مُصَرَّحَةٌ عِنْدَهُ، وَأَمَّا التَّخْيِيلِيَّةُ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ؛ فَلِأَنَّ التَرْشِيحَ يَكُونُ لِلْمَجَازِ العَقْلِيِّ أَيْضاً بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ مَا هُوَ لَهُ كَمَا يَكُونُ لِلْمَجَازِ اللُّغَوِيِّ المُرْسَلِ........

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(وقوله: وَالاِسْتِعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ) أي: ولقرينة المكنيَّة على تقدير كونها استعارةً تحقيقيَّةً كما هو مذهبُ صاحب "الكشاف" ومَن تبعه في بعض الموادّ كما مرَّ بَسْطُه، فقوله: (للتخييلية والاستعارة التحقيقيَّة) إشارةٌ إلى استيفاء احتمالات قرينة المكنيَّة.

(قوله: فَظَاهِرٌ) أي: فظاهرٌ جوازُ جَعْلِ التَّرشيح لها؛ لأنها مُصَرَّحَةٌ.

(قوله: يَكُونُ لِلْمَجَازِ العَقْلِيِّ) أي: والتخييليَّةُ على مذهب السَّلَف مجازٌ عقليٌّ. (وقوله: أَيْضاً) أي: كما يكون للاستعارة المحدَّث عن ترشيحها قبلُ قوله: (ويجوز... إلخ) المرتبط به قوله: (وأما التخييلية على مذهب السلف... إلخ)، فما أفاده قولُه: (أيضاً) غيرُ ما أفاده قولُه: (كما يكون... إلخ) خلافاً لبعضهم.

(قوله: بِذِكْرِ مَا) أي: شيءٍ (يُلَائِمُ ذَلِكَ الشَّيْءَ ما) أي: معنى (هُوَ) أي: الإثباتُ المعلومُ من المقام (لَهُ) أي: لهذا المعنى، كذكر النَّشْب الملائم لـ(ما) إثبات الأظفار له حقيقةٌ، وهو السَّبُع.

(قوله: كَمَا يَكُونُ لِلْمَجَازِ اللُّغَوِيِّ المُرْسَلِ) أي: كما في قوله ﷺ:

بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ المَوْضُوعَ لَهُ وَلِلتَّشْبِيهِ بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ المُشَبَّهَ بِهِ وَالاِسْتِعَارَةِ المُصَرَّحَةِ كَمَا سَبَقَ) والأَوْلى تَرْكُ قوله: (وللاستعارة المصرحة كما سبق)، أو زيادةُ المكنيَّة أيضاً. (وَوَجْهُ الفَرْقِ بَيْنَ مَا يُجْعَلُ قَرِينَةَ المَكْنِيَّةِ، وَيُجْعَلُ نَفْسُهُ تَخْيِيلاً أَوِ اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً، أَوْ إِثْبَاتُهُ تَخْيِيلاً، ....

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

«أَسْرَعُكُنَّ لُحُوقاً بِي أَطْوَلُكُنَّ يَداً»(١)، فاليدُ مجازٌ مرسلٌ في النِّعمة، و(أطولُ) ترشيحٌ لذلك إن كان من الطُّول بضم الطاء، فإن كان من الطَّوْل بالفتح؛ فتجريدٌ، ومنه قولُه تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَٰهَا بِأَيۡيْدٍ﴾(٢) بناءً على أنه ليس من الاستعارة التمثيليّة، وأنّ الأيدي مجازٌ عن القوّة. فتأمل. يس.

(قوله: بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ المَوْضُوعَ لَهُ) أقول: كان الأَوْلى أن يقول: بذكر ما يلائم المنقولَ عنه؛ ليدخل ترشيحُ المجاز المرسل المنقول عن المجاز.

(قوله: وَلِلتَّشْبِيهِ) كما في: أظفار المنيَّة الشبيهة بالسَّبُع نشبت بفلانٍ.

(قوله: وَالاِسْتِعَارَةِ المُصَرَّحَةِ) عطفٌ على (المجاز اللغوي المرسل).

(قوله: وَالأَوْلَى تَرْكُ قَوْلِهِ... إلخ) أي: لأنه إن كان الغرضُ استيفاءَ جميع ما يُرَشَّحُ في موضعٍ واحدٍ؛ فلا معنى لترك المكنيّة، وإن لم يكن الغرضُ ذلك؛ فلا معنى لإعادة ما سبق.

(قوله: وَيُجْعَلُ نَفْسُهُ... إلخ) إشارةٌ إلى الاختلاف الواقع في قرينة

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٢)، وأحمد (٢٤٨٩٩) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وأخرجه البخاري في "الصحيح" (١٤٢٠)، وفي "التاريخ الصغير" (١/٥٠)، وابن حبان (٣٣١٥).
(٢) سورة الذاريات: ٤٧/٥١.

وَبَيْنَ مَا يُجْعَلُ زَائِداً عَلَيْهَا وَتَرْشِيحاً: قُوَّةُ الاِخْتِصَاصِ بِالْمُشَبَّهِ بِهِ، فَأَيُّهُمَا أَقْوَى اخْتِصَاصاً وَتَعَلُّقاً بِهِ؛ فَهُوَ الْقَرِينَةُ، وَمَا سِوَاهُ تَرْشِيحٌ) خَصَّ بيانَ الفرق بين القرينة والترشيح بالمكنيَّة؛ لأنه لا التباسَ بين القرينة والترشيح في المصرَّحة كما أشرنا إليه.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

المكنيّة، فقوله: (ويجعل نفسه تخييلاً) إشارةٌ إلى مذهب السكاكيّ، وقوله: (أو استعارةً تحقيقيَّةً) إشارةٌ إلى مذهب صاحب "الكشاف" والمصنّف في بعض الموادّ، وقوله: (أو إثباته تخييلاً) إشارةٌ إلى مذهب السَّلَف. لكن لا يخفى أنّ سَوْقَ هذه العبارة يقتضي أنّ قرينةَ المكنيَّة نفسُ الأمر المُثْبَتِ للمشبّه لا إثباتُه، وأنّ التخييلَ عند السلف: إثباتُهُ لا نفسُه، مع أنّ المشهورَ أنّ قرينةَ المكنيَّة عند السلف تُسَمّى تخييلاً. فتدبر.

(قوله: وَبَيْنَ مَا يُجْعَلُ) (بين) هذه زائدةٌ للتأكيد، وإيضاح أنّ (ما يجعل) الثانية معطوفةٌ على (ما يجعل) الأُولى.

(قوله: وَتَرْشِيحاً) أي: للمكنيّة أو قرينتها، وهو من عطف المسبَّب على السبب، أو الملزوم على اللازم. وفي بعض النُّسَخ بإسقاط الواو على أنّ (ترشيحاً) مفعولٌ به، أو حالٌ لازمةٌ من الضمير في (زائداً)، أو صفةٌ لـ(زائداً). قاله الغنيميّ.

(قوله: كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ) أي حيث قال: (ولا يخفى أنه لا معنى... إلخ).

نعم يحتاجُ إلى الفَرْقِ بمثل ما ذَكَرَ بين القرينة والتَّجريد، فأيُّهما أشدُّ اختصاصاً بالمشبَّه؛ كان قرينةً، وما سواه تجريداً.

والأظهرُ: أنّ ما يُحْضِرُه السامعُ أوّلاً؛ فهو القرينةُ، وما سواه ترشيحٌ.

ولك أن تجعلَ الجميعَ قرينةً في مقام شدَّة الاهتمام بالإيضاح.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

(قوله: نَعَمْ يَحْتَاجُ إِلَى الفَرْقِ بِمِثْلِ مَا ذَكَرَ بَيْنَ قَرِينَةِ المُصَرَّحَةِ وَالتَّجْرِيدِ) فإنَّ كُلّاً منهما مما يلائم المشبَّه.

(قوله: وَالأَظْهَرُ) أي: مما قاله المصنِّفُ (أَنَّ مَا يُحْضِرُهُ السَّامِعُ أَوّلاً) أي: يُشَاهِدُهُ، أي: يُدْرِكُه ويفهمُ بسببه المرادَ أوّلاً. وإنما كان ما ذكره الشارحُ أظهرَ؛ لأنه لا معنى للقرينة إلا ما دَلَّ على المراد، فالأسبقُ في الدِّلالة عليه أحقُّ بأن يجعل قرينةً.

وأقول: مثلُ هذا الأظهر يجري بين قرينة المصرَّحة وتجريدها، فما يُحْضِرُه السَّامع أوّلاً هو القرينةُ، وما سواه تجريدٌ. ثم رأيت الشَّارحَ صَرَّحَ به في "أطوله".

(قوله: وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ الجَمِيعَ) أي: جميع ملايمات المشبَّه به، أي: كُلّاً منها قرينةَ المكنيَّة، ويصحُّ أن يُراد جَعْلُ مجموعها قرينةً، لكنّ هذا إذا صَلُحَ كلٌّ منها لأن يكون قرينةً، وإلا؛ كان جَعْلُ المجموع قرينةً واجباً لا جائزاً فقط كما هو المتبادِرُ من قوله: (ولك... إلخ).

وهل كذلك في المصرَّحة أو لا؟ الذي يَدُلُّ عليه إطلاقُ قول صاحب "التلخيص": القرينةُ قد تكون واحدةً وقد تكون متعدِّدةً: أنّ المصرَّحَةَ كذلك،

والحمدُ لله على تمام الإصباح، بعد الظَّلام المُحْوِجِ إلى المصباح، ونرجو الانتظامَ به في سلك دعاء الطَّلَبَة..................

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وبه صَرَّحَ المجدوليّ، لكن في يس عن "الأطول": مَنَعُوا أن تكون قرينةُ الاستعارة المصرَّحة متعدِّدةً دون الاستعارة بالكناية. اهـ.

(قوله: عَلَى تَمَامِ الإِصْبَاحِ) بكسر الهمزة مصدرُ أَصْبَحَ، أي: دَخَلَ في وقت الصّباح، ويُطلَقُ أيضاً بمعنى الصّباح، وهذا هو الأنسبُ هنا. شَبَّهَ شَرْحَهُ بالصَّباح بجامع الاهتداء بكلٍّ، واستعارَ له اسمَهُ استعارةً مصرَّحةً. وقوله: (بعد الظلام المحوج إلى المصباح) ترشيحٌ لهذه الاستعارة، ويَحتملُ أنّه استعارَ الظلامَ لانغلاق هذا المتن وجَهْلِ معانيه، واستعار المصباحَ لشرحٍ دون شرحه، وأما التّمامُ؛ فليس بترشيحٍ ولا تجريدٍ؛ لملايمته كُلاً من الشرح والصباح، فتمامُ الشرح بمعنى: تكامل تأليفه في الخارج، وتمام الصباح بمعنى: تكامل ضوئه.

(قوله: وَنَرْجُو الانْتِظَامَ بِهِ فِي سِلْكِ دُعَاءِ الطَّلَبَةِ) الضميرُ في (به) يرجع إلى الإصباح الذي هو بمعنى الشَّرح. وقوله: (في سلك دعاء) على حذف مضافٍ، أي: في سِلْكِ أهل دعاء الطَّلَبة، وحلُّ العبارة: نرجو الانتظامَ في الخيط المنظوم فيه الجماعةُ الذين تدعو الطلبةُ لهم بسبب صُنْعِ المعروف معهم بالتأليف الذي ينتفعون به، جزاه الله تعالى كلَّ خيرٍ.

ولا يخفى ما في العبارة من الاستعارة.

قيل: على هذا كان المناسبُ التّعبير بالسّمْطِ؛ لأنّه الخيطُ ما دام منظوماً فيه الخرزُ، وإلا؛ فهو سِلْكٌ.

في الصَّبَاح والرَّوَاح. والحمد لله رب العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

حاشية الشيخ محمد الصبان على شرح العصام

وقد يُوَجَّهُ تعبيرُه بالسلك: بأنّ السمطَ قد يكون مملوءاً بالخرز، فلا يَقْبَلُ زيادةً، والقصدُ هنا: ما يَقْبَلُ أن يُنْظَمَ فيه، والخيطُ الخالي من الخرز قابلٌ لأن يُنْظَمَ فيه قطعاً، فالتعبيرُ بالسِّلْكِ دون السمط لتحقُّقِ قابلية الانتظام في السلك دون السمط.

(وقوله: فِي الصَّبَاحِ وَالرَّوَاحِ) متعلِّقٌ إما بالانتظام أو بالدعاء. والصَّبَاحُ: من أوّل النَّهار إلى الزَّوال، وكذا الغُدْوَةُ. والرَّوَاحُ: من الزَّوال إلى الغروب، والمرادُ: جميعُ الأزمنة على ما أسلفناه في قول الشارح أول الكتاب: (في البكرة والعشية).

أقول: لقد أَحْسَنَ الشارحُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حيث خَتَمَ كتابَهُ بلفظ الرواح؛ لِمَا فيه من براعة المقطع لإشعاره بالانتهاء، وحيث ذَكَرَ في آخر كتابه نظيرَ ما ذكره في أوّله، فإنه هنا ذَكَرَ الصَّباحَ والرَّواحَ، وفي أوّله ذَكَرَ البكرةَ والعشيَّةَ، وفي ذلك شِبْهُ رَدِّ العَجُزِ على الصَّدر.

اللهم رَشِّحْ قلوبَنا بأنوار معرفتك البهيَّة، وجَرِّدْ نفوسَنا عن الكُدُرَات البشرية، بجاه خير أنبيائك، وسيد أوليائك وأصفيائك، رحمة العالمين، وغوث الأنام، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

تمَّ تبييضُ هذه الحاشية الشريفة على يد مؤلِّفها الفقير محمد بن عليّ الصَّبَّان لسبع ليالٍ خَلَتْ من جمادى الآخرة سنة خمس وثمانين ومائة وألف غفر الله لهما ولجميع المسلمين. آمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِوَاهِبِ العَطِيَّةِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ البَرِيَّةِ، وَعَلَى آلِهِ ذَوِي النُّفُوسِ الزَّكِيَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ مَعَانِيَ الاسْتِعَارَاتِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا قَدْ ذُكِرَتْ فِي الكُتُبِ مُفَصَّلَةً عَسِيرَةَ الضَّبْطِ، فَأَرَدْتُ ذِكْرَهَا مُجْمَلَةً مَضْبُوطَةً عَلَى وَجْهٍ نَطَقَ بِهِ كُتُبُ المُتَقَدِّمِينَ، وَدَلَّ عَلَيْهِ زُبُرُ المُتَأَخِّرِينَ، فَنَظَمْتُ فَرَائِدَ عَوَائِدَ لِتَحْقِيقِ مَعَانِي الاسْتِعَارَاتِ وَأَقْسَامِهَا وَقَرَائِنِهَا فِي ثَلَاثَةِ عُقُودٍ.

﴿العِقْدُ الأَوَّلُ: فِي أَنْوَاعِ المَجَازِ﴾

وَفِيهِ سِتُّ فَرَائِدَ:

الفَرِيدَةُ الأُولَى: المَجَازُ المُفْرَدُ، أَعْنِي: الكَلِمَةَ المُسْتَعْمَلَةَ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَتْ لَهُ لِعَلَاقَةٍ مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ عَنْ إِرَادَتِهِ، إِنْ كَانَتْ عَلَاقَتُهُ غَيْرَ المُشَابَهَةِ؛ فَمَجَازٌ مُرْسَلٌ، وَإِلَّا؛ فَاسْتِعَارَةٌ مُصَرَّحَةٌ.

الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ اسْمَ جِنْسٍ - أَي: اسْماً غَيْرَ مُشْتَقٍّ -؛ فَالاسْتِعَارَةُ أَصْلِيَّةٌ، وَإِلَّا؛ فَتَبَعِيَّةٌ؛ لِجَرَيَانِهَا فِي اللَّفْظِ المَذْكُورِ بَعْدَ جَرَيَانِهَا فِي المَصْدَرِ إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ مُشْتَقّاً، وَفِي مُتَعَلَّقِ مَعْنَى الحَرْفِ إِنْ كَانَ حَرْفاً. وَالمُرَادُ بِـ(مُتَعَلَّقِ مَعْنَى الحَرْفِ): مَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنْهُ مِنَ المَعَانِي المُطْلَقَةِ كَالابْتِدَاءِ وَنَحْوِهِ، وَأَنْكَرَ التَّبَعِيَّةَ السَّكَّاكِيُّ، وَرَدَّهَا إِلَى المَكْنِيَّةِ كَمَا سَتَعْرِفُهُ.

الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: ذَهَبَ السَّكَّاكِيُّ إِلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ المُسْتَعَارُ لَهُ مُحَقَّقاً حِسّاً أَوْ عَقْلاً؛ فَالاسْتِعَارَةُ تَحْقِيقِيَّةٌ، وَإِلَّا؛ فَتَخْيِيلِيَّةٌ، وَسَتَنْكَشِفُ لَكَ حَقِيقَتُهَا.

الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: الاسْتِعَارَةُ إِنْ لَمْ تَقْتَرِنْ بِمَا يُلَائِمُ شَيْئاً مِنَ المُسْتَعَارِ مِنْهُ وَالمُسْتَعَارِ لَهُ؛ فَمُطْلَقَةٌ، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً، وَإِنِ اقْتَرَنَتْ بِمَا يُلَائِمُ المُسْتَعَارَ مِنْهُ؛ فَمُرَشَّحَةٌ، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً لَهُ لِبَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تُقَلَّمِ، وَإِنِ اقْتَرَنَتْ بِمَا يُلَائِمُ المُسْتَعَارَ لَهُ؛ فَمُجَرَّدَةٌ، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً شَاكِي السِّلَاحِ، وَالتَّرْشِيحُ أَبْلَغُ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى تَحْقِيقِ المُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ، وَالإِطْلَاقُ أَبْلَغُ مِنَ التَّجْرِيدِ، وَاعْتِبَارُ التَّرْشِيحِ وَالتَّجْرِيدِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ تَمَامِ الاسْتِعَارَةِ، فَلَا تُعَدُّ قَرِينَةُ المُصَرَّحَةِ تَجْرِيداً، نَحْوُ: رَأَيْتُ أَسَداً يَرْمِي، وَلَا قَرِينَةُ المَكْنِيَّةِ تَرْشِيحاً.

الفَرِيدَةُ الخَامِسَةُ: التَّرْشِيحُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَاقِياً عَلَى حَقِيقَتِهِ تَابِعاً لِلاسْتِعَارَةِ لَا يُقْصَدُ بِهِ إِلَّا تَقْوِيَتُهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَاراً مِنْ مُلَائِمِ المُسْتَعَارِ مِنْهُ لِمُلَائِمِ المُسْتَعَارِ لَهُ، وَيَحْتَمِلُ الوَجْهَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ﴾، حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ، وَذُكِرَ الاعْتِصَامُ تَرْشِيحاً، إِمَّا بَاقِياً عَلَى مَعْنَاهُ، أَوْ مُسْتَعَاراً لِلْوُثُوقِ بِالعَهْدِ.

الفَرِيدَةُ السَّادِسَةُ: المَجَازُ المُرَكَّبُ: وَهُوَ المُرَكَّبُ المُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ لِعَلَاقَةٍ مَعَ قَرِينَةٍ كَالمُفْرَدِ، إِنْ كَانَتْ عَلَاقَتُهُ غَيْرَ المُشَابَهَةِ؛ فَلَا يُسَمَّى اسْتِعَارَةً، وَإِلَّا؛ سُمِّيَ اسْتِعَارَةً تَمْثِيلِيَّةً، نَحْوُ: إِنِّي أَرَاكَ تُقَدِّمُ رِجْلاً وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى، أَيْ: تَتَرَدَّدُ فِي الإِقْدَامِ وَالإِحْجَامِ، لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا أَحْرَى.

﴿العِقْدُ الثَّانِي: فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ﴾

اتَّفَقَتْ كَلِمَةُ القَوْمِ عَلَى أَنَّهُ إِذَا شُبِّهَ أَمْرٌ بِآخَرَ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِشَيْءٍ مِنْ أَرْكَانِ التَّشْبِيهِ سِوَى المُشَبَّهِ، وَدُلَّ عَلَيْهِ بِذِكْرِ مَا يَخُصُّ المُشَبَّهَ بِهِ؛ كَانَ هُنَاكَ اسْتِعَارَةٌ بِالكِنَايَةِ، لَكِنِ اضْطَرَبَتْ أَقْوَالُهُمْ، وَلْنَتَعَرَّضْ لَهَا فِي ثَلَاثِ فَرَائِدَ مُذَيَّلَةً بِفَرِيدَةٍ أُخْرَى لِبَيَانِ أَنَّهُ: هَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ المُشَبَّهُ فِي الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ مَذْكُوراً بِلَفْظِهِ المَوْضُوعِ لَهُ أَمْ لَا؟

الفَرِيدَةُ الأُولَى: ذَهَبَ السَّلَفُ إِلَى أَنَّ المُسْتَعَارَ بِالكِنَايَةِ: لَفْظُ المُشَبَّهِ بِهِ المُسْتَعَارُ لِلْمُشَبَّهِ فِي النَّفْسِ المَرْمُوزُ إِلَيْهِ بِذِكْرِ لَازِمِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ فِي نَظْمِ الكَلَامِ، وَذِكْرُ اللَّازِمِ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى قَصْدِهِ مِنْ عُرْضِ الكَلَامِ، وَحِينَئِذٍ وَجْهُ تَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ أَوْ مَكْنِيَّةً ظَاهِرٌ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ "الكَشَّافِ"، وَهُوَ المُخْتَارُ.

الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: يُشْعِرُ ظَاهِرُ كَلَامِ السَّكَّاكِيِّ: بِأَنَّهَا لَفْظُ المُشَبَّهِ المُسْتَعْمَلُ فِي المُشَبَّهِ بِهِ بِادِّعَاءِ أَنَّهُ عَيْنُهُ، وَاخْتَارَ رَدَّ التَّبَعِيَّةِ إِلَيْهَا بِجَعْلِ قَرِينَتِهَا اسْتِعَارَةً بِالكِنَايَةِ، وَجَعْلِهَا قَرِينَةً لَهَا عَلَى عَكْسِ مَا ذَكَرَهُ القَوْمُ فِي: (نَطَقَتِ الحَالُ) مِنْ أَنَّ: (نَطَقَتْ) اسْتِعَارَةٌ لِـ: (دَلَّتْ)، وَالحَالُ قَرِينَةٌ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ: أَنَّ لَفْظَ المُشَبَّهِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي مَعْنَاهُ، فَلَا يَكُونُ اسْتِعَارَةً، وَهُوَ قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ: (نَطَقَتْ) مُسْتَعَارٌ لِلْأَمْرِ الوَهْمِيِّ، فَيَكُونُ اسْتِعَارَةً، وَالاِسْتِعَارَةَ فِي الفِعْلِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَبَعِيَّةً، فَلَزِمَهُ القَوْلُ بِالاِسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ.

الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: ذَهَبَ الخَطِيبُ إِلَى أَنَّهَا: التَّشْبِيهُ المُضْمَرُ فِي النَّفْسِ. وَحِينَئِذٍ لَا وَجْهَ لِتَسْمِيَتِهَا اسْتِعَارَةً.

الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: لَا شُبْهَةَ فِي أَنَّ المُشَبَّهَ فِي صُورَةِ الاِسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ لَا يَكُونُ مَذْكُوراً بِلَفْظِ المُشَبَّهِ بِهِ، كَمَا فِي صُورَةِ الاِسْتِعَارَةِ المُصَرَّحَةِ، وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِي وُجُوبِ ذِكْرِهِ بِلَفْظِهِ المَوْضُوعِ لَهُ. وَالحَقُّ: عَدَمُ الوُجُوبِ؛ لِجَوَازِ أَنْ يُشَبَّهَ شَيْءٌ بِأَمْرَيْنِ، وَيُسْتَعْمَلَ لَفْظُ أَحَدِهِمَا فِيهِ، وَيُثْبَتَ لَهُ مِنْ لَوَازِمِ الآخَرِ، فَقَدِ اجْتَمَعَ المُصَرَّحَةُ وَالمَكْنِيَّةُ، مِثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾، فَإِنَّهُ شُبِّهَ مَا غَشِيَ الإِنْسَانَ عِنْدَ الجُوعِ وَالخَوْفِ مِنْ أَثَرِ الضَّرَرِ مِنْ حَيْثُ الاِشْتِمَالُ بِاللِّبَاسِ، فَاسْتُعِيرَ لَهُ اسْمُهُ، وَمِنْ حَيْثُ الكَرَاهِيَةُ بِالطَّعْمِ المُرِّ البَشِعِ، فَتَكُونُ اسْتِعَارَةً مُصَرَّحَةً نَظَراً إِلَى الأَوَّلِ، وَمَكْنِيَّةً نَظَراً إِلَى الثَّانِي، وَتَكُونُ الإِذَاقَةُ تَخْيِيلاً.

﴿العِقْدُ الثَّالِثُ: فِي تَحْقِيقِ قَرِينَةِ الإسْتِعَارَةِ بِالكِنَايَةِ، وَمَا يُذْكَرُ زِيَادَةً عَلَيْهَا مِنْ مُلَائِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: (مَخَالِبُ المَنِيَّةِ نَشَبَتْ بِفُلَانٍ)﴾

وَفِيهِ خَمْسُ فَرَائِدَ:

الفَرِيدَةُ الأُولَى: ذَهَبَ السَّلَفُ إِلَى أَنَّ الأَمْرَ الَّذِي أُثْبِتَ لِلْمُشَبَّهِ مِنْ خَوَاصِّ المُشَبَّهِ بِهِ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ، وَإِنَّمَا المَجَازُ فِي الإِثْبَاتِ، وَيُسَمُّونَهُ: اسْتِعَارَةً تَخْيِيلِيَّةً، وَيَحْكُمُونَ بِعَدَمِ انْفِكَاكِ المَكْنِيِّ عَنْهُ عَنْهَا، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الخَطِيبُ.

الفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ: جَوَّزَ صَاحِبُ "الكَشَّافِ" كَوْنَهُ اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً فِي بَعْضِ المَوَادِّ لِمُلَائِمِ المُشَبَّهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ﴾، حَيْثُ اسْتُعِيرَ الحَبْلُ لِلْعَهْدِ عَلَى سَبِيلِ الكِنَايَةِ، وَالنَّقْضُ لِإِبْطَالِهِ.

الفَرِيدَةُ الثَّالِثَةُ: جَوَّزَ السَّكَّاكِيُّ كَوْنَهُ مُسْتَعْمَلاً فِي أَمْرٍ وَهْمِيٍّ شَبِيهٍ بِمَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ، وَيُسَمِّيهِ: اسْتِعَارَةً تَخْيِيلِيَّةً. وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ تَعَسُّفٌ.

الفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ: المُخْتَارُ فِي قَرِينَةِ المَكْنِيَّةِ: أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُشَبَّهِ المَذْكُورِ تَابِعٌ يُشْبِهُ رَادِفَ المُشَبَّهِ بِهِ، كَانَ بَاقِياً عَلَى مَعْنَاهُ الحَقِيقِيِّ، وَكَانَ إِثْبَاتُهُ لَهُ تَخْيِيلِيَّةً، كَمَخَالِبِ المَنِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَابِعٌ يُشْبِهُ ذَلِكَ الرَّادِفَ المَذْكُورَ، كَانَ ذَلِكَ مُسْتَعَاراً لِذَلِكَ التَّابِعِ عَلَى طَرِيقِ التَّصْرِيحِ.

الفَرِيدَةُ الخَامِسَةُ: كَمَا يُسَمَّى مَا زَادَ عَلَى قَرِينَةِ المُصَرَّحَةِ مِنْ مُلَائِمَاتِ المُشَبَّهِ بِهِ تَرْشِيحاً؛ كَذَلِكَ يُعَدُّ مَا زَادَ عَلَى قَرِينَةِ المَكْنِيَّةِ مِنَ المُلَائِمَاتِ تَرْشِيحاً لَهَا، وَيَجُوزُ جَعْلُهُ تَرْشِيحاً لِلتَّخْيِيلِيَّةِ أَوِ الاسْتِعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ. أَمَّا الاسْتِعَارَةُ التَّحْقِيقِيَّةُ؛ فَظَاهِرٌ، وَكَذَا التَّخْيِيلِيَّةُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّكَّاكِيُّ؛ لِأَنَّ التَّخْيِيلِيَّةَ مُصَرَّحَةٌ عِنْدَهُ، وَأَمَّا التَّخْيِيلِيَّةُ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ؛ فَلِأَنَّ التَّرْشِيحَ يَكُونُ لِلْمَجَازِ العَقْلِيِّ أَيْضاً بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ مَا هُوَ لَهُ، كَمَا يَكُونُ لِلْمَجَازِ اللُّغَوِيِّ المُرْسَلِ بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ المَوْضُوعَ لَهُ، وَلِلتَّشْبِيهِ بِذِكْرِ مَا يُلَائِمُ المُشَبَّهَ بِهِ وَالاسْتِعَارَةِ المُصَرَّحَةِ كَمَا سَبَقَ، وَوَجْهُ الفَرْقِ بَيْنَ مَا يُجْعَلُ قَرِينَةَ المَكْنِيَّةِ، وَيُجْعَلُ نَفْسُهُ تَخْيِيلاً أَوِ اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً، أَوْ إِثْبَاتُهُ تَخْيِيلاً، وَبَيْنَ مَا يُجْعَلُ زَائِداً عَلَيْهَا وَتَرْشِيحاً: قُوَّةُ الاخْتِصَاصِ بِالمُشَبَّهِ بِهِ، فَأَيُّهُمَا أَقْوَى اخْتِصَاصاً وَتَعَلُّقاً بِهِ؛ فَهُوَ القَرِينَةُ، وَمَا سِوَاهُ تَرْشِيحٌ.

۞ ۞ ۞

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

نص الآية الكريمة	رقم الصفحة
أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ	٢٢
إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ	٢٣
لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ	٢٦
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ	٢٥
لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ	٢٧
وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ	٢٧
وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ	٣٥
ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ	٣٥
الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ	٢١٩
فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ	٢٠٧
عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ	٢٠٠
وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ	١٩٨
فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ	١٨٠
وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا	١٧٩
فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ	١٧٩
وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ	١٧٨
وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ	١٧٨
وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ	١٧٨

نص الآية الكريمة	رقم الصفحة
وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ	١٧٨
هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ	١٧٧
عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ	١٦٣
وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ	١٥٣
فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ	١٥٣
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ	١٤٦
بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ	١٠٤
الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى	١٠٤
وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٠٤
لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ	٩٦
وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا	٨٧
وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا	٤٦
قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا	٤٤
يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ	٤٢
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ	٣٨
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا	٣٧
قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى	٢٢٥
خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ	٢٣٨
أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ	٢٤٨
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ	٢٨٨
رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا	٢٨٨

رقم الصفحة	نص الآية الكريمة
٣٢٦	وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ
٣٣٤	وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ
٣٤٣	وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

نص الحديث الشريف	رقم الصفحة
يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ ...	٥
نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا...	٦
بَلِّغُوا عَنِّي وَلَو آيَة..	٦
حَدِّثُوا عَنِّي بِمَا تَسْمَعُونَ وَلَا تَقُولُوا إِلَّا حَقًّا...	٦
عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا...	٦
إِنَّ هَذَا الدِّينَ بَدَأَ غَرِيباً ، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ...	٦
مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ	٢٥
رَأْسُ الشُّكْرِ اَلْحَمْدُ للهِ	٢٦
إِذاً لَا أَرْضَى وَوَاحِدٌ مِنْ أُمَّتِي فِي النَّارِ	٣٠
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	١٢٦
فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار	٢٢٠
اَلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	٢٣٣
اَللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيتَ	٢٩٩

فهرس الأعلام المترجم لها

الاسم أو اللقب	رقم الصفحة
أبي إسحاق الإسفراييني	١١ - ٢٠
أبي العلاء	٢٢
السبكي	٢٥ - ١١٦
السيد البليدي	٢٨
أبي شريف	٣١
الغنيمي	٣٤
ابن قاسم	٣٦
الرضي	٤٩
الروداني	٥١
الفنري	٦٢
البهوتي	٦٤
الكمال ابن الهمام	٧٩
السيد	٨١
عصام الدين ابراهيم	٨٢
الطبلاي	٩١
الشنواني	٩١
سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني	٩٩ - ٢٥٢

الاسم أو اللقب	رقم الصفحة
أحمد بن علي	١٢٢
الشبراملسي	١٣٧
المحقق الشريف	١٥٢
صدر الشريعة	١٦٧
القزويني	١٧٠
عبد الحكيم	١٧١
ضياء الحلوم	٢٠٣
زهير بن أبي سامى	٢٠٤
القرافي	٢٣١
الإمام عبد القاهر	٢٥٥
متمم بن نويرة	٢٧٦
محمد بن وهيب الحميري	٣٠٠
عامر بن جوين الطائي	٣٤١

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
كلمة الناشر	٥
ترجمة العلامة السمرقندي الليثي "صاحب المتن"	١٠
ترجمة إبراهيم بن محمد عصام الدين "صاحب الشرح"	١١
ترجمة محمد بن الصبان "صاحب الحاشية"	١٣
بداية الكتاب	١٥
العقد الأول: في أنواع المجاز	٧٢
الفريدة الأولى: المجاز المفرد	٧٦
الفريدة الثانية:إذا كان المستعار اسم جنس	١١١
تقسيم الاستعارة إلى: أصلية وتبعية	١٢٥-١٢٦
أقسام الاستعارة في الفعل	١٤٩
المراد بمتعلق معنى الحرف	١٧٢
وأنكر التبعية السكاكي	١٨٣
الفريدة الثالثة	١٨٨
الفريدة الرابعة	١٩٣
الفريدة الخامسة	٢١٠
الفريدة السادسة	٢٢٠
العقد الثاني: في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية	٢٦٦

الموضوع	رقم الصفحة
الفريدة الأولى	٢٧٧
الفريدة الثانية	٢٨٦
الفريدة الثالثة	٢٩٦
الفريدة الرابعة	٣٠٣
العقد الثالث: في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية	٣٠٩
الفريدة الأولى	٣١٢
الفريدة الثانية	٣١٦
الفريدة الثالثة	٣٢٢
الفريدة الرابعة	٣٢٦
الفريدة الخامسة	٣٣٤
متن السمرقندية	٣٤٨
الفهارس العامة	٣٥٣